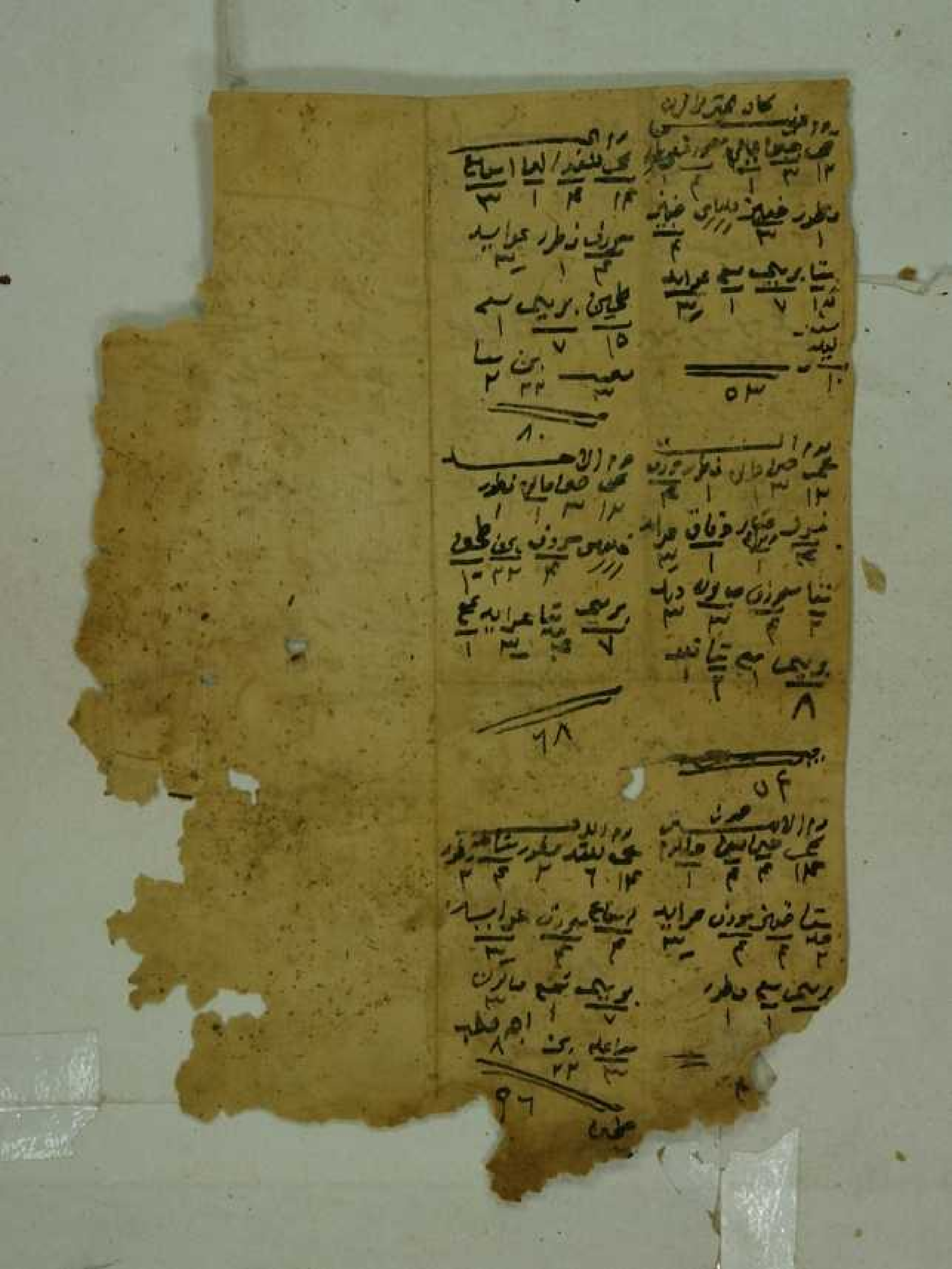
الشرح الكبير على الجامع الصغير، للمناوي، محمد
عبد الرؤوف بن تاج العارفين - ١٠٣١هـ. كتب
في القرن الحادي عشر الهجري تقديرا.
ج ٣ (١٥٥ق) ٣١س ٣٠×٢١سم
نسخة رديئة، ناقصة من الاول والآخر والاثناء،
خطها نسخ معتاد.
الاعلام ٧: ٧٥، بروكلمان/ الذيل ٢: ١٨٤
١- الأحاديث السنية الأخرى ١- المؤلف
ب- تاريخ النسخ جـ- فيض القدير بشرح الجامع الصغير.




٥٣
٨٠
٦٨
٥٤
٩٦

هذه المحاورة [illegible] الكتب الشيخ [illegible]

الى الشيخ والعبد حسن [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الرجال وقضاه الى [illegible]

بدمع ما يلي من الاعلام الاعلام الكاتب [illegible]

[illegible]



الذي يعطونه المثل يا درس العراق ثنا ... نفوسهم

ومنهم لنسلهم

... بعد الحياة ان الكتاب الذي عيسى طلب منك

ما سمى الصفات من معلوم سهما تقدر بحكاية الذي ...

ولد دققت له وان ... بافكر بمكان ... مثلي

والعلم حصالة ان تعرف ...

... الكراس ... تعلم ...

منصور محمد الدين [illegible]

[illegible]

جعفر علاء الدين [illegible]

[illegible]

[illegible]

ما يلو علم

وسيد سراج الدين [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

احمد [illegible]

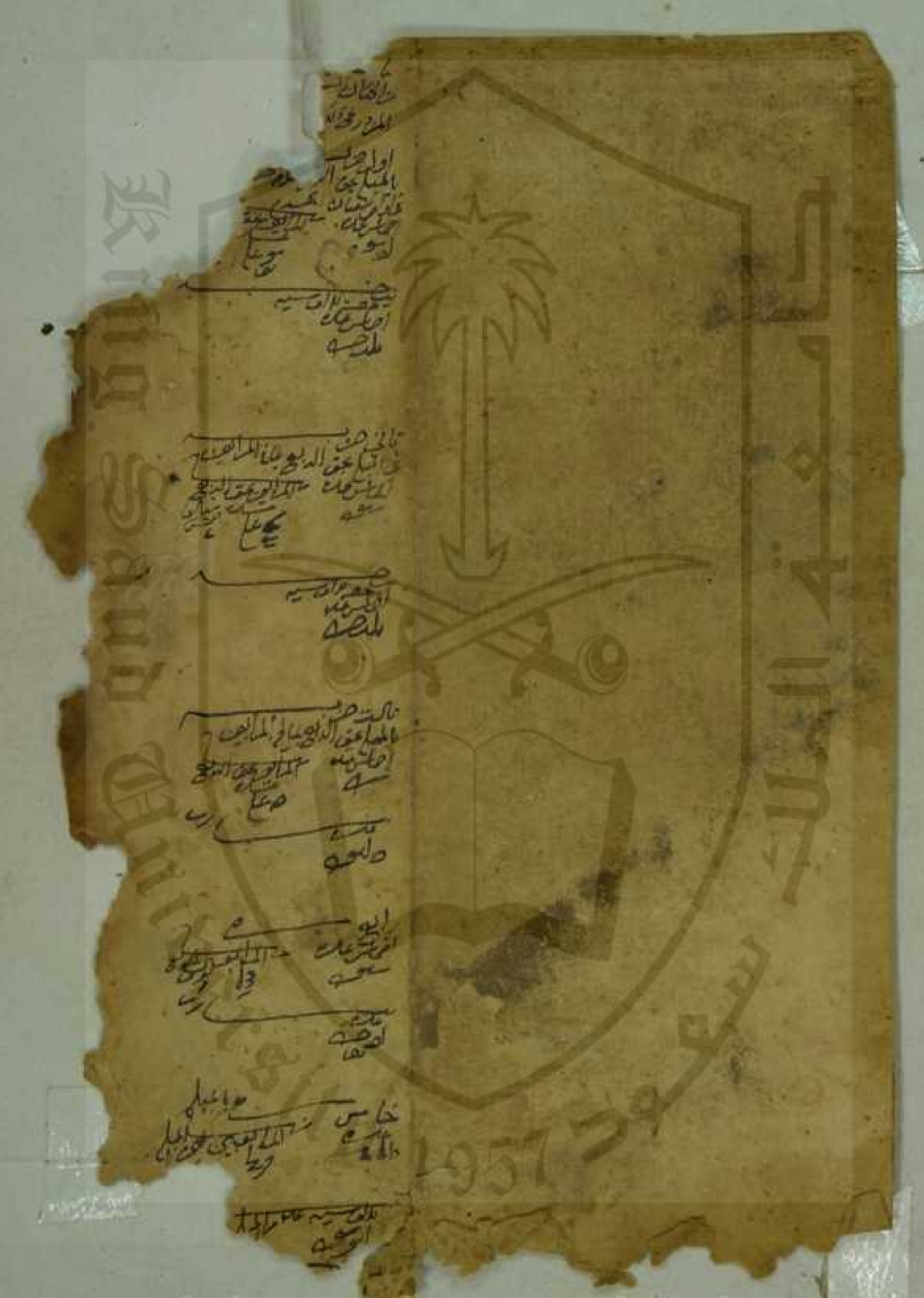
[illegible]

الاحوال [illegible]

[illegible]

هذه المكاتبة من طرف الاخ العبد الحقير عبد الله
رحمانة قلي البيارة اخ ... بتاري...
ما ... م... ... ...

Copyright @ King Saud University





[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

رسالة ناصح سلطان العود

سنة ١٢٣٦

١٨٢

ثلاثة عشر

ني كيره — سيه نا يرى

اوزرين دوني — سدو على كوه — الرسطاو

[illegible]

على يكس — لوشه — عانسه — لوليه

[illegible] دستى الحارث و حادها [illegible]

ما كونه [illegible]

ورايك

الوزن دوني الوسطاو — الوزن [illegible] الوسطاو

[illegible] — [illegible]

٢٩٠

سماء نا يدرا — ولدهما

مكي

ما كله — ٤٠٧ — سلام لنا

حساب جاى

٤٥ ٣٢ ٣١ ٦٠٠ ٤

١٣ ١٣٥ ٢٢ ١٢

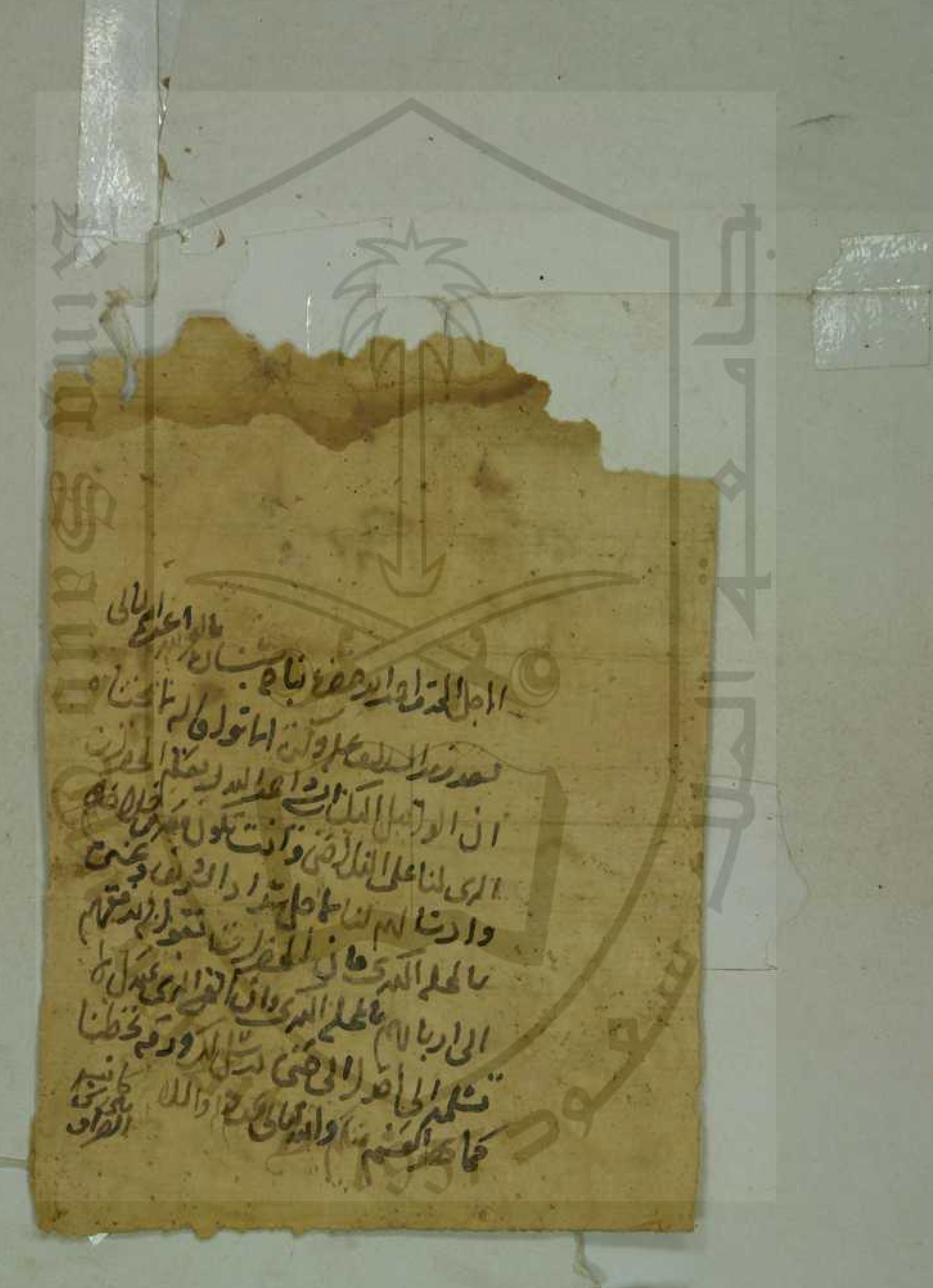
١١٤١

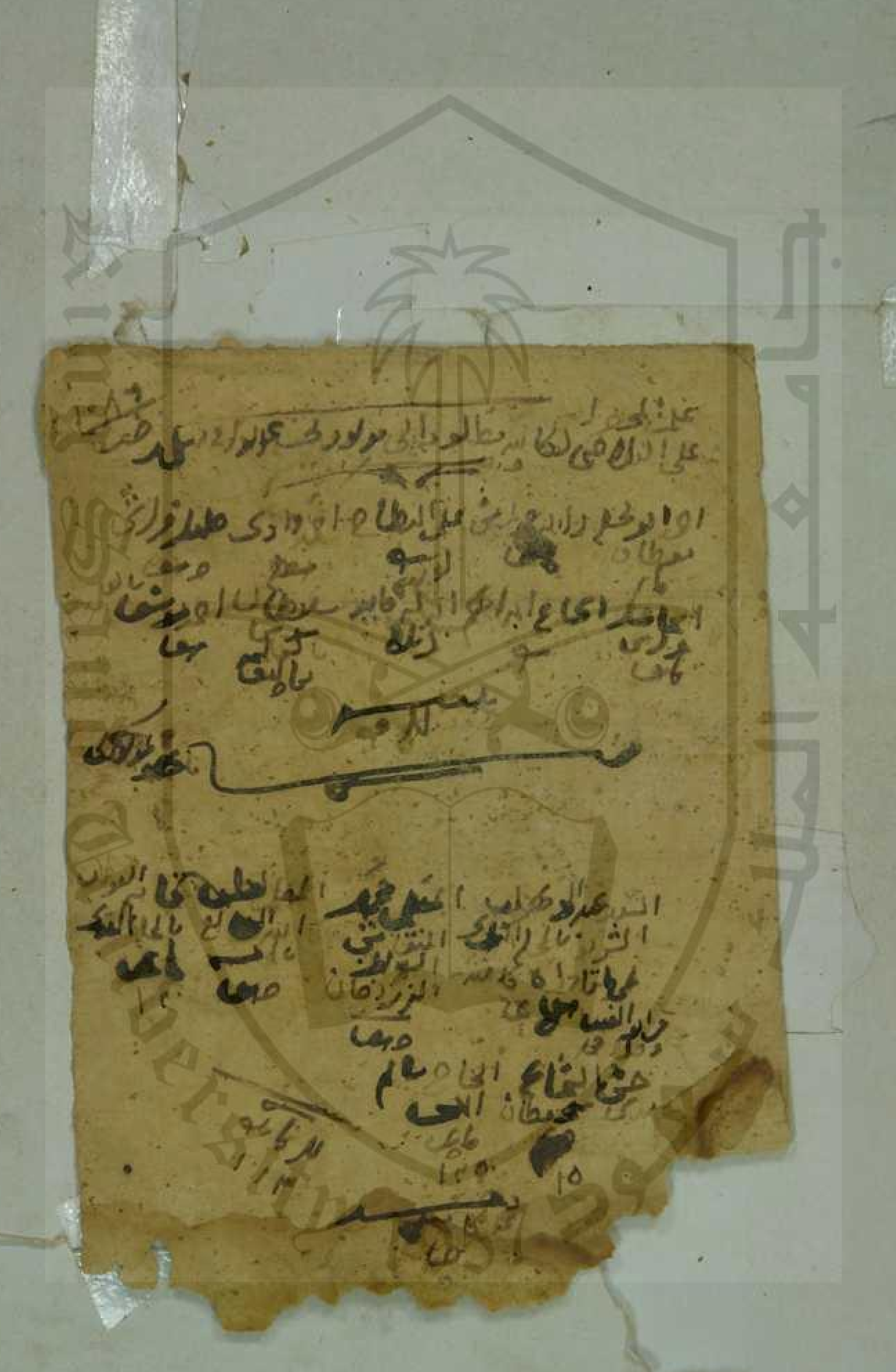
[illegible]

وديك

[illegible]

[illegible]





كتب مكتوب

خطابا للسيد عمر اسعد دحمان باشا تاريخه ٧ ربيع الاول

سنة ٩٠٨ من حكومة الدولة العلية شريف عرب

نقلا لقطع ليبا ملسوب من عدوى لهم جابر

بعد ان الحكومة معتوله

الدولة التركية بالطوائف الموسوية

جعلوا لكل قراطين في وقف الموسويه

والطوائف والحال انشاء الاعمال

الموسوية عمل المدة الدولة التركية

وتوضع على القراطين الذين

يا محصولها ما هم دهام

من تملك ... محمد عمر

هذه المنظومة بالكلام الحكمية مع [illegible] الإيمان

والمعاني والفلاسفة [illegible] سعادة [illegible]

سلمهما الله [illegible] الى [illegible]

عليه من [illegible] على [illegible]

الصلاة [illegible]

الوصف [illegible]

الحضرة السامي المعلى يا دري العراق [illegible] دائم

ادامه الله

[illegible] الجناه ارك تحية [illegible] المتحصل معكم

من الان ان تحضى اليناء مع [illegible] ساعة

تاريخ [illegible] تحضير الساعة [illegible]

سلام والسلام معكم

١٣٣٤



غلاطه

بيان اغا المغنى على محمد الحمد

نماء المحسنات

[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
٢	٢٧	١٧	١٥/١٧	٤٢

[illegible]	[illegible]	[illegible]
١٠	٤	[illegible]

والوقف [illegible] الكرم [illegible]

تعلق حضر [illegible] الشريف [illegible]

[illegible] على السبيل [illegible]

مولانا القاضي [illegible]

[illegible] الوكيل

محمد [illegible] — محمد [illegible] — داود [illegible] — داود [illegible]

سليمان داود — طه [illegible] — حماد [illegible] — سليمان [illegible]

علي عثمان — [illegible] — [illegible] — [illegible]

داود [illegible] — محمد [illegible] — [illegible] — محمد [illegible]

[illegible] — [illegible] — [illegible] — علي [illegible]

[illegible] — [illegible] — محمد [illegible] — سليمان [illegible]

[illegible] — [illegible] — محمد [illegible] — ملوسي [illegible]

[illegible] — [illegible] — طه [illegible] — [illegible]

احمد [illegible] — ملوسي [illegible]

محمد [illegible] — داود [illegible] — محمد [illegible] — [illegible]

[illegible] ١١١٧

صح

الملها المترصد

عبد الحي | محمد مصر | محمد نجم الدين | محمد ظاهر
ابو سلطان | | |

محمد سلطان | صبحي الدين | ديوان ساد | شمالي شويك

ابراهيم | محمد عباس | سليمان حرود | سليمان الداود
١١١٧ | ١١١٧ | |

سليمان داود | سعد داود | [illegible]
عامر | عامر |
| | عباس

ابو طاهر

احمد | سعد الدين | [illegible]

سليمان الحرود | [illegible] | محمد [illegible] | [illegible]


الجناب الكريم نعمان اغا ... المتعاظم والمتعالي بالامير ...

الجناب الكريم العالي

الجناب الكريم العالي جامع اصناف المفاخر والمعالي

الامير ... الامير ... دام ...

المحروس ...



بسم الله الرحمن الرحيم . اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

حرف الكاف

كاتم العلم اي عن اهله يلعنه كل شي حتى الحوت في البحر والطير في السما
لما سبق ان العلم يتعدى نفعه اليهما فانه آمر بالاحسان لهما حتى باحسان
القتلة فكتمه يضر بهما وبغيرهما من الحيوانات وقد تظافرت النصوص
القرانية على ذم كاتم العلم قال الله تعالى ان الذين يكتمون ما انزل الله
من الكتاب الاية واذا خلا بعضهم الى بعض قالوا اتحدثونهم بما فتح الله عليكم
الاية فوصف المغضوب عليهم بالكفر يكتمون العلم تارة بخلا به وتارة
اعتياضا عن اظهاره بالدنيا وتارة خوفا ان يحتج عليهم بما اظهروه منه وهذا
قد يبتلى به طوائف من المنتسبين للعلم فانهم تارة يكتمونه بخلا وتارة كراهة
ان ينال غيرهم من الفضل والتقدم والوجاهة ما نالوه وتارة اعتياضا
برياسة او مال فيخاف من اظهاره انتقاص رتبته وتارة يكون قد خالف
غيره في مسالة او اعتزى الى طائفة قد خالفت في مسالة فيكتم من العلم ما
فيه حجة لمخالفه وان لم يتيقن ان مخالفه مبطل وذلك كله مذموم وفاعله
مطرود من منازل الابرار ومقامات الاخيار مستوجب اللعنة في هذه الدار
ودار القرار ابن الجوزي في كتاب العلل المتناهية في الاخبار الواهية
عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه وقضية صنيع المصنف ان ابن
الجوزي سكت عليه والامر بخلافه فانه تعقبه بقوله حديث لا يصح فيه الحكم
بن يحيي بن العلا قال احمد كذاب يضع .

كاد الحليم ان يكون نبيا اي قرب من درجة النبوة وكاد من افعال المقاربة
وضعت لمقاربة الخبر من الوجود لعروض سببه لكنه لم يوجد لفقد شرط او عروض
قال العسكري كذا يرويه المحدثون ولا تكاد العرب تجمع بين كاد وان وقد جا في
القران لطيفة قد الغز ابو العلا المعري في لفظة كاد فقال

اكوي هذا العصر ما هي لفظة . جرت في لساني جرهم وثمود
اذا ما نفت والله اعلم اثبتت . وان اثبتت قامت مقام جحود

قال الشهاب الحجازي فلم ار احدا اجاب فقلت

لقد كاد هذا اللغز يصدي فكرتي . وما كدت اشفي علتي ببرود
وهذا جواب يرتضيه ذوو النهى . ويمتنع عن فهمه كل بليد

وهذا الجواب لغز ايضا فافصحه بعضهم بقوله

اشار الحجازي الامام الذي حوى . علوما رقت عن طارف وتليد
الى كاد اعني ما الذي الفضل ذا النهى . والغز ايماء لكل بليد

لا ... ولما الث ... شرح ... نصح
... وبه تم ... وهذه نسخة الشيخ محمد العنا...

ما وجد من كيفية ولا اما بحقيقة من مثله ولا اياه عنى من شبهه ولا حده من اشار اليه بتوهمه
فاعل لا باضطرار ... لا بجول فكرة ... ولا باستفاده سبق الاوقات كونه والعدم وجوده
والابتدا ... لم يجر عليه السكون والحركة ولم يجري عليه ما هو اجراه ويعود فيه ما هو ابداه او يحدث
فيه ما هو احدثه لا يحول ولا يزول ولا يجوز عليه الافول لم يلد فيكون مولودا ولم يولد فيصير محدودا
جل عن اتخاذ الابنا وتعالى عن ملامسة النسا لا تناله الاوهام فتقدره ولا تتوهمه الفطن
فتتصوره ولا تدركه الحواس فتحسه ولا تلمسه الايدي فتمسه ولا تبليه الليالي والايام ولا تغيره الضيا
والظلام لا يوصف بشي من الاجزا ولا بالجوارح والاعضا سبق الاوقات كونه والعدم وجوده
والابتدا ازله ... من الاعراض لا يقال له حد ولا نهاية ولا انقطاع ولا غاية ولا تنقله الاشيا ... في
الاشيا ... يخبر لا بلسان ولهوات ويسمع لا بحروف وادوات يقول ولا يلفظ ويحب ويرضى
من غير رقة ويبغض ويغضب من غير مشقة يقول لما يكون كن فيكون لا بصوت يقرع ولا نداء يسمع
ليس قبل الاوقات بعد ولا ابتداعها ما عجز من انشائها واختراعها عرفت عنده ذلك الاجال والاوقات
وزالت السنون والساعات فلا شي الا الواحد القهار الذي اليه مصير جميع الامور بلا قدرة منها كان
اخلقها وبغير امتناع منها كان فناها ولو قدرت على الامتناع لدام بقاها لم يوده منها خلق
... لم يكن ذلك للازدياد في ملكه ولا لمكاثرة شريك في شركه ولا لوحشة كانت منه
... عليه في تدبيرها وتدبيرها ولا لراحة واصلة اليه ولا يثقل شي منها عليه
... بقائها ... الى ... ادنيها لكنه سبحانه دبرها بلطفه وامسكها بامره وانقنها بقدرته
ثم يعيدها بعد الفنا من غير حاجة منه اليها ولا استعانة بشي منها عليها ولا انصراف من حال وحشة
الى حال استئناس ولا من حال جهل وعمى الى حال علم والتماس ولا من فقر وحاجة الى غنى
وكثرة ولا من ذل وضعة الى عز وقدرة عزيز الجند عظيم الجبروت حكم بغالب جند ...
... عدلا وعدل ... كلها فقضى مبتدع الخلائق بعلمه ومنشيهم بحكمه بلا اقتدا ولا تعليم ولا احتذا
... حكيم يعلم ... الوحوش في الفلوات ومعاصي العباد في الخلوات واختلاف التيار في
... ... بالرياح العاصفات العالي عن شبه المخلوقين الغالب لمقال الواصفين
... الناظرين الباطن بجلال العزة عن فكر المتوهمين العالم بلا اكتساب ولا ازدياد
... الذي لا تغشاه الظلم ولا يستضي بالانوار ولا يرهقه ليل ولا يجري عليه نهار ليس ادراكه
... الاخبار وقد قال ذو النون في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى اثبت ذاته
... هو موجود بذاته والاشيا كلها موجودة بحكمته كما شا وقال الشافعي
... ... نفسي في الادراك ... ...
... في السما او في الارض لعذ لانه يوهم ان له مكانا ... وقال مالك الاستوا
معلوم ... بدعة والايمان به واجب والسوال عنه ... وقال احمد استوى كما اخبر
... فاعتقاد الاربعة واحدهم ... احمد الشافعي ... ... قشور
... ...
... ... عن سوال ... ...

حط في ترجمة محمد البزدوي عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه وفيه يزيد الرقاشي
متروك والربيع بن صبيح ضعفه ابن معين وغيره ومن ثم اورده ابن الجوزي
في الواهيات وقال هذا حديث لا يصح •
كاد الفقر اي الفقر مع الاضطرار الى ما لا بد منه كما ذكره الغزالي ان يكون
كفرا اي قارب ان يوقع في الكفر لانه يحمل على حسد الاغنياء والحسد يأكل الحسنات
وعلى التذلل لهم بما يدنس به عرضه ويثلم به دينه وعلى عدم الرضا بالقضا
وتسخط الرزق وذلك ان لم يكن كفرا فهو جار اليه فلذلك استعاذ المصطفى صلى الله عليه
وسلم من الفقر • وقال سفيان الثوري لان اجمع عندي اربعين الف دينار حتى اموت
عنها احب الي من فقر يوم وذلي في سوال الناس قال ووالله ما ادري ما ذا يقع مني
لو ابتليت ببلية من فقر او مرض فلعلي اكفر ولا اشعر ولذلك قال كاد الفقر
ان يكون كفرا لانه يحمل المرء على ركوب كل صعب وذلول وربما يوديه الى الاعتراض
على الله تعالى والتصرف في ملكه كما فعل ابن الراوندي في قوله •

كم عاقل عاقل اعيت مذاهبه • وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا •
هذا الذي ترك الاوهام حايرة • وصير العالم النحرير زنديقا •

والفقر نعمة من الله تعالى داع الى الانابة والالتجا اليه والطلب منه وهو حلية
الانبيا وزينة الاوليا وزي الصلحا ومن ثم ورد خبر اذا رايت الفقر مقبلا فقل
مرحبا بشعار الصالحين فهو نعمة جليلة بيد انه مولم شديد التحمل تنبيه
قال الغزالي رحمه الله تعالى في هذا الحديث ثنا على المال ولا تقف على وجه الجمع
بين المدح والذم الا بان تعرف حكمة المال ومقصوده وافاته وفوايده حتى
ينكشف لك انه خير من وجه شر من وجه وليس بخير محض ولا بشر محض بل هو سبب
للامرين معا يمدح مرة ويذم مرة والبصير المميز يدرك ان المحمود منه غير المذموم
وكاد الحسد ان يكون سبق القدر اي كاد الحسد في قلب الحاسد ان يغلب على
العلم بالقدر فلا يرى ان النعمة التي حسد عليها انما صارت اليه بقدر الله وقضا
كما انها لا تزول الا بقضايه وقدره وغرض الحاسد زوال النعمة المحسود ولو تحقق
القدر لم يحسد واستسلم وعلم ان الكل بقدر تنبيه قال ابن الانباري
في الانتصاف لا تستعمل ان مع كاد في اختيار ولذلك لم يات في القران ولا في كلام
فصيح فاما حديث كاد الفقر ان يكون كفرا فانه من زيادة ان من كلام الراوي
لا من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم لانه افصح من نطق بالضاد وقال الامام النووي
رحمه الله تعالى اثبات ان مع كاد جايز لكنه قليل وقال ابن مالك رحمه الله تعالى وقوع
خبر كاد مقرونا بان يخفى على اكثر النحاة وقوعه والصحيح جوازه لكنه قليل
ولذلك لم يقع في القران لكن عدم وقوعه لا يمنع من استعماله قياسا حل من حديث

المسيب بن واضح عن يوسف بن اسباط عن سفيان عن حجاج بن فرافصة عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ويزيد الرقاشي قال في الميزان تالف وحجاج قال ابو زرعة ليس بقوي ورواه عنه ايضا البيهقي في الشعب وفيه يزيد المذكور ورواه الطبراني من وجه اخر بلفظ كاد الحسد ان يسبق القدر وكادت الحاجة ان تكون كفرا قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف وقال السخاوي طرقه كلها ضعيفة قال الزركشي لكن يشهد له ما اخرجه النسائي وابن حبان في صحيحه عن ابي سعيد مرفوعا اللهم اني اعوذ بك من الفقر والكفر فقال رجل ويعتدلان قال نعم

كادت النميمة اي قارب نقل الحديث من قوم لقوم على وجه الافساد ان تكون سحرا اي خداعا ومكرا او صرفا للشيء عن وجهه واخراجا للباطل في صورة الحق فلما كادت النميمة ان تجذب السامع الى بغض المنقول عنه وتوقع بينه وبينه الشرور شبهت بالسحر الحقيقي ابن لال في المكارم عن انس وفيه الكديمي وقد مر غير مرة ضعفه والمعلى بن الفضل قال الذهبي في الضعفا له مناكير وفيه يزيد الرقاشي قد تقدم انه واه متروك.

كافل اليتيم اي المربي له والقائم بامره من نحو نفقة وكسوة وتاديب وغير ذلك له كقريبه او لغيره كالاجنبي انا وهو كهاتين كالسبابة والوسطى في الجنة مصاحب له فيها وقد تظاهرت الشرايع والاديان على الحث على الاحسان الى اليتيم وحق على من سمع هذا الحديث العمل به ليكون رفيق المصطفى صلى الله عليه وسلم في الجنة ولا منزلة اشرف من ذلك وفيه اشارة الى ان بين درجة النبي صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى ومن كلام داود عليه الصلاة والسلام كن لليتيم كالاب الرحيم واعلم انك كما تزرع تحصد رواه الطبراني وكذا البخاري في الادب المفرد عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ورواه البخاري بدون قوله ولغيره انتهى واتفقوا على انه خبر مع اتحاد المعنى لا انزله ورواه الطبراني بزيادة من حسن لا بد منه ونقطه كافل اليتيم له او لغيره اذا اتقى معي في الجنة كهاتين قال الهيثمي رجاله ثقات والمراد اتقى في التفريط لليتيم انتهى.

كان اول من اضاف الضيف اي اول الناس تضييفا ابراهيم الخليل عليه افضل الصلاة والسلام قال في الاتحاف وهو الاب الحادي والثلاثون لنبينا صلى الله عليه وسلم وهو اول من اختتن قال ابن المسيب واول من قص شاربه واول من راى الشيب والضيف مجاز باعتبار ما يؤول اليه وفي رواية كان يسمى ابا الضيفان وكان يشتري البيت والميلين يطلب من يتغذى معه فيجيء ديجوبا كل معه مخضوبا فقال له قل بسم الله قال لا ادري ما الله فهبط جبريل

فقال

عن عبدالله بن الحرث عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ثم قالت سالنا بحار
عنه فقال حميد هذا منكر الحديث انتهي وذكر مثله في المستدرك ثم قال
هذا اصل كبير في التصوف وعده في الميزان من مناكير الاعرج لكن شاهده
خبر ابي امامة عليكم بلباس الصوف تجدوا حلاوة الايمان في قلوبكم قال
الذهبي سانده من طريق ضعيف وسقط نصف السند من النسخة التي انتهي
وبه عرف انه لا اتجاه لجعل ابن الجوزي له من الموضوع لكن قال الزين العراقي
هو حديث غير صحيح وقال المنذري صححه الحاكم ظانا ان حميد الاعرج هو
ابن قيس المكي وانما هو ابن علي وقيل ابن عمار احد المتروكين •

كان داود نبي الله عليه افضل الصلاة والسلام اعبد وفي رواية من اعبد
البشر اي اكثرهم عبادة في زمانه او مطلقا والمراد اكثرهم قالت
تعالى اعملوا ال داود شكرا اي بالغ في شكري وابذل وسعك فيه قيل جزا ساعات
الليل والنهار والنسا على اهله فلا تمر ساعة الا وانسان منهم قايم يصلي ك
في التفسير من حديث فضيل بن محمد بن سعيد الانصاري عن ابي يزيد الدمشقي
عن ابي ادريس الخولاني عن ابي الدردا رضي الله تعالى عنه قال ك صحيح
ورده الذهبي بان عبدالله هذا قال احمد احاديثه موضوعة انتهي وقال د
الهيثمي ان البزار رواه باسناد حسن وبه يعرف ان المصنف لم يصب حيث
اثر الرواية التي فيها الكذاب على الرواية الحسنة بل قال في جواهر العقدين
ان الحديث في صحيح مسلم والله اعلم •

كان داود ايوب النبي عليه الصلاة والسلام احلم الناس اي اكثرهم حلما والحلم سعة
الاخلاق واصبر الناس اي اكثرهم صبرا على البلا وصفة الحلم تحمل اثقال
الامر والنهي بالرضا وسعة الصدر فعلم ان اقوى الناس على تحمل الاثقال
ابتلاه الله تعالى بذلك البلا الشديد الذي لم يقع مثله لاحد كانت تقع الدودة
من بدنه فيعيدها اليه بيده قايلا كلي مما رزقك الله واكظمهم للغيظ لان
الله سبحانه وتعالى شرح صدره فاتسع لتحمل مساوي الخلق ومن ثم لما سيل حكيم عن
الحلم قال هو تطييب الامور في الصدور وسيل حكيم ما الحلم قال ترك الغضب
واعتزال الخلق وقيل فما الحلم قال كظم الغيظ وملك النفس الحكيم
الترمذي عن ابن ابزي الذي وقفت عليه في كتب الحكيم ابن ابزي بفتح
الهمزة وسكون الموحدة ثم زاي مقصور الخزاعي صحابي صغير •

كان الناس يعودون داود اي يزورونه يظنون ان به مرضا وما
به الا شدة الخوف من الله تعالى وفي رواية للحكيم بدل الفرق زاد ابو نعيم
في روايته والحيا هذا اللفظ وذلك لما غلب على قلبه من الهيبة الجلالية

عاني

قال يا خليل الله ان الله يطعم من خلقه وهو كان يتخلق عليه انه بلقمة وفي
الكشاف كان لا يتغدى الا مع ضيف فلم يجد يوما فاذا هو بفوج من الملائكة
على صورة البشر فدعاهم فخيلوا له ان بهم جذاما فقال الان وجبت مواكلتكم
شكرا لله على انه عافاني اني ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب قرى الضيف
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
كان على موسى بن عمران عليه الصلاة والسلام يوم كلمه ربه كساء صوف وجبة صوف
وكمة صوف بضم الكاف وتشديد الميم او بكسر الكاف قلنسوة صغيرة او مدورة
وسراويل صوف قال ابن العربي رحمه الله تعالى انما جعل ثيابه كلها صوفا
لانه بمحل لم يتيسر له فيه سواه فاخذ باليسر وترك التكلف والعسر
وكان من الاتفاق الحسن ان اتاه الله تلك الفضيلة وهو على تلك اللبسة
التي لم يتكلفها وقال الزين العراقي رحمه الله تعالى يحتمل كونه قصد التواضع
وترك التنعم او لعدم وجود ما سواه ويحتمل انه اتفاقي لا عن قصد بل كان
يلبس كلما وجد كما كان نبينا صلى الله عليه وسلم يفعل وكانت نعلاه من
جلد حمار ميت يحتمل انها كانت مدبوغة فذكر في الحديث اصلها وترك ذكر
الدباغ للعلم به ولجري العادة بدباغها قبل لبسها ويحتمل ان ترك استعمالها
بغير دباغ ولكونها من جلد في الجملة قيل له اخلع نعليك انك بالوادي
المقدس اي طا الارض بقدميك لتصيب قدميك بركته هذا الوادي الذي
من به عليك فاخذ اليهود منه لزوم خلع النعلين في صلاة وليس الاخذ
صحيحا كما سيجيء قال ابن عربي رحمه الله تعالى ثم امر بخلع نعليه التي جمعت ثلاثة
اشيا الجلد وهو ظاهر الامر اي لا تقف مع الظاهر في كل الاحوال الثاني
البلادة فانها منسوبة الى الحمار الثالث كونه ميتة فهي غير ذكي والموت الجهل
واذا انت لا تعقل ما قلنا ذلك ولا ما تقول فانت ميت والمناجي لا بد ان يكون
بصفة من يعقل ما يقول وما يقال له فيكون حي القلب فطنا بمواقع الكلام
غواصا على المعاني التي يقصدها من يناجيه واعلم ان هذا
الحديث قد وقع فيه في بعض الروايات زيادة منكرة بشعة قال الحافظ
ابن حجر وقفت لابن بطة على امر استعظمته واقشعر جلدي منه اخرج
ابن الجوزي في الموضوعات الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه باللفظ المذكور
وزاد في اخره فقال من ذا العبراني الذي يكلمني من الشجرة قال انا الله
قال ابن الجوزي هذا لا يصح وكلام الله سبحانه وتعالى لا يشبه كلام المخلوق
والمتهم به حميد الاعرج قال ابن حجر كلا والله حميد بريء من هذه الزيادة
وما ادري ما اقول في ابن بطة بعد هذا انتهى من حديث حميد بن علي الاعرج

عاين القلب سلطانا عظيما فلم يتمالك لانه لزمه الوجل حتى كاد ينقلع كبده
فظهرت العبرة على جوارحه الظاهرة قال يزيد الرقاشي خرج داود عليه
الصلاة والسلام في اربعين الفا يعظهم ويخوفهم فمات منهم ثلاثون الفا
ورجع في عشرة الاف وكان له جاريتان اتخذهما حتى اذا جاءه الخوف واضطرب
قعدتا على رجليه وصدره مخافة ان تتفرق مفاصله فيموت ابن عساكر
في ترجمة داود وكذا ابو نعيم والديلمي باللفظ المزبور ولعل المصنف لم
يستحضر كلا منهما **عن ابن عمر** بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما وفيه عنده محمد
ابن عبد الرحمن بن غزوان قال الذهبي قال ابن حبان يضع وقال ابن عدي متهم
بالوضع ورواه عنه ايضا ابو نعيم والديلمي واقتصار المصنف على ابن عساكر
غير سديد لايهامه والله اعلم.

كان زكريا بالمد والقصر وقد يشدد والتخفيف اسم اعجمي **نجارا** فيه اشارة الى
فيه اشارة الى ان كل احد لا ينبغي له ان يتكبر عن كسب يده لان نبي الله مع علو
درجته اختار هذه الحرفة وفيه ان التجارة لا تسقط المروة وانها فاضلة
لا دناءة فيها فالاحتراف لا ينقص منصبا من مناصب اهل الفضائل **حم م**
في المناقب **ه عن ابي هريرة** ورواه عنه ايضا ابن ماجه ولم يخرجه البخاري
قال القرطبي بل الحرف والصنائع غير الدنية زيادة في فضل اهل الفضل يحصل
مزيد التواضع والاستغنا عن الغير وكسب الحلال الخالي عن المنة قالت
وقد كان كثير من الانبيا عليهم الصلاة والسلام يحاولون الاعمال فادم الزراعة
ونوح التجارة وداود الحدادة وموسى الكتابة كان يكتب التورية بيده وكلهم
عليهم الصلاة والسلام قد رعى الغنم.

كان نبي من الانبيا عليهم الصلاة والسلام ادريس او دانيال او خالد بن سنان
يخط كانت العرب تاخذ خشبة وتخط خطوطا كثيرة على عجل كيلا يلحقها العدد
ومحو خطين فان بقي زوج هو علامة النجاح وان بقي فرد هو علامة الخيبة
والعرب تسميه الاشحم ذكره الزمخشري وقال القاضي قوله يخط اي يضرب
خطوطا كخطوط الرمل فيعرف الاحوال بالفراسة بتوسط تلك الخطوط **فمن**
وافق خطه اي من وافق خطه خطه في الصورة والحالة وهي قوة الخاط في
الفراسة وكماله في العلم والورع الموجبين لها **فذاك** الذي يجدون
اصابته او فذلك الذي يصيب ذكره القاضي والمشهور خطه بالنصب فيكون
الفاعل مضمرا وروي بالرفع فيكون المفعول محذوفا قال الحكيم والخط علم
عظيم خص به اهله وقيل المراد به الزجر عنه والنهي عن تعاطيه لان خط ذلك
النبي كان معجزة وعلما لنبوته وقد انقطعت نبوته ولم يعمل فذلك الخط

وذكر بعض المفسرين ان الحواريين كانوا اذا جاعوا قالوا
يا روح الله جعنا فيضرب بيده الى الارض سهلا
كان او جبلا فيخرج لكل انسان رغيفين فياكلهما
فاذا عطشوا قالوا يا روح الله عطشنا فيضرب بيده الى الارض
سهلا كان او جبلا فيخرج ماء فيشربون قالوا يا روح
الله من افضل منا اذا شئنا اطعمتنا واذا شئنا سقيتنا
وامنا بك واتبعناك قال افضل منكم من يعمل بيده
ويأكل من كسبه فصاروا يغسلون الثياب بالكرى.

حرام دفعا لتوهم ان خط ذلك النبي حرام وقال النووي رحمه الله تعالى الصحيح
ان معناه ان من وافق خطه فهو مباح له لكن لا طريق لنا الى العلم باليقين
بالموافقة فلا يباح والقصد انه لا يباح الا بيقين الموافقة وليس لنا بها
يقين انتهى وقال ابن الاثير قال ابن عباس رضي الله تعالى عنه الخط هو ما يخطه
الحازي اي بمهملة وزاي معجمة اي الحزاء الاتيا وينقدرها بظنه وهو علم قد تركه
الناس يأتي صاحب الحاجة اليه فيعطيه حلوانا فيقول اقعد حتى اخط وبين يديه
غلام معه ميل ثم يأتي ارضا رخوة فيخط فيها خطوطا بالعجلة لئلا يلحقها
العدد ثم يمحوها على مهل خطين خطين وغلامه يقول ابني عيان اسرعا
البيان فان بقي خطان فعلامة النجح والا فالخيبة وهو من حروف ربه تعالى
حم م في الصلاة د ن عن معاوية بن الحكم بفتح الحاء والكاف السلمي قال
قلت يا رسول الله اني حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالاسلام الى ان قال
ومنا رجال يخطون فذكره ولم يخرجه البخاري ولا خرج عن معاوية
كان رجل يداين الناس اي يعاملهم بالدين وفي رواية كان رجل لم يعمل خيرا
قط وكان يداين الناس فكان يقول لفتاه اي غلامه كما صرح به في رواية
اخرى اذا اتيت معسرا وهو من لم يجد وفاء فتجاوز عنه بنحو انظار وحسن
تقاض والتجاوز التسامح في الاقتضاء وقبول ما فيه نقص يسير لعل الله
اي عسى الله ان يتجاوز عنا قال الطيبي اراد التجاوز بنفسه لكن جمع الضمير
اراد ان يتجاوز عمن فعل هذا الفعل ليدخل فيه دخولا اوليا ولهذا ندب
للداعي ان يعم في الدعاء فلقي الله اي بعد موته في القبر او القيامة فتجاوز
عنه اي غفر ذنوبه ولم يؤاخذه بها لحسن ظنه ورجائه ان يعفو عنه
مع افلاسه من الطاعات وقد افاد فضل انظار المعسر والوضع عنه
ولو لما قل وانه مكفر وفضل المسامحة في الاقتضاء وعدم احتقار فعل
الخير وان قل فلعله يكون سببا للرحمة والمغفرة حم ق ن في البيع
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
كان هذا الامر اي الخلافة في حمير بكسر المهملة وسكون الميم وفتح
المثناة التحتية قبيلة بوادي من اليمن فنزعه الله منهم ببعثة
المصطفى صلى الله عليه وسلم وجعله في قريش وسيعود اليهم في اخر الزمان
بعد نزعه من قريش حم طب عن ذي مخمر بكسر اوله وسكون المعجمة
وفتح الميم ويقال ذو مخبر بموحدة بدل الميم ابن اخي النجاشي صحابي خدم
المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز
المصنف لحسنه لكن قال ابن الجوزي هذا حديث منكر واسماعيل بن عياش

فيعطيه

ايا صر

اي احد رجاله ضعيف وبقية مدلس يروي عن الضعفا.

كان الحجر الاسود اشد بياضا من الثلج حتى سودته خطايا بني ادم وليس من لازم تسويدها له ان تبيضه طاعات مؤمنيهم كما زعمه بعض الضالين ونسب للجاحظ فقد تكون من فوايد بقايه مسودا انه ياتي بسواده شهيدا على الكفار يوم القيامة قال [illegible] في امالي ابن دريد عن الحبر رضي الله تعالى ان ادم اهبط ومعه الحجر الاسود وكان اشد بياضا من الثلج فوضعه على ابي قبيس فكان يضيء بالليل كانه القمر فحيث بلغ ضوءه كان من الحرم انتهى طب عن ابن عباس وقد رمز لم لحسنه.

كان على الطريق غصن شجرة يؤذي الناس فاماطها رجل فادخل الجنة بسبب اماطتها. عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ورواه احمد والبيهقي عن انس رضي الله عنه ورمز المصنف لحسنه.

كبر كبر اي ليلي الكلام او ليبدا بالكلام الاكبر وسببه ان عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود انطلقا الى خيبر وهي يومئذ صلح فاتى محيصة الى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلا فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن ومحيصة وحويصة ابنا مسعود الى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم وهو احدث القوم فقال فذكره حم ق د عن سهل ابن ابي حثمة بفتح الحا المهملة وسكون المثلثة ساكنة حم عن رافع بن خديج ورواه عنه ايضا الترمذي وابن ماجة في الديات والنسايي في القضا فما زعمه المصنف انه لم يخرجه احد من الستة غير ابي داود غير صواب.

كبرت الملايكة على ادم اربعا في الصلاة عليه زاد الحاكم في روايته وكبر ابو بكر على النبي اربعا وكبر عمر على ابي بكر اربعا وكبر صهيب على عمر اربعا وكبر الحسن على علي اربعا وكبر الحسين على الحسن اربعا انتهى وهذا كما ترى صريح في رد قول القائل ان الصلاة على الجنايز من خصايص هذه الامة ك عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه حل عن ابن عباس قال ك صحيح ورده الذهبي بان المبارك ليس بحجة انتهى.

كبرت خيانة انث باعتبار التمييز وهو فاعل بمعنى ان تحدث اخاك حديثا في الدين وان لم يكن اخاك من النسب هو لك به مصدق وانت له به كاذب لانه ايتمنك فيما تحدث به فان كذبته فقد خنت امانته وخنت امانة الايمان فيما وجب من نصيحة الاخوان والله لا يحب الخاينين قال الطيبي ان تحدث اخاك فاعل كبرت وانث الفعل باعتبار المعنى لانه نفس الخيانة وفيه معنى التعجب كما في كبر مقتا عند الله

ورد في الحديث ان الحجر الاسود نزل به ملك من السما [illegible]

فالمراد خيانة عظيمة سكأن احدثت اخاك المسلم بحديث وهو يصدقك عليك اعتمادا
على انك مسلم لا تكذب فيصدقك والحال انك كاذب قال النووي رحمه الله
تعالى والتورية والتعريض اطلاق لفظ هو ظاهر في معنى ويريد معنى اخر يتناوله
اللفظ لكنه خلاف ظاهره وهو ضرب من التغرير والخداع فان دعت اليه مصلحة
شرعية راجحة على خداع المخاطب او حاجة لا مندوحة عنها الا به فلا باس والا
كره فان توصل به الى اخذ باطل او دفع حق حرم وعليه ينزل هذا الخبر ونحوه
خد د في الادب عن سفيان بن اسيد سنخ العزة واسناده كما قال
النووي رحمه الله تعالى في الاذكار فيه ضعف لكن لم يضعفه ابو داود فاقتضى
كونه حسنا عنده قال البغوي ولا اعلم لسفيان غير هذا الحديث وقال
المنذري رواه ابو داود من رواية بقية بن الوليد حم طب وكذا ابن عدي
عن النواس بن سمعان قال المنذري رواه احمد عن شيخه عمر بن هارون وفيه
خلف وبقية رجاله ثقات وقال الهيثمي فيه شيخ الامام احمد عمر بن هارون
ضعيف وبقية رجاله ثقات وقال شيخه العراقي في حديث سفيان ضعفه ابن
عدي وحديث النواس سنده جيد.

كبر اي شق وعظم مقتا عند الله الاكل من غير جوع فانه مذموم شرعا وطبا
مورث لامراض كثيرة وكثيرا ما يفضي الى الموت فهو كفر لنعمة الحياة والنوم من
غير سهر كذلك لانه يفوت لوظايف العبادات مضار بالبدن وزيادة النوم
بالنهار والضحك من غير عجب لانه يميت القلب وينسي ذكر الرب وصوت
الرنة اي الصياح اي عند حدوث ما
فر عن ابن عمرو بن العاص وفيه عبد الله بن ابان قال الذهبي قال ابن عدي
مجهول منكر الحديث والله اعلم.

كبروا على موتاكم بالليل والنهار اربع تكبيرات اي كبروا في الصلاة على
الجنازة اربع تكبيرات سوا صليتم على موتاكم ليلا او نهارا خر عن جابر
ابن عبد الله رضي الله عنه رمز المصنف لحسنه.

كبري الله يا ام هاني التي قالت يا رسول الله دلني على عمل فاني ضعفت وكبرت
وبدنت مائة مرة اي قولي الله اكبر مائة مرة واحمدي الله مائة مرة
اي قولي الحمد لله مائة مرة وسبحي الله مائة مرة اي قولي سبحان الله مائة
مرة فان ذلك خير من مائة فرس ملجم مسرج في سبيل الله اي فان ثواب
تلك الكلمات اعظم من ثواب اعداد تلك الخيول للجهاد وخير من مائة بدنة
اي ثوابها اعظم من ثواب مائة بدنة تنحر ويفرق لحمها على المساكين وخير
من مائة رقبة اي ثوابها اعظم من ثواب عتق مائة رقبة لله تعالى وزاد

الحاكم

الحاكم في روايته مقبلة وقول لا اله الا الله لا تترك ذنبا ولا يشبهها
عمل ابتد. عن ام هاني رضي الله تعالى عنها قالت قلت يا رسول الله دلني
على عمل فاني ضعفت وكبرت وبدنت فذكره رمز المصنف لحسنه ورواه كذا عن
زكريا بن منظور عن محمد بن عقبة عن ام هاني وصححه وتعقبه الذهبي
بان زكريا ضعيف وسقط من بين محمد وام هاني انتهى واسناد ابن ماجه جيد اقوى
كتاب الله القصاص برفعهما على الابتدا والخبر وحذف مضاف اي حكمه
القصاص والاشارة الى نحو قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل
ما اعتدى عليكم وقوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به الاية
وقوله تعالى والجروح قصاص وكذا قوله وكتبنا عليهم فيها الى قوله
والسن بالسن ان قلنا انا متعبد بشرع من قبلنا ما لم يرد ناسخ ويجوز
نصب الاول على الاغرا اي عليكم كتاب الله او الزموا كتاب الله ورفع الثاني
على حذف الخبر اي القصاص واجب اي مستحق والقصاص قتل النفس القاتلة
بالنفس المقتولة من غير مجاوزة ولا عدوان خ م د ن ه عن انس بالفاظ
متقاربة والمعنى متفق بعضا قاله في قصة كسر الربيع ثنية الانصارية
كتاب الله اي القرآن هو حبل الله الممدود من السما الى الارض اي هو
الوصلة التي يرتقى عليها يتمسك بها من اراد الرقي والرجوع والعروج
الى معارج القدس وجوار الحق كانه قيل ما السبب الموصل الى الله فقيل
انما سلطانه تعالى هو التمسك بالقرآن والسبب في اصل اللغة هو
الحبل ش وابن جرير الطبري عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه رمز المصنف لحسنه
كتب الله مقادير الخلائق اي اجرى القلم على اللوح او غيره بتحصيل
مقاديرها على وفق ما تعلقت به ارادته وليس المراد هنا اصل التقدير
لانه ازلي لا اول له قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة
معناه طول الامد وتكثير ما بين الخلق والتقدير من المدد لا التحديد
اذ لم يكن قبل السموات والارض سنة ولا شهر فلا تدافع بينه وبين خبر الالفين
المار قال البيضاوي اراد تقديره بمدة من الدهر الذي يوم منه كالف
سنة مما تعدون او من الزمان نفسه قال فان قلت كيف يحمل على
الزمان وهو على المشهور مقدار حركة الفلك الذي لم يخلق حينئذ
قلت مقتضى كلامه وان سلم لمن زعم ذلك قال بانه مقدار الفلك
الاعظم الذي هو عرش الرحمن وكان موجودا حينئذ بدليل قوله
فيما بعده وكان عرشه على الما اي قبل خلق السموات والارض اي حين
خلق السموات والارض قال بعض اهل التحقيق ذكر الما يعلم



قال بعضهم وفيه صراحة بان اول المخلوقات العرش والماء والله اعلم بايهما
سبق الاخر دين وعمران هذا الخبر يدل على ان اولها العرش فيجب تقديمهم
على ما ذكر من الاولية بما رمنه خبر الترمذي ان اول ما خلق الله القلم فقال له
اكتب فجرى بما هو كائن الى الابد وادعى بعضهم ان اول ما خلق الله الماء ثم اوجد
منه سائر الاجرام تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف تنبيه قال
قال التوربشتي في قوله وكان عرشه على الماء بيان استحالة الجهة في حقه سبحانه
حقا لان استقرار العرش على الماء فعل بانه لما خرق العادة باستقرار هذا
الجرم العظيم الذي هو اعظم الاجرام على الماء الذي ليس من عادة مثله بل
ولا عادة اقل جسم من الاجرام الراسية ان يستقر على الماء علم ان الاستوا
عليه ليس استوا استقرار وتمكن م في الايمان بالقدر رحم عن ابن عمرو بن
العاص رضي الله عنهما ورواه عنه ايضا الترمذي وغيره ولم يخرجه البخاري
كتب ربكم على نفسه بيده قبل ان يخلق الخلق رحمتي سبقت غضبي
هذا على وزان قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة اي اوجب وعدا
ان يرحمهم قطعا بخلاف ما يترتب على مقتضى الغضب من العقاب فان الله
عفو كريم يتجاوز عنه بفضله والمراد بالسبق القطع بوقوعها ذكره الطيبي
وقال القاضي الرحمة تفضلا واحسانا والمراد بالرحمة ما يعم الدارين قال
والله تعالى غفور بالذات معاقب بالعرض كثير الرحمة سابغ فيها قليل
العقوبة مسامح فيها انتهى وقال التفتازاني رحمه الله تعالى الكتاب باليد
تصوير وتمثيل لاثباته وتقديره ه عن ابي هريرة رمز المصنف لحسنه
كتب على الاضحى اي التضحية ولم تكتب عليكم ايها الامة وامرت بصلاة
الضحى اي بفعلها في كل يوم في وقتها المعروف ولم تؤمروا بها
اي امر ايجاب بل امر ندب وهذا من ادلة الجمهور على عدم وجوب التضحية
علينا واوجبها الحنفية على المقيم القادر حم طب وكذا ابو يعلى عن ابن
عباس قال الذهبي فيه جابر الجعفي ضعيف جدا بل كذاب رافضي
خبيث وقال ابن حجر في التخريج حديث ضعيف من جميع طرقه وفي الفتح حديث
ضعيف وصححه الحاكم فذهل انتهى لكن قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح انتهى
كتب على ابن ادم اي قضي عليه واثبت عليه في اللوح المحفوظ وقيل
خلق له ارادة ونوعا من الحواس وغيرها والاول هو المناسب لمعاني هذا
الخطاب نصيبه من الزنا اي مقدماته من التمني والتخطي لاجله والتكلم
فيه طلبا او حكاية او استماع ذلك ونحوها مدرك ذلك لا محالة فالعينان
زناهما النظر والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد

زناها

[illegible] ٧

زناها والرجل زناها الخطا والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج
ويكذبه اي بالاتيان بما هو المقصود من ذلك او بالترك او بالكف عنه ولما
كانت المقدمات من حيث كونها طلائع وامارات توقع تقدم ذلك بوقوع ما هي وسيلة
اليه اشبه المواعيد والاخبار عن الامور المتوقعة سمي ترتب المقصود عليها
الذي هو كالمدلول لها وعدم ترتبه صدقا وكذبا م عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه ورواه البخاري مختصرا
كثر الحج والعمرة تمنع العيلة اي الفقر والمسكنة يعني انهما سببان للغنى
بخاصية فيهما علمها الشارع المحاملي ابو الحسين بن ابراهيم في اماليه عن
ام سلمة وفيه محمد بن شبيب المكي قال الذهبي في الضعفاء متهم
ذو مناكير وفليح بن سليمان قال ابن معين ليس بقوي وخالد بن الياس
قال الذهبي تركوه وليس بابا قط
كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون المعجمة مثقلا ومخففا وبكسرها منونة
وغير منونة ففيها ست لغات وهي كلمة ردع للطفل عن تناول شي يستقذر وقال
الزمخشري ويقال عند التقذر من الشي ايضا قال وعادة صغار الفارسيات
انتهى وهي من اسما الافعال على ما في التسهيل ومن اسما الاصوات على ما في حواشيه
الهشامية عربية او معربة وهذه قالها للحسن رضي الله عنه وقد اخذ تمرة
من تمر الصدقة فجعلها في فيه زجره وقال ارم بها وفي رواية اطرحها
وفي اخرى القها ولا تعارض فانه كلمه اولا بهذا فلما تمادى قال كخ اشارة الى
استقذار ذلك ويحتمل عكسه اما بفتح الهمزة وتخفيفها وفي رواية بحذفها
وهي مرادة شعرت بالفتح اي فطنت يعني اخفي عليك فطنتك انا
الحمد لا نأكل الصدقة بالتعريف وفي رواية بدونه اي يحرم علينا وفيه
تعميم النقل لكن السياق خصها بالفرض لانه الذي يحرم على اله وفيه ان الطفل
يجنب الحرام ليتمرن عليه ويتمرن وحل تمكينه من اللعب بما لا يحكه حيث لا
ضرر ومخاطبة من لا يميز لقصد اسماع المميز اعلاما بالابي واخذ منه ندب مخاطبة
نحو العجمي بما يفهمه من لغته ق عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
كذب النسابون قال في الكشاف يعني انهم يدعون علم الانساب
وقد نفى الله تعالى علمها عن العباد فان الله تعالى قال وقرونا بين ذلك
كثيرا يعني هم من الكثرة بحيث لا يعلم عددهم الا الله سبحانه وتعالى قال
ابن دحية اجمع العلماء والاجماع حجة على ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
انتسب لم يجاوز عدنان ابن سعد في الطبقات وابن عساكر في التاريخ
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما



كرامة وفي رواية اكرام الكتاب ختمه زاد القضاعي في روايته وذلك
قوله تعالى اني القي الي كتاب كريم قيل في تفسيره وصفته بالكرم لكونه مختوما
قال العامري اكرم هنا التكريم يعود الي المكتوب ويرجع الي السر المودع فيه وقد
يسمي المكتوب كتابا وقال المكتوب يعود الي المكتوب اليه لصيانته سره بالختم
ولما اراد المصطفى صلى الله عليه وسلم الكتابة الي الملوك العجم قيل لا يقبلون كتابا
الا عليه خاتم فاصطنعه وعن ابن المقفع من كتب الي اخيه كتابا ولم يختمه فقد
استخف به طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه محمد بن مروان السدي الصغير
وهو متروك الحديث وقال العامري حسن ٠
كرم المرء دينه اي به يتشرف ويكرم ظاهرا وباطنا قولا وفعلا وفي رواية
للعسكري كرم الرجل تقواه والكرم كثرة الخير والمنفعة لاما في العرف من
الانفاق والبذل تشرفا وفخرا ومروته عقله لان به يتميز عن الحيوانات
وبه يعقل نفسه عن كل خلق دني ويكفها عن شهواتها الردية وطبعها الدنية
ويؤدي المكلف ما يجب من حق الحق والخلق فليس المراد بالمروة ما في عرفكم
من جمال الحال والاتساع في المال بذلا واظهارا انه ليس كل عاقل يكون له مال
يتوسع فيه بذلا وعطا قال الحكماء المروة نوعان احدهما العطا والبذل
والاخر كف الهمة عن الاسباب الدنية وهو اتم واعلى وحسبه خلقه بالضم
ليس شرفه بشرف ابائه بل بشرف اخلاقه وليس كرمه بكثرة ماله بل بمحاسن
اخلاقه وقال الازهري اراد ان الحسب يحصل للرجل بكرم اخلاقه وان
لم يكن له نسب واذا كان حسيب الابا فهو اكرم له قال العلائي وحاصل المروة
راجعة الي مكارم الاخلاق لكنها اذا كانت غريزة تسمى مروة وقيل المروة
انصاف من دونك والسمو الي من فوقك والجزا بما اوتي اليك من خير او شر
تنبيه [illegible] ابو العتاهية معنى هذا الحديث فنظمه فقال

كرم الفتى التقوى وقوته • محض اليقين ودينه حسبه
والارض طينته وكل بني • حواء فيها واحد نسبه

حم ك في النكاح هق من وجهين وضعفهما عن ابي هريرة رضي الله عنهما
من وجهين قال ك على شرط م واقره الذهبي بان فيه مسلم الزنجي ضعيف وقال
في منكر الحديث وقال الرازي لا يحتج به ٠
كسب الاماء حرام اي بالزنا او الغنا كالزنى خرج ابو يعلى والديلمي
كسب المغنيات والنوائح حرام الضيا المقدسي في المختارة عن انس
ابن مالك رضي الله تعالى عنه قال ابن حجر رحمه الله تعالى وصححه ابن حبان وفي الباب عن
كسر عظم الميت المحترم ككسر عظم الحي في الاثم لانه محترم بعد
موته

موته كاحترامه حال حياته قال ابن حجر في الفتح يستفاد منه ان حرمة المؤمن
بعد موته باقية كما كانت في حياته ٥ عن ام سلمة ورفع في الامام ان سلما
رواه وورد عليه والله اعلم
كفى بالدهر وفي رواية بالموت واعظا اي كفى [illegible] باهله [illegible]
[illegible] للقلوب مبليا للترب حلول الحمام وكلنا [illegible] والسعيد من اتعظ بغيره
وبالموت [illegible] الذاكر [illegible] الواعظ اهتزاز النفس [illegible]
الجزا وهذا [illegible] العسكري من الحكم والامثال ابن السني في عمل يوم وليلة
وكذا العسكري عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال جاء رجل الي النبي صلى
الله عليه وسلم [illegible] ان جاري يؤذيني فقال اصبر على اذاه وكف عنه اذاك
قال [illegible] الاثير اذاه فقال مات فذكره هذا من بديع حكمة المصطفى صلى
الله عليه وسلم ووجيزها لانه لما علم ان اسباب العظة كثيرة من العبر والايات
وطوارق الافات وسوء عواقب الغفلات ومفارقة الدنيا وما بعد الممات
قال في عظة الموت كفاية عن جميع ذلك لان الموت ينزع عن جميع محبوباته
في الدنيا مخوف فانه اما الي الجنة واما الي ما يكرهه وذلك يوجب المنع
من الركون الي الدنيا والاستعداد الي الاخرة وترك الغفلة ٠
كفى بالسلامة داء لان دوام سلامة العبد في نفسه وماله واهله من المصائب
يورثه البطر والعجب والكبر ويحبب اليه الدنيا لما يا [illegible] من الشهوات وحب
الدنيا راس كل خطيئة والتمتع بالشهوات المباحة يحجب القلوب عن الاخرة
وكل ذلك يسقم الدين ويكدر الايمان ويخرج الي الطغيان ان الانسان ليطغى
ان راه استغنى لكن هذا لا ينافي طلب العافية المامور به في عدة احاديث
لان المراد عافية سليمة العاقبة ما ذكر عن ابن عباس وفيه عمران
القطان قال الذهبي ضعفه يحيى والنسائي قال الديلمي وفي الباب انس
كفى بالسيف شاهدا قاله لما بلغه ان سعد بن عبادة رضي الله تعالى عنه
لما نزل قوله تعالى والمحصنات من الاية قال لو رايت رجلا
مع امراتي لضربته بالسيف ولم امهله لا اتي باربعة شهدا واحد بنقيضه
احمد فقال لو اقم بينة الله وجده مع امراته تقتله هو وان لم يات
باربعة شهدا وجب للامام ان [illegible] القود قال لكن له فيما بينه وبين الله
قتله ثم ان ما ذكر من لفظ الحديث شاهدا [illegible] وقف عليه في نسخ الكتاب
لكن ذكر ابن الاثير ان الرواية كفى بالموت شا اراد ان يقول شاهدا
فامسك ثم قال لولا ان يتتابع فيه الغيران والسكران في القتل
على جعله شاهدا [illegible] به الي هنا كلامه ٥ عن [illegible] المحبق



وفيه الفضل بن دلهم قال في الكاشف قال ابو داود وغيره ليس بقوي انتهى
كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع يعني لو لم يكن للرجل اثم الا تحدثه بكل ما سمعه
من غير تبينه انه صدق ام كذب يكفيه من الكذب لانه اذا تحدث بكل ما سمعه لم يخلص من
الكذب اذ ليس جميع ما سمع ليس بصدق بل بعضه كذب فينبغي ان يبحث ولا يحدث
الا بما ظن صدقه فان ظن كذبه حرم وان شك واستوى تقابله وبين حاله برئ من عهدته
والا امتنع ايضا وتحلق كما اذا لم يترتب عليه لحوق ضرر والا حرم وان كان صدقا
بل ان تعين الكذب طريقا الى دفع ذلك وجب م د ك عن ابي هريرة .
كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت اي من يلزمه قوته قال الزمخشري قاته
يقوته اذا اطعمه قوتا ورجل مقوت ومقيت واقات عليه اقاته فهو مقيت
اذا حافظ عليه وهيمن ومنه قوله تعالى وكان الله على كل شيء مقيتا وحذف الجار
والمجرور من الصلة هنا نظير حذفهما في الصفة من قوله تعالى واتقوا يوما لا
تجزي نفس عن نفس شيئا الى هنا كلامه وهذا اصرح في وجوب نفقة من يقوت لتعليقه
الاثم على تركه لكن انما يتصور ذلك في موسر لا معسر فعلى القادر السعي على عياله
لئلا يضيعهم فلو خوف على دينا عنهم من عطر الطلب لهم لكن لا يطلب لهم
الا عن الكفاية لان الدنيا بغيضة الله تعالى وسؤال اوساخ الناس فروع
وخموش في وجهه يوم القيامة قال الحرالي والضيعة هو التفريط فيما له غنا وثمرة الان
لا يكون له غنا ولا ثمرة حم د ك في الزكاة هق عن ابن عمرو بن العاص
رضي الله تعالى عنه صححه ك واقره الذهبي وقال في الرياض اسناده صحيح ورواه
عنه ايضا الديلمي والنسائي وهو عند مسلم بلفظ كفى بالمرء اثما ان يحبس عمن يملك
قوته وسببه كما في البيهقي ان ابن عمرو كان ببيت المقدس فاتاه مولى له فقال
اقيم هاهنا رمضان فقال هل تركت لاهلك ما يقوتهم قال لا قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول فذكره .
كفى بالمرء سعادة ان يوثق به في امر دينه ودنياه لانه انما يوثق به ويعتمد
عليه فيما يخبر به من امر الدين والدنيا اذا استحسنوا احواله عند تجريب الخلق على
الامانة والعدل والصيانة فثقة المؤمنين به نوع شهادة له بالصدق والوفا
فيسعد بشهادتهم له فانهم شهداء الله في الارض ابن النجار في التاريخ عن انس
ابن مالك رضي الله عنه ورواه القضاعي في الشهاب وقال شارحه العامري
رحمه الله تعالى حسن غريب انتهى .
كفى بالمرء شرا ان يتسخط ما قرب اليه اي ما قدم اليه المضيف من الضيافة
فان التسخط للضيف حين عنه فاذا قدم اليه ما حضر فسخطه فقد باء
بشر عظيم لازدرائه المنعم ابن ابي الدنيا في كتاب قرى الضيف حم عن

الثاني

الثاني وابو الحسين بن بشران في اماليه عن جابر وفيه يحيى بن يعقوب القاضي قال
في الميزان قال ابو حاتم محله الصدق وقال البخاري منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر
كفى بالمرء علما ان يخشى الله انما يخشى الله من عباده العلماء وكفى بالمرء جهلا
ان يعجب بنفسه لجمعه بين العجب والكبر والاغترار بالله تعالى وهذه الآفة قلما ينفك
عنها العلماء والعباد قال الغزالي ومن يعتقد جزما انه فوق احد من عباد الله فقد احبط بجهله جميع
عمله فان الجهل افحش المعاصي واعظم شيء يبعد العبد عن الله وحكمه لنفسه بانه خير من
غيره جهل محض وامن من مكر الله ولا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون وفي الفردوس
من حديث انس كان رجلان يلتقيان في السنة مرة فيعظ احدهما صاحبه فالتقيا
فقال احدهما لصاحبه عظني واوجز واجمع فقال الا تقدر ان اتق عليك من العبادة
فقال الا حذر ان يراك الله حيث نهاك ولا يفقدك حيث امرك هب عن مسروق مرسلا
كفى بالمرء فقها اذا عبد الله وكفى بالمرء جهلا اذا اعجب برايه قال الحافظ ابو
العاصي اذا عبد الله تواضع وذل لهيبته وخوفا منه فقد اطاع بتذلله ثم اطوع لله
من العالم المتكبر والعابد المعجب ولذلك روي ان عابدا من بني اسرائيل اتى عابدا سواهم
فوطئ على رقبته وهو ساجد فقال ارفع فوالله لا يغفر الله لك فاوحى الله تعالى اليه
ايها المتالي علي بل انت لا يغفر الله لك ولذلك قال الحسن صاحب
الصوف اشد كبرا من صاحب المطرف الخز اي ان صاحب الخز يذل للعاصي الصوف ويرى
الفضل له وصاحب الصوف يرى الفضل لنفسه حل عن ابن عمرو بن العاص رضي
الله تعالى عنهما كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع اي اذا لم يتثبت لانه يسمع
عادة الصدق والكذب فاذا حدث بكل ما سمع لا محالة يكذب والكذب الاخبار بالشيء
على غير ما هو عليه وان لم يتعمد لكن التعمد شرط الاثم قال القرطبي والباء في
بالمرء زائدة هنا على المفعول وفاعله كفى ان يحدث وقد تزاد على الفاعل
كقوله تعالى وكفى بالله شهيدا م في مقدمة صحيحه عن ابي هريرة
كفى بالمرء من الشر ان يشار اليه بالاصابع تمامه قالوا يا رسول الله وان كان خيرا
قال وان كان خيرا فهي مزلة الا من رحمه الله وان كان شرا فهو شر انتهى قالوا وفيه تحذير
من شر الاشارة الى الانسان بالاصابع طب وكذا ابو نعيم عن عمران بن حصين
رمز المصنف لحسنه وليس كما قال ففيه كثير بن مروان المقدسي قال العقيلي لا يتابع
على لفظه الا من جهة تقاربه وقال يحيى كثير ضعيف وضعفه ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به
ومن ثم اورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح .
كفى بالمرء من الكذب كذا هو في خط المصنف وفي رواية العسكري كفى بالمرء من
الكذب كذبا ان يحدث بكل ما سمع اي لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع
من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع ما سمعه لا يكون



صدقا وفيه زجر عن الحديث بشيء لا يعلم صدقه **وكفى بالمرء من الشح ان لا يرى ان** لمن له
عليه دين **اخذ حقي** منه كله بحيث **لا اترك منه شيا** ولو قليلا فان ذلك شح عظيم
ومن ثمرة عدالتها ما يرد به الشهادة المنافية في الساقة وهذا عدم الحلم والاحتمال
كـ في البيع عن الاصم عن هلال بن العلا بن هلال عن عمر الرقي عن ابي قمر بن هلال حدثني
ابو غالب **عن ابي امامة** رضي الله تعالى عنه قال كصحيح ورده الذهبي بان هلال بن
عمرو وابوه لا يعرفان قالصحيح من ابن .
كفى بالموت واعظا كيف واليوم في الدور وغدا في القبور وفي معناه بيت الحماسة
ايه بني ابي الذين تتابعوا . ارجي حياة امرئ من الموت اجزع
كيف وهو المصيبة العظمى والرزية الكبرى واعظم منه الغفلة عنه والاعراض عن
ذكره وقلة التفكر فيه وترك العمل له وان فيه وحده عبرة لمن اعتبر وفكرة لمن تفكر
قيل ان اعرابيا كان يسير على الجمل فخر الجمل ميتا فنزل عنه وجعل يطوف به ويتفكر
فيه ويقول مالك لا تقوم مالك لا تنبعث هذه اعضاؤك كاملة وجوارحك
سالمة ما شانك ما الذي كان يبعثك ما الذي صرعك ما الذي عن الحركة
منعك ثم تركه وانصرف متفكرا في شانه متعجبا من امره وانشا يقول
جاءته من قبل المنون اشارة . فهوى صريعا لليدين وللفم
قال الحسن رحمه الله تعالى فد افسد الموت على اهل الدنيا النعيم نعيمهم فالتمسوا
عيشا لا موت فيه وقيل ذهب ذكر الموت بلذة كل عيش وسرور كل نعيم وقال
الغزالي للموت هو القيامة الصغرى ومن مات فقد قامت قيامته وفي هذه القيامة
يكون للعبد وحده وعندها يقال له لقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة وفيها
يقال له كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا والقيامة الصغرى بالنسبة للكبرى فان له
للانسان ولادتين احداهما الخروج من الصلب والترائب الى مستودع الارحام وهو
في الرحم في قرار مكين الى قدر معلوم وله في سلوكه الى الكمال منازل واطوار من نطفة
وعلقة ومضغة وغيرها حتى يخرج من مضيق الرحم الى فضاء العالم الاكبر ونسبة
فضاء العالم الذي يقدم عليه بالموت الى سعة فضاء الدنيا الى الرحم بل اوسع فقس
الاخرة بالاولى فالمقربالقيامتين مومن بعالم الغيب والشهادة والمقر بالصغرى
لا الكبرى ناظر بالعين العورا الى احد العالمين وذلك هو الجهل والضلال فما
اعظم غفلتك يا مسكين وبين يديك هذه الاهوال فان كنت لا تؤمن بالكبرى
للجهل والضلال افلا تكفيك القيامة الصغرى الكلا . فقد ابعد الحبيب قول سعد
الابرار كفى بالموت واعظا اما تستحيون من استبطائكم هجوم الموت اقتداء بعادة
الغافلين الذين لا ينظرون الا صيحة واحدة تاخذهم وهم يخصمون فلا
يستطيعون توصية ولا الى اهلهم يرجعون فيا تيهم المرض نذيرا من الموت فلا

يزجرون وياتيهم الشيب رسولا منه فلا يعتبرون فيا حسرة على العباد
ما ياتيهم من رسول الا كانوا به يستهزؤن ايظنون انهم في الدنيا خالدون
او لم يروا كم اهلكنا قبلهم من القرون انهم اليهم لا يرجعون ام يحسبون
ان الموتى سافروا من عندهم فهم يعودون كلا ان كل لما جميع لدينا محضرون
ثم ما تاتيهم من اية من ايات ربهم الا كانوا عنها معرضين قال الحرالي والوعظ
دعوة الانفس بما فيها من العبرة للانقياد لدلالة الحق بما يخوفها في عاقبة التذكير
بما يرجيها ويبسطها **وكفى باليقين غنا** لانه سكون النفس عند جولان الموارد
في الصدر لثقتك ان حركتك فيها لا تنفعك ولا ترد عنك مقضيا فاذا
رزق العبد السكون الى قضا الله تعالى والرضا به فقد اوتي الغنا الاكبر
قال الخواص الغني حق الغني من اسكن الله قلبه من غناه يقينا ومن معرفته
توكلا ومن عطاياه رضى فذاك الغني كل الغني وان امسى طاويا واصبح معوزا
تنبيه تضمن هذا الخبر الحث على الزهد وهو امر قد تطابقت عليه الملل
والنحل قال الغزالي رحمه الله تعالى التوراة والانجيل والزبور والفرقان وصحف
موسى وابراهيم وكل كتاب منزل وما انزل الا لدعوة الخلق الى الملك الدائم
المخلد والمراد منهم ان يكونوا ملوكا في الدنيا والاخرة اما ملك الدنيا
فبالزهد والقناعة واما القناعة فبالتوبة منه تعالى بدركه الا فنا فيه
وعز الاذل لمعه فالشيطان يدعوهم الى ملك الدنيا ليفوت عليكم ملك الاخرة
اذ هما ضرتان ونعيم الدنيا لا يسلم له ايضا لكدرها ومنازعاتها وطول
الهموم والحسرات لا يحصل عليها ايضا فلما كان الزهد ملكا حاضرا عنه وفي
الزهد ان يملك العبد شهوته وغضبه وبذلك يصير العبد حرا وباستيلا الشهوة
يصير عبدا لبطنه وفرجه وسائر اغراضه فيكون مسخرا كالبهيمة يجره
زمام الشهوة الى حيث يريد فما اعظم اغترار الانسان اذ يظن انه ينال
الملك بان يصير مملوكا وينال الربوبية بان يصير عبدا ومثله هل يكون الا
معكوسا في الدنيا منكوسا في الاخرة ولهذا قال بعض الملوك لبعض الزهاد
هل من حاجة قال كيف اطلب منك حاجة وملكي اعظم من ملكك قال كيف قال
من انت عبده فهو عبدي انت عبد شهوتك وغضبك وفرجك وبطنك وانا
ملكتهم وهم عبيدي فهذا هو الملك في الدنيا وهو الجاري الى ملك الاخرة
فالمخدوعون بالغرور رخسروا الدنيا والاخرة **طب** من حديث البهري
عن عمار بن ياسر وضعفه المنذري وقال العلائي حديث غريب منقطع
الا ان الحسن لم يدرك عمارا وفيه ايضا الربيع بن بدر قال الدارقطني
متروك وقال الهيثمي فيه الربيع بن بدر متروك وقال الحافظ العراقي في سند



ضعيف جدا او هو معروف من قول الفضيل بن عياض رحمه الله

كفى بالموت مزهدا في الدنيا ومرغبا في الاخرة لانه اعظم المصايب
وابشع الرزايا واشنع البلايا فتفكر يا ابن ادم في مصرعك وانتقالك
من موضعك اذا انتقلت من سعة الى ضيق وخانك الصاحب والرفيق
وهجرك الاخ والصديق واخذت من فراشك ونقلت من مهادك الى جامع
المال والمجتهد في البنيان ليس لك من مالك الا الاكفان بل هو للخراب
وجسمك للتراب ... صار تحت الثرى وانقطع عن الاهل والاحباب بعد
ان قاد الجيوش والعساكر ونافس الاصحاب والعشاير وجمع الاموال
والذخاير فجاه الموت في وقت لم يحتسبه وهول لم يرتقبه ... حال
من مضى من اخوانه ودرج من اقاربه وخلانه الذين بلغوا الامال وجمعوا
المال كيف انقطعت امالهم ولم تغن عنهم اموالهم ومحى التراب محاسن وجوههم
وتفرقت في القبور اجزاوهم وترملت بعدهم نساوهم وشمل ذل اليتم
اولادهم واقتسم غيرهم طريفهم وتلادهم ... ان اكثر الذي يقلقله
لوح من ذهب فيه عجبت لمن ايقن بالموت كيف يفرح ولمن ايقن بالنار كيف
يضحك ... في كتاب الزهد عن الربيع بن انس مرسلا بصري نزل
خراسان ... قال ابو حاتم صدوق وقال ابو داود ...
... وثلاثين سنة

كفى بالتخشع ... قال الثوري رحمه الله تعالى ...
... وقال ... بجسد او كفى خيره ...
محذوف ... على النفقة على العيال ... من التقصير
فيها ... في الزكاة عن ابن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه ...
... فانطلق فاعطهم
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره

كفى ببارقة السيوف اي بلمعانها قال الراغب البارقة لمعان السيف
على راسه يعني الشهيد فتنة فلا يفتن في قبره ولا يسال اذ لو كان فيه
نفاق لفر عند التقاء الجمعين فلما ربط نفسه لله عز وجل في سبيله
ظهر صدق ما في ضميره وظاهر اختصاص ذلك بشهيد المعركة لكن
اخبار الرباط تؤذن بالتعميم تنبيه قال القرطبي اذا كان الشهيد
لا يفتن فالصديق اجل قدرا واعظم اجرا فهو احرى ان لا يفتن
لانه المقدم في التنزيل على الشهيد اولئك الذين انعم الله عليهم من
النبيين والصديقين والشهداء وقد جا في المرابط الذي هو اقل رتبة

من الشهيد انه لا يفتن فكيف بمن هو اعلى منه ومن الشهيد ... عن رجل له صحبة قال
يا رسول الله ما بال المومنين يفتنون في قبورهم الا الشهيد فذكره

كفى بك اثما ان لا تزال مخاصما لان كثرة المخاصمة تفضي غالبا الى ما يذم
صاحبه ... الترغيب في ترك المخاصمة ... ابي داود عن ابي امامة
رضي الله تعالى عنه رفعه انا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المرا وان كان محقا
وابغض العباد الى الله الالد الخصم كما في الصحيحين ... عليه
الصلاة والسلام اياك والمراء فانه قليل ... يهيج العداوة
بين الاخوان قال بعضهم ما رايت شيئا اذهب للدين ولا انقص للمروة
ولا اضيع للذة ولا اشغل للقلب من المخاصمة فان قيل لا بد من
الخصومة لاستيفا الحقوق فالجواب ما قال الغزالي ان الذم المتاكد انما
هو لمن خاصم بباطل او بغير علم ... وقال بعض العارفين اذا رايت
الرجل لجوجا ممارايا معجبا برايه فقد تمت خسارته ت عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما وقال غريب وخرجه عنه ايضا البيهقي والطبراني
قال ابن حجر رحمه الله تعالى وسنده ضعيف

كفى به شحا ان اذكر عند رجل فلا يصلي علي اخذ به جمع فاوجبوا الصلاة
عليه كلما ذكر لكن الذي عليه الجمهور انما تجب الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم
في الصلوات الخمس ص عن الحسن مرسلا

كفى بالمرء نصرا ان ينظر الى عدوه في معاصي الله لان العاصي ...
للعطب والمواخذة بذنوبه في الدنيا والاخرة وذلك نصر للمرء بلا شك فر عن
علي امير المومنين ... المصنف ان الديلمي اسنده وليس كذلك

كفى بالرجل ان يكون بذيا فاحشا بخيلا ... الاخلاق الثلاثة
مذمومة ... قال الغزالي ... الخبث واللوم ... ابراهيم بن ميسرة
يوتى بالفاحش المتفحش يوم القيامة في صورة كلب او في جوف كلب قال الغزالي
وحقيقته التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارات الصريحة ويجري
ذلك في اكثر الفاظ الوقاع وما يتعلق به فان لاهل الفساد عبارات فاحشة
يستعملونها فيه واهل الصلاح يتحاشون عن التعرض لها بل يكنون عنها
ويدلون عليها بالرموز ... عن عقبة بن عامر الجهني

كفى بالمرء في دينه ان يكثر خطاوه اي ... ذنبه ... وتقل
حسنته جبنة بالليل ... كانه جيفة لا روح فيه ولا ...
ولا يذكر الله تعالى فيه بطالا بالنهار لا حركة له ... جزوع
صيغة مبالغة اي شديد الجزع ... منوع ... اي شحيح



قال في الفردوس والهلع الحرص والشح والوقوع الاكل بسعة ونهمة
حل وكذا الديلمي عن الحكم بن عمير وفيه بقية بن الوليد وقد مر غير مرة
وعيسى بن ابراهيم قال الذهبي تركه ابو حاتم
كفى بالمرء اثما ان يشار اليه بالاصابع قالوا يا رسول الله وان كان خيرا
قال وان كان خيرا فهي مزلة الا من رحم الله وان كان شرا فهو شر قال في الاحياء وقد
ذكر الحسن الحديث تاويلا لا باس به وهو انه لما رواه قيل له ان الناس اذا
راوك اشاروا اليك بالاصابع فقال انه لم يعن هذا انما عنى به المبتدع في
دينه والفاسق والمتبجح في دنياه وفيه ان الاشتهار مذموم وان المحمود الخمول
الا من نشره الله لنشر دينه من غير تكلف منه للتشهر هب من حديث كثير بن
مرة عن ابراهيم بن ابي عبلة عن عقبة بن وشاح عن عمران بن حصين ثم قال
اعني البيهقي كثير هذا غير قوي انتهى فلو عزاه المصنف لمن خرجه
خرجه واقره غير سديد وفي الميزان كثير ضعفوه وقال يحيى كذاب ثم اورد له هذا الخبر
كفى بالحية ضربة بالسوط اصبتها ام اخطاتها قال البيهقي هذا ان صح فانما
اراد به وقوع الكفاية بها في الاتيان بالمامور به فقد امر المصطفى صلى الله عليه
وسلم واراد به المنع من الزيادة على ضربة واحدة ويدل لذلك حديث مسلم من
قتل وزغة بضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا ا
وكذا حسنة ومن قتلها في الثالثة فله كذا وكذا حسنة ادنى من الثانية
قط في الافراد هو عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وقد رواه عنه
ايضا الطبراني رحمه الله تعالى
كفارة الذنب الندامة اي ندامته تمحو ذنبه لان الكافر كفر لانه يغطي
نعمة الله تعالى بالجحود قال الطيبي الكفارة عبارة عن الفعلة او الخصلة التي من
شانها ان تكفر الخطيئة وهي فعالة للمبالغة كضرابة وقتالة وهي من
الصفات الغالبة في الاسمية والندم الغم اللازم والحزن ولو لم تذنبوا
لاتى الله بقوم يذنبون ليغفر لهم تنبيه قال رزين من خصائص هذه
الامة ان الندم لهم توبة وكانت بنو اسرائيل اذا اخطا احدهم حرم عليه
كل طيب من الطعام وتصبح خطيئته مكتوبة على باب داره حم طب وكذا
في الاوسط عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما رمز لحسنه لكن قال الحافظ العراقي
وتبعه الهيثمي فيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري وهو ضعيف .
كفارة المجلس اي اللغط الواقع في المجلس ان يقول العبد بعد ان يقوم منه
كما هكذا في رواية الاوسط للطبراني سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا
اله الا انت وحدك لا شريك لك استغفرك واتوب اليك قال الحليمي
هذا

١٢

هذا الله بالحق بقوله تعالى فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب هب عن
ابن عمرو بن العاص رضي الله عنه وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه
رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي وفيه عطاء بن السائب وقد
اختلط انتهى لكن رواه النسائي في اليوم والليلة عن رافع بن خديج قال الحافظ
العراقي بسند حسن والله اعلم
كفارة النذر اذا لم يسم كفارة اليمين قال ابن حجر حمله بعضهم على النذر
المطلق واما حمل بعضهم له على نذر اللجاج والغضب فلا يستقيم الا في رواية
كفارة النذر كفارة اليمين من غير تعرض لقيد عدم التسمية وقال ابن العربي
الذي لم يسم هو النذر المطلق واما المقيد فهو المعين فلا بد من الوفاء به حم
ت في النذر عن عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه ولم يخرجه البخاري وما
جرى عليه المصنف من نسبة الحديث بتمامه الى مسلم غير صواب وانما رواه بدون قوله
اذا لم يسم ورواه من عداه بدون قيد التسمية .
كفارة من اغتبت ان تستغفر له اي ان تطلب له المغفرة من الله سبحانه وتعالى
اي ان تعذرت مراجعته واستحلاله والا تعين ما لم يترتب عليه مفسدة ابن
ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب الصمت اي السكوت عن ابي عبيدة بن عبد
الوارث بن عبد الصمد عن ابيه عن عنبسة بن عبد الرحمن القرشي عن خالد بن يزيد
اليماني عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال في الميزان
منكر وتعقبه المؤلف بان البيهقي خرجه في الشعب عن عنبسة به وقال
اسناده ضعيف وبان العراقي في تخريج الاحياء اقتصر على تضعيفه ورواه
عنه الخطيب في التاريخ والديلمي فاقتصار المصنف هنا على ابن ابي الدنيا غير
جيد لايهامه قال الغزالي وهذا الحديث يحتج به الحسن في قوله يكفيه من
الغيبة الاستغفار دون الاستحلال
كفارات الخطايا اسباغ الوضوء اي اكماله واتمامه من واجباته وسننه على المكاره
من نحو شدة برد على المكاره واعمال الاقدام الى المساجد اي المشي اليها لنحو
صلاة وانتظار الصلاة بعد الصلاة في المسجد او غيره فذلك يكفر
الصغائر ما اجتنبت الكبائر ه عن ابي هريرة رضي الله عنه ورواه
عنه ايضا ابو الشيخ وقد رمز المصنف لحسنه
كفر بالله تبرؤ اي ذو تبرؤ من نسب وان دق ليس المراد بالكفر حقيقته
التي يخلد صاحبها في النار وسببه اطلاق الكفر هنا لانه كذب على الله
كانه يقول خلقني الله من ماء فلان ولم يخلقني من ماء فلان والواقع خلافه
البزار في مسنده عن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ورمز لحسنه

كفر بامرئ ادعاء نسب لا يعرف او جحده وان دق قال ابن بطال ليس معنى هذا الحديث ان من اشتهر بالنسب الى غير ابيه يدخل في الوعيد كالمقداد ابن الاسود وانما المراد به من تحول عن نسبته لابيه الى غير ابيه عالما عامدا مختارا وكانوا في الجاهلية لا يستنكرون ان يتبنى الرجل ولد غيره ويصير الولد ينسب الى الذي يتبناه حتى نزل قوله تعالى ادعوهم لآبائهم وما جعل ادعياءكم ابناءكم فنسب كل منهم الى ابيه الحقيقي وترك بعضهم مشهورا بمن تبناه فيذكر به لقصد التعريف لا لقصد النسب الحقيقي كالمقداد وليس الاسود اباه بل تبناه واسم ابيه الحقيقي عمرو بن ثعلبة (طب) عن ابن عمرو بن العاص ورواه عنه ايضا احمد والطبراني والديلمي وغيرهم

كفر بالله العظيم عشرة من المكلفين من هذه الامة الغال اي الخائن في المغنم وغيره والساحر والديوث اي وهو الذي لا يغار على اهله وناكح المراة في دبرها وشارب الخمر ومانع الزكاة ومن وجد سعة ومات ولم يحج والساعي في الفتن بالافساد وبائع السلاح من اهل الحرب ومن نكح ذات محرم منه اي كل منهم يكفر ان استحل ذلك لكن ينبغي استثناء الوطء في دبر امراته (ابن عساكر) في تاريخه عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه وظاهر صنيع المصنف انه لم يره لاشهر من ابن عساكر مع ان الديلمي خرجه بالمعنى المزبور عن البراء المذكور من هذا الوجه

كف شرك عن الناس فانها صدقة منك على نفسك (ابن ابي الدنيا) ابو بكر في كتاب الصمت عن ابي ذر ورمز المصنف لحسنه

كف عنا جشاءك هو الريح الذي يخرج من المعدة عند الشبع فان اكثرهم يعني الناس شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيامة والنهي عن الجشاء نهي عن سببه وهو الشبع وهو مذموم طبا وشرعا كيف وهو يقرب الشيطان ويهيج النفس الى الطغيان والجوع يضيق مجاري الشيطان ويكسر شهوة النفس فيدفع شرهما ومن الشبع تنشا شدة الشبق الى المنكوحات ثم يتبعها شدة الرغبة الى المال والجاه اللذان هما الوسيلة الى التوسع في المطعومات والمنكوحات ثم يتبع استكثار المال والجاه انواع الرعونات وضروب المنافسات والمحاسدات ثم يتولد من ذلك آفة الرياء وغائلة التفاخر والتكاثر والكبرياء ثم يتداعى ذلك الى الحقد والحسد والعداوة والبغضاء ثم يفضي ذلك الى اقتحام البغي والمنكر والفحشاء والبطر والاشر وذلك مفض الى الجوع في القيامة وعدم السلامة الا ما رحم ربك (ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله عنهما قال تجشا رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكره قال ت حسن غريب

ذلك

والاخبار متعاضدة على ذلك (حم ق عم) عن عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن البتع بكسر الموحدة وسكون المثناة الفوقية وهو نبيذ العسل فذكره وفي رواية لمسلم عن ابي موسى رضي الله عنه كلما اسكر عن الصلاة فهو حرام وفي رواية عنه ايضا انهاكم عن كل مسكر اسكر عن الصلاة .

كل شرط اي اشتراط ليس في كتاب الله اي في حكمه او ليس فيه جوازه او وجوبه بواسطة كالنص [illegible] وقال الطيبي قوله ليس في كتاب الله اي ليس مشروعا فيه تاصيلا ولا تفصيلا فان من الاحكام ما يوجد تفصيله في الكتاب كالوضوء ومنها ما يوجد تاصيله دون تفصيله كالصلاة ومنها ما اصل اصله كدلالة الكتاب على اصلية السنة والاجماع والقياس فهو باطل وان كان مائة شرط يعني وان شرط مائة مرة لا يؤثر وذكر للمبالغة لا لقصد عين هذا العدد قال الطيبي وهذا من الشروط الذي يتبع به الكلام لا لقصد عين هذا العدد السابق وقال القرطبي هذا خرج مخرج التكثير يعني ان الشروط الغير المشروعة باطلة وان كثرت ويستفاد منه ان الشروط الشرعية صحيحة (البزار) في مسنده وطب كلاهما عن ابن عباس رضي الله عنه ورمز لصحته .

كل شيء بقدر اي جميع الامور انما هي بتقدير الله تعالى في الازل فالذي قدر لا بد ان يقع والمراد كل المخلوقات اي بتقدير محكم وهو تعلق الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب خاص حتى العجز التقصير عما يجب فعله او من الطاعة او اعم والكيس ضد العجز اي النشاط والحذق والظرافة او كمال العقل او شدة معرفة الامور وتمييز ما فيه الضر من النفع قال الطيبي قوبل الكيس بالعجز على المعنى لان المقابل الحقيقي للكيس البلادة وللعجز القوة وفائدة هذا الاسلوب تقييد كل من اللفظين بما يضاد الآخر يعني حتى الكيس والقوة والبلادة والعجز من قدر الله تعالى فهو رد على من يثبت القدرة لغيره سبحانه وتعالى مطلقا ويقول ان افعال العباد مستندة الى قدرة العبد واختياره لان مصدر الفعل الداعية ومنشؤها القلب الموصوف بالكياسة والبلادة ثم القوة والضعف ومكانهما الاعضاء والجوارح اذا كان بقضاء الله تعالى وقدره فاي شيء يخرج عنهما وقال [illegible] الكيس جودة القريحة [illegible] العجز لانه الخصلة المقتضية [illegible] الى البلادة [illegible] الامور [illegible] ذلك ما يقتضي العجز ولذلك كنوا به عن الغلبة فقالوا كايسته فكسته اي غلبته والعجز هنا عدم القدرة وقيل ترك ما يجب فعله والعجز والكيس يروى بالجر عطفا على شيء وبالرفع عطفا على كل وبانه



بتدا احد ذخيره والكيس كذلكما في كتابنا بنور الله تعالى وروح الطيبي ان
حتى حرن حر بعين الي جوتوله منا في حين يطلع النجم قال وتحقيق الحديث يقتضي
الغاية لانه اذا ادبر اذا اكتسا بالعباد وانما لم كلها بتقدير خالقهم حتى الكيس
الموصل صاحبه الي البغية والعجز الذي يتاخر به عن دركها وقال ابن حجر
معناه ان كل شي لا يقع في الوجود الا وقد سبق به علم الله تعالى ومشيته
وانما جعلهما في الحديث غاية لذلك اشارة الي ان افعالنا وان كانت معلومة لنا
ومرادة منا فلا تقع مع ذلك الا بمشية الله تعالى انا كل شي خلقناه بقدر وقال
النووي لم يختلف احد من علما الاسلام في ان حكم القضا والقدر شامل كل شي و
منسحبا علي جميع الموجودات وما يلزمها من الافعال والصفات والاحوال
وغير ذلك فان قلت كيف هذا مع حديث الصحيح عن ام حبيبة رضي الله
تعالى عنها ان المصطفى صلى الله عليه وسلم سمعها وهي تقول اللهم متعني بزوجي
رسول الله وبابي سفيان وباخي معاوية فقال لها سالت الله بارزاق مقسومة واجال
مضروبة لا يعجل شي منها قبل حله ولا يوخر بعد محله فلو سالت الله ان يجيرك
من عذاب القبر وعذاب النار لكان خيرا فالفرق بين ما نهي عن الدعا به وبين ما
حث عليه من طلب الاجارة من النار وما قبر فالجواب ان المقدرات ضربان
ضرب مختص بالكليات وضرب مختص بالجزئيات التفصيلية فالكلية
المختصة بالانسان اخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم انها محصورة في اربعة امور
العمر والرزق والاجل والشقا والسعادة واما اللوازم الجزئية التفصيلية
فانها لم تكد تنحصر لم يكن تعين ذكرها وايضا فظهور بعضها وحصوله للانسان
يتوقف على اسباب وشروط ربما كان الدعا والكسب والسعي والعمل من جملتها
بمعنى انه لم يقدر حصوله بدون تلك الشروط اذ الشروط بخلاف تلك الاربعة فانه
ليس للانسان فعل فيه في ذلك تعمد ولا تمحل ولا سعي بل ذلك نتيجة قضا
الله وقدره لوجه علله اان من الثابت المحكم ابدا ولا يتبدل فنهي عنها
لكونه من الدعاء به وبين ما حرض عليه فتدبر حم في الايمان بالقدر عن ابن عمر
ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه
كل شي فضل عن ظل بيت وجلف الخبز بكسر فسكون وثوب يواري عورة
الرجل والما لم يكن لابن ادم فيه حق قال ابن الاثير الجلف الخبز وحده
لا ادام معه وقيل غليظ يابس ويروي بفتح اللام جمع جلفة وهي
الكسر من الخبز وقال الهروي الجلف هنا الظرف كالخرج والجوالق يريد ما
يترك فيه الخبز حم وكذا ابو نعيم في ترجمة عثمان عن عثمان بن عفان
ورمز المصنف لحسنه وفيه حريث بن السايب اورده الذهبي في الضعفا

وكان

١٤

وذلك ان الرجل هو ابو جحيفة كما صرح به في عدة روايات وكان لم يبلغ
الحلم قال في المعارف ولم ياكل بعد ذلك ملا بطنه حتى فارق الدنيا رضي الله
تعالى عنه ورمز المصنف لحسنه
كف عنه اذاك واصبر لاذاه فكفى بالموت مفرقا قاله لمن تشكى اليه اذى
جاره له ثم عاد عن قرب وذكر انه مات قال الغزالي فيه الامر بالصبر لمن اوذي
بفعل او قول او جني عليه في نفسه او ماله والصبر على ذلك بترك المكافاة
قال بعض الصحابة رضي الله تعالى عنهم ما كنا نعد ايمان الرجل ايمانا اذا لم يصبر
على الاذى وقال تعالى ولنصبرن على ما اذيتمونا وقال لرسوله صلى الله عليه
وسلم ودع اذاهم وتوكل على الله وقال تعالى واصبر على ما يقولون واهجرهم
هجرا جميلا الي غير ذلك من الايات ولذلك مدح الله تعالى العافين عن حقوقهم
في القصاص فقال ولئن صبرتم لهو خير للصابرين ابن النجار في التاريخ
عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد الحبلي بضم المهملة والموحدة
وهو المعافري من ثقات الطبقة الثالثة مرسلا قال شكى رجل جاره
الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره
كفوا صبيانكم عن الانتشار عند العشا فان للجن حينئذ انتشارا
اي تفرقا وخطفة اي استيلا بسرعة د عن جابر بن عبد الله رضي الله
تعالى عنه رمز المصنف لصحته ورواه ايضا العسكري عن جابر بلفظ كفوا فواشيكم
حتى تذهب فحمة العشا وقال الجمع فاشية وهي ما ينتشر وينشر من الابل والغنم
قال ومن لا يضبط من اصحاب الحديث يقول مواشيكم وهو تصحيف
كفوا عن اهل لا اله الا الله وهم من نطق بها اي مع نطقه بالشهادة الثانية
وان لم يعلم ما في قلبه لا تكفروهم بذنب ارتكبوه وان كان من اكبر الكبائر كالقتل
والزنا والسرقة فمن اكفر اهل لا اله الا الله اي حكم بكفرهم فهو الي الكفر
اقرب منه الي الايمان لتحامله على اهل القبلة بغير حق فان لم يخالف
ما هو من ضروريات الدين كحدوث العالم وحشر الاجساد فانه حينئذ ليس
من اهل لا اله الا الله فيكفر وقال علي كرم الله وجهه اعلم الناس بالله
اشدهم حبا وتعظيما لاهل لا اله الا الله قال ابن عربي اياك ومعاداة اهل
لا اله الا الله فان لهم من الله الولاية العامة فهم اولياء الله ولو جاوا بقراب
الارض خطايا لا يشركون بالله لقيهم بمثلها مغفرة ومن ثبتت ولايته
حرمت محاربته ومن لم يطلعك الله على عداوته لله فلا تتخذه عدوا فاذا
تحققت انه عدو الله وليس الا المشرك فتبرا منه كما فعل ابراهيم بابيه ولا
تعاد عباد الله بالانكار ولا بما ظهر على السنتهم بل اكره فعله لا عينه والعدو



لله الملائكة عنه تتوق بين من يكره عنه وموعود الله ومن يكره نعمله وهو المؤمن العاصي **طب عن ابن عمر** بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي فيه الضحاك بن حمزة بن علي بن زيد وقد اختلف في الاحتجاج بهما

كل آية في القرآن درجة في الجنة فيقال للقارئ ارق في درجها على قدر ما كنت تقرأ منه اي القرآن فمن استوفى قراءة جميعه استولى على اقصى درج الجنة ومن قرأ جزءا منها ترقى به في الدرج بقدر ذلك فيكون منتهى الثواب عند منتهى القراءة وهذا تحريض لنا على الاكثار من القراءة وملازمة التدبر والعمل به **ومصباح في بيوتكم** من كثرة الملائكة المنصبين للرحمة والمستمعين للتلاوة قال الامام احمد رحمه الله تعالى رايت الله عز وجل في النوم فقلت يا رب ما افضل ما تقرب به المتقربون اليك قال بكلامي يا احمد قلت بفهم او بغير فهم قال بفهم وبغير فهم **حل عن ابن عمرو** بن العاص رضي الله تعالى عنه وفيه رشدين بن سعد وقد مر غير مرة تضعيفه

كل ابن آدم يأكله التراب اي كل اجزاء ابن آدم تبلى وتعدم بالكلية او المراد انها باقية لكن زالت اعراضها المعهودة قال امام الحرمين رحمه الله تعالى ولم يدل قاطع سمعي على تعيين احدهما ولا يبعد ان تصير اجساد العباد بصفة اجسام التراب ثم تعاد بتركيبها الى المعهود **الا عجب الذنب** بفتح فسكون العظم الذي في اصل صلبه فانه قاعدة البدن كما قاعدة الجدار فيبقى ليركب عليه خلقه منه عند قيام الناس من قبورهم وقال الناصر اراد طول بقائه تحت التراب لانه يفنى اصلا لانه خلاف المشهود **منه خلق ومنه يركب** اي منه ابتدا خلق الانسان وابتدا تركيبه ويحتمل ان المراد منه ابتدا خلقه ومنه يركب خلقه عند قيام الساعة وهذا الظاهر ثم هذا عام خص منه نحو عشرة اصناف كالانبياء والشهداء والصديقين والعلماء العاملين والمؤذن المحتسب وحامل القرآن ففي الخبر كل ابن آدم يأكله التراب وان كان التراب لا يأكل اجسادا كثيرة والله اعلم **م د ن عن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنه

كل احد احق بماله من والده وولده والناس اجمعين لا ينافيه قصة الخبر المار انت ومالك لابيك لما سبق ان معناه اذا احتاج لماله كان احق لانه يباح له ماله على الاطلاق اذ لم يقل به احد **هق عن ابي عبيد** بن هشيم عن عبد الرحمن بن يحيى **عن حبان** بكسر المهملة وموحدة مشددة وآخره نون ابن ابي جبلة بفتح الجيم والموحدة **الجمحي** اشار المصنف لصحته وهو هو لا او تصور فقد استدركه عليه الحافظ الذهبي في المهذب

فقال

١٥

تعالى قلت لم يصح مع انقطاعه

كل البواكي يكذبن اي فيما يصفن به من الفضائل والفواضل **الا ام سعد** فانها لم تكذب فيما وصفته به لاتصافه بذلك **ابن سعد** في الطبقات **عن سعد بن ابراهيم مرسلا** هو الزهري ولي قضاء واسط قال الذهبي صدوق

كل الخير ارجو من ربي اي اؤمل منه ان يجمع في من الخير ما تفرق في سائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام وقد حقق الله رجاءه وهذا قاله العباس رضي الله تعالى عنه في مرضه فبين له انه يطلب للمريض ان يكون رجاؤه اقوى من خوفه عكس الصحيح **ابن سعد** في الطبقات **وابن عساكر** في التاريخ **عن العباس** بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه

كل الذنوب يؤخر الله تعالى ما شاء منها اي جزاءه **الى يوم القيامة** فيجازي بها فاعلها فيه ان شاء قال الطيبي من في منها ... الى ما بعدها ويكون ابتداء **الا عقوق الوالدين** اي الاصلين المسلمين **فان الله يعجله** اي يعجل عقوبته **لصاحبه** اي فاعله **في الحياة الدنيا قبل الممات** ولا يغتر العاق بتاخير التاثير فانه لا بد يقع ولو بعد حين كما وقع لابن سيرين انه لما ارتكبه الدين اغتم فقال اني لاعرف هذا الغم بذنب اصبته منذ اربعين سنة ونظر بعض العباد الى امرد فقيل له لتجدن غبه بعد اربعين سنة فكان كذلك قال الذهبي وفيه ان العقوق كبيرة وهو متفق عليه **طب ك** في البر من حديث بكار بن عبد العزيز بن ابي بكرة عن ابيه **عن ابي بكرة** رضي الله تعالى عنه قال ك صحيح ورده الذهبي فقال بكار ضعيف انتهى

كل العرب من ولد اسماعيل بن ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام يعني هو كلهم ذريته فليس من عرب الا وهو منهم **ابن سعد** في الطبقات **عن علي** بضم العين وفتح اللام بضبط المصنف **ابن رباح مرسلا** هو اللخمي وكان في المكتب اذ قتل عثمان رضي الله تعالى عنه

كل الكذب يكتب على ابن آدم الا ثلاث الرجل يكذب في الحرب فلا يكتب عليه في ذلك اثم **فان الحرب خدعة** بل قد يجب اذا دعت اليه ضرورة اهل الاسلام **والرجل يكذب على المراة فيرضيها** صادق باراءته وغيرها كامته او كواسته من عياله **والرجل يكذب بين الرجلين** بينهما نحو ارحن وفتن **ليصلح بينهما** فالكذب في هذه الاحوال غير محرم بل قد يجب وتحصيله ان الكذب يجري فيه الاحكام الخمسة والضابط كما قال الغزالي ان الكلام وسيلة الى المقاصد فكل مقصود محمود ويمكن التوصل اليه بالصدق والكذب جميعا

فالكذب فيه حرام لعدم الحاجة وان لم يكن التوصل اليه الا به جاز ان
كان ذلك المقصود جايزا أو يجب ان كان واجبا وله امثلة كثيرة طب
وابن السني في عمل يوم وليلة والخرايطي في المكارم عن النواس بن سمعان
رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه محمد بن جامع العطار وهو ضعيف
انتهى وقال تلميذه العراقي فيه انقطاع وضعف ورواه ابن عدي عن
اسما بنت يزيد يرفعه بلفظ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب
يقول يا ايها الناس ما يحملكم على ان تتتابعوا في الكذب كما يتتابع
الفراش في النار كل الكذب الى آخر ما هنا.

كل المسلم فيه رد لزعم ان كلا لا تضاف الا الى نكرة على المسلم
حرام خبره ماله أي اخذ ماله بنحو غصب وعرضه أي هتك عرضه بلا
استحقاق ودمه أي اراقة دمه بلا حق وادلة تحريم هذه الثلاثة مشهورة معلوم
من الدين بالضرورة وجعلها كل المسلم وحقيقته لشدة اضطراره اليها فالدم
به حياته ومادته المال فهو مادة الحياة والعرض به قيام صورته المعنوية
واقتصر عليها لان ما سواها فرع عنها وراجع اليها لانه اذا قامت الصورة
البدنية والمعنوية فلا حاجة لغيرهما وقيامهما انما هو بتلك الثلاثة ولكون
حرمتها هي الاصل والغالب لم يحتج لتقييدها بغير حق فلذا في رواية
الاحتجاجها ايضاح وبيان وذا حديث عظيم الفوائد مشير الى المبادي
والمقاصد حسب امرء من الشر أي يكفيه منه في اخلاقه ومعاشه
ومعاده ان يحقر اخاه المسلم أي يذله لمعصية ويزدريه ولا يعبا
به لان الله تعالى احسن تقويمه وسخر ما في السموات وما في الارض لاجله
ومشاركه غيره له انما هي بطريق التبع وسماه مسلما ومؤمنا وعبدا وجعل
الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم الذي هم اعظم الخلق من جنسه فاحتقاره
احتقار لما عظمه الله وشرفه ومنه ان لا يبداه بالسلام ولا يرد عليه احتقارا
د في الادب ه في الزهد عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ورواه مسلم
بتمامه بتقديم وتاخير ولفظه بحسب امرء من الشر ان يحقر اخاه المسلم
كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه انتهى.

كل امتي معافى بفتح الفاء مقصورا اسم مفعول من عافاه الله اذا اعفاه
وقال النووي رحمه الله تعالى هو بالهاء الى آخره هكذا هو في معظم النسخ
والاصول المعتمدة انتهى وفي نسخ المصابيح وغيرها معافا بالالف كما هنا
قال الطيبي وعليه ينبغي ان تكتب الفه بالياء ليكون مطابقا للفظ كل
الا المجاهرون أي لكن المجاهرين بالمعاصي لا يعافون من جاهر كذا

يعني

يعني جهر به وعبر بفاعل للمبالغة او هو على ظاهر المفاعلة والمراد الذين
يجاهر بعضهم بعضا بالتحدث بالمعاصي وجعل منه ابن جماعة رحمه الله تعالى
افشا ما يكون بين الزوجين من المباح ويؤيده الخبر المشهور في الوعيد عليه
وان من الجهار أي الاظهار والاذاعة ان يعمل الرجل بالليل عملا سيئا
ثم يصبح أي يدخل في الصباح وقد ستره الله فيقول عملت البارحة
هي اقرب ليلة مضت من وقت القول من برح زال كذا وكذا او قد بات
يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه باشتهار ذنبه في الملا وذلك جناية منه
على ستر الله الذي اسدله عليه وتحريك لرغبة الشر فيمن اسمعه او اشهده فهما
جنايتان انضمتا الى جنايته فتغلظت به فان انضاف الى ذلك الترغيب المرغب
فيه والحمل عليه صار جناية رابعة وتفاحش الامر ق عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه ورواه عنه ايضا ابو يعلى وغيره.

كل امتي معافى اسم مفعول من العافية وهو اما بمعنى عفى الله عنه واما
سلمه الله وسلم منه الا المجاهرين أي المعلنين بالمعاصي المشتهرين
باظهارها الذين كشفوا ستر الله عنهم وفي رواية الا المجاهرون بالرفع ووجه
بان معافى في معنى النفي فيكون استثنا من كلام موجب والتقدير لا ذنب لهم
الا المجاهرون ثم فسر المجاهر بانه الذي يعمل العمل فيستره ربه ثم يصبح
فيقول يا فلان اني عملت البارحة كذا وكذا فيكشف ستر الله عز وجل
عنه فيؤاخذ به في الدنيا باقامة الحد وهذا لان من صفات الله ونعمه اظهار
الجميل وستر القبيح فالاظهار كفران لهذه النعمة وتهاون بستر الله تعالى
قال النووي فيكره لمن ابتلي بمعصية ان يخبر غيره بها بل يتوب ويندم ويعزم
ان لا يعود فان اخبر بها شيخه ونحوه ممن يرجو باخباره ان يعلمه مخرجا منها
او ما يسلم به من الوقوع في مثلها او يعرفه السبب الذي اوقعه فيها او يدعو
له ونحو ذلك فهو حسن وانما يكره لانتفا المصلحة وقال الامام الغزالي رحمه الله
تعالى الكشف المذموم اذا وقع على وجه المجاهرة والاستهزا لا على وجه
السؤال والاستفتا بدليل خبر من واقع امرأته في رمضان فجا فاخبر
المصطفى صلى الله عليه وسلم فلم ينكر عليه طس وكذا الصغير عن ابي قتادة
قال الهيثمي وفيه عون بن عمارة وهو ضعيف.

كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى بفتح الهمزة والموحدة بامتناعه من قبول
الدعوة او بتركه الطاعة التي هي سبب لدخولها لان من ترك ما هو سبب لشي
لا يوجد بغيره فقد اباه ای امتنع والمراد امة الدعوة فالآبي هو الكافر
بامتناعه من قبول الدعوة وقيل امة الاجابة فالآبي هو العاصي منهم





وان كان عاما لكن اريد به الخصوص وهو الامور التي يحتاج التقدم لها الخطبة واما
المراسلات فلم تجر العادة الشرعية ولا العرفية بابتدايها بذلك وهو نظير الحديث
الذي خرجه ابو داود بلفظ كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء فلا يبدا بالحمد
واشتراط التشهد خاص بالخطبة بخلاف بقية الامور المهمة فبعضها يبدا فيه
بالبسملة تامة كالمراسلات وبعضها بسم الله فقط كما في اول الجماع والذبيحة
وبعضها بلفظ من الذكر مخصوص كالتكبير وقد جمعت كتب المصطفى صلى الله عليه
وسلم الى الملوك وغيرهم فلم يقع في واحد منها البداءة بالحمد بل بالبسملة وهو
يويد ما قررته انتهى عبد القادر الرهاوي بضم الرا كما في الصحاح نسبة
الى رها بالضم حي من مذحج وذكر ابن عبد الهادي عن عبد الغني بن سعيد
المصري انه بالفتح في اول كتاب الاربعين البلدانية وكذا الخطيب في
تاريخه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال النووي في الاذكار بعد سياقه
هذا الحديث وما قبله روينا هذه الالفاظ في الاربعين للرهاوي وهو
حديث حسن وقد روي موصولا ومرسلا قال ورواية الموصول جيدة الاسناد
واذا روي الحديث موصولا ومرسلا فالحكم للاتصال عند الجمهور
كل امر ذي بال لا يبدا فيه بحمد الله قال النووي احسن العبارات فيه الحمد
لله رب العالمين والصلاة علي فهو اقطع ابتر ممحوق من كل بركة قال
ابن السبكي رحمه الله دخول الفا في خبر هذا المبتدا اسم عموما شماله على واقع
موقع الشرط او نحوه موصولا بظرف او شبهه او فعل صالح للشرطية وجهه
ان المبتدا وهو كل اضيف لموصوف بغير ظرف ولا جار ومجرور ولا فعل
صالح للشرطية فجاز دخول الفا على حد قوله
كل امر مباعد او مدان ۞ فمنوط بحكمة المتعالي
وفيه كالذي قبله تعليم حسن وتنبيه على ادب جميل وحث على التيمن بالذكر
والتبرك بهما والاستظهار بمكانهما على قبول ما يلقى الى السامعين واصغايهم
اليه وان الكلام خال عنهما لم تقع الى سمعها المستمع وقد توارث العلما
والخطبا والوعاظ كابرا عن كابر هذا الادب فحمدوا الله تعالى وصلوا على
نبيه صلى الله عليه وسلم امام كل علم مفاد وقبل كل عظة وتذكرة وفي مفتتح كل
خطبة وتبعهم المترسلون فاجروا عليه اوايل كتبهم في الفتوح والتهاني
وغير ذلك من الحوادث التي لها شان ذكره كله الزمخشري الرهاوي في
الاربعين عن ابي هريرة مرفوعا قال الرهاوي غريب تفرد بذكر الصلاة فيه
اسماعيل بن ابي زياد وهو ضعيف جدا لا يعتبر بروايته ولا بزيادته
انتهى وهو مرفوع قال التاج السبكي رحمه الله تعالى حديثه غير ثابت وقال

القسطلاني

القسطلاني في اسناده ضعفاء ومجاهيل وقال في اللسان كاصله اسماعيل بن
ابي زياد قال الدارقطني متروك يضع الحديث وقال الخليلي شيخ ضعيف
والراوي عنه حسين الاصفهاني الزاهد مجهول ورواه ايضا ابن المديني
وابن منده وغيرهم باسانيد كلها مشحونة بالضعفاء والمجاهيل
كل اهل الجنة يرى مقعده من النار اي نار جهنم فيقول لولا ان الله هداني
فيكون له شكرا قال ابو البقا يكون بمعنى يحدث وكانت تامة ويكون شكرا فاعلها
ولو روي بالنصب كان خبر كان انتهى وظاهره ان الرواية بالرفع وفي خط
المصنف النصب فلعل فيه روايتين وكل اهل النار يرى مقعده من
الجنة فيقول لو ان الله هداني فيكون عليه حسرة تمامه عند الحاكم
ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تقول نفس يا حسرتا على ما فرطت في
جنب الله حم ك في التفسير عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال ك
على شرطهما واقره الذهبي وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح
كل بنا وبال على صاحبه يوم القيامة الا مسجدا اي او نحوه مما يقصد
التقرب به الى الله تعالى كمدرسة ورباط فانه ليس بوبال بل مطلوب محبوب
بشرطه واستثنى في خبر اخر ما لا بد منه لحاجة الانسان لسكنى وذلك لان
حاجة النفس الى السكنى كحاجتها الى المطعم والمشرب والملبس والمركب
فاذا كان البنا مما لا يستغنى عنه فلا ضرر فيه والحاصل كما في
الكشاف ان العمارة متنوعة الى واجب ومندوب ومباح ومكروه وحرام
انتهى قال ابن الاثير والوبال المكروه والمراد به العذاب في الاخرة طب
عن انس رضي الله عنه رمز المصنف لحسنه
كل بنا وبال على صاحبه الا ما كان هكذا واشار بكفه الا ما كان
شيا قليلا لا بد منه للحاجة فلا يتوسعه ولا يرفعه خرج ابن ابي الدنيا عن
ابن ابي عثمان اذا رفع الرجل بنا فوق سبعة اذرع نودي يا افسق الفاسقين
الى اين قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى وسنده لا باس به من قبل الراوي
وكتب عمر الى ابي موسى رضي الله عنهما لا تشتغلوا بالبنا فقد كان لكم في بنا
فارس والروم كفاية الزموا السنة تلزمكم الدولة وقال
نوح عليه الصلاة والسلام لما قيل له لو اتخذت بيتا تسكنه هذا
لمن يموت كثير قال الزمخشري اذ هم الناس على درجة الحسن يتركه
وكانت رقشة تصاح بهم انه فرجه وقال لولا انه حان من الدنيا
الارتحال الى الاخرة انتقال الجدد ناكم البنا شوقا للعلا بكم درجا
لحوتكم وسعيكم الى الدرجة [illegible] فاربعوا على انفسكم [illegible]



بدا ان لبعض الخطاه حد يدره نقال رفع الطين ووضع الذي عزه من في الارض
وشتنه من في السما اخرب داره وعمر دار غيره وكان ابو ذر لا يبني بنا داره
اذا انهدم ويقول لا ندرب المتر للابد عنا فتم منه الابعض ايام وكل عامل
دبال على صاحبه يوم القيامة الا من هو به كلب عن وانثله في الاسع
رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه هاني بن المتوكل قال ابن حبان لا
يحل الاحتجاج به بحال والله اعلم

كل بني ادم يطعنه الشيطان اي يطعنه في جنبه كما بينه في الرواية
الاتية يوم ولدته امه الا مريم بنت عمران وابنها عيسى عليه الصلاة
والسلام لاستجابة دعا حنة لها بقولها اني اعيذها بك وذريتها من الشيطان
الرجيم وعلى هذا فالمس حقيقي وقيل المراد به الطمع في الاغوا الا حقيقة
النخس والا لاحتلات الدنيا صياحا لان الاستهلال التصويب وتخييل الطمع
الشيطان كانه يمسه بيده ويضربه فلا يرد ما قيل لو كان كذا لما خصا
بالاستثنا لان الصالحين كلهم كذا ماذكر الا ان المراد كما قال عياض
هما ومن في معناهما اما اذا اريد بالمس حقيقته وانه من الفضائل
فلا مانع من اختصاصهما حتى على المصطفى صلى الله عليه وسلم اذ اختصاص
المفضول بشي لا يوجد في الفاضل غير عزيز كذا قرره بعض الافاضل
وهي زلقة زلتها مما عملته يد الزمخشري قال التفتازاني طعن
الزمخشري في صحة الحديث بمجرد انه لم يوافق هواه والا فاي امتناع في
ان يمس الشيطان المولود حين يولد بحيث يصرخ كما يرى ويسمع وليست
تلك المسة للاغوا ليدفع بانه لا يتصور في حق المولود حين يولد قال
ثم اوله الزمخشري على تقدير صحته بان المراد بالمس الطمع في اغوايه
واستثنا مريم وابنها لعصمتهما ولما لم يختص هذا المعنى بهما عم الاستثنا
لكل من يكون على صفتهما وهذا اما تكذيب للحديث بعد صحته واما
قول بتعليل الاستثنا والتباس عنده قال وفيت شعري من اين
ثبت تحقق طمع الشيطان في رجائه وصوته في ان هذا المولود محل
لاغوايه ليلزمنا اخراج كل من لا سبيل له الا اغوايه فلا بد من يطمع في اغوا
من سوا مريم وابنها ولا يتمكن منه الى هنا كلام السعد رحمه الله تعالى
قال وقد يشكل على ظاهر الحديث اذ اعاذة ام مريم كانت بعد الوضع
فلا يحمل عليها على الاعاذة من المس الذي يكون حين الولادة والجواب
ان المس ليس الا حين الانفصال وهو الوضع وبعد الاعاذة على انه
انه عبر عنه بالمضارع لقصد الاستمرار علا فان الوضع والتسمية فانتفى

وعن ابي هريرة

١٩

وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
كل بني ادم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن في الحجاب
بالافراد وفي رواية للبخاري بالتثنية قال الطيبي المس والطعن عبارة
عن الاصابة بما يؤذيه ويولمه لا كما زعمه المعتزلة ان المس تخييل
واستهلاله صارخا من مسه تصوير لطمعه فيه كانه يمسه ويضرب
بيده عليه ويقول هذا ممن اغويه واما قول ابن الرومي

لما تؤذن الدنيا به من صروفها ... يكون بكا الطفل ساعة يولد
اذا ابصر الدنيا استهل كانه ... بما هو لاق من اذاها يهدد
والا فما يبكيه منها وانها ... لاوسع مما كان فيه وارغد

فمن باب حسن التعليل فلا يستقيم تنزيل الحديث عليه على ان فلاسفة
قال البيضاوي مس الشيطان تعلقه بالمولود وتشويش حاله والاصابة
بما يؤذيه ويولمه اولا كما قال تعالى عن ايوب عليه الصلاة والسلام اني
مسني الشيطان بنصب وعذاب والانعتام وحصول ما يصير ذريعة
ومتعلقا في اغوايه انتهى فقوله يولمه يبين به ان المس حقيقي
ردا على الزمخشري حين يولد زاد البخاري في روايته في ال عمران
فيستهل صارخا من مس الشيطان اياه غير عيسى بن مريم ذهب
يطعن فطعن في الحجاب اي المشيمة التي فيها الولد قال ابن حجر
رحمه الله تعالى اقتصر هنا على عيسى دون الاولى لان هذا بالنسبة
للطعن في الجنب وذاك بالنسبة للمس وهذا قبل الاعلام بما زاد
وفيه بعد خ عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ورواه مسلم
بمعناه في المناقب والله اعلم

كل بني ادم حسود ولا يضر حاسدا حسده ما لم يتكلم باللسان
او يعمل باليد هذا الحديث سقط من قلم المصنف طايفته فان سياقه
عند ابي نعيم الذي عزاه اليه كل بني ادم حسود وبعض الناس افضل في
الحسد من بعض ولا يضر حاسدا حسده ما لم يتكلم باللسان او يعمل باليد
انتهى ولما كان كل ادمي حسودا الا ان الفضل يقتضي الحسد بالطبع
فاذا نظر الى الانسان الى من فضل عليه في مال او علم او غيرهما لم تملكه
نفسه ان يحسده فاذا بادر بكفها الكف والاستنطا في تهاديه الهلكة
وقيل لا يفتقد الحسد الا من فقد الخير اجمع قال

ان العرانين تلقاها محسدة ... ولا ترى للئام الناس حسادا

وقال ابو تمام رحمه الله تعالى في المعنى



وذا النقص في الدنيا بذي الفضل مولع

وقال فيه البحتري ايضا

لا تحسبوا لفضل رتبته التي • اعيت عليكم وانحلوا كفعاله

قال في عين العلم ونبه بهذا الحديث على ان سبب الحسد حب التفرد وانه دا

جبلي مزمن قل من يسلم منه حل عن انس بن مالك وفيه مجاهيل

كل بني ادم خطا بتشديد الطاء والتنوين بفعال من خطا اذا كان ملازما

للخطا وهو من ابنية المبالغة قال الطيبي ان اريد هنا كل الكل من

حيث هو كل فهو تغليب لان الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم ليسوا

بالغين في الخطا وان اريد به الاستغراق وان كل واحد خطا لم يستقم

الا على التوزيع كما يقال هو ظلام للعبيد اي يظلم كل واحد واحد

فهو ظالم بالنسبة الى كل احد ظلام بالنسبة الى المجموع واذا قلته هو

ظلام لعبده كان مبالغا في الظلم وخير الخطائين التوابون يعني ان

العبد لا بد ان يجري عليه ما سبق به القدر فكانه قال لا بد لكم من فعل

الذنوب والخطايا فان ذلك مكتوب عليكم فاحدثوا توبة فانه لا يولي

العبد من فعل المعصية وان عظمت وكثرت وانما يولي من ترك التوبة

وتاخيرها فان الله غفور يحب التواب وقد قال تعالى اولئك يجزون

اجرهم مرتين بما صبروا ويدرءون بالحسنة السيئة فما وصفهم بعدم

السيئة اصلا حم ت ه ك عن انس قال ت غريب لا نعرفه الا من حديث

علي بن مسعدة انتهى قال ك صحيح وقال الذهبي بل فيه لين وقال

في موضع اخر فيه ضعف وقال الزين العراقي فيه علي بن مسعدة ضعفه

البخاري انتهى وقال جدي في اماليه رحمه الله تعالى في حديث حسن فتعقب ابن

القطان انتصر لتصحيح الحاكم وقال ابن مسعدة صالح الحديث

وغرابته انما هي في انفراده عن قتادة

كل بني ام ينتمون قال في الفردوس الانتماء الارتفاع في النسب الى

عصبة الا ولد فاطمة فانا وليهم وانا عصبتهم قال في اصل الروضة

من خصائصه صلى الله عليه وسلم ان اولاد بناته ينتسبون اليه بخلاف غيره

انتهى قال المصنف رحمه الله تعالى ولم يذكروا مسئلة في اولاد بنات بناته

كاولاد بنت بنته زينب من عبد الله بن جعفر وهم موجودون الان فهم

من اله وذريته واولاده اجماعا لكن لا يشاركون اولاد الحسين في الانتساب

الى النبي صلى الله عليه وسلم قال وقد فرقوا بين من يسمى ولد الرجل وبين

من ينسب اليه فالخصوصية للطبقة العليا فقط فاولاد فاطمة الاربعة

ينسبون

٢٠

ينسبون اليه واولاد زينب وام كلثوم ابنتا فاطمة رضي الله عنها ينسبون الى ابيهم

لا الى الام ولا الى ابيها المصطفى صلى الله عليه وسلم جريا على قاعدة الشرع

ان الولد يتبع اباه ما خرج عن ذلك الا اولاد فاطمة وحدها للخصوصية

التي نص عليها في هذا الخبر وهو مقصور على سلالة الحسين رضي الله عنهما

طب عن فاطمة الزهرا رضي الله تعالى عنها رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي

فيه بشر بن شيبة بن نعامة وهو ضعيف واورده ابن الجوزي في الاحاديث

الواهية فقال لا يصح فقول المصنف حسن غير حسن

كل بني انثى فان عصبتهم لابيهم ما خلا ولد فاطمة فاني انا عصبتهم وانا ابوهم

انظر لفظه كيف خص التعصيب باولادها دون اختيها وهذا مذهب

السلف والخلف الى ان الشريفة غير شريف اذا لم يكن ابوه شريفا

وهذا يطابق على الزينبية انهم اشراف خلاف هذا ما ذكره المولف رحمه الله

تعالى وقال الشهاب ابن حجر الهيتمي معنى الانتساب اليه الذي هو من

خصوصياته انه يطلق عليه انه اب لهم وانهم بنوه حتى يعتبر ذلك في الكفاءة

فلا يكافي شريفة هاشمي غير شريف قال وقولهم ان بني هاشم والمطلب

اكفا محله ما عدا هذه الصورة قال الذهبي والعلامة الخضراء لا اصل

لها في الشرع بل حدثت سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة بامر السلطان شعبان

طب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وذلك انه خطب الى علي بنته ام كلثوم

فاعتل بصغرها وقال اعددتها لابن اخي جعفر فقال عمر والله ما

اردت الباه ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال

الهيثمي فيه بشر بن مهران وهو متروك

كل بيعين بتشديد التحتية بعد الموحدة لا بيع بينهما اي ليس بينهما

بيع لازم حتى يتفرقا من مجلس العقد الا بيع الخيار بينهما فيلزم البيع

حينئذ بالتفرق فيلزم باشتراطه حم ق ن عن ابن عمر بن الخطاب

كل جسد وفي رواية كل لحم نبت من سحت فالنار اولى به

هذا وعيد شديد يفيد ان اكل اموال الناس بالباطل من الكباير

قال الذهبي يدخل فيه المكاس وقاطع الطريق والسارق والخائن

والزاني ومن استعار شيا فجحده ومن طفف في وزن او كيل

ومن التقط مالا فلم يعرفه واكله ولم يتملكه ومن باع شيا فيه عيب

فغطاه والمقامر ومخبر المشتري بالزايد هكذا عد هذه المذكورات

من الكباير مستدلا عليها بهذا الحديث ونحوه ولا يخلو بعضها من نزاع

تنبيه هذا الحديث مما تمسك به المعتزلة على ذهابهم الى ان الاعمال



لصاحب الكبيرة وقال المؤلف صحيح (حب حل) من حديث زيد بن ارقم (عن
ابي بكر) الصديق رضي الله تعالى عنه قال زيد كان لابي بكر مملوك يغل
عليه فاتاه ليلة بطعام فتناول منه لقمة ثم قال من اين جئت به قال مررت
بقوم في الجاهلية فرقيت لهم فاعطوني قال ان كدت ان تهلكني فادخل
يده في حلقه فجعل يتقيا وجعلت لا تخرج فقيل له انها لا تخرج الا بالماء فجعل
يشرب ويتقيا حتى رمى بها فقيل له كل هذا من اجل لقمة فقال لو لم تخرج
الا مع نفسي لاخرجتها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول [illegible]
وفيه عبد الواحد بن واصل اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه
الازدي وعبد الواحد بن زيد قال خ والنسائي متروك قال ابو نعيم وفي
الباب عن عائشة وجابر رضي الله عنهما.

(كل حرف في القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة) انما صرفه الى الطاعة
لانها اكشف الاشياء واشهرها عند الناس فالعامة انما تعرف الطاعة
والمعصية فكل ما امر الله تعالى به فهو طاعة وما نهى عنه فهو معصية
فالطاعة عند الخواص بذل النفس فيما امر ونهى والمعصية اباؤها واتباعها
والقنوت الركود فكل شيء استقر ولم يتحرك فهو راكد فالقنوت مقابلة الشيء
بالشيء والركود عليه والقنوت مقابلة القلب عظمة من وقف بين يديه فاذا
قابله بقلبه فقد بذل له نفسه فقد اطاعه (حم ع حب عن ابي سعيد
الخدري) قال الهيثمي في اسناد احمد وابي يعلى ابن لهيعة وهو ضعيف
وقد يحسن حديثه واورده ايضا دراج عن ابي الهيثم وقد سبق ان ابا
حاتم وغيره ضعفوه وان احمد قال احاديثه مناكير.

(كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء) وفي رواية شهادة موضع تشهد
اي المقطوعة والجذم سرعة القطع يعني ان كل خطبة لم يؤت فيها بالحمد
والثناء على الله تعالى فهي كاليد المقطوعة التي لا فائدة بها لصاحبها
قال ابن العربي رحمه الله تعالى ذكر الله تعالى مفتتح كل كلام ولولا الحاجة
الى الدنيا لكان الكلام كله محصورا فالبدء فاذا لم يكن بد من الذكر فليكن
ليبدا الذكر له واراد بالتشهد هنا الشهادتين من اطلاق الجزء على الكل
كما في التحيات قال القاضي اصل التشهد الاتيان بكلمتي الشهادة وسمي
التشهد تشهدا لتضمنه اياهما ثم اتسع فيه فاستعمل في الثناء على الله
والحمد له (د في الادب من حديث عبد الواحد بن زياد عن عاصم بن كليب
عن ابيه عن ابي هريرة) وعبد الواحد اورده الذهبي في الضعفاء وقال
ثقة قال ابن معين ليس بشيء وقال الطيالسي عمد الى احاديث كان

يرسلها

وفي رواية انه قال بعدما اخرجها اللهم اني اعتذر اليك مما حملته العروق وخالط الامعاء وفي بعض الاخبار انه عليه الصلاة والسلام اخبر بذلك فقال او ما علمتم ان الصديق لا يدخل جوفه الا طيبا رضي الله تعالى عنه ونفعنا به احياء

سند عن

يرسلها الا حتى توصلها كلها وعاصم اورده في الضعفاء ايضا وقال قال
ابن المديني لا يحتج بما انفرد به اي بما تفرد به كما قاله البيهقي قال وانما
تكلم ابن معين في ابي هاشم الرفاعي بهذا الحديث.

(كل خطوة) ضبطت بالفتح وبالضم (يخطوها احدكم الى الصلاة) اي اليها
(تكتب له حسنة وتمحى عنه بها سيئة) (حم عن ابي هريرة) رضي الله عنه
رمز المصنف لصحته وليس مما ينبغي ففيه ابراهيم بن خالد اورده
الذهبي في ذيل الضعفاء وقال وثقوه وقال ابو حاتم كان يتكلم بالرأي
فالرأي ليس محله محل المستمعين انتهى.

(كل خلة يطبع عليها المؤمن) اي يمكن ان يطبع عليها (الا الخيانة والكذب)
فلا يطبع عليهما وانما يحصل له ذلك بالتطبع ولهذا صح سلب الايمان عنه
في قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا معارضة بين هذا وبين
اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة
منهن فيه خصلة من النفاق اذا ائتمن خان واذا وعد اخلف واذا
حدث كذب لان خلف الوعد داخل في الكذب والفجور من انواع الخيانة
(ع عن سعد) بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لحسنه واورده
ابن الجوزي في الواهيات وقال فيه علي بن هاشم مجروح وقال الدارقطني
وقفه على سعد اشبه بالصواب وقال الذهبي في الكبائر روي باسنادين
ضعيفين انتهى والله سبحانه وتعالى اعلم.

سعد

(كل خلق الله تعالى حسن) اي اخلاقه المخزونة عنده [illegible] وسبعة عشر
[illegible] فمن اراد به خيرا منحه منها شيئا (حم طب عن الشريد بن سويد)
[illegible] تعالى عنه رمز المصنف لحسنه.

([illegible] دواب البحر والبر ليس لها دم منعقد) كذا هو بخط المصنف
[illegible] منعقد وهو رواية (فليست لها ذكاة) قال في الفردوس يقال
للدم اذا سال [illegible] (طب عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله عنهما
قال الهيثمي رحمه الله تعالى فيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك
وجزم الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى بضعف سنده.

(كل دعاء محجوب) عن القبول (حتى يصلى) بالبناء للمفعول اي حتى يصلي
الداعي (على النبي صلى الله عليه وسلم) يعني انه لا يرفع الى الله تعالى حتى
يستصحب الرافع معه الصلاة عليه اذ هي الوسيلة الى الاجابة لكونها
مقبولة والله تعالى من كرمه لا يقبل بعض الدعاء ويرد بعضا فالصلاة
عليه صلى الله عليه وسلم شرط في الدعاء وهو عبادة والعبادة بدون شرطها لا تصح



ن عن انس بن مالك رضي الله عنه حب عن علي امير المؤمنين كرم الله وجهه موقوفا
عليه قال الهيثمي وتبعه ظاهره واما رواية انس رضي الله تعالى عنه فيحتمل كونها كلا
لكلام النبي صلى الله عليه وسلم فيه تجريد حال النبي صلى الله عليه وسلم من نسبه
نسبا وخاطب وهو مرفوع وظاهر صنيع المصنف انه لا علة فيه غير الوقف لانه
لم يرد عن علي الا موقوفا والا فيه علتان اما الاول فلان فيه محمد بن
عبد العزيز بن الدينوري قال الذهبي في الضعفاء منكر الحديث واما
الثاني فقد رواه الطبراني في الاوسط عن علي رضي الله عنه موقوفا وزاد
فيه الا ان تعادل كلا دعا محمد وحتى يصلي على محمد وآل محمد قال الهيثمي رجاله
ثقات انتهى وبه يعرف ان اقتصار المصنف على رواية الديلمي الضعيفة ورواية
البيهقي الموقوفة المعلولة واهماله الطريق المسندة الجيدة الاسناد من سوء التصرف
كل ذنب عسى الله ان يغفره الا من مات حال كونه مشركا بالله تعالى يعني
كافرا به وخص الشرك لانه اغلب انواع الكفر حالتئذ لا للاخراج او قتل
مؤمنا متعمدا بغير حق وهذا في الاشراك مقطوع به ان الله لا يغفر ان يشرك
به وفي القتل يترك على ما اذا استحل والا فهو تهويل وتغليظ قال الذهبي
في الكبائر وا عظم من ذلك ان تقتل مؤمنا لمن يجز عن قتله فيقتله او تشهد
بالزور فيه مع جمع مؤمنين فتضرب عنقه بشهادتك الملعونة د عن ابي الدردا
حم ن في المحاربة ك في الحدود عن معاوية قال ك صحيح واقره الذهبي
وقال المناوي وغيره رجاله ليس فيهم الا من روعد التعهد اذا احدهما الا ابا
عون الانصاري وهو ثقة وقال الهيثمي رواه البزار عن عبادة بن الصامت
رضي الله تعالى عنه ايضا ورجاله ثقات .
كل ذي مال احق بماله يتصرف فيه بما شاء من اعطاء وحرمان
وزيادة ونقصان هق عن ابن المنكدر بضم الميم وسكون النون محمد بن عبد الله
ابن الهدير بضم الهاء وفتح المهملة ابن عبد العزى القرشي التيمي احد
اعلام التابعين رضي الله تعالى عنه مرسلا .
كل ذي ناب من السباع يصول به كاسد ونمر وذئب وكلب فاكله حرام وهذا
اخذ جمهور السلف والخلف وهو قول الائمة الثلاثة خلافا لابي حنيفة ومالك في احد
قوليه والشافعي وبه قال الجمهور رحمه بكون مالك ناب يصول به كضبع
فاكله غير حرام فان من عدا به فقيل يخص بحديثه عموم الحديث م ن
الصيد ن كلاهما عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ولم يخرجه البخاري
قال ابن عبد البر مجمع على صحته .
كل راع مسئول عن رعيته اي كل حافظ لشيء يسأله الله عنه يوم القيامة

على اصلح ما تحت نظره وقام بمصلحته ام لا خط في ترجمة عبيد الله الخزاعي عن انس
ابن مالك رضي الله تعالى عنه وقال تفرد به الزبير بن بكار ورواه عنه الطبراني
من طريقه نقله الخطيب مصرحا فلو عزاه اليه لكان اولى ثم ان فيه وربيعة بن
عثمان اورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال صدوق وقال فيه ابو حاتم
منكر الحديث ورواه ايضا البيهقي في الشعب باللفظ المذكور .
كل سارحة ورائحة على قوم حرام على غيرهم قال في الفردوس السارحة
التي تسرح في الحفاظ الجرع عائشة والمراد ان كلما تشبه اسابها القوم حرم
على غيرهم التعرض لها بشيء من الرعي وغيره طب عن ابي امامة قال
الهيثمي فيه عثمان بن مسلمة الجبابري وهو ضعيف وقال غيره فيه الحسن بن علي
العمري اورده الذهبي في الضعفاء وقال حافظ وقال ابن ثوبان تليلا وكيان
ابن مسلمة الجبابري تركه ابو حاتم وغيره وقال ابن قانع ضعيف .
كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة الا سببي ونسبي وفي رواية بدل
ونسبي وصهري قال الديلمي السبب هنا الوصلة والمودة وكلما يتوصل به
الى الشيء لبعد عنك فهو سبب وقيل السبب يكون بالتزوج والنسب بالولادة وهذا
لا يعارضه حثه في اخبار اخر لاهل بيته على خوف الله واتقائه وتحذيرهم
الدنيا وغرورها واعلامهم بانه لا يغني عنهم من الله شيئا لان معناه انه لا يملك لهم
نفعا لكن الله يملكه نفعهم بالشفاعة العامة والخاصة فهو لا يملك الا ما يملكه ربه
فقوله لا اغني عنكم اي بمجرد نفسي من غير ما يكرمني الله به او كان قبل علمه
بانه ينفع وبما خطر في الجمع على بعضهم قولة بان معناه انه لا امته
تنتسب له يوم القيامة بخلاف امم الانبياء عليهم الصلاة والسلام طب ك
هق عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال عمر تزوجت ام كلثوم بنت علي امير المؤمنين كرم الله وجهه لما سمعت ذلك واحببت ان يكون بيني
وبينه نسب وسبب خرج هذا السبب البزار طب عن ابن عباس وعن المسور
ابن مخرمة رضي الله تعالى عنهم قال ك صحيح وقال الذهبي بل منقطع وقال
الهيثمي رحمه الله رواه الطبراني ورجاله ثقات .
كل سلامى بضم السين وتخفيف اللام وفتح الميم مفرد سلاميات عظام
الجسد او انامله او مفاصله اي كل مفصل من المفاصل الثلاثمائة وستين
التي في كل واحد عظم من الناس عليه ذكره مع ان سلامى مؤنثة باعتبار
العضو او المفصل لا الرجوع للكل كما قيل صدقة اي انما عليه تحاز
وفي كيفية واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس في مقابلة ما انعم
الله عليه في تلك السلامى من باهر النعم ودوامها ولو شاء لسلبها الا عدة

مل



وفيه عادل فانقاربها لاستماع التقصير في خدمته توجب دوام شكره بالتقصير
وعليه ما دامت تلك الشعراء لو نقده عظم واحدا ويبس فلم ينقبض او ينبسط
لاختلت حياته وتعظم بلاؤه والصدقة تدفع البلاء وليس المراد بالصدقة هنا
المالية فحسب بل كل ما هي نوافل الطاعات كما بينه بقوله تعدل مرفوعا وأول
المصدر مبتدأ خبره صدقة بين الاثنين متحاكمين او متخاصمين او متهاجرين
صدقة عليهما لوقايتهما مما يترتب عليه الخصام من قبيح الاقوال والافعال
وتعين بنيه وما يعقبه ما ذكر اي وفي اعانتك الرجل بين الاثنان على
دابته فيحمل عليها المتاع او الراكب باله بيعينه في الركوب او يحمله كما هو
او ترفع بشاة وفرقية يضبط المصنف له عليها متاعه صدقة عليه حذف
المضافات وحرف التنبيه للمبالغة وكذا في اخواته وهذا التقدير محمول حسن
والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منهما وكل خطوة بفتح الخا المرة
الواحدة وبضمها ما بين القدمين وبعد مبتدأ او الباء زائدة تخطوها في
رواية يمشيها الى الصلاة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة صدقة
كما ذكر من لهم وثنا ونحو ذلك مما يجمع القلوب ويؤلفها وعلى الخطو الى
الصلاة صدقة مع عدم تعدي نفعها الى الغير لمشاكلة تشبيها لها بالمال
في سعة الاجر وقيل بما صدقة على نفس الفاعل وفيه حث على حضور
الجماعة ولزوم المساجد والمشي اليها ودل الطريق صدقة وتميط
بضم اوله تنحي الاذى اي ما يؤذي المارة من حجر وقذر وشوك عن الطريق
ينكر ويضمن صدقة على المسلمين واخر هذه لكونها دون ما قبلها كما
يشير اليه خبر شعب الايمان وحمل الاذى على اذى الظالم والظالم على
طريقه تعالى وهو ترجيح بعيد وشرط الثواب على هذه الاعمال الاخلاص في النية
حم ق عن ابي هريرة وفي الباب غيره

كل سبق قوم لوط اي طوائفهم فقدت الا ثلاثا من سننهما فانها باقية
الى الان جعول لها جر نعال السيوف على الارض وخضخضة
الاظفار وتشع عن العورة الشاشي وابن عساكر عن الزبير
ابن العوام رضي الله تعالى عنه قضية صنيع المصنف انه لم يخرجه احد
من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والامر بخلافه فان ابا نعيم والديلمي
خرجاه باللفظ المزبور عن الزبير المذكور وقال الحافظ العراقي فيه

كل شراب اسكر اي الذي فيه قوة الاسكار ومن شانه ان يسكر
وفي رواية لمسلم كل شراب مسكر فهو حرام فيه عموم يتناول جميع الاشربة
نيا او مطبوخا عنبا او غيره فلا وجه لتخصيص احد الاشربة

والكلمة الطيبة صدقة

والاخبار

وقال مخرجه الساجي وفيه عمران قال ابن ليس بثقة وقال ابو داود رافضي
كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو ولعب فهو مذموم واللذة التي لا تعقب الما
النار في الاخرة ولا توصل الى لذة فيها كل فهي باطلة اذ لا نفع فيها ولا ضرر فيها
قليل ليس تفتح النفس لها فذر الا ان يكون اربعة اي واحدا من اربعة
ملاعبة الرجل امرأته وتاديب الرجل فرسه ومشي الرجل بين الغرضين
قال القرطبي فيه تحريم الغناء لانه لم يرخص في شيء منه الا في هذه الثلاثة
فحرم ما سواها من اللهو لانه باطل كما في خبر آخر وتعلم الرجل السباحة
اي العوم فانه عون وهذه اذا كانت لذة اللعب باللذة جائزة لاعانتها على النكاح
كالتعليم لذة الرمي بالقوس وتاديب الفرس على الجهاد وكلاهما محبوب لله تعالى
فاعانا على حصول محبوب فهو من الحق ولهذا عد ملاعبة الرجل امراته من الحق
لاعانتها على النكاح المحبوب لله تعالى ولما كانت النفوس الضعيفة كالمرأة والصبي
لا تنقاد الى اسباب اللذة العظمى الا بشيء من اللهو واللعب بحيث
لو فطمت بالكلية طلبت ما يروح لها منه رخص لها في ذلك ما لم يرخص في غيرهما
كما دخل عمر رضي الله تعالى عنه على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده جوار يضربن
بالدف فاسكتهن لدخوله قائلا وهو لا يحب الباطل ولم ينههن النبي لما تقدم
من المفسدة ن من حديث عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله وجابر
ابن عمير الانصاري قال رايتهما يرميان فمل احدهما فجلس فقال الآخر سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره رمز لحسنه وهو تقصير فقد قال
في الاصابة هو صحيح فكان حق المصنف ان يرمز لصحته وجابر هذا صحابي
قال ابن حبان يقال له صحبة

كل شيء للرجل حرام من المرأة في حال حيضها ما خلا ما بين رجليها
كناية عن جماعها فيجوز التمتع بما سواه لمن لا تحرك شهوته طس عن عائشة ام
المؤمنين رضي الله تعالى عنها وفيه اسماعيل بن عياش وقد مر غير مرة الخلاف
فيه وعن روية بن طويع اورده الذهبي في الذيل وقال مجهول

كل شيء ينقص كذا هو بخط المصنف وفي رواية ينقص بنون وضاد معجمة
يقال غاض الشيء اذا نقص وفاض اذا زاد وكثر الا الشر فانه لا ينقص بل
يزاد فيه يحتمل ان المراد كل زمان يأتي بعده اكثر شرا منه حم طب عن ابي الدرداء
رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمي رحمه الله تعالى بان فيه ابو
بكر ابن ابي مريم وهو ضعيف ورجاله لم يسم

كل شيء جاوز الكعبين من الازار يعني كل شيء جاوزهما من قدم صاحب الازار
المسبل يعذب في النار عقوبة له على فعله حيث فعل خيلاء فاسبال الازار



بسندها صحيح هذا الوعيد الشديد ويستثنى الفساد من اسبله لضرورة كمن
بقدميه جرح يؤذيه نحو ذباب ونحو غيره ذكره الزين العراقي رحمه
الله تعالى (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي وفيه اليمان بن المغيرة ضعفه الجمهور
(كل شيء قطع من الحي فهو ميت) افاد به ان ما ابين من الحي فحكمه كميتته طهارة
ونجاسة فنحو يد الادمي ومشيمته طاهر ونحو الية الخروف نجسة (حل)
من حديث يوسف بن اسباط عن خارجة بن مصعب عن زيد بن اسلم عن عطا
(عن ابي سعيد) الخدري رضي الله تعالى عنه ثم قال تفرد به خارجة فيما اعلم
ورواه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن عطا عن ابي واقد الليثي وهو
المشهور الصحيح وفيه غيره.
(كل شيء خلق من الماء) فهو مادة الحياة واصل العالم (حم ك) في البر (عن
ابي هريرة) قلت يا رسول الله اذا رايتك طابت نفسي وقرت عيني فانبئني عن كل
شيء فذكره قال ك صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح
خلا ابو ميمونة وهو ثقة.
(كل شيء سوى الحديدة) وفي رواية الدارقطني كل شيء سوى السيف وهي مبينة
للمراد بالحديدة (خطأ) اي غير صواب يعني ان من وجب عليه القتل فقتله
الامام او المستحق بغير السيف كان مخطيا (ولكل خطا ارش) قال
ابن حجر بعد ما رضه مثل حديث انس في قصة العرنيين فحكم في بعض طرقه انما
سملهم لانهم سملوا الرعاة فالاولى حمله على المماثلة في القصاص جمعا بين الادلة
وحجة الجمهور في ذهابهم الى ان القاتل يقتل بما قتل به قوله تعالى وان
عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به وقوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه
بمثل ما اعتدى عليكم (طب عن النعمان بن بشير) قال ابن حجر سنده ضعيف وقال
الذهبي في التنقيح فيه جابر الجعفي واه وفي الميزان عن جمع كذاب قال بل
بالرجعة ثم اورد له هذا الخبر وقال قال خ لا يتابع عليه وقال البيهقي
في سننه ايضا باللفظ المزبور ورواه الدارقطني وفيه عنده جابر المذكور
انتهى. (كل شيء ساء المؤمن فهو مصيبة) اي يؤجر عليه بشرط الصبر
والاحتساب على ما تقدم تقريره قال ابن عربي فالكفارات
سارية في الدنيا والاخرة لان الانسان لا يسلم من امر يضيق صدره ويولمه حسا
وعقلا حتى ترهمه البرغوث والعثرة والالام محدودة موقتة ورحمة
الله غير موقتة فانها وسعت كل شيء فمنها ما يكون بطريق المنة ومنها
ما يوجد بطريق الوجوب الالهي نحو كتب ربكم على نفسه الرحمة بعد قوله
فساكتبها فالناس ياخذونها جزاء بينهم بعضهم يكون له

اشتانا

اشتنانا فكلام في العالم في الدنيا والاخرة يكفر الامور موقتة محدودة
وعموم الذي يتالم به من كبير وصغير شرط فيتالم الا بطريق الاحساس
بالتالم من غير تعقله وهذا المدرك لا يدركه من لا كشف له فالرضيع لانه
يتعقل التالم وان احس به الالم نحو ابويه واقاربه يتالم ويتعقل بالترحم
من تالمه برحمته فيكون ذلك كفارات لمتعقله فان زاد ذلك الترحم به كان ذلك
التكفير عند ماجورا اما الطفل فاذا تعقل التالم وطلب التنور في السبب
المولم فانه كفارة لما صدر منه مما يتاثر به غيره من ايذا حيوان او طفل [illegible]
مما يعود اليه ابواه او بقتله نحو نملة بطاها برجله وسر هذا الامر عجيب
سار في الموجودات حتى الانسان يتالم بنحو غم وضيق صدر فانه كفارة
لذنوب فانها ما تجب لا يشعر وذلك كله يراه اهل الكشف (تخ) (ابن
السني في عمل يوم وليلة عن ابي ادريس) عائذ بن عبد الله الخولاني بفتح
المعجمة وسكون الواو [illegible] ولد يوم
حنين وله رؤية لا رواية فهو من حيث الرؤية صحابي ومن حيث الرواية
تابعي رضي الله تعالى عنه (مرسلا)
(كل شيء بينه وبين الله تعالى حجاب الا شهادة ان لا اله الا الله ودعا
الوالد لولده) (ابن النجار في التاريخ عن انس) كلام المصنف يوذن بانه لم
ير لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والا لما ابعد النجعة وهو
عجب فقد خرجه ابو يعلى والديلمي باللفظ المزبور عن انس.
(كل شيء يتكلم به ابن ادم فانه مكتوب عليه) اي يكتبه عليه الملكان الحافظان
(فاذا اخطا الخطيئة) [illegible] فاذا اذنب واخطا
الاثم فيجب (ثم احب ان يتوب الى الله عز وجل فليات بقعة مرتفعة فليمد
يديه الى الله تعالى ثم يقول اللهم اني اتوب اليك منها لا ارجع اليها
ابدا فانه يغفر له ما لم يرجع في عمله ذلك) قال السهيلي هذا الحديث ربما
اشبه من احاديث الخروج الى البراز من الارض واتيان بقعة مرتفعة لعل
المراد به مفارقة موضع المعصية فانه موضع شؤم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
التوبة من طهارة القلب والجوارح وطهارة موضع التوبة كموضع الصلاة
والثوب والبدن انتهى (طب ك في الدعاء والذكر عن ابي الدرداء) قال
ك على شرطهما واقره الذهبي في التلخيص لكنه قال في المهذب انه منكر



كل صلاة لفظ عام يشمل الفرض والنفل والجماعة والفرادى لانه لفظ كل العموم
لا يقرأ فيها بام الكتاب اي الفاتحة سميت به لانها اول القران في التلاوة
فهي خداج اي ذات خداج بكسر الخا مصدر خدجت الناقة اذا القت ما في
بطنها ناقصا فلا تقع فاستعير للناقص اي فصلاته ذات نقصان
او خداجة اي ناقصة نقص فساد وبطلان فلا تقع الصلاة
بدونها للمنفرد ولا للمقتدي عند الامام الشافعي وقال ابو حنيفة
لا يجب على الماموم قراءة ووافقه مالك واحمد في الجهرية تنبيه
قال ابن عربي المصلي يناجي ربه والمناجاة كلام والقران كلام والعبد
لا يعرف ما يتكلم به ربه وقت مناجاته فعلمه ربه لما قال قسمت الصلاة
بيني وبين عبدي ثم قال العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله تعالى حمدني
عبدي الحديث فاذكر فحظ المصلي انا ناجاه يناجيه بغير كلامه ثم عين
من كلامه اما القران اذا كان لا يناجي الا بكلامه وبالجامع من كلامه والام
هي الجامعة فكان الحديث يشير الى ما يتيسر من القران حم عن عايشة
حم ه عن ابن عمرو بن العاصي هق عن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه
خط عن ابي امامة الباهلي ورواه الدارقطني باللفظ المزبور وعن
جابر وقال دلالات بكونه وراء الامام وقال فيه يحيى بن سلام ضعيف
كل طعام لا يذكر اسم الله عليه فانما هو داء اي يضر بالجسد او بالروح
او بالقلب ولا بركة فيه وكفارة ذلك ان كانت المائدة موضوعة ان تسمي
الله تعالى بان يقول بسم الله على اوله واخره وتعيد يدك
اي الى تناول الطعام وان كانت قد رفعت ان تسمي الله وتلعق
اصابعك قال النووي رحمه الله اجمع العلماء على استحباب التسمية على الطعام
في اوله قال ابن حجر وفي نقل الاجماع نظر الا ان اريد بالاستحباب انه
راجح الفعل والا فقد ذهب جمع الى وجوبها وهو قضية القول بايجاب
الاكل باليمين لان صيغة الامر بالجمع واحدة ابن شاذان في ترجمة منصور
ابن عمار من حديث ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن
عقبة بن عامر ثم قال عن ابن عساكر قال ابن عدي ابن عمار منكر الحديث
انتهى وقال الدارقطني له احاديث لا يتابع عليها وابن لهيعة حاله
معروف ورواه من هذا الوجه ايضا الديلمي والخلعي والبغوي وغيرهم
فاقتصار المصنف على ابن عساكر غير جيد .
كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه وهو المجنون المغلوب على عقله
الذي لا يحصل شيء من امره قال ابن العربي قد اتفق الكل على سقوط التو

قوله

قوله ثم عالبي تحا وليه ولية امره كله ان كان له ولي والا فالسلطان ولي من
لا ولي له قال بعض الجلال الجنون الذي يجن ثم يفيق اي حين فانه في حال
جنونه ساقط القول وفي حالة افاقته معتبر الا ان غلب عليه الصرع فتلحقه
بالاول ت في الطلاق من حديث عطا بن عجلان عن ابي هريرة قال
الترمذي وعطا ضعيف ذاهب الحديث انتهى وقال ابن الجوزي عطا قال ابن معين
كذاب كان يوضع له الحديث فيحدث به وقال الفلاس متروك وقال ابن حبان
يروي الموضوعات عن الثقات لا يحل كتب حديثه الا على الاعتبار انتهى وقال ابن
حجر ضعيف جدا فيه عطا بن عجلان وهو متروك انتهى
كل عرفة موقف وارتفعوا عن بطن عرنة بضم العين المهملة وفتح الرا والنون بطن
وفي لغة بضمتين موضع بين منى وعرفات وتصغيرها عرينة وبها سميت
القبيلة والنسبة اليها عرني وكل المزدلفة موقف وارتفعوا عن بطن محسر
بصيغة اسم الفاعل وهو واد بين منى ومزدلفة سميت به لان فيل ابرهة كل
فيه واعيى فحسر اصحابه بفعله واوقعه في الحسرات وكل فجاج مكة منحر
وكل ايام التشريق ذبح قال الطيبي اراد به التوسعة ونفي الحرج حم عن جبير
ابن مطعم قال الهيثمي رحمه الله تعالى رجاله موثقون .
كل عمل منقطع عن صاحبه اذا مات الا المرابط في سبيل الله فانه ينمى له عمله
ويجري عليه رزقه الى يوم القيامة قال القاضي معناه ان الرجل اذا مات
لا يزاد في ثواب ما عمل ولا ينقص منه شيء الا الغازي فان ثواب مرابطته ينمو
ويتضاعف وليس فيه ما يدل على ان عمله يزاد بضم غيره اليه او لا يزاد فاندفع
قول البعض هذا الحديث يشكل على الحصر المذكور في خبر اذا مات ابن ادم
انقطع عمله الا من ثلاث طب حل عن العرباض ورمز المصنف لحسنه قال
الهيثمي رواه الطبراني باسنادين رجال احدهما ثقات انتهى .
كل عين زانية يعني كل عين نظرت الى اجنبية فهي زانية اي اكثر العيون لا
تنفك من نظر الى مستحسن وغير محرم وذلك زناها اي فليحذر من النظر
ولا يدفع احد العصمة من هذا الخطر فقد قال المصطفى لعلي كرم الله وجهه لا تتبع
النظرة النظرة والمراة في نسخة فالمراة بالفا اذا استعطرت فمرت بالمجلس
فقد هيجت شهوة الرجال بعطرها وحملتهم على النظر اليها فكل من نظر اليها فقد
زنى بعينه ويحصل لها اثم لانها حملته على النظر اليها وشوشت قلبه فاذا هي
سبب زناه بالعين فهي ايضا زانية وفي رواية فهي كذا وكذا يعني زانية
حم ت في الاستيذان عن ابي موسى الاشعري قال الترمذي حسن صحيح ورمز المصنف
لحسنه وقال الهيثمي رجاله ثقات وظاهر صنيع المصنف تفرد الترمذي به من بين



السنة وعوتب هو لحنه روى النسائي في الزينة باللفظ المذكور

كل عين باكية يوم القيامة الا عينا غضت عن محارم الله وعينا سهرت في سبيل الله وعينا خرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله فلا تبكي يوم القيامة فكأن حزن بل بكاء فرح وسرور ولما ترى من عظيم اكرام الله تعالى لها وعظيم ثوابه حل عن ابي هريرة رمز المصنف لحسنه

كل قرض صدقة اي من المقرض على المقترض اي يؤجر عليه كاجر الصدقة طب حل عن ابن مسعود قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه جعفر بن ميسرة وهو ضعيف وقال غيره وفيه عثمان بن الربيع اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه الدارقطني وجعفر بن ميسرة الاشجعي قال ابو حاتم منكر الحديث جدا

كل قرض جر منفعة الى المقرض فهو ربا اي في حكم الربا فيكون عقد القرض باطلا فاذا اشترط في عقد ما يجلب نفعا الى المقرض من نحو زيادة قدر او صفة بطل الحرث ابن ابي اسامة في مسنده عن علي امير المؤمنين رضي الله عنه قال الذهبي اسناده ساقط والآفة فيه سوار بن مصعب قال الذهبي رحمه الله تعالى قال احمد والدارقطني متروك

كل كلام لا يبدأ فيه بحمد الله فهو اجذم اي مقطوع البركة او ناقصها وما جرى عليه المصنف من ان لفظ الحمد بغير لام التعريف هو ما وقع لابن الملقن وغيره قال الكمال ابن ابي شريف والصواب في الرواية انما هو هكذا هو في نسخ ابي داود المعتمدة بالحمد لله د في الادب عن ابي هريرة رمز المصنف لصحته ورواه ايضا النسائي في يوم وليلة وابن ماجه في النكاح وابو عوانة والدارقطني وابن حبان والبيهقي وغيرهم قال ابن حجر اختلف في وصله وارساله ورجح الدارقطني ارساله

كل كلم بفتح فسكون يكلمه بضم فسكون اي كل جرح يجرحه المسلم في سبيل الله قيد يخرج الجرح في غير سبيله وفي رواية والله اعلم بمن يكلم في سبيله اشارة الى الاخلاص تكون يوم القيامة كهيئتها اعاد الضمير مؤنثا لارادة الجراحة وفي بعض رواياته كل كلمة يكلمها اذ طعنت تفجر بفتح الجيم المشددة وحذف التاء الاولى تتفجر دما واللون لون الدم والعرف بفتح المهملة وسكون الراء الريح عرف مسك والحكمة في بعثه كذلك ليشهد لصاحبه بفضله وعلى ظالمه بفعله وفائدة طيب ريحه اظهار فضله لاهل الموقف وانتشار ذلك فيهم ومن ثم لم يشرع غسل الشهيد وفيه طهارة المسك ورد على من يقول بنجاسته لكونه دما انعقد ق في الجهاد عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه

كلما

كلما قال الحرالي كلما اسم تكرار الاسم في عموم الاوقات صنعت الى اهلك ابتغاء وجه الله تعالى كما قيده به في خبر آخر فهو صدقة عليهم فالنفقة الانسان بنية التقرب الى الله تعالى تدخل في قسم ارادة الآخرة والسعي لها قال السبكي رحمه الله تعالى والعبادة اربعة اقسام احدها ما وضعه الشرع عبادة كصلاة وصوم وحج ونحوها قربة مطلقا وثانيها ما طلبه الشرع من مكارم الاخلاق كافشاء السلام ونحوه مما فيه مصلحة فان وجد بنية الامتثال فقربة والا فمباح انتهى ثالثها ما لا يستقل بتحصيل مصلحة وانما يفعل التوصل به لغيره كالمشي فهو وسيلة فيكون بحسب ما قصد به رابعها ما وضع مباحا مقصودا لتحصيل مصلحة دنيوية كالاكل والشرب والنوم فان تحصل بغير نية او بنية دنيوية فمباح او بنية دينية ففيه ثواب على النية نقله عنه بعض تلامذته طب من حديث الزبرقان بن عبد الله بن عمرو بن امية عن ابيه عن جده عمرو بن امية الضمري رضي الله عنه قال مر عثمان او عبد الرحمن بن عوف بمرط فاستغلاه فمر به على عمرو بن امية فاشتراه فكساه امرأته فمر به عثمان او عبد الرحمن فقال ما فعل المرط الذي ابتعت قال تصدقت به على اهلي فقال او كلما صنعت الى اهلك صدقة فقال عمرو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ذلك فذكر ما قال عمرو لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق عمرو كلما صنعت الى اهلك فهو صدقة والزبرقان هذا اشهر ثقة س وغيره واخرج له ايضا د وليس هو بالزبرقان العبدي ذاك انفرد به د قد كتبها الذهبي واشار الى ضعف العبدي وابوه انفرد به س د ذكره ابن حبان في الثقات وجده صحابي مشهور وغير مرة ومن لطائف اسناد هذا الحديث انه من رواية الرجل عن ابيه عن جده وقال المنذري عقب عزوه لابي يعلى والطبراني رواته ثقات وبه يعرف ان رمز المؤلف لحسنه تقصير وكان حق المؤلف الرمز لصحته

كل مال النبي ولفظ رواية الترمذي كل مال نبي اي كل مال كل نبي صدقة اذ النكرة في الاثبات للعموم صدقة الا ما اطعمه في نسخة اطعمه الله وفي اخرى اطعمه بضم الهمزة اي الا ما كان للمتصرف في اموال المسلمين وضمير اطعمه على الاول عايد للنبي وهو تعالى اي الامام نص على انه يأكل منه عياله اهله وكساهم انا معاشر الانبياء لا نورث وحكمته ان لا يتمنى الوارث موت نبي فيهلك وان لا يظن بهم الرغبة في الدنيا لورثتهم فيهلك الظان وينفر عنهم ولانهم احيا ولانه سبحانه وتعالى نزههم بقطع حظوظهم من الدنيا وما بايديهم منها انما هو عارية وامانة ومنفعة لعيالهم واممهم واما قوله تعالى وورث سليمان داود فالمراد في العلم وكذا قوله

زكريا عليه الصلاة والسلام يبني وقد كان ينفق من ماله ويتصدق من فضله
ثم تولى نصبه الصديق رضي الله تعالى عنه كنعمله ه عن الزبير
كل مال أديت زكاته فليس بكنز وإن كان مدفونا تحت الأرض وكل مال
لا تؤدى زكاته فهو كنز وإن كان ظاهرا على وجه الأرض فالكنز في
عرف الشرع مال لم تؤد زكاته كيف ما كان وفي لسان العرب المال المجتمع المخزون
فوق الأرض أو تحتها قال ابن الأثير هو حكم شرعي تجوز فيه عن الأصل قال
ابن عبد البر والاسم الشرعي قاض على الاسم اللغوي ولا أعلم مخالفا في أن
الكنز ما لم تؤد زكاته إلا شيئا روي عن علي وأبي ذر والضحاك ذهب إليه قوم من
أهل الزهد قالوا إن في المال حقوقا سوى الزكاة وقال القاضي لما نزل
قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله
الآية كبر ذلك على الصحابة رضوان الله عليهم فظنوا أنها تمنع من جمع المال
وضبطه رأسا وأن كل من أثل مالا قل أو جل فالوعيد لاحق به فبين
صلى الله عليه وسلم أن المراد بالكنز في الآية ليس الجمع والضبط مطلقا بل
الحبس عن المستحق والإمساك عن الإنفاق الواجب الذي هو الزكاة وأنه
تعالى ما رتب الوعيد على الكنز وحده بل على الكنز مع عدم الإنفاق في سبيل
الله وهو الزكاة هق عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما موقوفا
ومرفوعا وقال البيهقي ليس بمحفوظ والمشهور وقفه انتهى.
كل ما توعدون في مائة سنة أي يكون ويقع جميعه في كل مائة سنة
من آخر الزمان لأنه يقع في مائة سنة من البعثة والوفاة البزار في مسنده
عن ثوبان ورواه ابن الجوزي وأعله.
كل مؤدب يحب أن تؤتى مأدبته ومأدبة الله القرآن فلا تهجروه
سبق عن الزمخشري أن المأدبة مصدر بمنزلة الأدب وهو الدعاء إلى الطعام
وأما المأدبة فاسم للصنيع نفسه كالوليمة فالمعنى أن كل من يحب أن يأتيه
الناس في وليمته وضيافته الله تعالى يحب قراءة القرآن فلا تتركوه بل
داوموا على قراءته هب عن سمرة بن جندب رضي الله تعالى عنه ورواه
أيضا الديلمي في الفردوس انتهى.
كل مؤذ في النار يعني كل ما يؤذي من حشرات وسباع يكون في النار
يوم القيامة عقوبة لأهلها وقيل هو وعيد لمن يؤذي الناس أي كل من آذى
الناس في الدنيا من الناس أو من غيرهم يعذبه الله في تلك الدار الآخرة
ذكره الزمخشري والخطابي خط في ترجمة عثمان الأشج المعروف بابن أبي
الدنيا وابن عساكر في تاريخ دمشق عن علي بن أبي طالب أمير المؤمنين

كرم الله وجهه قال الخطيب وعثمان عندي ليس بذاك انتهى وأورده الذهبي
في المتروكين وقال خبر غريب عدهم.
كل مسجد فيه إمام ومؤذن فالاعتكاف فيه يصلح أخذ بظاهره الحنابلة
فقالوا لا يصح الاعتكاف إلا في مسجد جماعة وقال الثلاثة يصح في كل مسجد قط
عن حذيفة رضي الله تعالى عنه قال الذهبي هذا الحديث في غاية الضعف
وذلك لأن فيه سليمان بن بشار متهم بوضع الحديث قال ابن حبان يضع على الأثبات
ما لا يخفى ورواه ابن عدي وأورده في الواهيات عند هذا منها وفيه
سليمان بن بشار متهم بوضع الحديث انتهى.
كل مسكر حرام سواء كان من عنب أو من نقيع زبيب أو تمر أو عسل أو غيرها حكما
كما ذهب إليه الجمهور واستدلوا بمطلق قوله كل على تحريم ما يسكر وإن لم يكن
شرابا ويدخل في ذلك الحشيش والبنج وغيرهما وقد جزم النووي وغيره بأنها مسكرة
وجزم آخرون بأنها مخدرة قال الحافظ ابن حجر رحمه الله وهو مكابرة لأنها
تحدث بالمشاهدة ما يحدثه الخمر من الطرب والنشأة وبتقدير تسليم عدم
إسكارها فقد ثبت في أبي داود النهي عن كل مسكر ومفتر وهو بالفاء
حم ق د ن ه عن أبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه حم ن عن أنس بن
مالك رضي الله تعالى عنه حم د ن ه عن ابن عمر رضي الله عنهما حم ن ه عن
أبي هريرة ه عن ابن مسعود قالوا يا رسول الله إن شرابا يصنع يقال له المزر
وإن شرابا يقال له البتع من العسل فذكره قال المصنف والحديث متواتر.
كل مسكر خمر أي مخامر للعقل ومغطيه يعني أن الخمر اسم لكل ما يوجد
فيه الإسكار والشرع إن لم يحدث الأسماء بعد أن لم تكن كان له وضع الأحكام
كذلك أو أنه كالخمر في الحرمة ووجوب الحد وإن لم يكن خمرا وكل مسكر حرام
قال الزين العراقي هكذا في رواية الصحيح وفي بعض طرقه في الصحيح وكل
خمر حرام والكل صحيح انتهى والرواية الثانية تحصل بها مقدمتان ونتيجة
ذلك كل مسكر حرام انتهى قال ابن العربي من زعم أن كل مسكر خمر معناه مثل
الخمر لأن حذف مثل في مثله مسموع شائع قلنا بل الأصل عدم التقدير
ولا يصار إلى التقدير إلا لحاجة ولا يقال احتجنا إليه لأن المصطفى صلى الله
عليه وسلم لم يبعث لبيان الأسماء قلنا بل بيان الأسماء من جملة الأحكام لمن لا يعلمها
وقال الطيبي فيه جواز القياس باطراد العلة وقال في الفائق قوله
نعمان الخمر كل ما أسكر وغيره حلال طاهر ويجعل كل مسكر خمرا أن من الحنطة
خمرا الخمر من هاتين الشجرتين فالخمر في الكل حقيقة شرعية أو مجاز في الغير
فيلزم النجاسة والحرمة ومن شرب الخمر في الدنيا ثم مات وهو يدمنها



اي مصرا عليها وهو يعني قوله في الرواية الاخرى لم يتب وفي رواية فما
الصحيح الا ان يتوب وفيه ان التوبة تكفر الكبائر وانواع المحال وادمانها
مداومة شربها لم يشربها في الاخرة يعني لم يدخل الجنة لان الخمر شراب اهل
الجنة فاذا لم يشربها لم يدخلها او انه يدخلها ويحرم شربها بان تنزع منه
شهوتها ذكره ابن عبد البر واستشكل بان من لا يشتهي شيئا لا يخطر بباله لا يحصل
له عقوبة بذلك وشهوات الجنة كثيرة يستغني بعضها عن بعض واجاب
الزين العراقي بان لكل شهوة تجد لها لذة لا تجدها لغيرها فيكون ذلك نقصا
في نعيمه بل ورد في الحديث ان الطعام الواحد في الجنة تجد لكل لقمة منه لذة
لا تجدها لما قبلها هذا في النوع الواحد فكيف بنعيم براسه حم م ن في
الاشربة عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما

كل مسكر حرام سوا اتخذ من العنب ام من غيره وفرق الحنفية بينهما بان الخمر
المعابرة في الاسم مع اتحاد العلة فيها فان كل ما قدر في المتخذ من العنب يقدر في
المتخذ من غيرها قال القرطبي وهذا من ارفع انواع القياس لمساواة الفرع
للاصل في جميع اوصافه مع موافقته لظهور النصوص الصحيحة وما اسكر
منه الفرق بالتحريك مكيلة تسع ستة عشر رطلا وبالسكون تسع مائة وعشرين
رطلا فملا الكف منه حرام قال الطيبي الفرق وملا الكف كلاهما عبارة
عن التكثير والتقليل لا التحديد قال القرطبي الاحاديث الواردة في هذا
الباب على صحتها وكثرتها تبطل مذهب الكوفيين القايلين بان الخمر لا يكون
الا من العنب وما من غيره لا يسمى خمرا ولا يتناوله اسم الخمر وهو مخالف
للغة العرب وللسنة الصحيحة وللصحابة رضي الله تعالى عنهم لانهم لما نزل
تحريم الخمر فهموا ان الامر بتجنب الخمر تحريم كل مسكر ولم يفرقوا بين ما يتخذ
من العنب وما من غيره بل سووا بينهما وحرموا كل ما يسكر نوعه ولم يتوقفوا
ولا استفصلوا ولم يشكل عليهم شي من ذلك بل بادروا الى اراقة ما كان من
عصير غير العنب وهم اهل اللسان وبلغتهم نزل القران فلو كان عندهم
تردد لتوقفوا حتى يستفصلوا ويتحققوا التحريم لما نهي عن
اضاعة المال فلما بادروا الى الاتلاف علمنا انهم فهموا التحريم نصا فصار
القايل بالتفريق سالكا غير سبيلهم واذا ثبت ان كل ذلك يسمى خمرا
لزم تحريم كثيره وقليله مطلقا قال واما الاحاديث التي تشد بها المخالف
فلا يثبت منها شي د ت عن عايشة قال القرطبي اسناده صحيح ولذلك
رمز المولف لصحته ورواه مسلم عن ابن عمر بنحوه

كل مشكل اي كل حكم اشكل علينا لخفا المنصوص فيه او لتعارض نصين ولم

نفي

نص صريح ولم يقع على ذلك الحكم اجماع او اجتهد فيه مجتهد ولم يظهر له فيه شي او
نفيا للمجتهد فيه حرام لبنايه على اشكاله بالنسبة للعلما وغيرهم وليس
في الدين اشكال عند الراسخين في العلم غالبا لعلمهم الحكم في الحادثة بنص
او اجماع او قياس او استصحاب او غير ذلك فاذا تردد شي بين الحل والحرمة
لمجتهد ولم يظهر له الحكم بدليل غير خال عن تطرق الاحتمال فالورع العمل
بالاحوط طب وكذا القضاعي عن تميم الداري قال الهيثمي فيه الحسين بن
عبد الله بن ضميرة وهو مجمع على ضعفه وفي الميزان كذبه مالك وقال ابو
حاتم متروك الحديث كذاب وقال احمد لا يساوي شيا وقال ابن عدي يغرب
على حديثه وقال ذا شكل الحديث ضعيف وهو من مناكيره هذا الحديث

كل مصور لذي روح في النار اي يكون يوم القيامة في نار جهنم لتعاطيه
ما يشبه ما انفرد الله به من الخلق والاختراع يجعل له بضم اوله والجاعل
فالنار على الله تعالى اضمر للعلم به بكل صورة صورها نفس تعذبه في جهنم
اي نفس يعذب به بضم الصورة بان يجعل فيها روح وانيابي بكل صورة او يجعل له
بعدد كل صورة شخصا يعذب به وانيابي بعمل لام السبب حم م في اللباس من
حديث سعيد بن ابي الحسن عن ابن عباس قال جاء رجل الى ابن عباس فقال اني رجل
اصور هذه الصور فافتني فيها فقال له ادن مني فدنا منه حتى وضع يده
على راسه وقال انبيك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته صلى
الله عليه وسلم يقول كل مصور الى اخره

كل معروف اي ما عرف فيه رضى الله او ما عرف من جملة الخيرات وقال الحرالي
هو ما يتعهد عيانا من نفعه وقبوله لموقعه بين الانفس فلا يلحقها منه نكر
وقال ابن عوض في اخر هو ما تقبله الانفس ولا تجد منه نكيرا صدقة
اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحتقر شي من المعروف
قال ابن بطال دل الحديث على ان كل شي يفعله الانسان او يقوله يكتب
له به صدقة وقال ابن ابي جمرة المراد بالصدقة الثواب فان قارنته
النية اثيب صاحبه جزما والا ففيه احتمال قال وفيه اشارة الى ان الصدقة
لا تنحصر في المحسوس فلا تختص باهل اليسار مثلا بل كل احد يمكنه فعلها
غالبا بلا مشقة حم بسند رجاله رجال الصحيح خ في الادب عن جابر
ابن عبد الله حم م في الزكاة د في الادب عن حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى
عنه قال المصنف هذا حديث متواتر

كل معروف صنعته الى غني او فقير فهو صدقة تسميته صدقة او ما قبله وما
بعده صدقة من مجاز المشابهة اي يشبه الاشيا اجرا كاجر الصدقة في الجنس



لان الجمع صادر عن رضا الله مكافاة على طاعته اما في المقدار او الصفة فـ
تتفاوت بتفاوت مقادير الاعمال وصفاتها وغاياتها وقيل معناه
انها صدقة على نفسه واستدل بظاهر هذه الاحاديث الكعبي على
انه ليس في الشرع شيء مباح بل اما اجر واما وزر فمن اشتغل بشيء عن المعصية اجر
قال ابن التين والجماعة على خلافه خط في الجامع في اداب المحدث
والسامع عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه طب عن ابن مسعود رضي الله عنه
قال الحافظ العراقي اسناده ضعيف وقال الهيثمي في سند الطبراني صدقة بن
موسى الدقيقي وهو ضعيف انتهى
كل معروف صدقة اي كل ما يفعل من البر فثوابه كثواب من تصدق بالمال
والمعروف لغة ما عرف وشرعا قال ابن عرفة الطاعة ولما تكرر الامر بالصدقة
في الكتاب والسنة مالت اليها القلوب فاخبرهم بان كل طاعة من قول او فعل
او بذل صدقة يشترك فيها المتصدق فيوزن حسناته لكافة على المبادرة الى فعل
المرء طاقته وسميت صدقة لانها من تصديق الوعد تبيع الطاعة عاجلا
وثوابها اجلا وما انفق المسلم من نفقة على نفسه واهله كتب له بها صدقة
لانه يكف بذلك عن السوال ويكف من ينفق عليه وما وقى به المرء المسلم عرضه
اي يعطيه الشاعر ومن يخاف لسانه وشره كتب له به صدقة اي بما دفع به
النقيصة عن عرضه بذكر ما يعتصم به في نفسه ومن اسلافه فانه صدقة
لان صيانة العرض من جملة الخيرات لما انه يحرم على الغير كالدم والمال قال
ابن بطال واصل الصدقة ما يخرجه المرء من ماله متطوعا به وقد يطلق على
الواجب لتحريه للصدق في فعله ويقال لكل ما يحابي به المرء من حقه صدقة
لانه تصدق بذلك على نفسه قال عبد الحميد الهلالي قلت لابن المنكدر ما وقى به
الرجل عرضه قال يعطي الشاعر وذا اللسان وكل نفقة انفقها المسلم
فعلى الله خلفها والله ضامن الا نفقة في بنيان او معصية ظاهر
هذا انه لا يشترط في حصول الثواب نية القربة لكنه مقيد في اخبار اخر
بقوله وهو يحتسبها فيحمل المطلق على المقيد وفيه ان المباح اذا قصد
به وجه الله صار طاعة فانه نفقة الزوجة من ملاذ الدنيا المباحة
ووضع اللقمة في فمها انما يكون عند الملاعبة وهي ابعد الاشياء عن الطاعة
وامور الاخرة ومع ذلك فقد اخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم انه يثاب عليه
ثواب الصدقة فما بالك بغير هذه الحالة ادلى عبد بن حميد ك من حديث عبد
الحميد بن الحسن عن محمد بن المنكدر عن جابر قال ك صحيح ورده الذهبي
بان عبد الحميد ضعفوه وقال في الميزان غريب جدا

كل

كل معروف صدقة قال القاضي المعروف في اصطلاح الشارع ما عرف في الشرع
حسنه وبازائه المنكر وهو ما انكره وحرمه وقال الراغب المعروف اسم لكل ما
عرف حسنه في الشرع والعقل معا ويطلق على الاقتصاد لثبوت النهي عن الاسراف
وقال ابن ابي جمرة يطلق المعروف على ما عرف بادلة الشرع انه من عمل البر جرت
به العادة ام لا والدال على الخير كفاعله والله يحب اغاثة اللهفان اي
المتحير في امر الحزين المسكين تنبيه قال الماوردي رحمه الله تعالى
المعروف نوعان قول وعمل فالقول لطيب الكلام وحسن البر والتودد
بجميل القول والباعث عليه حسن الخلق ورقة الطبع لكن لا يسرف فيه فيكون
ملقا مذموما وان توسط واقتصد فهو بر محمود وفي منثور الحكم من قل
حياؤه قل احباؤه والعمل بذل المال والاسعاف بالنفس والمعونة في النائبة
والباعث عليه حب الخير للناس وايثار الصلاح لهم وليس في هذه الامور حد
ولا لغايتها حد بخلاف الاول فانها وان كثرت افعال النفوس تشعبت تبع
على فاعلها في اكتساب الاجر وجميل الذكر وتبع عن المعاد بها في التخفيف
وانما عدة ثمة كذلك سماه صدقة هب عن ابن عباس وفيه طلحة بن عمرو
اورده الذهبي في الضعفاء وقال قال احمد متروك الحديث وقال الحافظ العراقي
رواه الطبراني في المعجم من رواية الحجاج بن ارطاة عن عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده والحجاج ضعيف وقد جاء مفرقا في اخبار اخر
كل من ورد ومن رواية لابي نعيم كل من وارد ابي القيامة من الامم عطشان
اي فترد كل امة على نبيها في حوضه فتستقي من اطاعه منهم حل هب
كلاهما من حديث سهل بن نصر عن ابن السماك الهيثم بن جماز عن يزيد الرقاشي
عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال الهيثم دخلت على يزيد وهو يبكي
في يوم حار وقد عطش نفسه اربعين سنة فقال تعال نبكي على الماء البارد
في اليوم الحار حدثني انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فذكره ومحمد
ابن صبيح بن السماك اورده الذهبي في الضعفاء وقال ابن معين حديثه
ليس بشيء والهيثم بن جماز قال احمد والنسائي متروك ويزيد الرقاشي قال
النسائي متروك وقال الذهبي ضعيف
كل مولود من بني ادم يولد على الفطرة اللام للعهد والمعهود فطرة
الله التي فطر الناس عليها اي الخلقة التي خلق الناس عليها من الاستعداد
لقبول الدين والتهيؤ للتحلي بالحق والتاني عن الباطل والتمييز
بين الخطا والصواب حتى يعرب عنه لسانه فحينئذ ان ترك بحاله
وخلي وطبعه ولم يتعرض له من الخارج ما يصد عن النظر الصحيح



من فساد التربية وتقليد الأبوين والإلف بالمحسوسات والانهماك في الشهوات
ونحو ذلك لينظر فيما نصب من الدلالة الجلية على التوحيد وصدق الرسول
وغير ذلك نظرا صحيحا يوصله إلى الحق وإلى الرشد وعرف الصواب ولزم ما
طبع عليه في الأصل ولم يختر إلا الملة الحنيفية وأنه لم يترك بحاله بأن كان أبواه
يهوديين أو نصرانيين فأبواه هما اللذان يهودانه أي يصيرانه
يهوديا بأن يدخلاه في دين اليهودية أي المحرف المبدل بتفويتهما له
أو ينصرانه أي يصيرانه نصرانيا أو يمجسانه أي يصيرانه مجوسيا كذلك
بأن يصداه عما ولد عليه ويزينا له الملة المبدلة والنحل الزائغة ولا ينافيه
قوله تعالى لا تبديل لخلق الله لأن المراد به لا ينبغي أن تبدل تلك الفطرة التي من
شأنها أن لا تبدل أو هو خبر بمعنى النهي ذكره البيضاوي وقال الطيبي
الفطرة تدل على نوع من الفطر وهو الابتداع والاختراع والمعنى بها هنا
تمكن الإنسان من الهدى في أصل الجبلة بالتهيؤ لقبول الدين فلو ترك عليها
استمر على لزومها ولم يفارقها لغيرها لأن هذا الدين حسنه مركوز في النفوس
وإنما يعدل عنه لآفة من الآفات البشرية والتقليد والتعامي فأبواه
للتعقيب أو للسبب أي إذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب أبويه [illegible] والحاصل
أن الإنسان مفطور على التهيؤ للإسلام بالقوة لكن لا بد من تعلمه بالفعل فمن قدر
الله تعالى كونه من أهل السعادة قيض الله له من يعلمه سبيل الهدى فصار مهديا
بالفعل ومن خذله وأشقاه سبب له من يغير فطرته ويثني عزمته والله
سبحانه وتعالى هو المتصرف في عباده كيف شاء فألهمها فجورها وتقواها قال
الطيبي فإن قلت أين الغلام الذي قتله الخضر عليه الصلاة والسلام
ينتقض هذا الحديث لأنه لم يلحق بأبويه بل طبع كافرا قلت لا ينتقض
بل يرفعه ويسند قضايه لأن الخضر نظر إلى عالم الغيب وقتل الغلام
وموسى عليه السلام نظر إلى عالم الشهادة وظاهر الشرع فأنكر عليه ولذلك لما اعتذر الخضر
أمسك عنه ع طب هق عن الأسود بن سريع له صحبة كان شاعرا [illegible]
[illegible] بالبصرة قال في الفتح [illegible]
المولد لصحته ورواه مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ كل إنسان تلده أمه على
الفطرة فأبواه بعد يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه فإن كانا مسلمين
فمسلم كل إنسان تلده أمه يلكزه الشيطان في حضنيه إلا مريم وابنها
ورواه البخاري بلفظ كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو يمجسانه
أو ينصرانه كمثل البهيمة تنتج البهيمة هل ترى فيها من جدعاء
كل [illegible] في أبي داود بالتعريف قال ابن زرعة والصواب التنكير لا [illegible]

التعريف

٢٠

التعريف استغراق أجزائه فيصير معناه يختم على كل جزء من أجزاء الميت وليس
صحيحا فالتعريف تحريف يختم على عمله المراد به على حقيقته ولا يكتب
له بعد موته عمل إلا الذي مات أي الملازم في الثغر لجهاد في سبيل
الله فإنه ينمو له عمله أي يزيد إلى يوم القيامة قال الطيبي يعني أن
الثواب المترتب على رباط اليوم والليلة يجري له دائما ولا يعارضه
حديث إذا مات المرء انقطع عمله إلا من ثلاث إما لأنه لا مفهوم للعدد
في الثلاث وإما بأن يرجع هذا إلى أحد الثلاث هنا وهو صدقة جارية
ويؤمن بضم ففتح فتشديد من فتان القبر أي فتانيه منكر ونكير
أي لا يأتيانه ولا يختبرانه بل يكتفي بموته مرابطا شاهدا على صحة
إيمانه قال عياض رحمه الله تعالى رويناه للأكثر بضم الفاء [illegible] وعن
الطبري بالفتح وذكره أبو داود [illegible] فتان القبر وقال
القرطبي هو جمع فاتن ويكون للجنس أو يؤمن من كل ذي فتنة [illegible]
المتبادر لا يفتنانه ولا يخشى بهما تنبيه قال القرطبي لا معنى لهذا
إلا المضاعفة وهي موقوفة على سبب فتنقطع بانقطاعه بل هي
فضل دائم من الله تعالى لأن أعمال البر لا يتمكن منها إلا بالسلامة من العدو
والتحرز منه بحفظ بيضة الدين وإقامة شعائر الإسلام وهذا العمل الذي
يجري عليه ثوابه هو ما عمله من الأعمال الصالحة حم ت في الجهاد
عن فضالة بن عبيد حم عن عقبة بن عامر رضي الله عنهما قال ك على شرط
م وأقره الذهبي وقال الهيثمي بعد ما عزاه لأحمد فيه ابن لهيعة
وحديثه حسن وفيه ضعف.
كل ميسر وفي رواية ميسر بضم أوله وفتح المهملة المثقلة لما خلق له
أي مهيأ لما خلق له لا لأجله قابل له بطبعه قال [illegible] وقوله
فتيسير أي فتيسيره من تيسر الفرس للراكب إذا أسرجها وألجمها
فليس المراد به هنا ما يقابل التعسير وأما قول الشريف فيما [illegible] شرح المفتاح
معناه كل موفق لما خلق لأجله فغير سديد كما بينه ابن الكمال وغيره
لأن التوفيق خلق قدرة الطاعة في العبد وليس المعنى هنا مقصورا
عليه بل المراد التهيئة لما خلق لأجله من خير وشر ونفس وما سواها
فألهمها فجورها وتقواها تنبيه قال الراغب لما احتاج الناس
بعضهم لبعض سخر كل واحد منهم لصناعة ما يتعاطاه وجعل بين طبائعهم
وصنائعهم مناسبات خفية واتفاقات سماوية ليؤثر الواحد بعد
الواحد حرفته ينشرح صدره لملابستها وتطيعه قواه لمزاولتها فإذا جعل



اليه صناعة اخرى وربما وجد متقلدا لبهما سيرها ما بها سخرهم الله لذلك
لئلا يختاروا كلهم صناعة واحدة فتبطل الاقوات والمعاونات ولولا ذلك
ما اختاروا من الاسماء الا احسنها ومن البلاد الا اطيبها ومن الصناعات
الا اجملها ومن الافعال الا ارفعها ولتنافسوا فيه لكن الله جل بحكمته
لكل منهم في ذلك تخييرا فالناس ما راض بصنعته لا يبغي عنها حولا كالحايك
الذي رضي بصناعته وبذلك انتظم امرهم كل حزب بما لديهم فرحون واما
كارهها يكابد مع كراهته اياها كانه لا يجد عنها بدلا وعلى ذلك دل هذا
الحديث قال الله تعالى نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا
بعضهم فوق بعض درجات فالتباين والتفرق والاختلاف سبب الاجتماع
والائتلاف ورد الاتفاق فسبحان الله ما احسن صنعته حم ق د عن
عمران بن حصين ت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حم عن ابي بكر
الصديق رضي الله تعالى عنهم قيل يا رسول الله انعرف اهل الجنة من اهل
النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون فذكره •

كل نائحة تكذب الا ام سعد بن معاذ رضي الله عنه لما قتل حين احتمل
نعشه ... ام سعد ... وجدا وسيدا سد به مسدا الى ... قالوا من
خصائص المصطفى صلى الله عليه وسلم ان له ان يخص من شاء بما شاء كجعله شهادة
خزيمة شهادة رجلين وترخيصه في ارضاع سالم وهو كبير وفي النياحة
لخولة بنت حكيم وفي تعجيل صدقة عامين للعباس رضي الله تعالى عنه وفي ترك
الاحداد لاسماء بنت عميس وفي الجمع بين اسمه وكنيته لمولود لعلي
كرم الله وجهه وفي فتح باب من داره في المسجد له وفي فتح خوخة فيه لابي بكر
وفي اكل المجامع في رمضان من كفارة نفسه ونحو ذلك ابن سعد في الطبقات
عن محمود بن لبيد ورواه الطبراني ايضا في الكبير والديلمي

كل نادبة كاذبة الا نادبة حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه فانها غير كاذبة
في ندبه اي فلما النوح عليه فرخص لها فيه بخصوصها وللشارع ان يخص من
العموم من شاء بما شاء كما تقرر وقال في النهاية العرب اذا ندبوا انادوا الميت
باحسن اوصافه واقعاله ابن سعد في الطبقات عن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري ارسل عن عمر وعن خاله سعد بن ابي وقاص
رضي الله تعالى عنهم اجمعين

كل نسب وصهر منقطع يوم القيامة الا نسبي وصهري قال المصنف
قيل ان معناه ان امته ينسبون اليه وامم سائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام
لا ينسبون اليهم وقيل ينتفع يومئذ بالنسبة اليه ولا ينتفع بسائر الانساب

ورجع

ورجع بما ذكر نسب الحديث الاتي بيانه قال الطيبي والنسب ما رجع الى ولادة قريبة
من جهة الاباء والصهر ما كان خلطة تشبه القرابة يحدثها التزوج وعلم
بهذا الحديث ونحوه عظيم نفع الانتساب اليه ولا يعارضه ما في اخبار اخر
من حثه لاهل بيته على خشية الله تعالى واتقائه وطاعته وانهم لا يغني عنهم
من الله شيا لانه لا يملك لاحد نفعا ولا ضرا لكن الله يملكه نفع اقاربه
فهو لا يغني عنكم شيا الى المجرد نفسي من غير ما يكرمه الله به من نحو شفاعة ومغفرة
فخاطبهم بذلك رعاية لمقام التخويف ابن عساكر في ترجمة زيد بن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنهما عن عمر بن الخطاب من حديث جعفر بن محمد عن ابيه
قال لما خطب عمر الى علي ابنته ام كلثوم قال والله ما على وجه الارض
رجل يرصد من حسن صحبتها ما ارصد فتفعل فجاء عمر الى مجلس المهاجرين فقال
زوجوني فذكره قال الذهبي فيه ابن وكيع لا يعتمد لكن ورد فيه من وجه حسن •

كل نعيم زايل الا نعيم اهل الجنة وكل هم منقطع الا هم اهل النار
اي الخالدين فيها الدائم عذابهم ومن ثم قال الحسن كل نعيم دون الجنة حقير
وكل بلاء دون النار يسير ابن لال عن انس بن مالك رضي الله عنه وفيه محمد بن محمد وفيه
قال في الميزان حدث بخبر باطل وعمر بن الازهر قال ذهبي يرمى بالكذب وقال
احمد يضع الحديث وقال من متروك •

كل نفس تحشر على هواها فمن هوي الكفرة فهو مع الكفرة ولا ينفعه
عمله شيا هذا ورد على طريق الزجر والتنفير عن مصادقة الكفار طس عن جابر
قال الهيثمي رحمه الله في اسناده ضعفا وثقوا •

كل نفس من بني ادم سيد فالرجل سيد اهله والمراة سيدة بيتها ومن لا اهل
له ولا بيت سيد على جوارحه فعلى كل احد ان يعرف قدر ما ولاه الله عليه ويعلم
انه رقيبه وهو الذي استخلفه على ذلك وجعله فيه السيادة ونبه بذلك على
ان السيد اذا انتقص من حال من ساد عليه نقص من سيادته بقدر ذلك وهو ان يعذره
ذكره الحرالي ابن السني في عمل يوم وليلة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
ورواه عنه ايضا باللفظ المزبور •

كل نفقة ينفقها العبد يوجر فيها الا البنيان لغير نحو مسجد وما كان زائدا
على الحاجة كما يشير اليه الخبر الاتي وغيره قال الحكيم انما صار غير ماجور
لانه ينفق في دنيا قد اذن الله بخرابها يريد في زينتها التي جعلت فتنة وبلوى
للعباد ولهذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان انتقل الى ربه ما بنى مسكنا
لنفسه وتبعه اولياء امته فما وضع احدهم لبنة على لبنة ولا قصبة على قصبة
وذلك لانهم راوا الدنيا جسرا منصوبا منتصبا على نهر عظيم وهم عابرون فيه



راجلون عند فعل رايتم احدا يبني على جر خشب بيا وقد عرفنا ان المطر ينزل والنهر يعظم بالسيول والحجر ينقطع فكل من يبني على جر عرضه للتلف فلو كشف الله بصيرة عمار الدنيا حتى يا دها جرا والنهر الذي يثبت عليه خطرا لما بنوا فلم تكن لهم عيون يبصرون بها ان الدنيا خطرة فلا يا لايان عملوا ولا على الدراية فالكف حصلوا وحسبوا انها لا تكون فتنة فخوا وصموا طب وكذا الحكيم عن خباب بن الارت رمز المصنف لحسنه قال الحافظ العراقي اسناده جيد اي ولا هو صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد من الستة وهو ذهول فقد خرجه ابن ماجة عن خباب باللفظ المذكور انتهى

كل نفقة ينفقها المسلم على نفسه وعلى عياله وعلى صديقه وعلى بهيمته يوجر فيها الا في بنا الا بنا مسجد يبتغي به وجه الله وذلك لانها نفقة في دنيا قد اذن الله بخرابها يزيد في زينتها التي هي فتنة وبلوى العباد وعاقبتها ان يصيروا ما عليها صعيدا جرزا اخرج الحاكم ان ابا الدرداء بنى في بيته كنيفا بحمص فكتب اليه عمر رضي الله تعالى عنه لقد كان لك يا عويمر في بنا فارس والروم كفاية لمن يزين الدنيا وقد اذن الله بخرابها فاذا اتاك كتابي فارحل من حمص الى دمشق فجعل ذلك عقوبة له هب عن ابي حمزة ابراهيم مرسلا وفيه علي بن الجعد اورده الذهبي في الضعفا وقال متفق على تجهمه وقيس بن الربيع قال الذهبي تابعي له حديث منكر

كل يمين يحلف بها دون الله شرك قال ابن العربي رحمه الله تعالى يريد به شرك الاعمال لا شرك الاعتقاد من قبيل قوله من اتى من مواليه فقد كفر وذلك لان اليمين عند العرب على فعل او ترك اخبر بالحالف فمن اكد بعظم عنده بحق الشرع التعظيم على غير الله تعالى لهذا لما جعل له كعن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ورواه عنه ايضا ابو نعيم والديلمي

كلكم بنو ادم وادم خلق من تراب فلا يليق بمن اصله التراب الافتخار والتكبر والتجبر لينتهين اللام في جواب القسم اي والله لينتهين قوم يفتخرون بابائهم او ليكونن عطف على لينتهين والضمير الفاعل عائد على اقوام وهو واو الجمع محذوف من ليكونن والمعنى ان احد الامرين واقع لا محالة اما الانتهاء او كونهم اهون على الله من الجعلان دويبة سودا تدير الغائط فان شمت ريحا طيبة ماتت فيفتخر كل عاقل من الاتكال على شرف نسب وفضيلة ابايه فان ذلك يورث التنقص والانحطاط عن مقامهم ومقام الحرمة والنزاهة وغاية العداوة اذ كل يتطاول بنسب الاخر وتثبت مفاخرته فيه ولذلك فلا ينبغي لمن نال الدين بنفسه قال الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم والناس

جمعهم في الانساب اب وام فانا اختلفوا في الفضل انا فاثابل
وليس فخار المرء الا بنفسه وان عد اباء كراما ذوي نسب
وقد قيل في المعنى ايضا
اذا افتخرت باباء مضوا سلفا قالوا صدقت ولكن بيس ما ولدوا

ويعرف النسب وان كان له شرف فينبغي للمتصف به ان لا يعجب بنفسه ولا يفاخر بحسبه بل يهضم نفسه البزار في مسنده عن حذيفة بن اليمان رمز المصنف لحسنه وليس كما ذكر فقد اعله الهيثمي بان فيه الحسن بن الحسين العرني وقد قال انه ضعيف جدا

كلكم يدخل الجنة الا من شرد على الله اي فارق الجماعة وخرج عن الطاعة التي يستوجب بها دخول الجنة شراد البعير على اهله شبهه به في قوة نفاره وحدة فراره لان من ترك التسبب الذي لا يوجد بغيره فقد اباه وتشرعته والاباية اشد الامتناع وخص البعير لانه اشد الحيوانات نفارا فاذا انفلت لا يكاد يلحق طس ك عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير علي بن خالد وهو ثقة

كلكم راع اي حافظ ملتزم بصلاح ما قام عليه وما تحت نظره من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم بحفظ ما يطلب منه من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان موليا عليه وكل راع مسئول عن رعيته في الاخرة فكل من كان تحت نظره شي فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقاته فان وفي ما عليه من الرعاية حصل له الحظ الاوفر والجزاء الاكبر والا طالبه كل احد من رعيته بحقه في الاخرة فالامام الاعظم او نائبه في رواية فالامير راع يعني ولي عليهم يقيم فيهم الحدود والاحكام على سنن الشرع ويحفظ الشرايع ويحمي البيضة ويجاهد العدو وهو مسئول عن رعيته هل راعى حقوقهم اولا والرجل راع في اهله زوجته وغيرها وهو مسئول عن رعيته هل وفاهم حقوقهم من نحو نفقة وكسوة وحسن عشرة والمراة راعية في بيت زوجها بحسن تدبيرها في المعيشة والنصح له والشفقة عليه والامانة في ماله وحفظ عياله واضيافه ونفسها وهي مسئولة عن رعيتها هل قامت بما وجب عليها ونصحت في التدبير اولا فاذا دخل الرجل بيته فالمراة امينة عليه فان اخترته ولقعا خرج عن امانتها الخاصة وصارت هي وغيرها فيه سوا فان سرقت من المحرز قطعت وفاقا للامام الشافعي رضي الله تعالى عنه ومالك خلافا لابي حنيفة في قوله



لا قطع بين الزوجين قال ابن العربي رحمه الله تعالى كنت بالروضة المقدسة
ويحيني عن الامام السبكي في احد ايام انا فيه نتذاكرت معه المسئلة وقلت
له الشبه يقولون الزوجية توجب اتحادا في الابدان تمنع من القطع فالاتحاد
الابوة والبنوة فقال هذا باطل اذ لو كان موجبا للاتحاد بينهما لاسقط القصاص
فاذا كانت شبهة الاتحاد لا تسقط العقوبة في محلها وهو البدن فاولى ان لا تسقط
الواجب في غير محلها وهو المال وهو المقطوع القطع بالسرقة والخادم راع في
مال سيده بحفظه فعليه القيام بما يستحق عليه من حسن خدمته ونصيحته
وهو مسئول عن رعيته والرجل راع في ماله بحفظه وتدبير مصالحه
وهو مسئول عن رعيته فكلكم راع بالفاء جواب شرط محذوف ذلك وهو
التي يأتي لها المحاسب بعد التفصيل ويقول فذلك كذا وكذا احتياطا للحساب
وتوقيا عن الزيادة والنقص وكلكم مسئول عن رعيته عمم اولا ثم
خصص ثانيا وقسم الخصوصية الى جهة الرجل وجهة المراة وجهة الخادم
وجهة النسب ثم عمم اخرا تاكيدا لبيان الحكم اولا واخرا وفيه رد العجز على
الصدر ذكره البيضاوي رحمه الله تعالى وقال الطيبي كلكم راع تشبيه مضمر
الاداة اي كلكم مثل الراعي وكلكم مسئول عن رعيته حال عمل فيه معنى
التشبيه وهذا مطرد في التفصيل ووجه الفصل حفظ الشيء وحسن التعهد
كما استحفظ وهو القدر المشترك في التفصيل فادان الراعي غير مطلوب
لذاته بل اقيم لحفظ ما استرعاه ويشمل المنفرد اذ يصدق عليه انه راع في
جوارحه بفعل المامور وترك المنهي وفيه تكذيب لو ضاع اوفي انتهى خبر
ان الله تعالى اذا استرعى عبدا العمل فانه تكتب له الحسنات لا السيئات حم ق
د ت عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما
كلما طال عمر المسلم كان له خير لانه في الدنيا كالتاجر سافر ليتجر فيربح
فيعود لوطنه سالما غانما فراس ماله عمره ونقده انفاسه وسواد جوارحه
وربحه العمل فكلما ازداد راس المال زاد الربح واستشكل بانه قد يحمل السيئات
فيزيد بعمره شرا واجيب بحمل المؤمن على الكامل وبان المؤمن بصدد ان يفعل
ما يكفر ذنوبه من تجنب الكبائر او فعل الحسنات فيتقادم بتضعيفها
سيئاته وما دام الايمان باقيا فالحسنات بصدد التضعيف والسيئات بصدد
التكفير طب من حديث شداد عن عوف بن مالك قال شداد قال عوف
يا طاعون خذني اليك قالوا اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلما
الى اخره قال بلى ورمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه النهاس بن قهم وهو
ضعيف ورمز المؤلف لحسنه فيه ما فيه

كلمات

٢٢

كلمات الفرج لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم لا اله الا
الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم قال الحكيم كان هذا الدعاء عند
اهل البيت معروفا مشهورا يسمونه دعاء الفرج يتكلمون به في النوائب والشدائد
متعارفا عندهم عيانه والفرج به ابن ابي الدنيا ابو بكر في كتاب الفرج
بعد الشدة عن ابن عباس وقد رمز لحسنه
كلمات من ذكرهن مائة مرة دبر كل صلاة الله اكبر سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله وحده لا شريك له ولا قوة الا بالله ولو كانت خطاياه
مثل زبد البحر لمحتهن كناية عن المبالغة في الكثرة قال النووي رحمه الله
تعالى ومن قالهن اكثر من مائة مرة فله الاجر المذكور والزيادة عليه وليس
ذلك من التحديد المنهي عنه من مجاوزة اعدادها كعدد الركعات حم عن ابي ذر
رضي الله عنه رمز لحسنه وليس بجيد فقد قال الهيثمي فيه ابو كثير لم اعرفه
وبقية رجاله حديثهم حسن
كلمات من قالهن عند وفاته دخل الجنة لا اله الا الله الحليم الكريم يقولها
ثلاث مرات الحمد لله رب العالمين يقولها ثلاث مرات
تبارك الذي بيده الملك يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ظاهر السياق
ان هذه يقولها واحدة بخلاف الاولين وظاهره ان ذلك يكون اخر كلامه ويعارضه
من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة والقياس انه يأتي بهذه الكلمات
ثم يأتي بكلمة الشهادة ابن عساكر في التاريخ عن علي امير المؤمنين
كلمات لا يتكلم بهن احد في مجلسه عند فراغه اي عند انتهاء لغط ذلك المجلس
وارادة القيام منه ثلاث مرات الا كفر بابه للمجهول بهن عنه ما وقع
منه من اللغط في ذلك المجلس ولا يقولهن في مجلس خير ومجلس ذكر الا
ختم الله بهن عليه كما يختم بالخاتم على الصحيفة والكلمات المذكورة هي
سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك قال
ذلك يجبر ما وقع في ذلك المجلس مما يوجب العقوبة من حصايد الالسنة
والهفوات والسقطات د حب عن ابي هريرة
كلمتان اراد بالكلمة الكلام من قبيل كلمة الشهادة وهو خبر وخفيفتان وما بعده
صفة والمبتدأ سبحان الله وبحمده ونكتة تقديم الخبر تشويق السامع للمبتدأ خفيفتان
على اللسان ثقيلتان في الميزان وصفهما بالخفة والثقل لبيان قلة العمل وكثرة
الثواب واشارة الى ترتيبهما قال الطيبي رحمه الله تعالى الخفة مستعارة للسهولة
شبه سهولة جريها على اللسان بما خف على الحامل من بعض متاع فلا يتعبه اشار الى ان
التكاليف صعبة شاقة ثقيلة وهذه سهلة مع كونها تثقل في الميزان كثقل الشاق

حبيبتان اي محبوبتان والمراد ان قايلهما محبوب الى الرحمن لتضمنهما المدح بالصفات السلبية المدلول عليها بالتنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها الحمد وخص الرحمن من الاسما الحسنى تنبيها على سعة الرحمة حيث يجازي على العمل القليل بثواب كثير جزيل سبحان الله اي تنزيهه عما لا يليق به وبحمده الواو للحال اي اسبحه متلبسا بحمدي له او عاطفة اي اسبحه واتلبس بحمده او الحمد مضاف للفاعل والمراد لازمه او ما يوجبه سبحان الله العظيم وفيه جواز السجع اذا وقع بغير كلفة وحث على المواظبة على الكلمتين وتحريض عليه ملازمتهما وتعريض بان جميع التكاليف صعبة شاقة على النفس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع انها تثقل في الميزان ثقل غيرها من التكاليف فلا ينبغي تركها بحديث ان عيسى عليه الصلاة والسلام سيل ما بال الحسنة تثقل والسيئة تخف قال لان الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فلذلك تثقلت عليكم فلا يحملنكم ثقلها على تركها فان بذلك تثقل الموازين يوم القيامة والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها فلذلك خفت عليكم فلا يحملنكم خفتها على فعلها فان بذلك تخف الموازين يوم القيامة حم ق ت ه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ورواه النسائي في اليوم والليلة •

كلمتان احدهما ليس لها ناهية دون العرش والاخرى تملا ما بين السماء والارض لا اله الا الله والله اكبر والمراد اذا كان ذلك باخلاص وصحة نية وحضور قلب طب من حديث معاذ بن عبد الله بن رافع عن معاذ ابن جبل رضي الله تعالى عنه قال معاذ بن عبد الله كنت في مجلس فيه ابن عمر وعبد الله بن جعفر وعبد الله بن ابي عمرة فقال ابن ابي عمرة سمعت معاذ بن جبل يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكره رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه معاذ بن عبد الله لم اعرفه وابن لهيعة فيه ضعف وبقية رجاله ثقات

كلمتان قالهما فرعون ما علمت لكم من اله غيري الى قوله انا ربكم الاعلى كان بينهما اربعون عاما فاخذه الله نكال الاخرة والاولى ابن عساكر في تاريخه عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه •

كلم موسى بالبنا للمفعول والفاعل اي كلم الله موسى بيت لحم بيت لحم قرية من قرى بيت المقدس ابن عساكر عن انس

كلم المجذوم اي من اصابه الجذام وبينك وبينه قدر رمح او رمحين لئلا يعرض لك جذام فتظن انه يعدي مع ان ذلك لا يكون الا بتقدير الله تعالى وهذا خطاب لمن ضعف يقينه ووقف نظره عند الاسباب وما رواه الخطيب عن انس كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم على بساط فاتاه مجذوم فاراد ان

يدخل عليه فقال يا انس اثن البساط لا يطا عليه بقدمه انتهى فلعله كان بحضرة من قصر نظره ووقف عند السبب ابن السني وابو نعيم معا في كتاب الطب النبوي عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله تعالى عنه قال ابن حجر رحمه الله في الفتح سنده واه

كلوا الثوم نيا فلولا اني اناجي الملك لاكلته الذي وقفت عليه لابي نعيم كلوا الثوم وتداووا به فان فيه شفاء من سبعين داء ولولا ان الملك ياتيني لاكلته انتهى بحروفه ثم الحديث قد عورض باحاديث النهي عن اكل الثوم واجاب زين الحفاظ العراقي رحمه الله تعالى بان هذا حديث لا يصح فلا يقاوم الصحيح وبان الامر بعد النهي للاباحة بدليل حديث ابي داود كلوه ومن اكله منكم فلا يقرب هذا المسجد حتى يذهب ريحه حل وابو بكر في الغيلانيات عن علي امير المؤمنين وفيه حبة العرني قال الذهبي في الضعفا شيعي غال ضعفه الدارقطني وقال زين الحفاظ ضعفه الجمهور •

كل بفتح الامر جواز الجنين في بطن الناقة الذي ذكيت وخرج ولد وليس فيه حياة مستقرة فان ذكاتها ذكاته والناقة مثال فغيرها من كل ما كول كذلك قط عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه •

كل مع اي ايها المجذوم بسم الله ثقة بالله اي كل مني او ثقة بالله وتوكلا على الله اي فانوكل توكلا عليه فالفعل المقدر منصوب على الحال والثقة الاعتماد وهذا درجة من قوي توكله واطمانت نفسه على مشاركة الاسباب وليس من هذا القبيل من ضعف يقينه ومن تفقه في الاسباب فان مباعدته المجذوم واتقاءه اياه اولى فلا تناقض بين الاخبار كما زعمه بعض الغالطين ع في الطب حب ك في الاطعمة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد مجذوم فوضعها معه في قصعة ثم ذكره قال ابن حجر حديث حسن وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وفيه نظر انتهى وقال ابن الجوزي تفرد به المفضل بن فضالة وليس بذاك ولا يتابع عليه الا من طريق لين انتهى •

كل فلعمري من اكل برقية باطل فقد اكلت برقية حق قاله لمن رقى مصروعا في القعود بالفاتحة ثلاثا بكرة وعشية وجمع بزاقه ثم تفل فشفي فاعطي جعلا فقال لا حتى اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره حم د في البيوع والطب ك في فضايل القران عن عم خارجة بن الصلت قيل اسمه علاقة بن صحار وقيل عبد الله بن عمير قال ك صحيح واقره الذهبي رحمه الله تعالى ورواه النسائي ايضا في الطب والله تعالى اعلم •



كل ما اصميت اي ما اسرعت ازهاق روحه من الصيد والاصما ان تقتل الصيد مكانه ودع ما انميت اي ما اصبته بجو سهم او كلب ثم مات بعد ذلك والانما ان يُصيب اصابة غير قاتلة حالا ويخرج ثم ما لو اصابه فغاب ومات ولا يدري حاله فلا يأكله طب عن ابن عباس رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه عثمان بن عبد الرحمن اظنه القرشي وهو متروك •

كل من السمك وهو ما لا يعيش الا في الما واذا اخرج عنه كان عيشه عيش مذبوح ما طفا اي علا من طفا يطفو اذا علا الما ولم يرسب على البحر وهو المذكى يموت في الما ثم يعلو فوق وجهه فما دخل ميتة البحر سوا مات بالاصطياد او بنفسه وهو قول الجمهور وقال الحنفية يكره وقالوا ايضا ما لفظه فمات وبين ما مات فيه بغير آفة ولم يشكوا بحديث ابي الزبير رضي الله تعالى عنهما عن جابر ما القاه البحر او جزر عنه فكلوه وما مات فيه فطفا فلا تاكلوه خرجه ابو داود من رواية ونوزع فيه بالضعف والانقطاع والقياس يقتضي الحل لانه لو مات في البر لاكل بغير تذكية فكذا لو مات فيه فيحل اكله وان انتن كما قاله النووي رحمه الله والنهي عن اكل اللحم اذا انتن للتنزيه نعم ان خيف منه ضرر حرم ابن مردويه في تفسيره عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه في غير ذلك خبر ابي داود وابن ماجه كلوا ما حسر عنه البحر وما قذف ودعوا ما طفا فوق الما •

كلوا ما فرى الاوداج جمع ودج بالتحريك وهو العرق الذي في الاخدع ما لم يكن قرض بضاد معجمة بخط المصنف رحمه الله سن او حز ظفر قال ابن الاثير الرواية كل امرنا بالاكل وقد رحمها ابن هبيد وغيره وقالوا انما هو كلما افرى الاوداج اي كل ما افرى والفرى القطع اما السن والظفر فلا يحل كل ما ذبح بهما لانهما لا ينفريان ولا يقطع بهما وانما هو الخنق الذي هو على صورة الذبح وظاهر الحديث انه لا فرق بين المتصل والمنفصل وهو مذهب الجمهور وخصه الحنفية بالمنفصل واحلوا الذبح بالمنفصل دون المتصل في نحو الحنق وبالمنفصل في معنى الاله المتخذة من خشب او غيره طب عن ابي امامة رضي الله تعالى عنهما عنه قال الذهبي اسناده ضعيف •

كل ما ردت عليك قوسك قاله لمن قال يا رسول الله افتني في قوسي قال ابن بطال اجمعوا على ان السهم اذا اصاب الصيد فجرحه جاز اكله ولو لم يعلم هل مات بالجرح او من سقوطه في الهوي او من وقوعه على الارض وانه لو وقع على جبل فتردى منه فمات لا يوكل وان السهم اذا لم ينفذ في مقاتله لا يوكل الا اذا ادركت ذكاته حم عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال الذهبي

شرطا التسمية والجرح وان لا يقعد عن طلبه لو غاب عنه متحاملا بالسهم ثم ادام في طلبه حل وان وجده ميتا فان ادركه حيا ذكاه فان لم يذكه فلا حتى مات فلا حل ... ثم هذا كله ان رماه بجارح اما لو رمى بالمثقل كالبندق الرصاص فلا يحل الا اذا وجده حيا وذكاه ولو قطع المثقل قطعا بحيث يكون لا حدود فانه يحل اهدر ومحشيه

دفيه

وفيه رواه ايسم وحديثه بن اليمان حم ه عن ابن عمرو بن العاص د عن ابي ثعلبة حرثوم او جرهم او جرثم او ناشب او جرثومة او عمرو او ناشر او لاشن او لاشق والاشهر انه ابن عمرو او ناشب او ناشم او ناشر او لاسن او ماشج او لاسم او جلهم او جرهم او غير ذلك الخشني بضم الخا وفتح الشين المعجمتين ثم نون نسبة الى خشين بطن من النمر بن وبرة من قضاعة وكان اسلام ابي ثعلبة قبل خيبر وشهد بيعة الرضوان ونزع الى قومه فاسلموا وهذا الحديث رمز المؤلف لحسنه قال الحافظ ابن حجر وفيه ابن لهيعة انتهى وقضية صنيع المؤلف ان ابن ماجه تفرد باخراجه من بين السنة وليس كذلك بل هو في ابي داود من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن ابي ثعلبة قال يا رسول الله افتني في قوسي قال كل ما ردت عليك قوسك ذكيا وغير ذكي قال وان تغيب عني قال وان تغيب عنك ما لم يصل او تجد فيه اثرا غير سهمك وقوله يصل بصاد مهملة مكسورة ولام ثقيلة اي ينتن •

كل مع صاحب البلا كالجذام والبرص تواضعا لربك وايمانا فانه لا يصيبك منه الا ما قدره الله تعالى لك وهذا خطاب لمن قوي يقينه اما من لم يصل الى هذه الدرجة فمامور بعدم اكله معه كما يفيده خبر فر من المجذوم الطحاوي في مسنده عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه •

كلوا الزيت دهن الزيتون وادهنوا به اي ادهنوا راسه على اشتعل اي طلاه بالدهن وتولى ذلك بنفسه قال الحافظ الزين العراقي والمراد بالادهان دهن الشعر به وقيده في رواية بدهن شعر الراس وعادة العرب دهن شعورهم لئلا تشعث لكن لا يحمل الامر به على الاكثار منه ولا على التقصير فيه بحيث لا تشعث راسه فقط فانه يخرج من شجرة مباركة لكثرة ما فيها من القوى النافعة او لانها تنبت بالارض المقدسة التي بورك فيها ويلزم من بركة هذه الشجرة بركة ما يخرج منها من الزيت ت في الاطعمة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حم ت في التفسير ه في الاطعمة عن ابي اسيد بفتح الهمزة وكسر السين قال الحافظ العراقي كذا اثبته الدارقطني والقول بانه بالضم لا يصح فاذن صحيح واقره الذهبي وقال الزين العراقي بعد عزوه لابن ماجه في سنده من الطريقين اضطراب •

كلوا الزيت وادهنوا به قال بعضهم مثل هذا الامر لا يختص بالاحداث بل لمن قدر على استعماله ووافق مزاجه فانه طيب مبارك اي كثير الخير والنفع والامر فيه وفيما قبله ارشادي كما مر قال ابن القيم الدهن في البلاد الحارة كالحجاز من اسباب حفظ الصحة واصلاح البدن وهو كالضروري لهم واما في البلاد الباردة فضار وكثرة دهن الراس به فيها خطر بالبصر ك عن حديث



عبد الله بن سعيد المقبري عن جده عن ابي هريرة رضي الله عنه صحيح ورده الذهبي
بان عبد الله واه وزاد العراقي بعد عزوه لابن ماجة وحده فيه عبد الله المقبري ضعيف

كلوا الزيت وادهنوا به فان فيه شفاء من سبعين داء الظاهر
ان المراد به التكثير لا التحديد كنظايره فيتناول اكثر منها الجذام
ظاهر هذا الخبر وما قبله ان اساغة المايعات شيء لا ذا امور تشكل على نوام
في تعريف الاكل هو ايصال ما يتاتى فيه المضغ الى الجوف ممضوغا كان او غيره
قال ابن الكمال فاذن لا يكون اللبن والسويق ماكولا انتهى فالحديث كالنص
صريح في رده لابي نعيم في كتاب الطب النبوي عن ابي هريرة

كلوا التين في الموجز هو حار قليلا رطب كثير المايية والغذا سريع الانحدار
واليابس حار لطيف اغذى من جميع الفواكه فلو قلت ان فاكهة نزلت من الجنة بلا
عجم لقلت هي التين وانه يذهب بالبواسير وينفع من النقرس ويفتح السدد ويدر
البول وينضج الدماميل ويحسن اللون ويلين ويسود ويوافق الكلى والمثانة
وعلى الريق يفتح مجاري الغذا ابن السني وابو نعيم كلاهما في الطب
فر كلهم من حديث يحيى بن ابي كثير عن الثقة عن ابي ذر رضي الله عنه
والذي وقفت عليه لابن السني والديلمي ليس على هذا السياق بل سياقه بعد
قوله هي التين وينفع من النقرس انتهى

كلوا التمر على الريق فانه يقتل الدود نحو للكبد ملين للطبع يزيد في الباه
ويقوي كثيرا يقتل الدود فانه مع حرارته فيه قوة ترياقية
فاذا اديم استعماله على الريق جفف مادة الدود واضعفه او قتله
ابو بكر في الغيلانيات وكذا ابن عدي كلهم فر عن ابن عباس
وفيه ابو بكرات قال في الميزان شيخ للحاكم متهم بالوضع وعصمة
ابن محمد قال في الضعفا تركوه واورده ابن الجوزي في الموضوعات انتهى

كلوا البلح بالتمر قال في المصباح البلح ثمر النخل ما دام اخضر فاذا
اخذ في التلون فبسر فاذا كمل لونه فهو الزهو وقال ابن القيم انما
امر باكله معه دون البسر لان البلح بارد يابس والتمر حار رطب
فكل يصلح الاخر والبسر والتمر حارًّا وان كان التمر اشد حرارة والتمر
حار في الثانية وهل هو رطب او يابس قولان وهو مقو للكبد
ملين يزيد في الباه ويغذي

كلوا البلح بالتمر فان الشيطان اذا رآه غضب وقال عاش ابن آدم
حتى اكل الجديد بالخلق وفي رواية الجديد بالخلق قال في شرح الالفية معناه
ركيك لا ينطبق على محاسن الشريعة لان الشيطان لا يغضب من حياة ابن

ادم

٢٦

ادم بل من حياته سالما مطيعا لله تعالى ومن ثم اتفقوا على نكارته نه ك في
الاطعمة عن عايشة رضي الله تعالى عنه قال الدارقطني تفرد به يحيى بن محمد ابو
زكير ابن هشام قال العقيلي لا يتابع عليه ولا يعرف الا به وقال ابن حبان ابو
زكير لا يحتج به يقلب الاسانيد ويرفع المراسيل وفيه هذا الحديث ولا اصل له
وعد الحديث من جميع طرقه على ابي زكير وفيه محمد بن شداد قال الدارقطني لا
يكتب حديثه وتابعه نعيم بن حماد على ابي زكير ونعيم غير ثقة وفي الميزان هذا
حديث منكر رواه الحاكم ولم يصححه مع تساهله في التصحيح انتهى ومن ثم اورده
ابن الجوزي في الموضوعات والحاصل انه منكر وفي سنده ضعفا والمنكر
من قبيل الضعيف تفيه ضعفه على ضعف اسناده عدم وضعه

كلوا جميعا اي مجتمعين كما امرتم بالصلاة كذلك ولا تفرقوا فان البركة مع
الجماعة وهذا مخصوص لا سيما اذا كان المجتمعون على الطعام اخوانا على
طاعة كما في المطامح قال ابن المنذر يؤخذ منه استحباب الاجتماع على الطعام
وان لا ياكل المرء وحده وفيه اشارة الى ان المواساة اذا حصلت حصلت معها
البركة فتعم الحاضرين قال بعضهم وفي الاكل مع الجماعة فوايد منها ائتلاف
القلوب وكثرة الرزق والمدد وامتثال امر الشارع لانه سبحانه وتعالى امرنا
باقامة الدين وعدم التفرق فيه ولا يستقيم ذلك الا بايتلاف القلوب ولا
تاتلف الا بالاجتماع على الطعام وستر الناس من اكل وحده ومنع رفده كما مر فمن
فعل ذلك فقد اراد هذا الحديث نصرته على اقامة الدين فتوالى البيوت من غير
ابواب الجار وربما حدثوا عنادا لبعضهم له اذا البخيل مبغوض ولو كثر نفعه
والسخي محبوب ولو قل نفعه ولو شاهد ه من حديث عمرو بن دينار قهرمان
ال الزبير عن سالم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رمز لحسنه
وليس كما ظنه فقد ضعفه المنذري وقال فيه عمرو بن دينار قهرمان ال
الزبير واهي الحديث وقال ابن حجر عمرو بن دينار هذا ضعيف وليس هو
عمرو بن دينار شيخ ابن عيينة ذاك ثقة

كلوا جميعا ولا تفرقوا بجذ ذا احد التابعين فان طعام الواحد
يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الثلاثة والاربعة كلوا جميعا ولا
تفرقوا بجذ ذا احد التابعين فان البركة في الجماعة قال ابن حجر رحمه الله
تعالى يوخذ منه ان الكفاية تنشا من بركة الاجتماع وان الجمع كلما كثر ازدادت
البركة ونقل اسحاق بن راهويه عن جرير ان معنى الحديث ان الطعام الذي
يشبع الواحد يكفي قوت الاثنين والذي يشبع الاثنين يكفي قوت اربعة وفيه
انه لا ينبغي للمرء ان يحتقر ما عنده فيمتنع من تقديمه فان القليل قد يحصل



به الاكتفا بما يحصل سد الرمق وقيام البنية لا لحصول الشبع العسكري في كتاب
المواعظ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ورواه ايضا الطبراني في الاوسط بدون
قوله فان البركة الخ واخرج وضعفه المنذري •
كلوا لحوم الاضاحي قال ابن العربي لما كان اراقة دم الاضحية لله تعالى اذنت
في اكلها رحمة وقد كانت القرابين لا تؤكل في سائر الشرائع ثم رخصها هذه الامة
اكلـ[illegible] وادخروا قاله لهم بعد ما نهاهم عن الادخار فوق ثلاث لجهد اصاب
الناس ذلك العام فلم يبق الا [illegible] فحثهم على المواساة فلما زالت العلة
ارتفع النهي عن الادخار ورخص لهم فيه فالامر للاباحة لا للوجوب خلافا
للظاهرية والجمهور اتفقوا عليهما بعدم جواز البيع واتفقوا عليه لكن احلها
في الجلد فجوز ابو حنيفة بيعه بما ينتفع به ومنعه الجمهور حم ك في الاضحية
عن ابي سعيد الخدري وقتادة بن النعمان قال ك على شرطهما واقره الذهبي
قال الزين الحافظ ودخل في عمومه المنفرد والاكل مع غيره وفيه احتمال الخطابي
كلوا في القصعة من حافاتها ولا تاكلوا من وسطها بالتحريك ويجوز تسكين فان
البركة تنزل في وسطها مع ما فيه من القناعة والبعد عن الشره والنهمة
والامر للارشاد او للندب بل قيل للوجوب قال زين الحفاظ العراقي في وجه النهي
عن الاكل من الوسط ان وجه الطعام افضله واطيبه فاذا قصد بالاكل
استاثر به على رفقته وهو ترك ادب وسوء عشرة فاما اذا اكل وحده
فلا حرج والمراد بالبركة هنا الامداد من الله تعالى وقال ابن عربي البركة
في الطعام لمعان كثيرة منها استمراؤه وصونه عن ترددات الايدي عليه
تستقذره النفس وان ذلك المرق في الوسط فاذا اخذ الطعام من الحواشي
ينتشر عليه شيئا فشيئا واذا اخذه من اعلاه فما بعده دونه في الطيب انتهى
قال الزين ويحمل عموم الطعام الخبز فلا ياكل من وسط الرغيف كما في الاحياء بل
ياكل من استدارته الا اذا قل الخبز ويبدا بالاكل ما يلي الاكل ويكون ما يلي
[illegible] قال في المطامح ويحل للاكل ان يديم الصحفة اذا وضعها لطعام لا لان
ما كلها املك لو ضعها ذهب جماعة من المحدثين الى الثاني حم هق عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما وقد رمز المولف لحسنه
كلوا من جوانبها يعني القصعة التي فيها الطعام وذروا ذروتها
اي اتركوا اعلاها ووسطها ندبا لا وجوبا وبين وجه ذلك بقوله يبارك
فيها بالكم اذا فعلتم ذلك يبارك فيها وليس المراد ترك اكل الاعلى والوسط
بل القصد بالاكل من حواليها حتى ينتهي الى الوسط فيكمل [illegible]
فانها تستغفر له كما في حديث زاد البيهقي ثم قال والذي نفسي بيده لتفتحن

بعلم

عليكم فارس والروم حتى يكثر الطعام فلا يذكر اسم الله عليه د ه عن عبد الله
بن بسر [illegible] قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم قصعة يقال لها
الغرا يحملها اربعة رجال فلما اصبحوا وسجدوا الضحى اتي بتلك القصعة يعني وقد
ثرد فيها فالتفوا عليها فلما كثروا جثى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعرابي ما هذه
الجلسة فقال ان الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا ثم قال كلوا فذكره •
قال في الرياض اسناده حسن ورواه ايضا البيهقي في السنن قال في المهذب واسناده صالح
كلوا بسم الله اي قائلين بسم الله من حواليها واعفوا راسها عن الاكل فان
البركة تاتيها من فوقها قال في المطامح تحقيق معنى البركة وكيفية نزولها
امر الهي لا يطلع على حقيقته واحسنه ابن العربي بان الاكل ياكل الرغيف
على ثلاث ثلاث لقمة ويستدير من الجوانب حتى ينتهي الى الوسط كما يشير اليه
قوله فان البركة تاتيها من فوقها الى هنا كلامه فاما ما ذكره من الاكل سنة
حواليه تقديسا واما هذا العدد فليس في الحديث دلالة عليه البتة ه حب
واثلة بن الاسقع رضي الله تعالى عنه وفيه ابن لهيعة
كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا في غير اسراف اي مجاوزة حد ولا مخيلة
كفطية بمعنى الخيلاء وهو التكبر وقيل [illegible] من اختال اذا تكبر اي بلا
عجب ولا كبر والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا الاية وسقط رواية
النسائي وابن ماجة كلوا واشربوا وتصدقوا ما لم يخالطه اسراف ولا مخيلة وهذا
الحديث جامع لفضائل تدبير المرء نفسه فالاسراف يضر بالجسد والمعيشة والمخيلة
تضر بالنفس حيث تكسبها العجب وبالدنيا حيث تكسبها المقت في الناس
وبالاخرة حيث تكسب الاثم حم ن ه ك عن ابن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه
وقال ك صحيح وهو عندهم من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال
المنذري ورواة ابي عمرو ثقات يحتج بهم في الصحيح •
كلوا السفرجل فانه يجلو عن الفؤاد ويذهب بطخا الصدر قال ابو عبيد
الطخا ثقل وغشا تقول ما في السماء طخا اي سحاب وظلمة قال الزمخشري عن جعفر
بن محمد ريح الملائكة ريح الورد وريح الانبيا ريح السفرجل وريح [illegible] ريح الحور
ابن السني احمد بن محمد بن اسحاق وابو نعيم في الطب عن جابر بن عبد الله
كلوا السفرجل على الريق فانه يذهب وغر الصدر اي غليه وحرارته
والسفرجل بارد قابض جيد للمعدة والحلو منه اقل بردا ويبسا والحامض
اشد بردا ويبسا والحامض اشد يبسا وبردا واكله يسكن العطش والقي ويدر
البول ويعقل البطن وينفع من قرحة الامعاء ونفث الدم والهيضة وينفع
الغثيان ويمنع تصاعد الابخرة اذا استعمل بعد الطعام [illegible]



وبذا لقلب ويسكن النفس ابن السني وابو نعيم معا في الطب عن عوف بن
مالك رضي الله تعالى عنه وفيه محمد بن موسى الحرشي قال الذهبي قال ابو داود ضعيف
عن عيسى بن شبيب قال ابن حبان يستحق الترك .
كلوا السفرجل فانه يجلو الفؤاد اي يرجه وقيل ينقحه ويوسعه من جمام
الما وسواتسا عه دكثرته ويشجعه اي يقويه ويحسن الولد قيل يجمعه على
صلاحه ونشاطه قال الحرالي كان النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينبه على
حكمة الله تعالى في الاشيا التي بها يتناول او يجتنب علا بقوله تعالى يزكيهم ويعلمهم
الكتاب والحكمة فكان يبين لهم حكمة الله تعالى في المتناول من مخلوقاته ومعرفة
اخص منافعه ما خلقت فيكون هذا في سعة او ضرورة واداما او فاكهة او دوا
كذلك ومعرفة موازنة ما بين الانتفاع بالشي ومحذور استعماله على حكم الاغلب
من منفعته واجتنابه على حكم الاغلب من مضرته عن عوف بن مالك وفيه عبد الرحمن
العرزمي اورده الذهبي في الضعفا ونقل تضعيفه عن الدارقطني قال ابن الجوزي
ليس لخبر السفرجل سند ايرجع اليه وقال ابن القيم روي في السفرجل احاديث
عن هذا منها ولا تصح والله اعلم
كما تكونوا يولى عليكم فان اتقيتم الله وخفتم عقابه ولي عليكم من يخاف فيكم
وعكسه وفي بعض الكتب المنزلة انا الله ملك الملوك قلوب الملوك ونواصيهم
بيدي فان العباد اذا اطاعوني جعلتهم عليهم رحمة وان هم عصوني جعلتهم
عليهم عقوبة فلا تشتغلوا بسب الملوك ولكن توبوا الي اعطفهم عليكم وقد دعا
المصطفى صلى الله عليه وسلم اللهم لا تسلط علينا بذنوبنا من لا يرحمنا ورئي
من كعب الاحبار رجلا يدعو على الحجاج فقال لا تفعل انكم من انفسكم اتيتم
فقد روي اعمالكم عمالكم وكما تكونوا يولى عليكم فر وكذا القضاعي كلاهما
من حديث يحيى بن هاشم عن يونس بن ابي اسحاق عن ابيه عن جده عن ابي بكرة
موقوعا قال السخاوي ورواية يحيى في عداد من يضع هب من جهة يحيى بن
هاشم عن يونس بن اسحاق عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي مرسلا
بلفظ كما تكونوا كذلك يولى عليكم وقال هذا منقطع وراويه يحيى بن هاشم
ضعيف والسبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة وسكون المثناة تحت وعين
مهملة نسبة الى سبيع بطن من همدان وله طريق اخرى منقطع عند ابن جميع في
مسنده والقضاعي من جهة احمد بن عثمان الكرماني عن المبارك بن فضالة عن
الحسن قال ليكون موقوعا قال ابن طاهر والمبارك وان ذكر في الضعفا فالعهدة
على من رواه عنه قال فيهم جهالة
كما لا يجتني من الشوك العنب كذلك لا ينزل الفجار منازل الابرار

وربما

وربما طريقان فايهما اخذتم ادركم اليه وفي رواية للعسكري وربما طريقان في
ايهما سلكتم وردتم على اهله وفي رواية فايهما اخذتم ادتكم اليه وهذا الحديث
قد عده العسكري وغيره من الحكم والامثال ابن عساكر في تاريخه وكذا ابن منيع
والعسكري عن ابي ذر وفيه ابو بكر بن عثمان التنوخي قال في الميزان عن ابن حبان
منكر الحديث جدا ثم ساق من مناكيره هذا الخبر .
كما لا يجتنى من الشوك العنب كذلك لا ينزل الفجار منازل الابرار فاسلكوا
اي طريق شيتم فاي طريق سلكتم وردتم على اهله اي من سلك طريق اهل الله وجادته
ومنازله ورد عليهم فصار من السعدا ومن سلك طريق الفجار ورد عليهم وكان منهم
فصار مع من احب ومن تشبه بقوم فهو منهم والعبد يبعث على ما مات عليه حل عن
يزيد بن مرثد مرسلا رضي الله عنه
كما لا ينفع مع الشرك شي وفي رواية لابي نعيم ايضا كما لا ينفع مع الاسلام ذنب
لا ينفع مع الشرك عمل انتهى والمراد الايمان الحقيقي الكامل الذي يملا القلب نورا
فتفنا نار النفس وتصير تحت سلطنته وقهره فهذا هو الذي لا يضر معه شي من
الاشيا اذ الايمان كما في شرح الحكم قد يكون بالغيب وقد يكون عن كشف وشهود وهو
الحقيقي خط عن عمر بن الخطاب وفيه مندل بن زياد الطائي وعن الحجاج بن
نصير ومندل قال في الميزان عن الدارقطني متروك الحديث وساق له ابن عدي
مناكير منها هذا الخبر وقال الفلاس كان كذابا وحجاج ضعفه ابن معين وغيره
وقال خ متروك حل من حديث يحيى بن اليمان عن سفيان عن ابراهيم بن محمد المنتشر
عن ابيه عن مسروق عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنه ثم قال ابو نعيم
غريب من حديث الثوري عن ابراهيم تفرد به يحيى بن اليمان ويحيى ثقة
من رجال مسلم لكنه فلج في اخر عمره فساء حفظه .
كما يضاعف لنا معشر الانبيا الاجر اي الثواب ورفع الدرجات يضاعف
علينا البلا واشد الناس بلا الانبيا ثم الامثل فالامثل كما سبق ولذلك كان
على المصطفى صلى الله عليه وسلم من الشديدات في التكليف ما لم يكن على غيره
وكان يوعك كما يوعك الرجلان ابن سعد في الطبقات عن عايشة ام
المومنين رضي الله عنها وقد رمز المولف لحسنه .
كما تدين تدان اي كما تفعل تجازى بفعلك وكما تفعل يفعل معك سمي الفعل
المبتدا جزا والجزا هو الفعل الواقع بعده ثوابا كان او عقابا للمشاكلة
كما في الجزا وجزا سيئة سيئة مثلها مع ان الجزا الماثل ما ذون فيه
شرعا فيكون حسنا لاسيا قال الميداني ويجوز اجراوه على ظاهره اي كما
تجازي انت الناس على صنيعهم تجازى انت على صنيعك والكاف في محل

نصب نصب الحمد راي نباك دينا مثل دينك والقصاص انه لم يكن دينك اخذ من
ذريتك ولهذا قال تعالى وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا
خافوا عليهم فليتقوا الله فاتق الله في اولاد غيرك يحفظك في ذريتك
ويتيسر لهم بركة تقواك ما تقربه عينك بعد موتك وان لم تتق الله فيهم
فانت مواخذ بذلك في نفسك وذريتك وما فعلته كله يفعل بهم وهم وان
كانوا لم يفعلوا لكنهم تبع لاوليك الاصول وناشيون عنهم والبلد الطيب
يخرج نباته باذن ربه الاية **عد** من جهة مكرم بن عبد الله الجوزجاني
عن محمد بن عبد الملك الانصاري عن نافع **عن ابن عمر** ثم ضعفه لمجرد المذكور
نحوه المولف الحديث لمخرجه دحد فرمن كلامه وتصريحه بتضعيفه فيه صواب
قال الذكتي ورواه البيهقي في الاسماء والصفات وفي الزهد عن ابي قلابة
مرسلا بلفظ البر لا يبلى والاثم لا ينسى والديان لا يموت وكما تدين تدان
وبه يتقوى وقال ابن حجر له شاهد مرسل خرجه عبد الرزاق عن ابي قلابة
يرفعه قال ورجاله ثقات ورواه احمد في الزهد عن ابي قلابة قال ابو الدرداء فذكره
كم من اشعث اغبر ذي طمرين لا يوبه به لو اقسم على الله لابره اي
لامضى ما اقسم به لاجله **منهم البراء بن مالك** اخو انس لابويه قال انس فان
البراء لقي زحفا من المشركين وقد اوجع المشركون في المسلمين فقالوا يا براء ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اقسمت على ربك عز وجل لابرك فاقسم
على ربك فقال اقسمت عليك يا رب لما منحتنا اكتافهم فمنحوا اكتافهم
ثم التقوا على قنطرة السوس فاوجعوا في المسلمين فقالوا اقسمت
يا براء على ربك فقال اقسم عليك يا رب لما منحتنا اكتافهم والحقتني بنبيك
فمنحوا اكتافهم وقتل البراء شهيدا رواه ابو نعيم وغيره **ت والضيا**
في المختارة **عن انس** ورواه عنه الحاكم وصححه وابو نعيم
كم من ذي طمرين لا يوبه به لو اقسم على الله لابره منهم عمار بن ياسر
قال الزين العراقي وقد قلت في ذلك
لا تغبط المثري في لبس وتدريم ● ووجه حسن وزي غير مشروع
ورب اشعث ذي طمرين مدفوع ● ان قال قولا تراه غير مسموع
لكنه عند رب الناس ذو قسم ● ورب الجار امرا غير ممنوع
تنبيه قال ابن عربي هولاء الذين ارادهم بهذا الحديث هم الرجال
المسمون بالملامتية الذين حلوا من الولاية اقصى درجاتها وهذا
يسمى مقام القرب اختطفهم الله اليه وحبسهم في خيام الاعمال الظاهرة
فلا يعرفون بخرق العوائد فلا يلتفت اليهم لانهم مغمورون في الناس

مغمورون

مغمورون فيهم وقد قال بعضهم في صفتهم لما سئل عن قولهم العارف مسود
الوجه في الدنيا والاخرة اي مستغرق الاوقات كلها في تجليات الحق سبحانه
وتعالى له فلا يرى نفسه ولا امامه كونا من الاكوان والاكوان في نور الحق
ظلمة فلا يشهد الا سواده لدوام التجلي عليه فهو مع الحق في الدارين او المراد
بالتسويد السيادة بالوجه حقيقة الانسان اي له السيادة في الدارين
واعلم ان الظهور للرسل صلوات الله وسلامه عليهم كمال وللاولياء
نقص لان الرسل مضطرون اليه لاجل التشريع بخلاف الاولياء فان الله
يكلفهم الدين فكمال حالهم ستر مرتبتهم عن نفوسهم فضلا عن غيرهم
فمن شان الصوفي اذا صلى الفريضة مع الجماعة ولا يتوطن مكانا في المسجد
واذا كلمه الناس كلمهم ورأى الحق عليه رقيبا في كلامه واذا سمع كلامهم
سمع كذلك ويقلل مجالسة الناس حتى جيرانه لئلا يشعروا به ويقضي حاجة
الصغير والارملة ويلاعب اولاده واهله بما يرضي الله ويمزح ولا
يقول الا حقا وان عرف في موضع انتقل لغيره وان لم تمكنه النقلة
استقضى من يعرفه والح عليه في حوايجه حتى ينفر عنه وان كان يعلم
مقام التحول في الصورة تحول كما كان قضيب البان وهذا كله حيث لم
يرد الحق سبحانه وتعالى اظهاره **ابن عساكر** في تاريخه **عن عايشة** رضي
الله تعالى عنها ورواه عنها ايضا الطبراني في الاوسط باللفظ المزبور فما
اوهمه صنيع المصنف انه لم يخرجه احد من الذين وضع لهم الرموز غير جيد
قال الهيثمي سنده ضعيف لكنه انجبر بتعدده فقد رواه الرافعي في اماليه

ايضا

كم من عذق بكسر العين غصن من نخل واما بفتحها فالنخلة بكمالها
وليس مرادا هنا **معلق لابي الدحداح** بدال ين وحاء مهملات ولا يعرف
اسمه **في الجنة** جزاه على حبس نخلة اليتيم الذي خاصمه ابو لبابة
في نخلة فبكى فاشتراها ابو الدحداح من ابي لبابة بحديقة فاعطاها
لليتيم فبشاره الباقي عن انسان جو ذي بتكثير التحميل في الجنة نوعا
لا مثال له والجزا من جنس العمل **حم م د ت عن جابر بن سمرة** رضي
الله عنه ورواه عنه الطيالسي ايضا
**كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة يقول يا رب هذا اغلق بابه دوني
فمنع معروفه** فيه تاكيد عظيم لرعاية حق الجار والحث على مواساته
وان جار وذلك للايتلاف والاتصال فان ما هان كل احد جاره انعكس
الحال **خد عن ابن عمر** بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ورواه عنه ابو
الشيخ والديلمي والاصبهاني وضعفه المنذري



كم من عائذ عذق عن الله امره وكنيته وهو حقير عند الناس ذوي المنظر
يعجز عند ارتقاء علي معرفته نفسه واشتغل بالعلم بحقايقه من حيث هو
انسان لم يزل قايسه وبين العالم الاكبر وراي انه مطيع لله تعالي ساجد
له كما جرى بما تعين عليه من عبادة خالقه فطلب الحقيقة التي يجمع فيها
مع العالم فلم يجد الا الامكان والافتقار والذلة والخضوع والمسكنة
ثم راي ان العالم فطر علي عبادة ربه فافتقر هذا العالم الي من يرشده
ويبين له الطريق المقربة الي سعادته لما سمع قوله سبحانه وتعالي وما
خلقت الجن والانس الا ليعبدون فخضع بالافتقار اليه كما خضع ساير
العالم ثم راي ان الله عز وجل قد حد له حدودا ونهاه عن تعدي حدوده
يأتي من امره بما استطاع فتعين عليه العلم بما شرعه الله تعالي ليعينهم
عبادته الشرعية كما احكام الاصلية فعلمها فاذا علم امرك به وكلفه ووفي
حقه وحق عبوديته فقد عرف نفسه ومن عرف نفسه عرف ربه ومن عرف
ربه فهو من الفرحين الناجين يوم الدين **وكم من طريق اللسان جميل
المنظر عظيم الشان هالك غدا في القيامة** لسوء عمله وكابة منقلبه
وقبح سريرته وسوء سريرته ان الله لا ينظر الي صوركم وانما ينظر الي قلوبكم
فالقلب هو محل نظر الحق سبحانه وتعالي فلا عبرة بحسن الظاهر وزخرف
اللسان مع خبث الجنان **هب** من حديث لمغفل بن سعيد عن عبد الله
ابن كثير عن عبد الله بن دينار **عن ابن عمر** بن الخطاب رضي الله عنهما
ثم قال البيهقي تفرد به بهلول بن عباد الثقفي وكفل هذا قال الذهبي
قال ابن راهويه كان كذابا وعباد بن كثير قال تركوه وعبد الله بن
دينار قال الذهبي ليس بقوي
كم من وفي رواية من **اصابه السلاح ليس بشهيد ولا حميد
وكم من قد مات علي فراشه حتف انفه عند الله صديق شهيد** قال
في الفردوس قال ابو عبيد يقال فلان مات حتف انفه اذا مات علي
فراشه وقال غيره قيل ذلك لان نفسه تخرج بتنفسه من فيه
بتنفسه وغلب احد الاسمين علي الاخر تجاورهما واصل هذا الحديث
انه عليه الصلاة والسلام قال من تعدون الشهيد فيكم قالوا من اصابه
السلاح فذكره وعلي ذلك ترجم البخاري رحمه الله تعالي باب
لا يقال فلان شهيد اي علي سبيل القطع والجزم الا ان يكون بالوحي
فالمقصود بالحديث النهي عن تعيين او وصف واحد بعينه بانه
شهيد بل يجوز ان يقال ذلك علي طريق الاجمال **حل** من حديث عبد الله

ابن

كمل بتثليث الميم لكن الكسر ضعيف والكمال التناهي والتمام **من الرجال كثير**
لان كمال المرء في سبعة العلم والجود والعدل والصواب والصدق والادب
والكمال في هذه الخصال موجود في كثير من الرجال بفضل العقول وتفاوتها
لان المعرفة تبع للعقل والنساء ناقصات عقل فلهن علي النصف من الرجال
ولهذا عدلت شهادة اثنتين رجل **ولم يكمل** بضم الميم **من النساء الا اسية**
بنت مزاحم قيل هي عمة موسي وقيل من بني اسرايل من سبط موسي وقيل عمة موسي عليه
الصلاة والسلام وقيل بنت عمة فرعون **امرأة فرعون** اعدا اعداء الله تعالي
الناطق بالكلمة العظمي **ومريم بنت عمران** ام عيسي عليهما الصلاة والسلام فانهما
برزتا علي الرجال بما اعطيتا من سلوك السبيل الي الله تعالي ثم الوصل اليه
ثم الانفصال به والمراد بالكمال هنا التناهي في الفضايل والبر والتقوي
وحسن الخصال وتمسك به من زعم نبوة مريم واسية لان كمال البشر انما هو في
مقام النبوة ورد بان الكمال في شي ما يكون حصوله للكامل اولي من غيره
والنبوة ليست اولي للنساء لبنائها علي الظهور للدعوة وحالهن الاستتار
فالكمال في حقهن الصديقية ثم الظاهر انهما خيرتا عصريهما والتفضيل
بينهما مسكوت عنه وعلم من دليل منفصل ان مريم افضل وزادت عليهما فاطمة
بزيادة كمال من كمال ابويها **وان فضل عائشة** بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما
علي النساء اي نساء الامة **كفضل الثريد** بالمثلثة **علي ساير الطعام**
لا تصريح فيه بافضلية عائشة رضي الله تعالي عنها علي غيرها لان فضل الثريد
علي غيره انما هو لسهولة مساغه وتيسر تناوله وكان يومئذ جل طعامهم
تنبيه قال ابن عربي كما ان الوجود وجود النقص فيه اذ لو لم يكن كان كمال
الوجود ناقصا لعدم النقص فيه قال تعالي اعطي كل شي خلقه ثم هدي فما نقصه
شيا حتي النقص اعطاه فهذا كمال العالم وذلك كما يليق به وللانسان كمال يليق
به ومن نقص من الناس عن هذا الكمال فذلك النقص الذي في العالم لان الانسان
من جملة العالم وما كل انسان يقبل الكمال وما عداه فكامل في مرتبته لا ينقصه
شي بنص القران فما ظهر في العالم نقص الا في الانسان لانه مجموع حقايق العالم
وهو المختصر الوجيز منه **حم ق ت عن ابي موسي** الاشعري رضي الله تعالي عنه
ورواه عنه النساي ايضا
كن في الدنيا كانك غريب اي عش بقلبك عيش الغريب عن وطنه بخروجك
عن اوطان عاداتها ومالوفاتها بالزهد في الدنيا والتزود منها للاخرة
فانها الوطن اي ان الاخرة هي دار القرار كما ان الغريب حيث حل نازع لوطنه
ومهما نال من الحظوظ اعدها لوطنه ومهما نال من الظرف وكلما قرب مرحلة سره

وان



كم من عابد غفل عن الله امره وخفيه وهو حقير عند الناس ودنيم المنظر

يتجوعند ارتفع على معرفة نفسه واشتغل بالعلم بحقايقه من حيث هو
انسان فلم يرفرقا بينه وبين العالم الاكبر وراى انه مطيع لله تعالى ساجد
له قانت بما تعين عليه من عبادة خالقه تطلب الحقيقة التي يجتمع فيها
مع العالم فلم يجد الا الامكان والافتقار والذلة والخضوع والمسكنة
ثم راى ان العالم مفطور على عبادة ربه فافتقر عند العالم الى من يرشده
ويبين له الطريق المقربة الى سعادته لما سمع قوله سبحانه وتعالى وما
خلقت الجن والانس الا ليعبدون فتعبد بالافتقار اليه كما عبده ساير
العالم ثم راى ان الله عز وجل قد حد له حدود او رسم له من تعدي حدودها
يا ايها من امره بما استطاع فتعين عليه العلم بما شرعه الله تعالى ليقيم
عبادته الشرعية كما اقام الاصلية فعلمها فاذا علم امرك به وكلفه ووفى
حقه وحق عبودية فقد عرف نفسه ومن عرف نفسه عرف ربه ومن عرف
ربه فهو من المفرحين الناجين يوم الدين **وكم من طويق اللسان جميل**
المنظر عظيم الشان هالك غدا في القيامة لسوء عمله وكآبة منقلبه
وقبح سريرته وسوء سريرته ان الله لا ينظر الى صوركم وانما ينظر الى قلوبكم
فالقلب هو محل نظر الحق سبحانه وتعالى فلا عبرة بحسن الظاهر وزخرف
اللسان مع خبث الجنان **هب** من حديث مطل بن سعيد عن عبيد الله
ابن كثير عن عبد الله بن دينار **عن ابن عمر** بن الخطاب رضي الله عنهما
ثم قال البيهقي تفرد به نهشل بن عباد الليثي وكيف وهذا قال الذهبي
قال ابن راهويه كان كذابا وعباد بن كثير قال خ تركوه وعبد الله بن
دينار قال الذهبي ليس بقوي *

كم من وفي رواية من **اصابه السلاح ليس بشهيد ولا حميد**
وكم من قد مات على فراشه حتف انفه عند الله صديق شهيد قال
في الفردوس قال ابو عبيد يقال لمن مات حتف انفه اذا مات على
فراشه وقال غيره قيل ذلك لان نفسه تخرج بتنفسه من فيه
بتنفسه وغلب احد الاسمين على الاخر لتجاورهما واصل هذا الحديث
انه عليه الصلاة والسلام قال من تعدون الشهيد منكم قالوا من اصابه
السلاح فذكره وعلى ذلك ترجم البخاري رحمه الله تعالى في باب
لا يقال فلان شهيد اي على سبيل القطع والجزم الا ان يكون بالوحي
فالمقصود بالحديث النهي عن تعيين او وصف واحد بعينه بانه
شهيد بل يجوز ان يقال ذلك على طريق الاجمال **حل** من حديث عبد الله

ابن

ابن حسين عن يوسف بن اسباط عن حماد عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت
عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعدون
الشهيد فيكم قالوا من اصابه السلاح فذكره قال ابو نعيم غريب بهذا الاسناد
واللفظ لم نكتبه الا من حديث يوسف انتهى ويوسف بن اسباط اورده الذهبي
في الضعفاء وقال وثقه يحيى وقال ابو حاتم لا يحتج به وقال ابن عدي في
اسناده نظر فانه من رواية عبد الله بن خبيق بمعجمة ثم موحدة وقاف مصغرا
عن يوسف بن اسباط الزاهد رحمه الله *

كم من حوراء عيناء اي واسعة العين بيضاء اعدت لرجل في الجنة **وما كان مهرها**
في الدنيا **الا شيا قليلا مثل قبضة** قبضها **من حنطة او مثلها من تمر**
وناولها المسكين قاصدا بها وجه الله تعالى فيثيبه الله تعالى النعيم وحورا في الجنة
من الحور العين وتتعدد الزوجات بتعدد القبضات سبحان الكريم ما اوسع
عطاه **عق** عن احمد بن محمد النصيبي عن هشام بن عبد الملك عن عقبة بن
السكن الفزاري عن ابان بن المحبر عن نافع **عن نافع عن ابن عمر** رضي الله عنهما
قال ابن حبان باطل وابان متروك وقال مخرجه العقيلي لا يتابعه عليه
الا من هو مثله او دونه وفي الميزان عن ابن حبان انه حديث باطل وقال الازدي
ابان متروك الحديث وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه
ومن ثم اورده ابن الجوزي في الموضوعات واقره عليه المولف في مختصرها
فلم يتعقبه بشي والله اعلم *

كم من مستقبل يوما لا يستكمله ومنتظر غدا لا يبلغه يعني به ان على العاقل
ان يرد عن نفسه ويكشف لها حال الاجل ويوهنها عن غرور الامل حتى لا يطول
الامل اجلا قصيرا ولا ينسيه موتا ولا نشورا والليل والنهار يتراكضان تراكض
البريد يقربان كل بعيد ويخلقان كل جديد قال الزاهد بالبصرة الى حاجة
ببغداد قد رب احب ان ينشط اهلي ان يذهب لبغداد ويحيى اما سمعت قول
عيسى عليه الصلاة والسلام الدنيا ثلاثة ايام امس مضى ما بيدك منه وغد
لا تدري اتدركه ام لا ويوم انت فيه فاغتنمه وقال امام الحرمين الدنيا
ثلاثة انفاس نفس مضى عملت فيه ما عملت ونفس انت فيه ونفس لا تدري اتدركه
ام لا اذ كم من متنفس نفسا فاجاه الموت قبل ان يتنفس الاخر فلست تملك
الا نفسا واحدا لا يوما ولا ساعة فبادر في هذا النفس الى الطاعة
قبل الموت والى التوبة قبل الموت ولا تهتم بالرزق فلعلك لا تبقى حتى
تحتاج اليه فيكون وقتك ضايعا واهتم فضلا **ن عن ابن عمر** بن
الخطاب وفيه عون بن عبد الله اورده في الضعفاء وقال الدارقطني لا يفيد تضعيفه



كمل بتثليث الميم لكن الكسر ضعيف والكمال التناهي والتمام من الرجال كثير
لان كمال المرء في سبعة العلم والجود والعدل والصواب والصدق والادب
والكمال في هذه الخصال موجود في كثير من الرجال بفضل العقول وتفاوتها
لان المعرفة تبع للعقل والنساء ناقصات عقل فعقلهن على النصف من الرجال
ولهذا عدلت شهادة اثنتين رجل ولم يكمل بضم الميم من النساء الا اسية
بنت مزاحم قيل من العمالقة وقيل من بني اسرائيل من سبط موسى وقيل عمة موسى عليه
الصلاة والسلام وقيل بنت عمة فرعون امراة فرعون اعطاها الله تعالى
الناطق بالكلمة العظمى ومريم بنت عمران ام عيسى عليهما الصلاة والسلام فانهما
برزتا على الرجال بما اعطيتاه من سلوك السبيل الى الله تعالى ثم الوصول اليه
ثم الاتصال به والمراد بالكمال هنا التناهي في الفضائل والبر والتقوى
وحسن الخصال وتمسك به من زعم نبوتهما او نبوة اسية لان كمال البشر انما هو في
مقام النبوة ورد بان الكمال في شيء ما يكون حصوله للكامل اولى من غيره
والنبوة ليست اولى للنساء لبنائها على الظهور للدعوة وحالهن الاستتار
فالكمال في حقهن الصديقية ثم الظاهر انهما خير نساء عصريهما والتفضيل
بينهما مسكوت عنه وعلم من دليل منفصل ان مريم افضل وزادت عليها فاطمة
بزيادة كمال من كمال ابويها وان فضل عائشة بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما
على النساء اي نساء زمانه كفضل الثريد بالمثلثة على سائر الطعام
لا تصريح فيه بافضلية عائشة رضي الله تعالى عنها على غيرها لان فضل الثريد
على غيره انما هو لسهولة مساغه وتيسر تناوله وكان يومئذ جل طعامهم
تنبيه قال ابن عربي كمال الوجود وجود النقص فيه اذ لو لم يكن كان كمال
الوجود ناقصا لعدم النقص فيه قال تعالى اعطى كل شيء خلقه ثم هدى فما نقصه
شيئا حين النقص عطاء فهذا كمال العالم ولله ما يليق به وللانسان كما يليق
به ومن نقص من الناس عن هذا الكمال فذلك النقص الذي في العالم لان الانسان
من جملة العالم وما كل انسان يقبل الكمال وما عداه فكامل في مرتبته لا ينقصه
شيء بنص القران فما ظهر في العالم نقص الا في الانسان لانه مجموع حقائق العالم
وهو المختصر الوجيز منه حم ق ت عن ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه
ورواه عنه النسائي ايضا
كن في الدنيا كانك غريب اي عش ببدنك عيش الغريب عن وطنه بخروجك
عن اوطان عاداتها ومالوفاتها بالزهد في الدنيا والتزود منها للاخرة
فانها الوطن اي ان الاخرة هي دار القرار فكان الغريب حيث حل نازع لوطنه
ومهما نال من الظرف اهداها لوطنه ومهما نال من الكلف وكلما قرب مرحلة سره

وان

وان تتوق ساعة شاءه فلا يتخذ في سفره المساكن والاصدقاء بل يجتزي بالقليل
قدر ما يقطع به مسافة عبوره لان الانسان انما اوجد ليمتحن بالطاعة فيثاب
وبالاثم فيعاقب ليبلوكم ايكم احسن عملا فهو كعبد ارسله سيده في حاجة فهو اما
غريب او عابر سبيل فحقه ان يبادر لقضائها ثم يعود الى وطنه وهذا اصل
عظيم في قصر الامل وان لا يتخذ الدنيا وطنا وسكنا بل يكون فيها على جناح سفر
مهيأ للرحيل وقد اتفقت على ذلك وصايا جميع الامم وفيه حث على الزهد والاعراض
عن الدنيا والغريب المجتهد في الوصول الى وطنه لابد له من مركب وزاد ورفقاء
وطريق يسلكها فالمركب نفسه ولابد من رياضة المركوب ليستقيم للراكب
والزاد التقوى والرفقاء الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء
المستقيم واذا سلك الطريق لم يزل خائفا من انقطاع ان احدكم ليعمل بعمل اهل
الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع او عابر سبيل قال الطيبي الاحسن جعل
او بمعنى بل شبه الناسك السالك بغريب لا مسكن له يأويه ثم ترقى واضرب
عنه الى عابر سبيل لان الغريب قد يسكن بلد الغربة وابن السبيل بينه وبين
مقصده اودية مردية ومفاوز مهلكة وقطاع وشانه ان لا يقيم لحظة ولا يسكن
لمحة قال بعض العارفين الارواح خلقت قبل الاجساد ثم اهبطت من عالمها
العلوي النوراني فاودعت هذا الجسد الترابي الظلماني فاجتمعا اجتماع
غربة كل منهما يتيه الى وطنه ويطير الى مسكنه فالجسد اخلد الى الارض والروح
بدون الحصول لم يرض قال

فاضحى مشرقا وارحت مغربا . فشتان بين مشرق ومغرب

خ في الرقاق عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وزاد حم ت ه وعد
نفسك من اصحاب القبور اي استمر سائرا ولا تفتر فان تقصيرك ينقطع
وهلكت في تلك الاودية فلا تنافس في عمارة الدور وتحصيل المسكن والوطن
في تلك ... الموت من غير استعداد وتقدم على سفر الاخرة بغير زاد وقد رواه
العسكري وزاد اذا اصبحت فلا تحدث نفسك بالمساء واذا امسيت فلا
تحدث نفسك بالصباح وخذ من صحتك لسقمك ومن حياتك لموتك فانك لا
تدري ما اسمك غدا قالوا وذا من جوامع الكلم له عليه الصلاة والسلام
كن ورعا تكن اعبد الناس اي داوم عليه في جميع الحالات حتى يصير
طبعا لك تصير اعبد الناس لدوام مراقبتك واشتغالك بافضل العبادات
... وهذا كمال العبودية ... قال
الحسن رضي الله عنه ملاك الدين الورع وقد رجع ابن المبارك من خراسان الى
الشام في رد قلم استعاره منها وابو يزيد الى همذان لرد نملة وجدها في قرطم



انتزاه وقال الغزيبة عن وطننا وانت ادهوس المقدس للبصرة لو دليّة فانظر
الى قوة هولاء وتشبه بهم ان اردت السعادة **وكن قنعا تكن اشكر الناس**
لان العبد اذا اقنع بما اعطاه الله رضي بما قسمه له واذا رضي شكر فزاده الله
من فضله وكلما زاد شكرا زاده فضلا لئن شكرتم لازيدنكم **واحب للناس**
ما تحب لنفسك من الخير تكن مؤمنا اي كامل الايمان لاعراضك عن هواك
وان لم تحب لهم ما تحب لنفسك فانت مومن ناقص الايمان لما بعثك هواك
واحسن مجاورة من جاورك تكن مسلما اي كامل الاسلام فان المسلم من
سلم المسلمون من لسانه ويده **واقل الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب**
وفي رواية تميت بدله فان كثرة الضحك فساد القلب واذا فسد القلب فسد
الجسد كله **تنبيه** الضحك المميت للقلب ينشا من الفرح والبطر بالدنيا
وللقلب حياة وموت فحياته بدوام الطاعة وموته باجابة غير الله تعالى
من النفس والهوى والشيطان بتواتر استمام المعاصي كموت الاجساد باسقامها
وانحصر من اسبابه على كثرة الضحك وهو ينشا عن جميعها لانه ناشى من حب الدنيا
وحبها راس كل خطيئة بعض الخبر اوحى الله تعالى الى داود عليه الصلاة والسلام من
عصاني فقد مات عني واول من مات عني ٣ ومن اسباب موت القلب
الاشر والبطر والفرح واذا مات لم يستجب الله تعالى دعاه والماثور بالكف عن
كثرة الضحك انا هوا شانا اماين ذاق شرب القوم من الاحباب فليس
مرادا بهذا الخطاب قال بعض العارفين جلس ذو النون للوعظ والناس حوله
يبكون وشاب يضحك فزجره فانشا يقول

كلهم يعبدون من خوف نار • ويرون النجاة حظا جزيلا
ليس لي في الجنان والنار راي • انا لا ابتغي بحبي بديلا

فقيل له فان طردك فما تفعل قال

فاذا لم اجد من الحب وصلا • رمت في النار منزلا ومقيلا
ثم ازعجت اهلها ببكائي • بكرة في ضلوعها واصيلا
معشر المشركين نوحوا عليّ • انا عبد احببت مولى جليلا
انا لم اكن في الذي ادعيته صدوقا • فجزائي منه العذاب الوبيلا

وقال ابن عربي رحمه الله خدمت امراة من المخبات العارفات تسمى فاطمة بنت
المثنى القرطبي خدمتها وسنها نوف على تسعين سنة وكنت استحيي انظر اليها
من حمرة خديها وحسن نعمتها وجمالها كان عمرها دون عشرين سنة وكانت تقول بالدف
وتفرح وتقول اعتنى بي وجعلني من اوليايه واصطفاني لنفسه فكيف لا افرح
ومن انا حتى يختارني على ابنا جنسي **تنبيه** من حديث ابي رجا وكن القناعة

فقال بعدنه

٤٢

عن ابي هريرة قال العلائي وابو رجا متكلم فيه والراوي عنه يزيد بن
سنان اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابو داود ديرمي بالقدر وبه
يعرف ان العامري لم يصب في زعمه صحته •
كنت اول الناس في الخلق واخرهم في البعث بان جعل الله حقيقته تقتصر
عقول الناس عن معرفتها وافاض عليها وصف النبوة من ذلك الوقت ثم لما انتهى
الزمان بالاسم الباطن في حقه الى وجود جسمه وارتباط الروح به انتقل
حكم الزمان الى الاسم الظاهر فظهر بكليته جسما وروحا واما قول
السبكي بانه لو كان كذلك لم يختص به **ابن سعد** في الطبقات **عن قتادة مرسلا**
ظاهر صنيع المصنف انه لم يره مسندا لاحد وهو غفول فقد خرجه ابو نعيم
في الدلايل وابن ابي حاتم في تفسيره وابن لال والديلمي كلهم من حديث
سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن ابي هريرة مرفوعا كنت اول
النبيين في الخلق واخرهم في البعث ثم اورده بعينه وقدمنا الكلام فيه
وسعيد بن بشير ضعفه ابن معين وغيره •
كنت نبيا لم يقل كنت انسانا ولا كنت موجودا اشارة الى ان
نبوته كانت موجودة في اول خلق الزمان في عالم الغيب دون عالم
الشهادة فلما انتهى الزمان بالاسم الباطن الى وجود جسمه وارتباط
الروح به انتقل حكم الزمان في جريانه الى الاسم الظاهر فظهر بذاته
جسما وروحا فكان الحكم له باطنا اولا في كل ما ظهر من الشرايع
على ايدي الانبيا والرسل صلوات الله وسلامه عليهم ثم صار الحكم له
ظاهرا فنسخ كل شرع ابرزه الاسم الباطن بحكم الاسم الظاهر لبيان
اختلاف حكم الاسمين وان كان الشرع واحدا **وادم بين الروح والجسد**
يعني انه سبحانه وتعالى اخبره بنبوته وهو روح قبل الجبلة ايجاد الاجسام
الانسانية كما اخذ الميثاق على بني ادم قبل ايجاد اجسامهم ذكره
ابن عربي ومنه اخذ بعضهم قوله لما اخذ الله من بني ادم من ظهورهم
ذريتهم واشهدهم على انفسهم الست بربكم كان محمد اول من قال
بلى ولهذا كان متقدما على الانبيا عليهم الصلاة والسلام وهو
اخرهم بعثا فان **قيل** حقيقة ادم هذا الهيكل المخلوق من
طين المنفوخ فيه الروح فمجموع الروح والجسد هو المسمى بادم فما
معنى وادم بين الروح والجسد **فالجواب** انه مجاز عما قبل
تمام خلقته قريبا منه كما يقال فلان بين الصحة والمرض اي حال
تقرب منهما قال السخاوي ومما اشتهر على الالسنة بلفظ كنت نبيا



وادم بين الماء والطين فلم اقف عليه ابن سعد في الطبقات حل عن
ميسرة الفجر له صحبة من اعراب البصرة ابن سعد عن ابي الجدعا
طب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قيل يا رسول الله متى كنت نبيا قال كنت
قال الطبراني لا يروى عن ابن عباس الا بهذا الاسناد وفيه قيس بن الربيع
قال الذهبي تابعي له حديث منكر وظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد
من الستة وهو ذهول فقد رواه الترمذي في العلل
وذكر انه سال عنه البخاري فلم يعرفه قال ابو عيسى وهو غريب واخرجه
البخاري في تاريخه واحمد وابن السكن والبغوي عن ميسرة ايضا واخرجه
عنه الحاكم ايضا بلفظ قلت يا رسول الله متى كنت نبيا قال وادم بين الروح
والجسد قال الحاكم صحيح واقره الذهبي واخرجه احمد والطبراني باللفظ
المزبور عنه قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح

كنت بين شر جارين بين ابي لهب وعقبة بن ابي معيط فانهما كانا اشد الناس
ايذا وظلما له وقد بلغ من ايذائهما ما حكاه بقوله ان كانا ليجيئان بالفروث فيطرحانها على بابي حتى انهم ليأتون
ببعض ما يطرحون من الاذى اي العذرة والدم فيطرحونه على بابي
ثناهيا في ايصال الاذية ومبالغة في احتقار تلك النفس الطاهرة
الزكية لما اراد الله وقدر في الازل من تضاعف العذاب على تلك النفوس
الشقية وقصة ابي جهل من وضع سلا الجزور على ظهره وهو ساجد
مشهورة وفي ذلك ارشاد الى ندب تحمل اذى الجار وان من صبر فله عقبى
الدار ابن سعد في الطبقات عن عائشة رضي الله عنها

كنت من اقل الناس في الجماع حتى انزل الله علي الكفيت بفتح الكاف
وسكون الفاء وفتح الياء بضبط المصنف كذا رايته بخطه في نسخة قال ربه
من ساعة الا وجدته وهو قدر فيها لحم هذا اصنع في رد ما قيل ان معنى
الكفيت في خبر رزقت الكفيت ما اكفت به معيشتي ايام واصلح قال
ابن سيد الناس وكثرة الجماع محمودة عند العرب اذ هو دليل الكمال وصحة
الذكورية ولم يزل التفاخر بكثرته عادة معروفة والتمدح به سنة مرضية
ابن سعد في الطبقات عن محمد بن ابراهيم مرسلا وهو الزهري وعن
صالح بن كيسان مرسلا رأى ابن عمر وسمع عروة والزهري قال الذهبي
كان جامعا بين الفقه والحديث والمروة وغيره ذلك انتهى

كنت نهيتكم عن الاشربة جمع شراب وهو كل مائع رقيق يشرب ولا يتاتى فيه
المضغ حراما او حلالا قاله ابن الكمال الا في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء ولا تشربوا
مسكرا فان من الجاهلية تدابيه واشتهر التحريم وتقرر
في النفوس نسخ ما كان قبل ذلك من تحريم الانتباذ في تلك الاوعية خوف ان يصير
مسكرا فلما تقرر الاحكام ابيح الانتباذ في كل وعاء بشرط عدم الاسكار حم عن بريدة
ابن الحصيب رضي الله عنه وفي رواية له عنه ايضا نهيتكم عن الظروف وان الظروف لا
تحل شيا ولا تحرمه وكل مسكر حرام

كنت نهيتكم عن الاوعية اي عن الانتباذ في الظروف فانتبذوا فيها اي وعاء
كان ولو اخضر او ابيض لعموم الخبر خلافا لبعض المتقدمين واجتنبوا كل مسكر
اي ما من شانه الاسكار من اي شراب كان وهذا النسخ مزيح لنهيه عن النبيذ في الحرف
والنقير حم عن بريدة ورواه عنه ابن جرير وغيره

كنت نهيتكم نهي تنزيه او تحريم عن لحوم الاضاحي اي عن امساكها وادخارها
والاكل منها فوق ثلاث منها لعذاب الاليم من الايام ابتداؤها من يوم الذبح او من
يوم النحر واوجبت عليكم التصدق بها عند مضي الثلاث واما لتعيشكم عن ذلك ليتسع
ذو الطول اي ليوسع اصحاب الغنا على من لا طول له اي على الفقرا فكلوا ما بدا
لكم اي مدة الاكل لكم ولو فوق ثلاث واطعموا وادخروا فانه لم يبق تحريم ولا
كراهة فيباح الان الادخار فوق ثلاث والاكل متى شا مطلقا قال القرطبي
وهذا الحديث ونحوه من الاحاديث الدافعة للمنع لم يبلغ من استمر على النهي كعلي
وابن عمر رضي الله عنهم لانها اخبار احاد لا متواترة وما هو كذلك يصح ان يبلغ بعض الناس
دون بعض قال النووي وهذا من نسخ السنة بالسنة وقال ابن العربي هذا من
ناسخ الحديث ومنسوخه وهو باب عسر اعسر من القرآن وقد كان الاكل مباحا
ثم حرم ثم ابيح ففيه رد على المعتزلة الذين يرون ان النسخ لا يكون الا بالاخف
لا الاثقل واي هذين كان اخف او اثقل فقد نسخ احدهما بالآخر قالوا ومحل
جواز الاكل في التطوع لا المنذور ت عن بريدة بن الحصيب رضي الله تعالى عنه
وفي الباب عن علي كرم الله وجهه وغيره

كنت نهيتكم عن زيارة القبور لحدثان عهدكم بالكفر واما الان حيث انمحت
اثار الجاهلية واستحكم الاسلام وصرتم اهل يقين وتقوى فزوروا القبور
اي بشرط ان لا يقترن بذلك تمسح بالقبر او تقبيل او سجود عليه او نحو ذلك فانه
كما قال السبكي بدعة منكرة انما يفعلها الجهال فانها تزهد في الدنيا وتذكر
الآخرة ونعم الذكر الموجب لنفي ذلك ونعم ذلك النفع بالاكثار منها
لذلك والا كثر شاهد المحتضرين فليس الخبر كالعيان قال الغزالي
متعلق بمحذوف اي نهيتكم عن زيارتها لمباهاة بتكاثر الاموال فعل الجاهلية

واما الان فقد محا الاسلام وهدمت قواعد الشرك فزوروها فانها تورث رقة
القلب وتذكر الموت والبلا قال ابن تيمية فقد اذن النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة
بعد النهي معللا بانها تذكر الموت والدار الاخرة واذن اذنا عاما في زيارة
قبر المسلم والكافر والسبب الذي ورد عليه لفظ الحديث يوجب دخول الكافر والعلة
موجودة في ذلك كله وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم ياتي قبور البقيع والشهدا
للدعا والاستغفار لهم وهذا المعنى يختص بالمسلمين انتهى ه عن ابن مسعود
قال المنذري اسناده صحيح وظاهر صنيع المصنف ان هذه الاحاديث لم يخرج منها
شي في احد الصحيحين وليس كذلك بل خرج مسلم غالبها في حديث واحد ونهيتكم
عن زيارة القبور فزوروها وعن لحوم الاضاحي فوق ثلاث فامسكوا ما بدا لكم
ونهيتكم عن النبيذ الا في سقا فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا انتهى
وعزاه ابن حجر الى مسلم من حديث بريدة بنحوه
كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها فانها ترق القلب وتدمع
العين وتذكر الاخرة ولا تقولوا هجرا بالضم اي قبيحا او فحشا وقد اهجر في
منطقه افحش واكثر الكلام فيما لا ينبغي وقوله نهيتكم خطاب رجال فلا يدخل
فيه الاناث على المختار عند اصحابنا فلا يندب لهن لكن يجوز مع الكراهة نعم زيارة
قبره وهذا النص يستوي فيه سائر القبور كما سبق قال السبكي متى كانت الزيارة
بهذا القصد لا يشرع فيها قصد قبر بعينه ولا شد الرحال لها وعليه يحمل ما في شرح
مسلم من منع شد الرحال لزيارة القبور وكذا القصد للتبرك الا للانبيا عليهم الصلاة
والسلام فقط وقال بعضهم استدل بهذا على جواز زيارة القبور وحسب الزائر وذكر الام انتهى
والمزور مسلما كان او كافرا قال النووي وبالجواز قطع الجمهور وقال صاحب الحاوي لا
تجوز زيارة قبر الكافر وهو غلط انتهى وحجة الماوردي اية ولا تقم على قبره
وفيه نظر انتهى ك في الجنايز **عن انس** بن مالك رضي الله تعالى عنه قال الحافظ
ابن حجر رحمه الله تعالى وسنده ضعيف •
كنس المساجد مهور الحور العين يعني ان له بكل كنسة يكنسها من المساجد
حورا في الجنة ويظهر ان ذلك اذا فعله محتسبا لا باجرة كما هو الغالب الان **ابن الجوزي**
في العلل المتناهية في الاحاديث الواهية من حديث عبد الواحد بن زيد عن الحسن
عن انس بن مالك واورده بسنده في الموضوعات وحكم بوضعه وقال فيه مجاهيل وعبد
الواحد بن زيد متروك انتهى وقد روى نحوه ايضا الديلمي والطبراني •
كونوا في الدنيا اضيافا يعني بمنزلة الضيف وداره ضيافة فكم الاسلام والضيف
حيث ينزل المضيف يا كل ما قدم له ولا يتحكم فانه لا بد من الارتحال وساير ما
تاه في الدار ضيافة ومن لا يعرف واحد الخيال فلا عنده من الحرمة راحة بحال وقد
قال عليه الصلاة والسلام الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا فشبه به حال الناس ما ادرك
في هذه الدار كما ادرك النايم في النوم وهو خيال فبالموت يرى انه استيقظ وهكذا
كل حال تكون فيه فلا بد لك من الانتقال عنه كالضيف لا بد له من الانتقال **واتخذوا**
المساجد بيوتا يعني لذ بكم اليها وروا والذكر الله فيها فتسكنون ولطاعته
فيها ما تنسون ولديكم بتلك المقام فيها تحصنون كبيوت الدنيا الاسباب ديناكم ولا تنسى
انفسكم وتحصينا مالكم ولا تتخذوها لمعاشكم وذكا معنكم وخصوماتكم فانها لم تبن
لذلك **وعودوا قلوبكم الرقة** اي عند ذكر الله تعالى ووعده ووعيده ورتقها بدوام
الفكر في الذكر ونسيانه ذكر الخلق باشارة ذكر الحق ويحتمل ان المراد تعويدها الكفا للرقة
على الاخوان والاصحاب بما يذكر الله **واكثروا التفكر والبكا** يعني التفكر في عظمة
الله ورقة يحصل بكا والحذر ممتنع من شايبة رياء كما قال **لا تختلفن** في
رواية ليلا تختلفن **بكم الاهوا** اما اهوا الدنيا تنقطع عن الاستعداد للاخرة
واما اهوا البدع في الدين تنقطع عن الولي **تبنون ما لا تسكنون وتجمعون ما لا**
تاكلون وتاملون ما لا تدركون وهذا مما يدرع عند المنقطعين الى الله فقال
انقطاعهم عن الخلق ولزومهم السياحات والبراري والسواحل والتفرد عن الناس
والخروج عن مشكلة الحيوانات **الحسن بن سفيان** وكذا الديلمي **عن الحكم بن عمير** وفيه
عنده جميعا بقية وموسى بن حبيب قال الذهبي ضعفه ابو حاتم •
كونوا للعلم رعاة كلا ما في الفرد دون رعيه بالراء وفي نسخة بالواو وبالجمع
قاله عند تخريج العلم نقد يرعوي من لا يدري وقد يدري من لم يرعو فانكم ان تكونوا
عالمين حتى تكونوا بما علمتم عاملين انتهى بلفظه فاقتصار المصنف على هذه القطعة
وحذف ما عداها من سوء التصرف وان كان جايزا اي ذي شرح الهداية الحكم على الهداية
يحصل به المقصود من اول وهلة وعلم الرواية لا يحصل به الهداية الا بشروط وتدرج
الهداية تسبق الخشية للقلب فتسكنه الهيبة والحيا والانس وقال الماوردي رحمه
الله تعالى ربما عني المتعلم بالحفظ من غير تصور ولا فهم حتى يصير حافظا لالفاظ
المعاني وهو لا يتصورها ولا يعرف ما تضمنها يروي بغير روية ويخبر عن غير خبرة
فهو كالكتاب الذي لا يدفع شبهة ولا يؤيد حجة **حل عن ابن مسعود** من رواية القاسم
ابن عبد الرحمن عن ابيه عن جده ابن مسعود •
كلام ابن ادم كله عليه لا له الا امرا بمعروف او نهيا عن منكر او ذكر الله عز وجل
لان اللسان ترجمان القلب يؤدي اليه النطق علم ما فيه فيعبر عنه اللسان فيؤدي به
الى الاسماع فيولج القلب الاخبار خيرا واشرا فشر وكلام ابن ادم على ضروب منها ما يخلص
للاخرة فذلك مطلوب محبوب يحمد عليه خيرا ومنها ما يخلص للدنيا فلا نصيب للاخرة
فيه وذلك مرغوب عنه متوعد عليه ومنها ما لا بد لهم منه في معاشهم كالاخذ والعطاء



فذلك ما ذكر فيه والحساب من ورائه ومن ثم قال لبعض السلف ما تكلمت بكلمة منذ
عشرين سنة لم اتدبرها قبل ان اتكلم بها الا ندمت عليها الا ذكر الله وهذا الحديث
مقتبس من قوله تعالى لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين
الناس الاية فالكلام يكون خيرا بقوله وتلاوة وتسبيح وغيره ذكر فتابه ولغو وعليه
حسابه وعقابه فلا ينبغي ثمة نطقه فيما لا حاجة له اليه وربما جر كثرة الكلام المباح
الى الحرام **ت ه ك عن ام حبيبة** قال الترمذي حديث غريب •
كلام اهل السموات من الملائكة لا حول ولا قوة الا بالله اي ان ذلك اكثر كلامهم **سم**
خط في ترجمة خلف المعاذي **عن انس** وفيه احمد بن محمد بن عمران قال الذهبي في
الضعفاء ضعيف معروف وداود بن صغير قال الذهبي وغيره منكر الحديث وابن
عدي غالبا في التتبع ومن ثم اورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح •
كلامي لا ينسخ كلام الله وكلام الله ينسخ كلامي وكلام الله ينسخ بعضه بعضا
وهذا من خصائص هذه الترجمة وهذا النبي قال الجلال السيوطي من خصائصه ان في كتابه
وشرعه الناسخ والمنسوخ ثم هذا الحديث احتج به من منع نسخ الكتاب بالسنة
وذهب الاكثر الى جوازه لان السنة مما اوحى به الله قالوا والخبر منكر **عد قط عن**
جابر رضي الله تعالى عنه قال الذهبي فيه جبرون بن واقد الافريقي متهم فانه
روى بسند واه هذا الحديث انتهى وقال العراقي في مختصر الدارقطني جبرون
غير ثقة وعن داود بن محمد القنطري ابي جعفر شيخ باطل قال الذهبي وقال
ابن الجوزي في العلل وقال ابن عدي هذا حديث منكر وفي الميزان تفرد به القنطري
وهو موضوع وبه يعرف ان عزو المصنف الحديث لابن عدي وحذف ما اعله به غير مرضي •
كيف انتم اي كيف الحال بكم فهو سؤال عن الحال وما لله محذوف اي كيف تصنعون فلما
حذف الفعل ابرز الفاعل **اذا انتم من دينكم في مثل القمر ليلة البدر لا يبصره**
منكم الا البصير ابن عساكر في ترجمة صدقة الخراساني **عن ابي هريرة** ظاهر
صنيع المصنف ان ابن عساكر خرجه واقره ساكتا عليه والامر بخلافه بل قال صدقة
ضعفه احمد والنسائي ووثقه ابو زرعة انتهى وفي الضعفاء للذهبي عن ابن حبان
لا يجوز الاحتجاج به والله اعلم •
كيف انتم اي كيف تصنعون **اذا جارت عليكم الولاة** الحال المسؤول عنه
الصبر ام تقاتلون وترك القتال لازم كما هو مصرح به في عدة اخبار **طب عن**
عبد الله بن بسر المازني رمز المصنف لحسنه وليس كما قال ففيه محمد بن
هلال الحمصي مولى بني امية قال الهيثمي جهله ابن عدي قال في الميزان قال ابن
عدي غير محفوظ وان اشار الى هذا الحديث قال في اللسان
قال ابن عدي هو الذي ضعفه به ابن عدي •

كيف

كيف انتم اذا نزل ابن مريم فيكم وامامكم منكم اي والخليفة من قريش على ما وجب
واطرد او امامكم في الصلاة رجل منكم كما في مسلم انه يقال له صل بنا فيقول لا
ان بعضكم على بعض امراء تكرمة لهذه الامة وقال الطيبي معنى الحديث اي يؤمكم
عيسى حال كونه في دينكم وصح المولى التفتازاني ان يؤمهم ويقتدي بهم المهدي
لانه افضل فامامته اولى وفي رواية بدل امامكم منكم ويؤمكم منكم ومعناه يحكم
بشريعة الاسلام وهذا استفهام عن حال من يكونون احياء عند نزول عيسى عليه
الصلاة والسلام كيف يكون سرورهم بلقي هذا النبي الكريم وكيف يكون فخر
هذه الامة وعيسى روح الله يصلي وراء امامهم وذلك لا يلزم انفصال عيسى عليه
الصلاة والسلام من الرسالة لان جميع الرسل بعثوا بالدعاء الى التوحيد والامر
بالعبادة والعدل والنهي عما خالف ذلك من جزئيات الاحكام بسبب تفاوت
الاعصار في المصالح من حيث ان كل واحد منها حق بالاضافة الى زمانها
مراعى فيه صلاح من خوطب به فاذا نزل المتقدم في ايام المتأخر نزل على وفقه
ولذلك قال نبي عليه الصلاة والسلام لو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعي
تنبيها على ان اتباعه لا ينافي الايمان به بل يوجبه **ق عن ابي هريرة**
رضي الله عنه ورواه ايضا الامام احمد •
كيف انت يا عويمر اي اخبرني عن اي حالة تكون يا عويمر وهو تصغير عامر
يوم القيامة اذا قيل لك اعلمت ام جهلت فان قلت علمت قيل لك فماذا
عملت فيما علمت وان قلت جهلت قيل لك فما كان عذرك فيما جهلت
الا تعلمت هذا من الادلة الشرعية على قبح الجهل وعلى وبال عدم العمل
بالعلم وهو استعظام لما يتم يوميذ من الدهشة والتحير في الجواب
والارتباك فيما لا حيلة في دفعه ولا سبيل الى التخلص منه وان ما يحدث
المرء به نفسه ويسهله عليها تعللا باطل وطمع فيما لا يجدي فافاد ان
الغفلة عن الله عليها من بين الجهل بامر الدين فلا يعرف ما يأتي ولا يعلم
ما يذر والسهو عما يعلم وذهاب عما امر الله به وركونا لما نهي عنه من
النفس وعزوبا الدنيا وزخارفها وهذا انتج الترغيب **ابن عساكر** في تاريخه
عن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه
كيف بكم قال الطيبي كيف يسأل بها عن الحال اي ما حالكم وكيف انتم **اذا كنتم في**
دينكم كرؤية الهلال اي كيف تعملون وكيف يكون حالكم اذا
خفيت عليكم احكام دينكم ثم تبعد وهذا لغلبة الجهل واستيلاء الرين على القلب
وهو استعظام لما اعد لهم وانهم يقتتون في امر مهول لا يخلص منه **ابن عساكر**
في التاريخ **عن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنه



في التاريخ عن أبي هريرة رضي الله عنه

كيف يقدس الله أمة لا يؤخذ من شديدهم لضعيفهم استخبار فيه إنكار وتعجب أي أخبروني كيف يطهرهم الله تعالى من الذنوب والظالم على الضعيف العاجز مع تمكنهم من ذلك أي لا يطهرهم الله أبداً فما أعجب حالكم إن ظننتم أنكم مع تماديكم على ذلك يطهركم والتقديس من قدس في الأرض إذا ذهب فيها وأبعد ومنه القدس لأنه موضع يتطهر به من الأقذار حب عن جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه

كيف يقدس الله أمة من أين يتطرق إليها التقديس والحال أنه لا يأخذ ضعيفها حقه من قويها وهو غير متعتع بفتح التاء أي من غير أن يقلقه ويزعجه قال القاضي ترك الأخذ أتم من مواقعة المعصية لأن المتقي يتعدى بها ويتيل إليها ولا كذلك ترك الإنكار عليها فتركه إذاً إذا المنكر مع القدرة أبلغ في الذم أخرج ابن عساكر عن ابن عباس رضي الله عنهما أن ذنب أيوب عليه الصلاة والسلام الذي ابتلي به أنه استعان به مسكين على ظالم فلم يعنه ع حق وكذا أبو الشعب

عن بريدة رضي الله عنه قال لما قدم جعفر من الحبشة قال له النبي صلى الله عليه وسلم أخبرني بأعجب ما رأيته فقال مرت امرأة على رأسها مكتل فأصابها فارس فرماه فجعلت تعيده وتقول ويل لك يوم يضع الملك كرسيه فيأخذ للمظلوم من الظالم فذكره قال الهيثمي بعد عزوه لأبي يعلى فيه عطاء بن السائب ثقة لكنه اختلط وبقية رجاله ثقات وقال بعضهم عقب عزوه للبيهقي وفيه عطاء عمرو بن قيس عن عطاء أورده الذهبي في الميزان وكبيره وقال تركوه والعقيلي بالوضع •

كيف وقد قيل قاله لعقبة وقد تزوج وأخبرته أمة أنها أرضعتهما فركب إليه صلى الله عليه وسلم فسأله فقال كيف أي كيف تباشرها وتفضي إليها وقد قيل إنك أخوها من الرضاع فإنه بعيد من المروءة والورع ففارقها ونكحت غيره قال الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه كانه لم ير شهادة فكره له المقام معها تورعاً أي فأمره بفراقها لا من طريق الحكم بل الورع لأن شهادة المرضعة على فعلها لا تقبل عند الجمهور وأخذ أحمد بظاهر الخبر فقبلها ولم يجز كثير منه تراضع ولا أداء شهادة بل كان ذلك مجرد إخبار واستفسار وهو كثير ما يقع في شهادة النساء الخاص لا تثبت إلا بأربع قاله القاضي رحمه الله تعالى قال الطيبي كيف سؤال عن الحال وقد قيل حال وهما يستدعيان عاملاً يعمل فيهما يعني كيف تباشرها وتفضي إليها وقد قيل إنك أخوها هذا بعيد من المروءة والورع • وفيه أنه يجب تجنب مواضع التهم والتردد إلى المعنى •

قد قيل

قد قيل ما قيل إن صدقاً وإن كذباً • فما اعتذارك من قول إذا قيلا •
في الشهادات عن أبي سروعة بكسر المهملة وسكون الراء وفتح الواو والمهملة عقبة بضم المهملة وسكون القاف ابن الحرث بالمثلثة ابن عامر القرشي النوفلي من مسلمة الفتح ورواه أبو داود في القضاء ورواه الترمذي في الرضاع والنسائي في

كيلوا طعامكم عند البيع ودخول البيت وخروجه من مخزنه يبارك لكم فيه أي يحصل فيه الخير والنمو بنفي الجهالة عنه أما في البيع والشراء فظاهر وأما كيل ما يخرجه لعياله فلأنه إذا أخرجه جزافاً فقد ينقص عن كفايتهم فيتضررون أو يزيد فلا يعرف ما يدخر لتمام السنة فأمر بالكيل ليبلغهم المدة التي ادخرها قال ابن الجوزي وغيره يصح البركة يحتمل كونها التسمية عليه وكونها ما بورك في مد أهل المدينة بدعوته ولا ينافيه خبر عائشة رضي الله تعالى عنها أنها كانت تخرج قوتها بغير كيل فبورك لها فيه حتى عملت المدة التي ينبغي إليها عند انقضائها لأنه ما عملناه في طعام يشترى أو يخرج من مخزنه نبركة بكيله لإقامة القسط والعدل وعائشة كالته اختباراً فدخله النقص وقوله يبارك بالجزم جواباً للأمر حم خ في الأطعمة عن المقدام بكسر الميم ابن معدي كرب غير مصروف خ ه عن عبد الله بن بسر حم ه عن أبي أيوب طب عن أبي الدرداء

كيلوا طعامكم فإن البركة في الطعام المكيل قال البعض كان يشير إلى أنه إذا علم كيله ووزنه حلت البركة بنفي الجهالة ونفي التهمة عن الطعام من سيده كلما إذا انفد حاجته مع علمه بمنتهاه ويتودى فيه فإنه يدل على سلامة سره من سوء الظن بالغلام ومنعه من الخيانة وتتودده الأمانة لكن مجرد الكيل لا يحصل البركة ما لم ينضم له قصد الامتثال فيما شرع كيله ومجرد عدم الكيل لا ينزعها ما لم ينضم له الاختبار والمعارضة ابن النجار في تاريخه عن علي أمير المؤمنين رضي الله تعالى عنه ورواه القضاعي وغيره وقال بعضهم حسن غريب •

الكافر يلجمه العرق يوم القيامة حتى يقول يا رب أرحني ولو إلى النار أي ولو بصرفي من الموقف إلى جهنم لكونه يرى أن ما فيه أشد منها وفيه أن العذاب لا يكون في الآخرة بإدخال الجحيم فقط بل قد يكون بأنواع أخر تتقدم على دخولها خط في ترجمة علي بن عبد الملك الطائي عن ابن مسعود وفيه بشر بن الوليد قال الذهبي صدوق لكنه لا يعقل كان قد خرف •

الكبائر جمع كبيرة وهي كلما كبر من المعاصي وعظم من الذنوب واختلف فيه على أقوال والأقرب أنها كل ذنب رتب الشارع عليه حداً وصرح بالوعيد عليه الإشراك بالله بالرفع خبر المبتدأ المقدر وعقوق الوالدين بأن يفعل الولد ما يتأذى به الوالد أذى ليس هيناً مع كونه ليس من الأفعال



الواجبة ذكره النووي رحمه الله تعالى كابن الصلاح وقتل النفس بغير حق واليمين الغموس والواو في الاربعة للعطف على السابق والشرك اعظمها خرجه عن ابن عمرو ابن العاص رضي الله تعالى عنهما •

الكباير سبع قالوا يا رسول الله وما هن قال هن الشرك بالله بان يتخذ معه الها اخر غيره وعقوق الوالدين اي الاصلين المسلمين وان عليا وقتل النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق كالقصاص والقتل بالردة والرجم وقذف المراة المحصنة بفتح الصاد اي التي احصنها الله من الزنا وبكسرها اسم فاعلة اي التي حصنت فرجها من الزنا والفرار اي الهرب من الزحف يوم القتال في جهاد الكفار واكل الربا اي تناوله باي وجه كان واكل مال اليتيم اي الطفل الذي مات ابوه والمراد بغير حق قال الذهبي في الكباير وفرار الفار من سلطانه اعظم وزرا من فرار الفار من عسكر خذلوا انهم الي اجل سلطانه اخف كالجند في فرارهم والرجوع الي الاعرابية بعد الهجرة هذا يدل على انقسام الكباير في عظمها الي كبير واكبر واخذ منه ثبوت الصغاير لان الكبيرة بالنسبة اليها اكبر منها وما وقع للاستاذ ابي اسحق والامام من ان كل ذنب كبيرة ونفيهم الصغاير نظرا الي عظمة من عصى الرب وكرهوا تسمية معصية الله تعالى صغيرة مع وفاقهم في الجرح على انه لا يكون بمطلق المعصية فالخلف لفظي يرجع الي مجرد التسمية ذكره الابهري ومن كون المذكورات اكبر الكباير استوارتبتها في نفسها كما اذا قلت زيد وعمرو افضل من بكر لا يقتضي استوايهما قال الطيبي ليس لقايل ان يقول كيف عدها هنا سبعا وفي احاديث اخر اكثر لانه صلى الله عليه وسلم في كل مجلس ما اوحى اليه او سنح له باقتضاء احوال السايلين وتفاوت الاوقات فالاضبط ان تجمع كلها وتجعل قياسا عليها كما بينه ابن عبد السلام رحمه الله تعالى طس عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه رمز المصنف لحسنه والامر بخلافه ففيه عبد السلام بن حرب اورده الذهبي في ذيل الضعفا وقال صدوق وقال ابن سعد في حديثه ضعف واسحاق بن عبد الله ابن ابي فروة ساقه الذهبي في ذيل الضعفا وقال متروك واه •

الكباير جمع كبيرة قال ابن الهمام وهي من الصفات الغالبة التي لا يكاد يذكر الموصوف معها الشرك بالله اي ان تجعل له ندا وتعبد معه غيره من حجر او شجر او شمس او قمر او نبي او شيخ او جني او نجم او غير ذلك قال الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا وقال تعالى انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وماواه النار فمن اشرك بالله ومات مشركا فهو من اصحاب النار قلت كما ان من امن به ومات مومنا فمن اهل الجنة

وان

وان عذب والاياس من روح الله بفتح الرا والقنوط من رحمة الله قال القاضي ليس لقايل ان يقول كيف عد الكباير هنا ثلاثا واربعا وفي حديث اخر سبعا لانه لم يتعرض للحصر في شي من ذلك ولم يعرب به كلامه اما في هذا الحديث فظاهر واما في رواية السبع فلان الحكم مطلق والمطلق لا يفيد الحصر قلت بل الحكم فيه كلي اذ اللام في الكباير للاستغراق تلك لو كان للاستغراق لا للجنس كان المعني كل واحدة من هذه الخصال وهو فاسد اما في رواية اجتنبوا السبع الموبقات فانه لا يستدعي عدم اجتناب غيرها ولان غيرها عند سوق لا يلتفت ولا يعبا • ومفهوم اللقب ضعيف مزيف البزار في مسنده عن ابن عباس قال ان رجلا قال يا رسول الله ما الكباير فذكره رمز المصنف رحمه الله تعالى لحسنه قال الزين العراقي في شرح الترمذي باسناده حسن

الكباير الاشراك بالله اي مطلق الكفر وتخصيص الشرك لغلبته في الوجود حال التشريع باعتبار الارادة تخصيصه رد بان بعض الكفر اشنع من الشرك وهو التعطيل لانه نفي مطلق والاشراك اثبات مقيد وقذف المحصنة وقتل النفس المومنة والفرار يوم الزحف اي الادبار للفرار يوم الازدحام للقتال والزحف الجماعة الذين يزحفون اي يمشون لمشقة واكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين مصدر عق يعق عقوقا والعاق من اذاه وعصاه وخرج عليه والحاد بالبيت اي ميل عن الحق في الكعبة الي حرمها قبلتكم احيا وامواتا فيه انقسام الذنوب الي كبير واكبر فيفيد ثبوت الصغاير لان الكبيرة بالنسبة اليها اكبر منها والفرق بين الصغيرة والكبيرة من مدارك الشرع ووقع في عدة اخبار ما يكفر الخطايا ما لم تكن كبايرا فثبت به ان من الذنوب ما يكفر بالطاعة ومنها ما لا وذلك عين المدعي فلهذا انكار حجة الاسلام رحمه الله تعالى انكار الفرق بين الصغيرة والكبيرة لا يليق بفقيه واعلم ان هذا الحديث تدور به امر عند العلما الكباير تسع الشرك بالله وقتل النفس بغير حق وفرار يوم الزحف واكل مال اليتيم واكل الربا وقذف المحصنة وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيت الحرام قبلتكم ما من رجل يموت لم يعمل هولا الكباير ويقيم الصلاة ويوتي الزكاة الا كان مع النبي في دار ابوابها مصاريع من ذهب قال الذهبي في الكباير اسناده صحيح ووضع عليه علامة ابي داود والنسائي وكان ينبغي للمولف رحمه الله اشارة هق عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما رمز لصحته وفيه عبد الحميد بن سنان قال في الميزان لا يعرف وقد تقدم ثقة وفي البخاري حديثه عن ابن عمر فيه نظر •



الكبر من بطر الحق أي دفعه وأنكره وترفع عن قبوله وغمط الناس بطاء مهملة كذا بخط المؤلف وهي رواية مسلم وفي رواية الترمذي غمص بغين معجمة وصاد مهملة بدل الطاء قال القاضي رحمه الله تعالى والمعنى واحد قال الغزالي وقوله غمص الناس أي ازدراهم واحتقرهم وهم عباد الله أمثاله أو خير منه وبطر الحق رده وقال القاضي البطر الحيرة والمعنى التحير في الحق والتردد في دفعه أو معناه التكبر عن الحق وعدم الالتفات إليه أو معناه إبطاله وتضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا أي هدرا وغمط الناس احتقارهم والتهاون بحقوقهم والمتكبر منازع لله تعالى في صفته الذاتية التي لا يستحقها غيره فمن نازعه إياها فالنار مثواه فعقوبة المتكبر في الدنيا المقت من أولياء الله والذلة بين عباد الله ك د عن أبي هريرة رضي الله عنه ورواه أبو يعلى عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وهو في مسلم من جملة حديث.

الكبر الكبر بنصبهما على الإغراء أي كبروا الكبر أي قدموا الأكبر بالكلام أو قدموا الأكبر في تقديم الأسن قاله وقد حضر إليه جمع في شأن صاحب لهم وجد قتيلا في خيبر ولم يعرف قاتله فبدأ أصغرهم ليتكلم فذكره ثم طالبهم ببينة فقالوا ما لنا بينة قال فيحلفون قالوا ما نرضى بأيمان اليهود فكره أن يبطل دمه فوداه بمائة من إبل الصدقة أي اشتراها من أصحابها بعد ما ملكوها قال القاضي خبر القسامة أصل من أصول الشرع به أخذ العلماء كافة وإنما اختلفوا في كيفية الأخذ ق د عن سهل بن أبي حثمة الخزرجي رضي الله تعالى عنه صحابي مشهور.

الكذب كله إثم إلا ما نفع به مسلم يحترم من نفس أو مال أو دفع به عن دين لأنه لغيره لكن غش وخيانة ومن ثم كان أشد [illegible] وقبح الكذب مشهور معروف إذ ترك الفواحش بتركه وفعل ما يفعله لموضعه من القبح كموضع الصدق من الحسن ولعد أجمع على حرمته إلا لضرورة أو مصلحة قال الغزالي وهو من أمهات الكبائر قال إذا عرف الإنسان بالكذب سقطت الثقة بقوله وازدرته العيون واحتقرته النفوس فإذا أردت أن تعرف قبح الكذب فانظر إلى قبح كذب غيرك ونفور نفسك عنه واستحقارك لصاحبه واستقباحك لما جاء به قال ومن الكذب الذي لا إثم فيه ما اعتيد في المبالغة كجئتك ألف مرة فلا يأثم وإن لم يبلغ ألفا قال ومما يعتاد الكذب فيه ويتساهل أن يقال كل الطعام فيقول لا أشتهيه وذلك منهي عنه وهو حرام إن لم يكن فيه غرض صحيح وقال الراغب الكذب عار لازم وذل دائم وحق الإنسان أن يتعود الصدق ولا يترخص في أدنى كذب فمن استحلاه عسر فطامه وقال بعض الحكماء كل ذنب يرجى تركه بتوبة إلا الكذب فكم رأينا شارب خمر أقلع ولصا نزع ولم نر كذابا رجع وعوتب كذاب في كذبه فقال لو تغرغرت

ب

به وتطعمت حلاوته ما صبرت عنه طرفة عين الروياني في مسنده عن ثوبان مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وقد رمز المؤلف لحسنه.

الكذب يسود الوجه لأن الإنسان إذا قال بلسانه ما لم يكن كذبه الله وكذبه إيمانه من قلبه فيظهر أثر ذلك على وجهه يوم تبيض وجوه وتسود وجوه قال البيهقي والكذب مراتب أعلاها في القبح والتحريم الكذب على الله ثم رسوله ثم كذب المرء على غيره [illegible] وكذبه على والديه ثم الأقرب فالأقرب أغلظ من غيره والنميمة عذاب القبر أي سبب له ولو ردها عقب ذم الكذب إشارة إلى أن من الصدق المذموم ما يذم كالنميمة والغيبة والسعاية فإنها قبيحة وإن كان صدقا ولذلك قيل كفى بالنميمة ذما أنه يقبح فيها الصدق تنبيه قال الراغب الكذب إما أن يكون اختراع قصة لا أصل لها أو زيادة في قصة أو نقصانا أو تحريفا بتغيير عبارة فالاختراع يقال له الافتراء والاختلاق والزيادة والنقص [illegible] ومن أراد الكذب على غيره فإما أن يقول بحضرة المقول فيه أو بغيبته وأعظم الكذب ما كان اختراعا بحضرة المقول فيه وهو المعبر عنه بالبهتان والداعي إلى الكذب محبة النفع الدنيوي وحب الترأس وذلك أن المخبر يرى أن له فضلا على المخبر بما علمه فيظن أنه يجلب بقوله فضيلة ومسرة وهو يجلب به نقيصة وفضيحة كذبة واحدة لا تفي بمسرات عب من حديث زياد بن المنذر عن أبي داود عن أبي برزة مرفوعا وقضيته صنيع المصنف أن البيهقي خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل أعله فقال عقبه في هذا الإسناد ضعف انتهى وقد تساهل في إطلاقه عليه الضعف وحاله أفظع من ذلك فقد قال الذهبي فيه زياد بن المنذر رمي وهو كذاب انتهى فكان ينبغي للمصنف رحمه الله تعالى حذفه من هذا الكتاب.

الكرسي لؤلؤة والقلم لؤلؤ وطول القلم سبع مائة سنة أي مسيرة سبع مائة عام والظاهر أن المراد التكثير لا التحديد كنظائره وطول الكرسي حيث لا يعلمه العالمون قال الكشاف في آية الكرسي هذا تصوير لعظمة الله تعالى وتخييل لأن الكرسي عبارة عن المقعد الذي لا يزيد على القاعد وههنا لا يتصور ذلك وقال في الكشف الكرسي ما يجلس عليه ولا يفضل عن مقعد القاعد وقوله تعالى وسع كرسيه السموات والأرض تصوير لعظمته وتخييل فقط ولا كرسي ثمة ولا قعود ولا قاعد وما قدروا الله حق قدره انتهى وقال الجمهور الكرسي مخلوق عظيم مستقل بذاته وقال الإمام الرازي رحمه الله تعالى جاء في الأخبار الصحيحة



ان الكرسي جسم عظيم تحت العرش وفوق السماء السابعة ولا امتناع من التوكل به
موجب التوكل باثباته **الحسن بن سفيان حل عن محمد بن الحنفية رضي الله**
عنه مرسلا هذا التصريح من المصنف بان ابا نعيم لم يروه الا مرسلا وهو
ذهول عجيب فانه انما رواه ابن الحنفية عن ابيه امير المؤمنين كرم الله وجهه
مرفوعا ثم ان فيه عنبسة بن عبد الرحمن وقد مر قول الحافظ الذهبي
وغيره فيه متروك متهم والله اعلم .

الكرم التقوى والشرف التواضع قال العسكري اراد ان الناس متساوون وان
وان احسابهم انما هي بافعالهم لا بانسابهم قال الحجاج بن ارطاة لسوار بن عبد
الله اهلكني حب الشرف فقال سوار اتق الله تشرف **واليقين الغنى** فان
العبد اذا ايقن ان له رزقا قدر لا يتخطاه عرف ان طلبه لما لم يقدر عنا
لا يفيد سوى الحرص والطمع المذمومين فتقنع برزقه وتشكر عليه **ابن ابي الدنيا**
ابو بكر **في اليقين** اي في كتاب اليقين **عن يحيى ابن ابي كثير مرسلا**
ورواه العسكري عن عمر رضي الله تعالى عنه بلفظ الكرم التقوى والحسب المال
لست بخير من فارسي ولا نبطي الا بتقوى الله .

الكريم اي الجامع لكل ما يحمد **ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم**
قال في التنقيح ابن الاول مرفوع وما بعده مجرور وكذا قوله الان يوسف
ابن يعقوب الى اخره فان ابن الاول صفة للكريم المرفوع واما الثاني فـ
صفة للكريم المجرور قاله التفتازاني لذلك فان من ما نحواته انتهى وهذا
من تتابع الاضافات لكنه غير مستكره قال في دلائل الاعجاز عاديا
للصاحب ابن عباد اياك والاضافات المتداخلة فانها لا تحسن
لكنه اذا سلم من الاستكراه ملح ولطف وكتب ابن في الثلاثة بدون الف
لعله من تصرف النساخ وصوابه اثباتها لوقوعه بين الصفات **يوسف**
بالرفع خبر المبتدا وهو قوله الكريم **ابن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم**
نسب مرتب لما ذكر من اللف وانه كريم اكرم ممن حاز كونه ابن ثلاثة انبيا
متناسلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا واحاطة
الرعايا في القحط والبلاء . قال الشاعر .

ان السري اذا سرى فبنفسه . وابن السري اذا سرى اسراهما .

وقد وقع قوله الكريم ابن الكريم الى اخره موزونا ولا تعارض بينه وبين
قوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له لانه لم يقع منه قصدا **حم خ** في
تفسير يوسف **عن ابن عمر** بن الخطاب رضي الله عنهما **وعن ابي هريرة**
وهو مما استدركه ... على الذهبي كيف اتفق عليه وغلط الطيبي

فقال

... رواه الشيخان والذي رواه انما هو خير اكرم الناس المال .
... يكون ان كان لمجرد الانسان للضحك **لا يقطع الصلاة ولكن يقطعها**
القرقرة اي الضحك العالي ان ظهر به حرفان او حرف مفهم عندنا نحن وقال ابو
حنيفة القهقهة تبطلها مطلقا **خط عن جابر** وفيه ثابت بن محمد الزاهد اورده
الذهبي في الضعفاء وقال صدوق يغلط ورواه عنه الطبراني في الكبير الصغير
مرفوعا وموقوفا قال الهيثمي رجاله موثقون .

الكلب الاسود البهيم اي الذي لا شية فيه بل كله اسود خالص **شيطان**
سمي شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها نعاسا وحين
ثم قال احمد لا يحل الصيد به ولا يؤكل صيده لانه شيطان وقال الثلاثة لا فرق
بين الاسود وغيره وليس المراد اخراجه من جنس الكلاب لانه اذا ولغ في الانا
يغسل كغيره ولا يزاد واخذ بظاهر هذا الخبر المالكية فمنعوا اقتنا الاسود
لحاجة نحو صيد او حرس وجوزوا قتله دون غيره والاصح عندنا انه فيه حل
اقتنايه لما ذكر وجواز قتل العقور لا غيره مطلقا بل ولولا ان الكلاب
معقول للتكلم **حم م عن عايشة** ومن المصنف لحوقه وليس كما ينبغي فقد قال الهيثمي
فيه ليث ابن ابي سليم ثقة لكنه مدلس وبقيته رجاله رجال الصحيح .

الكلمة الحكمة قال التوربشتي وروي بالاضافة وروي الكلمة الحكيمة بالياء وكلاهما
قريب والمراد بالكلمة الحكمة المفيدة والحكمة التي احكمت مبانيها بالعلم والعقل
والحكيم المتقن للامور الذي له غور فيها قال الطيبي وعلى رواية الاولى يعني الكلمة
الحكمة جعل الكلمة نفس الحكمة مبالغة وعلى رواية الحكيمة يكون من المجاز
الاسنادي لان الحكيم قايلها **ضالة المؤمن** اي مطلوبه فلا يزال يطلبها الرجل
ضالته **فحيث وجدها فهو احق بها** اي بالعمل بها واتباعها يعني
ان كل كلمة الحكمة ربما تفوه بها من ليس لها باهل ثم وقعت الى اهلها فهو احق بها
كان صاحب الضالة لا ينظر الى خساسة من وجدها عنده خطب الحجاج فقال
ان الله امرنا بطلب الاخرة وكفانا مؤنة الدنيا وليته كفانا مؤنة الاخرة وطلب
منا الدنيا فقال الحسن خذوها من فاسق الحكمة ضالة المؤمن . ووجد رجل
يكتب في مختصر مخوف فقال الجوهرة النفيسة لا يشينها سخافة غايصها
ودناءة بايعها قال البعض في الحكمة ما كل كلمة وعظتك وزجرتك او دعتك
الى مكرمة او نهتك عن قبيحة وقال القاضي الكلمة ما يعني الكلام والحكمة المحكمة
وهي التي تدل على معنى فيه دقة للحكيم الفطن المتقن الذي له غور في المعاني
وضالته مطلوبه والمعنى ان الناس متفاوتون في الاقدام في فهم المعاني واستنباط
الحقايق المحتجبة المخفية واستكشاف الاسرار المرموزة فينبغي ان لا يقصر ... ادراك



حقائق الآيات ودقائق الأحاديث ينبغي أن لا ينكر على من رزق فهماً ونازع غيرهما
كما لا ينازع صاحب الضالة في ضالته إذا وجدها وأن من سمع كلاماً ولم يفهم معناه
أو لم يبلغ كنهه فعليه أن لا يضيعه ويحمله إلى من هو أفقه منه فلعله يفهم منه ما لا يفهمه
ويستنبط ما لا يمكنه استنباطه كأن الرجل إذا وجد ضالة في مضيعة فلا يضيعها
بل يأخذها ويتفحص عن صاحبها حتى يجيء فيردها عليه فإن العالم إذا سئل عن معنى ورأى
في السائل دراية وفطانة يستعد بها لفهمه فعليه أن يعلمه ولا يمنعه. تنبيه
قال ابن عربي رحمه الله تعالى لا يحجبك أيها الناظر في العلم النبوي الموروث إذا وقفت على
مسألة من مسائله ذكرها فيلسوف أو متكلم أن تنكرها وتهمل العمل بها لكون قائلها لا دين
له فإن هذا قول من لا تحصيل له إذ الفيلسوف ليس كل علمه باطلاً فإذا وجدت
شرعنا أتانا بها قبلناها لا سيما فيما وضعوه من الحكم والتبري من الشهوات ومكايد
النفوس وما تنطوي عليه من سوء الضمائر ت في العلم ه في الزهد كلاهما عن إبراهيم بن
الفضل بن سعيد المقبري عن أبي هريرة ابن عساكر في تاريخه وكذا القضاعي
عن علي أمير المؤمنين كرم الله وجهه قال الترمذي غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.
وإبراهيم بن الفضل ضعف انتهى وقال في العلل قال يحيى إبراهيم ليس حديثه بشيء
رمز المصنف لحسنه وقال العامري غريب.
الكمأة بفتح الكاف وسكون الميم وبعدها همزة ثم تاء من المن الذي
أنزل على بني إسرائيل أي مما خلقه الله تعالى لهم في التيه كان ينزل عليهم في نحوهم
مثل السكر وهو الترنجبين أي هي شيء يشبهه طبعاً أو طعماً أو نفعاً أو من حيث
حصوله بلا تعب لكونه ينبت بنفسه بغير استنبات وأراد بالمن النعمة وزعم أن المراد
أنها مما من الله به على عباده يأباه ظاهر السبب وهو أن جمعاً من الصحب رضي الله عنهم
قالوا إنما هي الكمأة الشجرة التي اجتثت من فوق الأرض ما لها من قرار والله ما أرى
لها أصلاً في الأرض ولا فرعاً في السماء وقالوا هو جدري في الأرض فلا تأكل ما بلغ
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فذكره وماؤها شفاء للعين إذا خلط بالدواء
كالتوتيا لا مفرداً أو أن تعودوا بها وقال النووي مطلقاً وقيل إن كان الرمد حاراً
فماؤها البحت شفاء وإلا فمخلوطاً قال الديلمي أنا جربت ذلك فرأيت أن يتطوف عين
جارية بمائها وكانت عيناها قد أظلمتا فبرأت. وقال ابن القيم اعترف فضلاء
الأطباء كالمسيحي وابن سينا أن الكمأة تجلو العين حم ق ت عن سعيد بن زيد
حم ن ه عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله رضي الله عنه أبو نعيم في
كتاب الطب النبوي عن ابن عباس وعن عائشة رضي الله عنهم
الكمأة من المن مصدر بمعنى المفعول أي من الممنون به من الجنة وماؤها
شفاء للعين أي شفاء من العين إذا خلط مع الأدوية لا مفرداً ذكره البخاري

قال ابن حجر وإنما خص الكمأة مع مشاركة الكشوث في وجوده في العراق بلا أصل
لأنه ينشأ مرباً وسماً وهو بخلاف الكمأة وقال بعضهم أشار بإدخال من على المن
إلى أنها فرد من أفراده فالترنجبين فرد من أفراد المن وإن غلب استعمال المن
عليه عرفاً والمن أنواع من أنواع النبات الذي يوجد عفواً بلا علاج وماؤها شفاء
للعين أي شفاء لداء العين إذا خلط بغيره من الأدوية الملائمة لا مفرداً
ذكره الزمخشري وحكى إبراهيم الحربي عن صالح وعبد الله ابني أحمد بن حنبل
أنهما اشتكيا أعينهما فأخذا الكمأة وعصراها واكتحلا بمائها فهاجت أعينهما
ورمدا قال ابن الجوزي وحكى شيخنا أبو عبد الله الباقي أن رجلاً عصر ماء الكمأة
واقتصر عليه واكتحل به فذهبت عينه قال ابن حجر والذي يزيل الإشكال
عن هذا الاختلاف أن الكمأة كغيرها خلق في الأصل سليماً من المضار ثم عرضت
له آفة من مجاور وامتزاج فالكمأة في الأصل نافع وإنما عرض له المضار
بالمجاورة واستعمال كلما وردت به السنة بصدق ينفع مستعمله ويدفع عنه
الضرر لنيته والعكس بالعكس أبو نعيم في الطب عن أبي سعيد الخدري
الكنود بفتح الكاف وضم النون مخففاً الكفور العاصي والمراد به في القرآن
الذي يأكل وحده تيهاً وتكبراً وترفعاً على غيره واستقذاراً له ويمنع
رفده بكسر فسكون عطاه وصلته ويضرب عبده أو أمته أو زوجته
حيث لا يجوز الضرب وهذا قاله لما سئل عن تفسير الآية طب وكذا
الديلمي عن أبي أمامة رضي الله عنه وفيه الوليد بن مسلم وقد حسن.
الكوثر فوعل من الكثرة المفرطة نهر في الجنة حافتاه أي جانباه من
ذهب يحتمل مثل الذهب في النضارة والضيا ويحتمل الحقيقة وأخذ بها
جمع مفسرون فرجحوا أنه نهر في الجنة ورجح آخرون أنه حوض في القيامة
لخبر في مسلم وتكلم وجهه هو حوضيها ومجراه على الدر أي اللؤلؤ والياقوت
لا يعارضه ما في رواية أن طينه المسك لجواز كون اللؤلؤ تحت المسك والياقوت
كما يدل له قوله تربته أطيب ريحاً من المسك وماؤه أحلى من العسل
وأشد بياضاً من الثلج لا يلزم من ذلك الاستغناء عن أنهار العسل وهم
لا يحتاجون للشرب حم ت ه عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما
رمز المصنف لحسنه وروى ابن أبي الدنيا عن ابن عباس موقوفاً في قوله تعالى
إنا أعطيناك الكوثر هو نهر في الجنة عمقه سبعون ألف فرسخ ماؤه أشد
بياضاً من اللبن وأحلى من العسل شاطئاه اللؤلؤ والزبرجد والياقوت خص الله
به نبيه قبل الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم وما ذكره من عمقه يخالفه
ما خرج ابن أبي الدنيا أيضاً عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما بإسناد

حسن عن سماك انه قال من حديث لابن عباس رضي الله عنهما انهار الجنة في اخدود قال
لكنها تجري على ارضها مستكنة لا تتبعض ها هنا ولا ها هنا واجيب بان المراد
انها ليست في اخدود كالجداول ومجاري الانهار التي في الارض بل سائحة على وجه
الارض مع عظمها وارتفاع حافاتها فلا ينافي ما ذكر في عمقها

الكوثر نهر اعطانيه الله في الجنة وهو النهر الذي يصب في الحوض فهو مادة الحوض
كما جاء صريحا في رواية البخاري تراب مسك ابيض من اللبن واحلى من العسل
ترده طير اعناقها مثل اعناق الجزر اكلها انعم منها قال القرطبي في التذكرة
ذهب صاحب القوت وغيره الى ان الحوض يكون بعد الصراط وعكس اخرون
والصحيح ان له حوضين احدهما في الموقف قبل الصراط والاخر داخل الجنة وكل
منهما يسمى كوثرا قال ابن حجر وفيه نظر لان الكوثر داخل الجنة كما في هذا الحديث
وماؤه يصب في الحوض ويطلق على الحوض كوثر لانه يمد منه ك عن انس بن مالك

الكيس اي العاقل قال الزمخشري الكيس حسن التأني في الامور والكيس
المنسوب الى الكيس المعروف به وقال ابن الاثير الكيس في الامور يجري مجرى
الرفق فيها وقال الراغب الكيس القدرة على جودة استنباط ما هو اصلح في بلوغ
الخير وتسميتهم الغادر كيسا انما هو على طريق التهكم او تنبيها على ان الغادر
يعد ذلك كيسا من دان نفسه اي حاسبها واذلها واستعبدها وقهرها
بمعنى جعل نفسه مطيعة منقادة لاوامر ربها قال ابو عبيدة الدين الدأب وهو
الديدن او هو على الطاعة والدين الحساب قال ابن عربي رحمه الله تعالى كان اشياخنا
يحاسبون انفسهم على ما يتكلمون به ويفعلونه ويقيدونه في دفتر فاذا كان
بعد العشاء حاسبوا انفسهم واحضروا دفترهم ونظروا فيما صدر منهم من
قول وعمل وقابلوا كلا بما يستحق ان استحق استغفارا استغفروا او التوبة
تابوا او شكرا شكروا ثم ينامون فزدنا عليهم في هذا الباب الخواطر فكنا نقيد
ما نحدث به نفوسنا ونهم به ونحاسبها عليه وعمل لما بعد الموت قبل نزوله
ليصير على نور من ربه فالموت عاقبة امور الدنيا فالكيس من ابصر العاقبة والاحمق
من عمي عنها وحجبته الشهوات والغفلات والعاجز المقصر في الامور وهذا
ما وقفت عليه في النسخ ورواه العسكري بلفظ الفاجر بالفاء من اتبع نفسه
هواها ثم لم يكفها عن الشهوات ولم يمنعها من مقارفة المحرمات واللذات وتمنى على
الله زاد في رواية الاماني بتشديد الياء جمع امنية فهو مع تقصيره في طاعة ربه
واتباع شهوات نفسه لا يستعد ولا يعتذر ولا يرجع بل يتمنى على الله العفو والجنة
مع الاصرار وترك التوبة والاستغفار قال الطيبي والعاجز الذي غلبت عليه نفسه
وقهرته فاعطاها ما تشتهيه قوبل الكيس بالعاجز والمقابل الحقيقي للكيس السفيه

واصل

واصل الامنية ما يقدره الانسان في نفسه من منى اذا قدر ولذلك يطلق على الكذب
وعلى ما يتمنى قال الحسن ان قوما الهتهم الاماني حتى خرجوا من الدنيا وما لهم
حسنة ويقول احدهم اني احسن الظن بربي وكذب لو احسن الظن لاحسن
العمل وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم ارداكم فاصبحتم من الخاسرين وقال
سعيد بن جبير الغرة بالله ان يتمادى الرجل بالمعصية ويتمنى على الله تعالى
المغفرة قال العسكري وفيه رد على المرجئة واثبات الوعيد انتهى وقد
افاد الخبر ان التمني مذموم واما الرجا فمحمود لان التمني يصاحب الكسل بخلاف
الرجا فانه تعليق القلب بمحبوب يحصل حالا قال الغزالي والرجا يكون على
اصل والتمني لا يكون على اصل فالعبد اذا اجتهد في الطاعة يقول ارجو ان
يتقبل الله مني هذا اليسير ويتم هذا التقصير ويعفو واحسن الظن فهذا
رجا واما اذا غفل وترك الطاعة وارتكب المعاصي ولم يبال بوعد الله ولا
وعيده ثم اخذ يقول ارجو منه الجنة والنجاة من النار فهذا امنية لا طائل
تحتها سماها رجا وحسن ظن وذلك خطأ وضلال وهو المشار اليه في الحديث
وفيه قال الحسن ان قوما الهتهم اماني المغفرة حتى خرجوا من الدنيا ليست
لهم حسنة يقول اني احسن الظن بربي وكذب ولو احسن الظن لاحسن العمل
تنبيه قال الزمخشري الاماني جمع امنية وهو تقدير الوقوع فيما يترامى
اليه الاصل انتهى وقال غيره التمني طلب ما لا طمع فيه او ما فيه عسر فالاول
نحو قول الهرم ليت الشباب يعود يوما والثاني نحو قول العادم ليت
لي مالا فاحج منه فان حصول المال ممكن لكن بعسر والحاصل ان التمني يكون في الممتنع
والممكن لا الواجب كما في العذم ت في الزهد ك في الايمان من حديث ابي بكر
ابن ابي مريم الغساني عن ضمرة عن شداد بن اوس رضي الله تعالى عنه قال ك صحيح
على شرط خ قال الذهبي لا والله ابو بكر واه انتهى وقال ابن طاهر رحمه الله تعالى مدار
الحديث عليه وهو ضعيف جدا

الكيس من عمل لما بعد الموت من حيث انه لا خير يصل اليه الانسان افضل مما
بعد الموت لان عاجل الحال يشترك في دركه ونفعه جميع الحيوانات بالطبع واما
الشأن في العمل للاجل فجدير بمن الموت مصرعه والتراب مضجعه والدود انيسه
ومنكر ونكير جليسه والقبر مقره وبطن الارض مستقره والقيامة موعده
والجنة او النار مورده ان لا يكون له فكر الا في الموت وما بعده ولا ذكر الا له
ولا استعداد الا لاجله ولا تدبير الا فيه ولا تطلع الا اليه ولا تعرج الا عليه
ولا اهتمام الا به ولا حوم الا حوله ولا انتظار وتربص الا له وحقيق بان يعد
نفسه في الموتى ويراها في اصحاب القبور فان كل ما هو آت قريب والبعيد ما

ليس بآت فلذلك كان الكيس من عمل لما بعد الموت ولا يتيسر الاستعداد للشي
الا عند تجدد ذكره على القلب ولا يتجدد ذكره الا عند التذكر بالاصغاء الى
المذكرات والنظر في المنبهات والعاري العاري من الدين بكسر الدال
بضبط المصنف وذلك لان الانسان اذا بلغ وقع في خصومة الحرب بين
داعي العقل والهوى وداعي الطبع والهوى فان غلب داعي الدين وجيش
الهوى خاسيا اورداعي الهوى سقط تابع داعي الدين راسا فاستلب الشيطان
لباس الايمان فيمسي ويصبح وهو عريان اللهم لا عيش الا عيش الآخرة
هب من حديث عون بن عمارة عن هشام بن حسان عن ثابت عن انس
ابن مالك رضي الله تعالى عنه قال عقبه البيهقي رحمه الله وعون ضعيف
انتهى وممن ضعفه ايضا ابو حاتم وغيره •

باب كان

قال الراغب هي عبارة عما مضى من الزمان وفي كثير من وصف الله تعالى تنبي
عن معنى الازلية نحو وكان الله بكل شيء عليما وما استعمل منه في جنس الشي
متعلقا بوصف له هو موجود فيه فتنبيه على ان ذلك الوصف لازم له قليل
الانفكاك عنه نحو وكان الانسان كفورا واذا استعمل في الماضي جاز ان يكون
المستعمل فيه بقي على حاله وان يكون تغير نحو كان فلان كذا ثم صار كذا
ولا فرق بين تقدم ذلك الزمن وقرب العهد به نحو كان ادم كذا او كان زيد هنا
وقال القرطبي زعم بعضهم ان كان اذا اطلقت عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم لدوام الكثرة والتناسب فيه العرف والا فاصلها ان تصدق على من
فعل الشي ولو مرة وفي الشمائل الشريفة جمع شمال بالكسر وهو الطبع والمراد
صورته الظاهرة والباطنة وهي نفسه واوصافها ومعانيها الخاصة
بها ووجه ايراد المصنف لها في هذا الجامع مع انه كله من المرفوع قول الحافظ
ابن حجر الاحاديث التي فيها صفته داخلة في قسم المرفوع اتفاقا

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض مليحا مقصدا بالتشديد اي
مقتصدا يعني ليس بجسيم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير كانه نحى به القصد من
الامور قال البيضاوي المقصد المقتصد يريد به المتوسط بين الطويل والقصير
والناحل والجسيم وقال القرطبي اللائحة اصلها في العينين والمقصد المقتصد
في جسمه وطوله يعني كان غير ضئيل الجسم ولا ضخم ولا طويلا ذاهبا ولا قصيرا
بل كان وسطا م في صفة النبي صلى الله عليه وسلم شرح كتاب الشمائل
النبوية من حديث الجريري عن ابي الطفيل عامر بن واثلة ورواه عنه ايضا ابو داود
في الادب من ادبه كلامه من تترد ويكرم من لا يرتعه عن حيد قال رايت رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم وما على وجه الارض رجل راه غيري قال فقلت كيف
رايته فذكره وفي رواية لمسلم ايضا عنه كان ابيض مليح الوجه •
كان ابيض كانما صيغ اي خلق من الصوغ بمعنى الايجاد اي الخلق قال الزمخشري
من المجاز فلان حسن الصيغة وهي الخلقة وصاغه الله صيغة حسنة وفلان
من صيغة كريمة من اصل كريم من فضة باعتبار ما كان يعلو بياضه من الاضاءة
ولمعان الانوار والبريق الساطع فلا تدافع بينه وبين ما ياتي عقبه انه كان
مشربا بحمرة واثره لتضمنه نعته بتناسب التركيب وتماسك الاجزاء فلا
اتجاه لجعله من الصوغ بمعنى سبك الفضة وقد نعته عمه ابو طالب بقوله
وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل
وفي رواية لاحمد فنظرت الى ظهره كانه سبيكة فضة وفي اخرى للبزار ويعقوب
ابن ابي سفيان باسناد قال ابن حجر قوي عن سعيد بن المسيب انه سمع ابا
هريرة يصفه فقال كان شديد البياض وفي رواية لابي الطفيل عند الطبراني
ما انسى شدة بياض وجهه مع شدة سواد شعره رجل الشعر بكسر الجيم
بكسر الجيم ومنهم من سكنها اي مسرح الشعر كذا في النسخ وفسر ما فيه ثنى
قليل وما في المواهب انه ردي انه شعر بين شعرين لا رجل ولا سبط فالمراد
المبالغة في قلة التثني ت في الشمائل عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه ورمز المصنف لحسنه •
كان ابيض مشربا بياضه بحمرة بالتخفيف من الاشراب قال الحرالي وهو مداخلة
نافذة سابقة كالشراب وهو المداخل كلية الجسم للطافته ونفوذه وقال
البيهقي يقال ان المشرب منه حمرة الى السمرة ما ضحى منه للشمس والريح واما
ما تحت الثياب فهو الابيض الازهر وروي مشربا بالتشديد اسم مفعول من
التشرب يقال ابيض مشرب بالتخفيف فاذا شدد كان للتكثير والمبالغة فهو هنا
في شدة البياض المايل الى الحمرة وكان اسود الحدقة شديد سواد
العين قال في المصباح وغيره حدقة العين سوادها جمعه حدق وحدقات
كقصبة وقصبات وربما قيل حداق كرقبة ورقاب اهدب الاشفار جمع شفر
بالضم ويفتح حروف الاجفان التي ينبت عليها الشعر وهو الهدب بالضم والاهدب
كثيرة ويقال لطويله ايضا وما ادعيه ظاهر هنا التركيب من ان الاشفار
هو الاهداب غير مراد ففي المصباح عن ابن قتيبة رحمه الله تعالى العامة
تجعل اشفار العين الشعر وهو غلط وفي المغرب لم يذكر احد من الثقات ان
الاشفار الاهداب نحو اما هو بحذف مضاف اي الطويل شعر الاجفان اي سمي
النابت باسم المنبت للملابسة البيهقي في كتاب الدلائل اي دلائل النبوة

عن علي امير المومنين كرم الله وجهه ورواه عنه الترمذي ايضا لكن قال
ادعج العينين بدل اسود الحدقة •
كان ابيض مشربا بحمرة اي يخالط بياضه حمرة كانه سقي بها **ضخم الهامة**
بالتخفيف اي عظيم الراس وعظمه ممدوح محبوب لانه اعون على الادراكات
ونيل الكمالات **اغر** اي صبيح **ابلج** اي مشرق مضي وقيل الابلج من نقي ما
بين حاجبيه من الشعر فلم يقترنا والاسم البلج بالتحريك والعرب
تحب البلج وتكره القرن **اهدب الاشفار** قد سمعت ما قيل فيه وحذف
العاطف فيه وفيما قبله ليكون ادعى الى الاصغا اليه وابعث للقلوب على
تفهم خطابه فان اللفظ اذا كان فيه نوع غرابة وعدم العطف اصغى السمع
الى تدبره والفكر فيه فجا بالمعاني مسرودة على نمط التعديد اشعارا
بان كلا منها مستقل بنفسه قايم براسه صالح لانفراده بالغرض
البيهقي في الدلايل **عن علي** امير المومنين •
كان احسن الناس وجها حتى من يوسف عليه الصلاة والسلام قال
المولف من جعل نصه صلى الله عليه وسلم انه اوتي كل الحسن ولم يوت يوسف
الا شطره **واحسنهم خلقا** بضم المعجمة على الارجح فالاول اشارة الى
الحسن الحسي والثاني اشارة الى الحسن المعنوي ذكره ابن حجر وما ذكره
رجحه ممنوع فقد جزم القرطبي بخلافه فقال الرواية بفتح الخا وسكون اللام
قال اراد حسن الجسم بدليل قوله بعد ليس بالطويل الى اخره قال واما
ما في حديث انس الاتي بروايته بضم الخا واللام فانه يعني به حسن المعاشرة
بدليل بقية الخبر وفي روايه واحسنه بالافراد والقياس الاولى قال ابو حاتم
لكن لا يكادون يتكلمون بها الا مفردا وقال غيره جري على لسانهم بالافراد ومنه
حديث ابن عباس في قول ابي سفيان عندي احسن العرب واجمله ام حبيبة بالافراد
من التاني **ليس بالطويل البائن** بالهمز وجعله بالبا وهم اي الظاهر طوله
من باب ظهر او المفرط طولا الذي بعد عن حد الاعتدال وفاق سواه من الرجال
ولا بالقصير بل كان الى الطول اقرب كما افاده وصف الطويل بالبائن دون
القصير بمقابله وجا مصرحا به في رواية البيهقي وزعم ان تقييد القصير
بالمتردد في روايه لوجوب حمل المطلق على المقيد يرده ان حمله عليه في النفي
لا يجب وفي الاثبات تفصيل **د عن البرا** ابن عازب ورواه عنه ايضا جمع
منهم الخرايطي وغيره والله اعلم •
كان احسن الناس قدما بفتح القاف والدال وهي من الانسان معروفة
وهي انثى وتصغيرها قديمة والجمع اقدام وقد روي ابن صاعد عن سراقة

قال

قال دنوت من المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته فرايت ساقه في غرزه
كانها جمارة اي في شدة البياض ثلث بياضه ما ورد انه كان في ساقه حموشة **ابن
سعد** في الطبقات **عن عبد الله بن بريدة مرسلا** هو تابعي مروزي قال الذهبي
هو ثقة ولد في سنة ٥ لا وعاش مائة سنة •
كان احسن لفظ رواية الترمذي من احسن **الناس خلقا** بالضم لحيازته جميع
المحاسن والمكارم وتكاملها فيه ولما اجتمع فيه من خصال الكمال وصفات الجمال
والجلال ما لا يحصى عدده ولا يحيط به حد اثنى الله عليه به في كتابه بقوله
وانك لعلى خلق عظيم فوصفه بالعظم وزاده في المدحة بعلي المشعر باستعلائه
على معالي الاخلاق واستيلائه عليها فلم يصل اليها مخلوق وكمال الخلق انما
ينشا عن كمال العقل لانه الذي تقتبس به الفضائل وتجتنب الرذائل
وتتمته كلام المولف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته
عند مسلم فربما تحضر الصلوة وهو في بيتنا فيامر بالبساط الذي تحته
فيكنس ثم ينضح ثم يقوم رسول الله صلى الله عليه وسلم ونقوم خلفه
فيصلي بنا وكان بساطهم من جريد النخل كما في صحيح مسلم قال وروي
ابو موسى رضي الله تعالى عنه باسناد مظلم كما في الاصابة الى هدبة عن حماد
عن ثابت عن انس رضي الله عنه قال وفد وفد من اليمن وفيهم رجل يقال
له ذو اليد بن هو فلة الثمالي فوقف بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله من احسن الناس خلقا وخلقا قال انا يا ذو اليد ولا فخر
فذكر حديثا طويلا وكيكا الالفاظ **م د عن انس** بن مالك رضي الله عنه تمامه
في بعض الروايات قال ابو انس وكان لي اخ يقال له ابو عمير قال احسبه
كان فطيما فكان اذا جا رسول الله صلى الله عليه وسلم فراه قال يا ابا عمير ما
فعل النغير قال فكان يلعب به هكذا هو عند مسلم وفيه ايضا عنه كان من
احسن الناس وجها خلقا فارسلني يوما لحاجة فقلت والله لا اذهب
فخرجت حتى امر على صبيان يلعبون بالسوق فاذا رسول الله صلى الله
عليه وسلم قبض بقفاي من ورائي فنظرت اليه وهو يضحك فقال انيس
ذهبت حيث امرتك قلت نعم انا اذهب •
كان احسن الناس صورة وسيرة **واجود الناس** بكل ما ينفع من العلم
او نعوت اصحابه كثيرة لان من كان اكملهم خلقا واتقاهم قلبا والطفهم
طبعا واعدلهم مزاجا جدير بان يكون اسمحهم صلة وانداهم يدا لانه
مستغن عن الفانيات بالباقيات الصالحات ولانه تخلق بصفات الله تعالى
التي منها الجود **واشجع الناس** اي اقواهم قلبا واجودهم في حال الباس



فكان الشجاع منهم الذي يلوذ بجانبه عند التحام الحروب وما ولي قط منهزما
ولا تحدث عنه احد بفرار وقد ثبت انه ثبت وحده بالتواتر النقلي قال المصري
بل يوخذ ذلك من امر الحق تعالى لقوله تعالى يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين
تكلفه وهو من جهاد الكل ولا يكلف الله نفسا الا وسعها ولا ضير في كون
المراد هو ومن معه اذ غايته انه قوبل بالجمع وذلك يفيد المقصود وقد علم
صفات القوى الثلاث العقلية والغضبية والشهوية فالحسن تابع لاعتدال
المزاج المستتبع لصفاء النفس الذي به جودة القريحة الدالة على العقل
واكتساب الفضائل وتجنب الرذائل والجود كمال القوة الشهوية والغضبية
كمالها الشجاعة وهذه امهات الاخلاق الفاضلة فلذلك اقتصر عليها
قاله الطائي (ق ت ه) عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه وقضية صنيع
المؤلف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته في البخاري ولقد
فزع اهل المدينة ليلا فكان النبي سبقهم على فرس اي استعاره من ابي طلحة
وقال وجدناه بحرا هكذا ساقه في باب مدح الشجاعة في الحرب وفي
مسلم في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم عقب ما ذكر ولقد فزع اهل
المدينة ذات ليلة فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم راجعا وقد سبقهم الى الصوت وهو على فرس لابي طلحة
عري وفي عنقه السيف وهو يقول لن تراعوا قال وجدناه بحرا او انه لبحر انتهى
كان احسن الناس صفة واجملها لما منحه الله تعالى من الصفات
الجليلة الجميلة كان ربعة الى الطول ما هو بعيد ما بين المنكبين اسيل
الخدين في رواية الترمذي سهل الخدين اي ليس في خديه نتو وارتفاع
او اراد ان خديه اسيلان قليلا اللحم رقيقا الجلد شديد سواد الشعر
اكحل العينين اي شديد سواد اجفانهما اهدب الاشفار قال ابن مجد
وكان قوله اسيل الخدين هو الحامل على من سال اكان وجهه مثل السيف اذا
وطئ بقدمه وطئ بكلها ليس له اخمص اي لا يلصق القدم بالارض عند
الوطئ قال المصنف وغيره وذكر كثير انه كان اذا مشى على الصخر غاصت
قدماه فيه ولم اقف له على اصل اذا وضع رداءه عن منكبيه فكانه سبيكة
فضة واذا ضحك يتلألأ اي يلمع ويضيء ولا يخفى ما في تعدد هذه الصفات
من الحسن وذلك لانها بالتعاطف تصير كانها جملة واحدة قالوا ومن تمام الايمان
به الايمان بان الله تعالى خلق جسده على وجه لم يظهر قبله ولا بعده
مثله وفي الاثر ان خالد بن الوليد خرج في سرية فنزل بحي فقال سيد الحي
صف لنا محمدا فقال اما اني افصل فلا فقال اجمل فقال الرسول على قدر الرسل

كذا

كذا في اسرار الاسرار لابن المنير البيهقي في الدلايل عن ابي هريرة
كان ازهر اللون اي نيره او حسنه وفي الصحاح كغيره الازهر الابيض المشرق
وبه او بالابيض المشرق فسره عامة المحدثين حملا على الاكمل ونعت بسمرة وفعل
من فسره بالابيض الممزوج بحمرة نظر الى المراد بنعت بالواقع قال المحقق
والاظهر في لونه ان البياض غالب عليه سيما في ما تحت الثياب لكن لم يكن
كالجص بل نير ممزوج بحمرة غير صافية بل مع نوع كدورة كما في العرب فلهذا
جا في رواية اسمر وبه يحصل التوفيق بين الروايات والله اعلم كان عرقه
يتحدر كاللؤلؤ ما يترشح من جلد الحيوان اللؤلؤ في الصفاء والبياض وفي خبر البيهقي
عن عايشة رضي الله تعالى عنها كان يخصف نعله وكنت اغزل فنظرت اليه فجعل
جبينه يعرق وجعل عرقه يتولد نورا اذا مشى تكفأ بالهمز وتركه اي تمايل
الى قدام في المناقب عن انس بن مالك وروي بعضه البخاري
كان اشد حياء من العذراء اي استحياء من ربه سبحانه وتعالى ومن الخلق يعني حيائه
اشد من حيا العذراء البكر لان عذرتها اي جلدتها بكارتها باقية في
خدرها اي في حال كونها في خدرها بالكسر سترها الذي يجعل
بجانب البيت والعذراء في الخلوة يشتد حياؤها اكثر مما تكون خارجة لكون
الخلوة مظنة الفعل بها وحياؤه صلى الله عليه وسلم في غير الحدود ولهذا
قال للذي اعترف بالزنا انكتها لا تكني كما بين في الصحيح في كتاب الحدود
حم ق في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وفي فضائله ه في الزهد عن ابي سعيد
الخدري رضي الله تعالى عنه وفي الباب انس وغيره
كان اصبر الناس على اقذار الناس اي اكثرهم صبرا على اقذار الناس اي ما يكون من
قبيح فعلهم وسيء اقوالهم لانه صلى الله عليه وسلم لانشراح صدره بنسيم
لم تضق عن صدور العامة فكانت مساوي اخلاقهم وصدا ابدانهم وسو
سيرتهم وقبح سريرتهم في جنب صدره تسقط دونه كما يوس الايم وهذا شرف
الصبر ابن سعد في الطبقات عن اسماعيل بن عياش بفتح العين المهملة
وشد المثناة التحتية وشين معجمة وهو ابن سليم مرسلا هو العنسي بالنون
عالم الشام في عصره صدوق في روايته عن اهل بلده يخلط في غيرهم
كان افلج الثنيتين اي بعيد ما بين الثنايا والرباعيات والفرق فرجة
بين الثنيتين كذا في النهاية وزاد الجوهري رحمه الله تعالى رجل افلج الثنايا
اي منفرجهما فتفرجهما فان حقق به حسنا فتبين اكثر العلم والعليا
وهو صفة جميلة لكن مع القلة لانه اتم في الفصاحة لان اتساع اللسان
فيه اذا تكلم رئي كالنور يخرج من بين ثناياه كغيره على الافصح ويتكلم ب

جمع ثنية بالمثلثة وهي الاسنان الاربع التي في مقدم الفم ثنتان من فوق
وثنتان من تحت قال الطيبي ضمير يخرج الى الكلام وهو تشبيه في الظهور والى
النور فالكاف زائدة وحاصله انه يخرج كلامه من بين الثنايا الاربع شبيها
بالنور في الظهور قال المحقق والانسب باول الحديث ان المعنى يخرج من
الفلج ما يشبه نور النجوم او نحوه فالضمير الى المشبه المقدر وقيل يخرج من
صفا الثنايا تلالؤ نفسه كانت ذاته الشريفة عليه الصلاة والسلام
كلها نورا ظاهرا حتى انه كان يمسح لمن استحقه من اصحابه سيد الطفيل
ابن عمرو اتيه لقومه فقال اللهم نور له فسطع له نور بين عينيه فقال
اخاف ان يكون مثلة فتحول الى طرف سوطه فكان يضيء في الليل المظلم
فسمي ذا النور واعطى قتادة بن النعمان لما صلى معه العشا في ليلة مظلمة
مطرة عرجونا وقال انطلق به فانه سيضيء لك من بين يديك عشرا
فاذا دخلت بيتك فسترى سوادا فاضربه ليخرج فانه الشيطان فكان
كذلك ومسح على وجه رجل فما زال على وجهه نور ومسح وجه قتادة بن ملحان
فكان لوجهه بريق حتى كان ينظر في وجهه كما ينظر في المراة المغيرة ذكره
ت في كتاب الشمائل طب وكذا في الاوسط والبيهقي في الدلائل
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الهيثمي وفيه عبد العزيز بن ابي ثابت
وهو ضعيف جدا انتهى والله اعلم .
كان حسن السبلة بالتحريك ما انسبل من مقدم اللحية على الصدر ذكره
الزمخشري او هي الشعرات التي تحت اللحي الاسفل او الشارب وفي مزج المقامات
للشريشي السبلة مقدم اللحية ورجل مسبل وفلان خفيف العذارين وهما
ما اتصل من اللحية والصدغ وهما العارضان وهما ما نبت على الخدين من الشعر
على عارض الانسان طب عن العدا بفتح العين المهملة وتشديد الدال المعجمة
واخره همزة ابن خالد بن هوذة العامري اسلم بعد حنين هو وابوه جميعا
قال البيهقي فيه من لم اعرفهم .
كان خاتم النبوة في ظهره بضعة بفتح الباء قطعة لحم ناشزة
بمجمات مرتفعة من اللحم وفي رواية مثل السلعة واما ما ورد انها كانت
كاثر محجم او كالشامة سوداء او خضراء او مكتوب عليها محمد رسول الله او سر
فانت المنصور ونحو ذلك فلم يثبت منها شي قاله ابن حجر رحمه الله تعالى
قال القرطبي اتفقت الاحاديث الثابتة على ان الخاتم كان شيئا بارزا احمر
عند كتفه الايسر قدره اذا قلل كبيضة الحمامة واذا كثر جمع اليد وفي
الخاتم اقوال متقاربة وعد المصنف وغيره جعل خاتم النبوة

بظهره

في

مظلمون باذا اتلبه حيث يدخل الشيطان من خصايصه صلى الله عليه وسلم
على الانبيا عليهم الصلاة والسلام وقال وساير الانبيا خاتمهم في يمينهم
ت فيها اي الشمائل عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه .
كان خاتمه غدة بغين معجمة مضمومة ودال مهملة مشددة قال المؤلف
ورايت من صحفه بالرا وسالت عنه فقلت انما هو بالدال والغدة كما في القاموس
وغيره كل عقدة في الجسد اطاف بها الشحم وفي المصباح لحم يحدث بين
الجلد واللحم يتحرك بالتحريك حمرا اي مثل الحجم فلا تعارض بينه وبين
رواية انه كان لون بدنه قال العصام وفي رد لرواية انها سوداء وخضراء
مثل بيضة الحمامة اي قدرا وصورة لا لونا بدليل وصفها بالحمرة قبله وفي
رواية لابن حبان مثل البندقة من اللحم وفي رواية للبيهقي مثل السلعة
وفي رواية للحاكم والترمذي لحم مجتمع وفي رواية للبيهقي كالتفاحة
وكلها متقاربة ولعل التفاوت في نظر الرائي بعدا وقربا ت عن
جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه
كان ربعة من القوم بفتح الرا وسكون الباء على ما ذكره بعضهم لكن الذي
رايته في تصحيح الفتح لابن حجر بكسر الرا وسكون الباء الموحدة
اي مربوعا قال والتانيث باعتبار النفس انتهى وقال غيره هو وصف يشترك
فيه المذكر والمونث ويجمع على ربعات بالتحريك وهو شاذ وفسر بقوله
ليس بالطويل البائن اي الذي يباين الناس بزيادة طوله وهو
المعبر عنه في رواية بالمشذب وفي اخرى بالممغط اي المتناهي في الطول
من بان اي ظهر على غيره او فارق من سواه ولا بالقصير زاد البيهقي
عن علي رضي الله عنه وهو الى الطول اقرب ووقع في حديث ابي هريرة
رضي الله عنه عند الذهلي في الزهريات قال ابن حجر باسناد حسن كان النبي
ربعة وهو الى الطول اقرب ازهر اللون اي نيرا مشرقا زاد ابن الجوزي
وفيه في الرواية كان عرقه اللؤلؤ قال في الروض الزهرة لغة اشراق
في اللون اي لون كان من بياض او غيره وقول بعضهم ان الازهر
الابيض خاصة والزهر اسم للابيض من النوار فغلط خطاه ابو حنيفة
فيه وقال انما الزهرة اشراق في الالوان كلها وفي حديث يوم احد
نظرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعيناه تزهران تحت المغفر
انتهى وقال ابن حجر رحمه الله تعالى قوله ازهر اللون اي ابيض مشرب
بحمرة وقد ورد ذلك في روايات صريحة عند الترمذي والحاكم وغيرهما
كان ابيض مشربا بياضه بحمرة ليس بالابيض الامهق كذا في الاصول

شعر

وفي رواية امهق ليس بابيض قال الشامي وهم **ولا بالآدم** بالمد اي الشديد السمرة
والمايل الى البياض مع الحمرة لكنها حمرة بصفا فيصدق عليه انه ازهر كما
ذكره القرطبي والعرب تطلق على من هو كذلك اسمر والمراد بالسمرة
التي تخالط البياض وهذا اجاب به حديث انس عند احمد والبزار قال ابن
حجر باسناد صحيح صححه ابن حبان انه كان اسمر وفي الدلايل للبيهقي عن
انس كان ابيض بياضه الى السمرة وفي لفظ لاحمد بسند حسن اسمر الى البياض
قال ابن حجر ويمكن توجيه رواية امهق بان المهق الاخضرار اللون الذي ليس
بياضه في الغاية ولا سمرته ولا حمرته فقد نقل عن رؤبة ان المهق خضرة
فهذا التوجيه على تقدير ثبوت الرواية **وليس شعره بالجعد**
بفتح الجيم وسكون العين **القطط** بفتحتين اي الشديد الجعودة الشبيه شعر
السودان **ولا بالسبط** بفتح فكسر او بسكون المنبسط المسترسل الذي
لا تكسر فيه فهو متوسط بين الجعودة والسبوطة **وفي حديث انس** بن مالك
رضي الله تعالى عنه بنحو في عدو ومن تسخير فهو ابن الاثير قال الصدر المناوي
والظاهر ان ما قاله وهم وانما هي مختصة من قول انس رضي الله عنه كان
ربعة من القوم الخ اتفق عليها مسلم بل هي رواية البخاري وهذا قال
عبد الحق قوله كان ربعة من القوم من زيادة البخاري على مسلم فالصواب
نسبة هذه الرواية للبخاري دونه .
كان شثن الذراعين بشين معجمة مفتوحة مثلثة ساكنة فما بعدها قيل اي غليظهما
ممتدهما اي الجمل لشبحيهما التي مددته **بعيد** بفتح فكسر **ما بين المنكبين**
اي عريضا على الظهر وما موصولة او موصوفة لا زايدة لان بين من الظروف
اللازمة للاضافة فلا وجه لاخراجه عن الظرفية والحكم بزيادة ما
والمنكب مجتمع راس العضد والكتف وبعد ما بينهما يدل على سعة الصدر
وذلك آية النجابة وجا في رواية بعيد مسيح تصغيرا للبعد المذكور
ايماء الى ان بعد ما بين المنكبين لم يكن وافيا شافيا لانه اعتدال **اهدب**
اشفار العينين اي طويلها اخرجه على ما في **البيهقي** في الدلايل
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
كان شعره دون الجمة وفوق الوفرة وفي حديث الترمذي وعكسه
فلا يجاوز شحمة اذنيه اذا اهوى وجزه اي جعله وفرة فالمراد ان معظم
شعره كان عند شحمة اذنيه وما اتصل منه مسترسل الى المنكب
الجمة شعر الراس المتجاوز شحمة الاذن اذا وصل المنكب كذا في الصحاح
في حرف الميم وفيه في الرا المتجاوز من غير وصول وفي النهاية ما سقط

الجمة من شعر الراس ما سقط على المنكبين والوفرة شعر الراس اذا وصل شحمة الاذن صح

على

على المنكبين ولعل مراده بالسقوط التجاوز وفي القاموس الوفرة ما سال
على الاذن وجاوز الشحمة قال ابو شامة رحمه الله تعالى وقد دلت صحاح
الاخبار على ان شعره الى انصاف اذنيه وفي اخرى بين اذنيه وعاتقه
وفي اخرى قريبا من منكبيه وفي اخرى يضرب منكبيه ولم يبلغنا في طوله اكثر من
ذلك وهذا الاختلاف باعتبار اختلاف احواله فروي في هذه الاحوال
المتعددة بعد ما كان حلقه في حج او عمرة واما كونه لم ينتقل منه اذا دل على كونه
يضرب منكبيه فيجوز كون شعره وقف على ذلك الحد كما يقف الشعر في حق
كل انسان على حد ما ويجوز ان يكون كانت عادته كلما بلغ هذا الحد قصره
حتى يكون الى انصاف اذنيه او الى شحمة اذنيه لكن لم ينقل انه قصر شعره
من غير نسك ولا حلقه ولعل ما وصف به شعره بالاوصاف المذكورة كان بعد
حلقه له في عمرة الحديبية سنة ست فانه بعد ذلك لم يترك حلقه حتى يطول
فيها اكثر من كونه يضرب منكبيه فانه في سنة سبع اعتمر عمرة القضاء وفي ثمان
اعتمر من الجعرانة وفي عشر حج انتهى **وفي الشمايل عن عايشة** ام المؤمنين
كان شيبه نحو عشرين شعرة بيضا في مقدمه هذا بقية الحديث وقد
اقتصر حديث ابن سعد ان شيبه كان لا يزيد على عشر شعرات لا مراده على
بصيغة جمع القلة لكن خص ذلك بعنفقته فيحمل الزايد على ذلك في صدغيه
كما في حديث البراء لكن وقع عند ابن سعد قال ابن حجر باسناد صحيح عن
حميد عن انس رضي الله عنه لم يبلغ ما في لحيته من الشيب عشرين وروى
الحاكم عنه لو عددت ما اقبل من شيبه في راسه ولحيته ما كنت ازيدهن
على احدى عشرة شيبة وفي حديث ابن زهير ثلاثين عددا وجمع بينهما
باختلاف الازمان وبان رواية ابن سعد اخبار عن عدة وما عداها
اخبار عن الواقع فانس لم يعد اربع عشرة وفي الواقع سبع عشرة او
ثماني عشرة او اكثر وذلك كله نحو العشرين **ذكرهما** اي الشمايله كلاهما
عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ورواه هذا ايضا ابن راهويه
وابن حبان والبيهقي وغيرهم .
كان ضخم الراس اي عظيمه وفي رواية ضخم الهامة **واليدين** يعني
الذراعين كما جا هكذا مبينا في رواية **والقدمين** يعني ما بين الكعب الى
الركبة وجمع بين الراس واليدين والقدمين في مضاف لندرة تناسبها
اذ هي جميع اطراف الحيوان وهو بدونها لا يسمى . **ح** في باب اللباس
عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه .
كان ضليع الفم بفتح الضاد المعجمة اي عظيمه او واسعه والعرب تمدح

بعظه ونقدم صدره قال الزمخشري والضليع في الاصل الذي عظمت اضلاعه ووفرت فاجفر جنباه ثم استعمل في موضع العظيم وان لم يكن ثم اضلاع وقيل ضليعه مهر فله وذابل فالمراد ذبول شفتيه ورقتهما وحسنهما وقيل هذا كناية عن قوة فصاحته وكونه يفتتح الكلام ويختمه باشداقه **اشكل العينين** في بياضهما حمرة هذا الصحيح وذلك محمود قال محققو ذا ايضا فيه كونه ادعج **منهوس العقب** بالمهملة الشين واهمالها اي قليل لحم العقب بفتح فكسر مؤخر القدم من جامع الاصول رجل منهوس القدمين والعقبين بينين وقيل خفيف لحمهما وفي القاموس المنهوس من الرجال قليل اللحم **مرت** كلاهما **عن جابر بن سمرة** رضي الله عنه •

كان ضخم الهامة كبيرها وعظم الراس يدل على الرزانة والوقار **عظيم اللحية** غليظها كثيفها هكذا وصفه جمع منهم علي وابن مسعود رضي الله عنهما وغيرهما وفي رواية حميد عن انس كانت لحيته قد ملات من هاهنا الى هاهنا ووضع بعض الرواة يديه على عارضيه **البيهقي** في الدلائل **عن علي** امير المؤمنين وروى الترمذي نحوه

كان فخما بفتح فسكون **مفخما** بتشديد الخاء اي عظيما في نفسه **مفخما** اسم مفعول اي معظما في صدور الصدور وعيون العيون لا يستطيع مكابر ان لا يعظمه وان حرص على ترك تعظيمه كان فخما في باطنه فلبست الفخامة جسمه وقيل فخما عظيم القدر عند صحبه مفخما معظما عند من لم يره قط وهو معظم ابدا ومن ثم كان صحبه لا يجلسون عنده الا وهم مطرقون لا يتحرك منا احد هيبة له ولا يضطرب فيه شعر كما قيل •

كانما الطير منهم فوق ارؤسهم • لا خوف ظلم ولكن خوف اجلال •

وقيل الفخامة في وجهه نبله وامتلاؤه من الجمال والمهابة **يتلالا** اي يضيء ويتوهج **وجهه تلالؤ القمر** اي مثل تلالؤ القمر فحذف المضاف اليه واقيم المضاف مقامه للمبالغة في التشبيه **ليلة البدر** اي ليلة اربعة عشر سمي بدرا لانه يسبق طلوعه مغيب الشمس فكانه يبدرها بطلوعه والقمر ليلة البدر احسن ما يكون واتم ولا ينافيه قول القاضي في تفسير والشمس وضحاها والقمر اذا تلاها انه يبدو بطلوعه عند غروبها ليلة البدر وطلوعها من طلوعها ولا الشهرة لان مراده بالغروب الاشراق عليه وتشبيه الوصاف بتلالؤ الوجه بتلالؤ القمر دون الشمس لانه ظهر في عالم مظلم بالكفر ونور القمر انفع من نورها **اطول من المربوع** عند امعان التامل وربعة في بادي النظر فالاول بحسب الواقع والثاني بحسب الظاهر والاديب

ان الطول في القامة بغير افراط احسن واكمل **واقصر من المشذب** بمعجمات اخرها موحدة اسم فاعل وهو البائن الطول مع نحافة اي نقص في اللحم من قولهم نخلة شذبا اي طويلة شذب اي قطع عنها جريدها ووقع في حديث عائشة عند ابن ابي خيثمة لم يكن احد يماشيه من الناس ينسب الى الطول الا طاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما فاذا فارقاه نسبا الى الطول ونسب هو الى الربعة **عظيم الهامة** بالتخفيف **رجل الشعر** كانه مشط فليس بسبط ولا جعد قال القرطبي والرواية في رجل بفتح الراء وكسر الجيم وهي المشهورة وقال الاصمعي شعر رجل بفتح فكسر ورجل بفتح الجيم ورجل بكونها اذا كان بين السبوطة والجعودة وقال غيره شعر رجل اي سرح وكان شعره عليه الصلاة والسلام باصل خلقته سرحا **ان انفرقت عقيقته** اي ان انفرقت عقيقته اي شعر راسه الفرق بسهولة لخفة شعره حينئذ فرق بالتخفيف اي جعل شعره نصفين نصفا عن يمينه ونصفا عن شماله سمي عقيقة تشبيها له بشعر المولود فاستعير لها اسمه **والا** بان كان مختلطا متلاصقا لا يقبل الفرق بدون ترجيل **فلا يفرقه** بل يتركه بحاله معقوصا اي وفرة واحدة فالحاصل انه ان كان زمن قبول الفرق فرقه والا تركه غير مفروق وهذا التقدير ترجيح معناه ان الفرق بنفسه تركه مفروقا فالعدم فلا يتعلق له والافلا المصير معناه والا فلا يتركه مفروقا وهو ذلك وهذا بنا على جعل قوله والا فلا كلاما تاما وجعل بعضهم قوله فلا **يجاوز شحمة اذنيه اذا هو وفره** كلاما واحدا وفسره تارة بانه لا يجاوز شحمة اذنيه اذا اعفاه من الفرق وقوله اذا هو وفره بيان لقوله والا واخرى بانه اذا فرق لا يجاوز شحمة اذنيه وقد تقدم الشعر قال وبه يحصل الجمع بين الروايات المختلفة في كون شعره وفرة وكونه جمة بتخالف يختلف باختلاف ازمنة الفرق وعدمه واعلم ان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان اولا لا يفرق تجنبا لنفي المشركين وموافقة لاهل الكتاب ثم فرق واستقر عليه **ازهر اللون** ابيضه نيره وهو احسن الالوان فالمراد ابيض اللون ليس بالمهق ولا بالادم وحينئذ فاللون مستدرك **واسع الجبين** بين الجبينين وهما ما اكتنف الجبهة من يمين وشمال والمراد بسعتهما امتدادهما طولا وعرضا وذلك محمود محبوب **ازج الحواجب** اي مدققها مع تقوس وغزارة شعر جمع حاجب وهو ما فوق العين بلحمه وشعره او هو الشعر الذي فوق العظم

وحسن سمي به لحجبه الشمس عن العين اي ضعفها والحجب المنع وعدلهن الحاجبين الي الحواجب اشارة الي المبالغة في امتدادهما حتى صار كعدة حواجب **سوابغ** بالسين افصح من الصاد جمع سابغة اي كاملات قال الزمخشري حال من المجرور وهو الحواجب وهي فاعلة في المعنى اذ تقديره ازج حواجبه **في غير قرن** بالتحريك اي اجتماع يعني ان طرفي حاجبيه قد سبغا اي طالا حتى كادا يلتقيان ولم يلتقيا **بينهما** اي الحاجبين **عرق** بكسر وسكون **يدره** اي يحركه ثائرا **الغضب** كان اذا غضب امتلأ ذلك العرق دما كما يمتلئ الضرع لبنا اذا در فيظهر ويرتفع **اقنى** بقاف ونون مخففا من القنى وهو ارتفاع اعلى الانف واحديداب وسطه **العرنين** اي طويل الانف مع دقة ارنبته وهو بكسر فسكون الانف او ما صلب منه او اوله حيث يكون القنى والشمم فيه طول ودقة ارنبته مع حدب في وسطه **له** اي للعرنين او للنبي صلى الله عليه وسلم وهو اقرب لان الاقرب **نور** بنون مضمومة **يعلوه** يغلب من حسنه وبهار رونقه **يحسبه** بضم السين وكسرها اي النبي او عرنينه **من لم يتأمله** اي يمعن النظر فيه **اشم** مرتفعا قصبة الانف قال المحقق وذا يفيد ان قناه كان قليلا لم يعكس الفكر عليه وقال المشهور كان اشم فالكلام المشهور تكذبه انتهى ويراد الذكي والشمم ارتفاع قصبة الانف واشراف الارنبة **كث اللحية** وفي رواية التجارات عظيم اللحية وكثيف اللحية بفتح اللام فتغير دقيقها ولا طويلها وفيها كثافة كذا في النهاية وفي التنقيح كث اللحية كثير شعرها غير مسبلة وفي القاموس كث كثوث اصولها وكثفت وقصرت وجعدت وكذا ورد كانت ملتفة وفي شرح المقامات للشريشي كثة كثيرة الاصول بغير طول ويقال للحية اذا قصر شعرها وكثر انها كثة واذا عظمت وكثر شعرها قيل انها لذ وعثنون فاذا كانت اللحية نابتة في الذقن ولم تكن في العارضين قيل لك السنوط والسناط واذا لم يكن في وجهه كثير شعر قيل له الثطط واللحية بكسر اللام وفي الكشاف الفتح لغة الحجاز الشعر النابت على الذقن خاصة **سهل الخدين** ليس فيهما نتو ولا ارتفاع وهو عين خبر البيهقي وغيره كان اسيل الخدين وذلك احب عند العرب **ضليع** بضاد معجمة **الفم** عظيمه او واسعه **اشنب** اي ابيض الاسنان مع بريق وتحديد فيها او هو رونقها وماؤها او بردها وعذوبتها **مفلج الاسنان** اي منفرج ما بين الثنايا **دقيق** بالدال وروي بالراء **المسربة** بضم الراء وفتح وضم الميم وسكون السين المهملة ما دق من شعر الصدر كالخيط

سائلا

سائلا الي السرة **كأن عنقه** بضم المهملة وبضم النون وتسكن **جيد** بكسر فسكون وهما بمعنى وانما عبر به تفننا وكراهة لتكرار اللفظ **دمية** بمهملة ومثناة تحتية الصورة او المنقوشة من نحو رخام او عاج شبه عنقه بعنقها لانه يتأنق في صنعتها مبالغة في حسنها وخصها لكونها كانت بالوثنة عندهم دون غيرها **في صفاء الفضة** حال مقيدة لتشبيهه به اي كائنة من حال صفاية قال الزمخشري وصف عنقه بالدمية من الاشراق والاعتدال وظرف الشكل وحسن الهيئة والكمال وبالفضة في اللون والاشراق والجمال **معتدل الخلق** اي معتدل الصورة الظاهرة بمعنى تناسب الاعضاء خلقا وحسنا **بادنا** اي ضخم البدن لكن لا مطلقا بل بالنسبة لما يأتي من كونه شثن الكفين والقدمين جليل المشاش والكتد ولما كانت البدانة قد تكون من كثرة اللحم وافراط السمن الموجب لرخاوة البدن وهو مذموم دفعه بقوله **متماسكا** يمسك بعض اجزائه بعضا من غير ترهل قال الغزالي رحمه الله تعالى لحمه متماسك يكاد يكون على الخلق الاول لم يضره السن اراد انه من السن الذي من شانه استرخاء اللحم كان كالشباب ولا ينافي قوله بادنا ما في رواية البيهقي من انه بين التخاذل الكثرة والقلة والخفة والتوسط من الامور النسبية المتفاوتة بحيث قيل بادن اريد عدم النحولة والهزال وحيث قيل انه ما اريد عدم السمن التام **سواء البطن والصدر** بالاضافة او التنوين كناية عن كونه خميص البطن والحشا اي ما من البطن من قبيل طويل النجاد اي الفاتر **عريض الصدر** بل التشبيه واسع الصدر وفي المواهب رحب الصدر والعرض خلاف الطول قال البيهقي كان بطنه غير مستفيض فهو مساو للصدر وصدره عريض فهو مساو لبطنه او العريض بمعنى الوسيع او مجاز عن احتمال الامور **بعيد ما بين المنكبين** تثنية منكب بفتح فكسر مجتمع عظم العضد والمنكب وهو لفظ مشترك يطلق على ما ذكر وعلى المحل المرتفع من الارض وعلى ريشة من اربع في جناح الطير **ضخم الكراديس** اي عظيم الالواح او العظام او رؤوس العظام وقال البيهقي الاعضاء وفيه دلالة على القوة قال المحقق والمراد عظام تليق بالعظم كالاطراف والجوارح وقد سبق عظيم الاطراف والجوارح **انور المتجرد** الرواية بفتح الراء قال البيهقي وغيره يعني نيرا ردا لمحقق ولا حاجة له لان افعل التفضيل اذا اضيف فاحد معنييه التفضيل على غير المضاف اليه والاضافة للتوضيح فكانه قال متجرده انور من متجرد غيره قال

ويكون دليلا على كمال القوة الغضبية التي عليها مدار حماية الدين وقمع الاشرار

اي فيها كثافة واستدارة واستواء بطولية

البغوي وغيره والمتجرد ما جرد عنه الثياب وكشف من جسده اي كان مشرق الجسد
فتوان المراد جميع البدن والقول بان المراد ما يستره غالبا ويجرد احيانا متعقب
بالرد **موصول ما بين اللبة** بفتح اللام المشددة وهي النقرة التي فوق الصدر
واسفل الحلق من الترقوتين **والسرة** متعلق بموصول **بشعر**
يجري بمد تشبيه بجريان الماء ونحو امتداد في سيلانه **كالخط** الطريقة
المستطيلة في الشي والخط الطريق وبما نبه الاستقامة والاستوا
تشبيه بالاستوا وروي كالخيط والتشبيه بالخط ابلغ وهذا هي دقيق
المسربة المار **عاري الثديين والبطن مما سوى ذلك** اي لم يكن عليهما
شعر سوى ذلك وما ذكر من ان لفظ الثديين تثنية ثدي هو ما في
هذا الجامع لكن في النهاية الثندوة وتبعه قال وهما للرجل كالثديين
للمراة فمن ضم الثا همز ومن فتحها لم يهمز اراد لم يكن على ذلك الموضع
كثير لحم انتهى والاول هو رواية الثنا وغيره ذكر القرطبي ولا شعر
تحت ابطيه ورده الولي العراقي بانه لم يثبت والخصوصية لا تثبت
بالاحتمال وغيره **اشعر** اي كثير شعر **الذراعين** تثنية ذراع
ما بين مفصل الكف والمرفق وفي القاموس من طرف المرفق الى طرف
الاصبع الوسطى **والمنكبين واعالي** جمع اعلى **الصدر** اي كان على
هذه الثلاثة شعر غزير **طويل الزندين** بفتح الزاي عظم الذراعين
تثنية زند كفلس وهو ما انحسر عنه اللحم من الذراعين **رحب الراحة**
واسعها حسا ومعنى ومن قصره على حقيقة التركيب وجعله كناية
عن الجود فقد نفى نصيب قال الزمخشري ورحب الراحة اي الكف
دليل الجود وصغرها دليل البخل قال المحقق واما سعة القدمين فلم
اقف عليه لكنه يفهم مما رواه ضخمهما **سبط القصب** بالقاف
اي ليس في ساعديه وساقيه ومحرك نتو ولا تعقد والقصب جمع
قصبة كل عظم اجوف فيه مخ **شثن الكفين** اي في انامله غلظ
بلا قصر وذلك يحمد في الرجل لكونه اشد لقبضه ويذم في النسا
والقدمين وذا لا ينافيه خبر البخاري عن انس رضي الله تعالى عنه ما
مسست حريرا ولا ديباجا الين من كفه لان المراد اللين في الجلد
والغلظ في العظام فيجتمع له نعومة البدن وقوته ومن ثم قال
ابن بطال كانت كفه ممتلية لحما غير انها مع ضخامتها لينة او حيث
وصف باللين واللطافة فحيث لا يعمل بهما شيا بل كان بالنسبة الى اصل
الخلقة وحيث وصف بالغلظ والخشونة فبالنسبة الى امتهانهما بالعمل

فانه

فانه يشبه طول كثير من اموره **سائل الاطراف** بسين ولام اي ممتدها كذا في النهاية
لكن البيهقي وغيره فسروه بممتد الاصابع طولا غير منعقدة ولا متثنية
ويؤيده رواية كان اصابعه قضبان فضة اي اغصانها والوجه التعميم
فقد ورد سبط القصب وفسر بكل عظم ذي مخ والسبوط الامتداد قال
ابو عبيد وروي شائل الاطراف من قوله شالت الميزان ارتفعت احدى
كفتيه يعني كان مرتفع الاصابع بلا احديداب ولا تقطط وروي سائن
بالنون وهو بمعنى سائل بالسين المهملة من اسبر بعينه طويلا وتحصيله
ما يقع الشك فيه في هذه اللفظة سائل بمهملة ومعجمة شائن بالنون
وسائر بالرا قال الزمخشري ومقصود الكل انها غير متعقدة **خمصان**
الاخمصين مبالغة من الخمص اي شديد تجافي اخمص القدم عن الارض وهو
المحل الذي لا يلتصق بها عند الوطي **مسيح القدمين** املسهما مستويهما لينهما
بلا تكسر ولا تشقق جلد **ينبو عنهما الما** اي يسيل ويمر سريعا اذا صب
عليهما لاصطكاكهما **اذا زال** بالمعجمة **زال قلعا** اي اذا ذهب وفارق مكانه
رفع رجليه رفعا بائنا متداركا احداهما بالاخرى مشية اهل الجلادة فقلعا
حال او مصدر منصوب اي ذهاب تقلع والتقلع في الاصل انتزاع الشي من اصله
وتحويله عن محله وكلاهما يصلح ان يراد هنا اي ينتزع رجله عن الارض او يحولها
بقوة **ويخطو** يمشي **تكفيا** بالهمز وتركه اي مائلا الى قدام من تكفات
الاناء اذا قلبته اي الى يمينه او شماله ويؤيد الاول قوله الاتي كانما ينحط **ويمشي**
تساهل من عبر عن المشي بعبارتين [illegible] فرارا من كراهة تكرار اللفظ **هونا**
بفتح فسكون اي حال كونه هينا او هو صفة لمصدر محذوف اي مشيا هينا
بلين ورفق والهون الرفق **ذريع** كسريع وزنا ومعنى **المشية** بكسر الميم
اي سريعها مع سعة الخطوة مع كون مشيه بسكينة كان يمد خطوته حتى كان
الارض تطوى له **اذا مشى كانما ينحط من صبب** اي ينحدر من الارض واصله
النزول من علو الى سفل ومنه صب الما والمراد التشبيه بالمنحدر من علو الى
سفل بحيث لا اسراع ولا ابطا وخير الامور اوساطها قال بعضهم والمشيات
على انواع هذه احسنها وبما تقرر يعرف انه لا تعارض بين الهون الذي
هو عدم العجلة وبين الانحدار والتقلع الذي هو السرعة لمعنى الهون
انه لا يعجل في مشيته ولا يسعى عن قصد الانحدار او مبهم واما الانحدار
والتقلع فمشية الخلق **واذا التفت التفت جميعا** وفي رواية جمعا كضرب
اي شيئا واحدا فلا يسارق النظر ولا يلوي عنقه كالطايش الخفيف
بل كان يقبل ويدبر جميعا قال الاذرعي ينبغي ان يكتفي بالتمام وراءه واما

التفاته يمنة او يسرة فيعقبه خافض من الخفض ضد الرفع الطرف اي البصر
يعني اذا نظر الى شي خفض بصره تواضعا او حياء من ربه وذلك هو شان المتأمل
المتفكر المشتغل بربه ثم اراد ذلك بما هو كالتفسير له فقال نظره الى الارض
حال السكوت وعدم التحدث اطول من نظره الى السما لانه كان دائم المراقبة
متواصل الفكر فيقطع ابصارهما فرق فكره ويزيد خشوعه ولان نظر النفوس
الى ما تحتها اسبق لها من نظرها الى ما علا عليها واما في غير حال السكوت
والسكون فكانه ربما نظر الى السما كما في ابي داود وكان اذا جلس يتحدث
يكثر ان يرفع طرفه الى السما وهذا كله في غير الصلاة اما فيها فكان ينظر
اليها اولا فلما نزلت الذين هم في صلاتهم خاشعون اطرق فائدة
رايت بخط الحافظ مغلطاي ان ابا ظفر ذكر ان عليا كرم الله وجهه اتاه
راهب بكتاب ورثه عن ابائه كتبه اصحاب المسيح فاذا فيه الحمد لله الذي
قضى فيما قضى وسطر فيما سطر انه باعث في الاميين رسولا لا فظ ولا غليظ
ولا صخاب في الاسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح امته
الحمادون نظره الى الارض اطول من نظره الى السما جل نظره بضم الجيم
اي اكثره واعظمه الملاحظة مفاعلة من اللحظ اي النظر بشق العين مما
يلي الصدغ اما ديدنا بفتحتين كان اكثر نظره في حال الخطاب الملاحظة
وكثرة الفكر فلا يعارض قوله اذا التفت التفت جميعا يسوق اصحابه اي يقدمهم
امامه ويمشي خلفهم كانه يسوقهم تواضعا وارشادا الى ندب مشي كبير القوم
وراهم ولا يدع احدا يمشي خلفه او ليختبر حالهم وينظر اليهم حال
تصرفهم في معاشهم وملاحظتهم لاخوانهم فيربي من يستحق التربية
ويكمل من يحتاج للتكميل ويعاقب من يليق به المعاقبة ويودب من يناسبه التاديب
وهذا شان الوالي مع رعيته او لان الملايكة كانت تمشي خلف ظهره او لغير ذلك
وانما تقدمهم في قصة جابر رضي الله تعالى عنه لانه دعاهم اليه فجاوا
تبعا له ويبدا وفي رواية يبدر اي يسبق من لقيه بالسلام حتى الصبيان
تاديبا لهم وتعليما لمعالم الدين ورسوم الشريعة واذا سلم عليه احد رد عليه
كتحيته او احسن منها فورا الا لعذر كصلاة وبول قال ابن القيم ولم
يكن يرد بيده ولا براسه ولا باصبعه الا في الصلاة تنبيه ذكر عدة احاديث
ولم يخرج ما يعارضها الا شي باطل في الشمايل النبوية طب هب عن هند
ابن ابي هالة بتخفيف اللام وكان وصافا لحلية النبي صلى الله عليه وسلم
وهو ربيبه امه خديجة وهالة اسد دارة العجل فقتل مع علي كرم الله
وجهه يوم الجمل وقيل مات في طاعون عمواس ودفن بها لم يجد من يدفنه لكثرة الموتى

حتى

حتى نادى مناد وا ربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فترك الناس موتاهم
ورفعوه على الاصابع حتى دفن زمن الموت لحسنه ولعله لاعتقاده عصمته
والا فقيه جميع بن عمر العجلي قال ابو داود اخشى ان يكون كذابا ووثقه ابن
حبان فتعقب بقول البخاري ان فيه نظرا ولذلك جزم الذهبي بانه واه وفيه
رجل من تميم ومن ثم قال بعض الفحول خبر معلول
كان في ساقيه روي بالافراد وبالتثنية حموشة بحاء مهملة مفتوحة وشين
معجمة اي دقة قال القاضي حموشة الساق دقتها يقال حمشت قوائم الدابة
اذا دقت هكذا ضبطه بعضهم ورواه بعضهم حموشة بضم اوله المعجم دقيقا
وكونه لبعيد النقل والمراد نفي غلظها وذلك مما يتمدح به وقد اكثر اهل
الثنا في مدحها ودنا يدهشا ت في المناقب ك كلاهما عن جابر بن سمرة
رضي الله عنه وقال حسن غريب صحيح
كان في كلامه وفي رواية كان في قراءته ترتيل اي تان وتمهل مع تبيين الحروف
والحركات بحيث يتمكن السامع من عدها او ترسيل عطف تفسير او شك من
الراوي وفي الحديث ان الناس دخلوا عليه ارسالا يصلون عليه فرقا متقطعة
يتبع بعضهم بعضا واخذ منه جمع تفضيل قراءة القليل المرتل على الكثير بغير
ترتيل لان القصد من القراءة التدبر والتفهم وذهب قوم الى تفضيل الكثرة
واحتجوا باخبار قال ابن القيم والصواب ان قراءة الترتيل والتدبر ارفع قدرا
وثواب كثرة القراءة اكثر عددا فالاول كمن تصدق بجوهرة عظيمة والثاني
كمن تصدق بدنانير كثيرة د عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال
الحافظ الزين العراقي فيه شيخ لم يسم
كان كثير العرق محركا ما يترشح من جلد الحيوان كما سبق وقد يستعار لغيره
وكانت ام سليم رضي الله عنها تجمع عرقه صلى الله عليه وسلم فتجعله في الطيب
لطيب ريحه والقلب الطاهر الحي يشم منه رايحة الطيب كما ان القلب الخبيث
يشم منه رايحة النتن لان نتن القلب والروح يتصل بباطن البدن اكثر من
ظاهره والعرق يفيض من الباطن فالنفس الطيبة يتزايد طيبها ويفوح
عرقها حتى يبدو على الجسد والخبيثة بضدها تكملة اخرج
ابو يعلى عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا قال جاء رجل فقال يا رسول الله
اني زوجت ابنتي وانا احب ان تعينني بشي قال ما عندي شي ولكن اذا كان غدا
فاتني بقارورة واسعة الراس وعود شجرة واية ما بيني وبينك ان اجيف
ناحية الباب فلما كان الغد اتاه بقارورة واسعة وعود شجرة فجعل
يسلت العرق عن ذراعيه حتى امتلات القارورة
فسلم ما الفاق ... عرقه
اي يطيب به طيبي اي اخلط
ه علقمي

تمام الحديث ... وتمام الحديث في مسلم عن ام سليم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ... يقيل ... عندها ... وكان كثير العرق فكانت تجمع عرقه فتجعله في الطيب والقوارير فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ام سليم ما هذا قالت عرقك ...

هي ام انس واختلف في اسمها والصحيح ان اسمها ... بنت ملحان ... الطبراني بعضهم ...

اي اوده قاموس

فقال رحم الله ما ابنكان تضعين هذا العود في القارورة فتطيب فكانت اذا
تطيبت شم اهل المدينة رائحة الطيب فسموا بيت المطيبين قال الذهبي حديث
منكر وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي ام سليم
رضي الله عنها فيقيل عندها فتبسط له نطعا وكان كثير العرق فكانت تجمعه
فتجعله في الطيب انتهى •
كان كثير شعر اللحية زاد في رواية قد ملأت ما بين كتفيه قال القرطبي
ولا يفهم منه انه كان طويلها لانه صح انه كان كث اللحية اي كثير شعرها غير طويله
انتهى قال الغزالي في خبر غريب انه كان يسرحها في اليوم مرتين م عن جابر
ابن سمرة رضي الله تعالى عنه
كان كلامه كلاما فصلا اي فاصلا بين الحق والباطل او ذا فصل عليه لانه ابلغ
او مفصولا عن الباطل ومصونا عنه فليس في كلامه باطل اصلا او مختصا او
متميزا في الدلالة على معناه وحاصله انه بين المعنى لا يلتبس على احد بل
يفهمه كل من سمعه من العرب وغيرهم لظهوره وتفاصل حروفه وكلماته
واقتداره بكمال فصاحته على ايضاح الكلام وتبيينه ولهذا انتهى الفاروق
من شانه وقال يا رسول الله انك افصحنا ولم تخرج من بين اظهرنا قال كانت لغة اسماعيل
قد درست اي ضمحلت فصاحتها فجاءني بها جبريل عليه الصلوة والسلام فحفظتها
وورد انه كان يتكلم مع الفرس بالفارسية قال الزمخشري وتراعيا اوليك
المتلفقين المصاقع حتى قعدوا مقهورين مغلوبين وركبوا فصاروا مبهوتين
مبهورين واستكانوا فاذعنوا واسعوا الى الاستجابة وابتغوا ان الله
عزت قدرته خص هذا اللسان العربي والقى على لسانه زبدته فما من خطيب
يقاومه الا نكص متفكك الرجل وما من مصقع يناز عه الا رجع فارغ السجل وما
قرب بنطقه منطق الا كان كالبرذون مع الحصان المطهم ولا وقع من كلامه
شيء في كلام الناس الا اشبه الوضح في نقبة الادهم وقال ابو نعيم كان افصح الخلق
واعذبهم كلاما واسرعهم اداء واحلاهم منطقا حتى كان كلامه ياخذ بالقلوب
ويسبي الارواح وقد شهد له بذلك اعداؤه وقد جمعوا من كلامه المفرد الموجز
البديع دواوين لا تكاد تحصى د عن عائشة ام المؤمنين ورواه عنها ايضا
الترمذي لكنه قال يحفظه من جلس اليه وقال الشافعي في يوم وليلة يحفظه
كل من سمعه قال الزين العراقي وسنده حسن •
كان ابغض الخلق اي اعمال الخلق اليه الكذب لكثرة ضرره وعموم ما يترتب
عليه من المفاسد الخيثة كان لا يعتذ في الرضا والغضب الا الحق كما رواه ابو
داود عن ابن عمر وبهذا كان يزجر صحابته عنه ويحث على الكتابة ما الكذب

الله

المذمة العجيبة وذلك لانه ينبني عليه امور ربما ضرت بعض الناس وفي
كلام الحكما اذا كذب السفير بطل التدبير ولهذا لما علم الكفار ان ابغض
الخلق اليه نسبوا اليه فكذبوا بما جاءهم به من عند الله تعالى ليثبطوا بذلك
لانه يوقف الناس عن قبول ما جاء به من الهدى ويذهب فائدة الوحي وروي
ان حذيفة قال يا رسول الله ما اشد ما لقيت من قومك قال خرجت يوما ادعو
الى الله فما لقيني احد منهم الا وكذبني هب عن عائشة ام المؤمنين رضي
الله تعالى عنها رمز المصنف لحسنه وقضيته صنيع المصنف ان البيهقي خرجه
وسكت عليه وهو باطل فانه خرجه من حديث اسحاق بن ابراهيم الدبري عن
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عائشة وعن محمد بن ابي بكر
عن ايوب عن ابراهيم بن ميسرة عن عائشة ثم عقبه بما نصه قال البخاري
هو مرسل بين ابراهيم بن ميسرة وعائشة ولا يصح حديث ابن ابي مليكة
قال البخاري ما اعجب حديث معمر عن الزهري عنه فانه لا يكاد يوجد فيه
حديث صحيح انتهى فاقاد بذلك ان فيه ضعفا وانقطاعا فاطلاع المصنف
لذلك من كلامه وحذفه من سوء التصرف واسحاق الدبري استشهد لتقته
لعبد الرزاق كما اشار اليه ابن عدي واورده الذهبي في الضعفا ايضا انتهى
كان احب الالوان اليه من الثياب وغيرها الخضرة لانها من ثياب
الجنة قال الخضرة افضل الالوان ولهذا كانت اليها احضرا وما يجد من الزرقة
انما هو لون البعد ومن الخبر ان النظر الى الخضرة وا لما الجاري يقوي
البصر فلا اختصاص بنوع المزية كانت احب الالوان اليه قال ابن
بطال وكفى به شرفا موجبا للمحبة طس وابن السني وابو نعيم في الطب
النبوي عن انس بن مالك رضي الله عنه ورواه عنه ايضا البزار قال الحافظ
العراقي واسناده ضعيف لكن لم يتواهد بما خرجه ابن عدي والبيهقي
عن قتادة قال خرجنا مع انس الى ارض فقيل ما احسن هذه الخضرة فقال انس
كنا نتحدث ان احب الالوان الى المصطفى صلى الله عليه وسلم الخضرة •
كان احب التمر اليه العجوة نوع عجوة المدينة وقيل مطلقا وهي اجود التمر
والينه والذ هناك ولها انواع كثيرة ضربا بالعصا ابو نعيم في
الطب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ورواه عنه ايضا ابو الشيخ باللفظ
المذكور قال الزين العراقي في اسناده ضعيف •
كان وجهه مثل كل من الشمس والقمر اي مثل الشمس في الاضاءة والقمر في الحسن
والملاحة او اوا وقع بل اذ الشمس تمنع استيفاء الحظ من رؤيتها لا يليق
للقمر وما في الوفا من انه لم يكن مع شمس الا غلب ضوءه ضوء الشمس ينافي التشبيه

بالشمس لانه ان سلم عدم المبالغة او المسامحة في الغلبة فقد يقال حين كانت
الشمس في السما الرابعة لا سطلعنا علي انه يكفي المقا اعرفوا اشهر وادعوي
المماثلة العرفية لان القدر الغير الفاحش لا يضر عرفا **وكان مستديرا** اي كم
لسم المشابهة التامة والمماثلة اي عوا ضوا واحسن لاستدارته روية
فكيف يشبه اوبيا تله او يوكد لشابهتهما وقيل التشبيه بالشمس انما
يتنادر منه الضور والملاحة بين الاستدارة فيكون التشبيه فيهما الرمنا
م عن جابر بن سمرة رضي الله عنه

كان احب الثياب اليه من جهة اللبس **القميص** اي كانت نفسه تميل الي لبسه
اكثر من غيره من نحو ردا وازار لانه استر منهما وايسر لاحتياجهما الي حل
وعقد بخلافه فهو احبها اليه لبسا والحبرة احبها اليه ردا فلا تدافع بين
حديثيهما او فذاك احب المخيط وذا احب غيره ويلوح من ذلك ان لبسه
كان اكثر وكان لا يختلج في ذهني خلافه حتي رايت الحافظ العراقي قال
في حديث اللباس المصطفي صلي الله عليه وسلم قميصه لابن ابي حاتم ما نصه
وفيه لبسه عليه الصلاة والسلام للقميص وان كان الاغلب من عادته
وعادة سائر العرب لبس الازار والردا انتهى ولم اقف له علي سلف في جزمه
بهذه الاغلبية بالنسبة لخصوص المصطفي صلي الله عليه وسلم وفوق كل ذي
علم عليم ولا يلزم من كون ذلك اغلب للعرب كونه اغلب له عليه الصلاة والسلام
لان احواله وشونه كانت منوطة بما يرضي به ربه وربما كان داب ابايه واخوانه
من الانبيا والمرسلين فيما يوح اليه فيتشبه لا بشعار العرب وزعم علي ان
اغلبية لبس الازار والردا الانبيا في تغليبه للبس القميص فلا مانع من
لبس انتله تذكرا بما اختلف **رد ت** في اللباس **ك** كلهم **عن ام سلمة** ورواه
عنها ايضا النسائي فيما زينة قال الصدر المناوي وفيه ابو تميلة ويحيي بن
واضح ادخله البخاري في الضعفا لكن وثقه ابن معين

كان احب الثياب اليه ان يلبسها هذا لفظ رواية الشيخين **الحبرة**
كعنبة برد يماني ذو الوان من التحبير وهو التزيين والتحسين قال
الطيبي والحبرة خبر كان وان يلبسها متعلق باحب اي كان احب الثياب اليه
لاجل اللبس الحبرة لاحتمالها الوسخ او لينها وحسن انسجام نسجها
واحكام صنعتها وموافقتها البدن التزيين فانه كان بالغ النهاية في
النعومة واللين فالخشن يضره ودعوي انه انما احبها لكونها خضرا وثياب
اهل الجنة خضر يردها ما جا في رواية انها حمرا ذكره في المطامح وهذا
علي ما فهمه الشيخ من حاله وقيل انما كان احب اليه وذكر في غير ما حديث

انه

انه خير الثياب وقال البغدادي كانت احب الثياب اليه لكنه لم يكثر من لبس المخطط
وقد يحب الشي ويذهب اليه ولا يستعمله لخاصية في غيره كمن يرى افضل الصيام
صيام داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما وما روي في فطانه اخذ نفسه بذلك
بل قالت عائشة رضي الله عنها كان يصوم حتي نقول لا يفطر ويفطر حتي نقول
لا يصوم ومع القطع بانه سيد اولي العزم وقال بعضهم هذا الحديث يعارضه
ما ورد انه صلي في ثوب احمر فخلعه واعطاه لغيره وقال اخشي ان انظر
اليه فيفتنني عن صلاتي واجيب بان احبية الحبرة خاصة بغير الصلاة
جمعا بين الحديثين **ق** في اللباس **د ن عن انس** بن مالك

كان احب الدين بالكسر يعني التعبد **اليه ما داوم عليه صاحبه** وان قل
ذلك العمل المداوم عليه يعني بما واظب عليه مواظبة عرفية والا فحقيقة الدوام
شمول جميع الازمنة وذلك غير متعذر وانما كان احب اليه لان المداوم مديم
للطاعة له الامداد والاسعاد من حضرة الوهاب الجواد وتارك العمل بعد الشروع كالمعرض
بعد الوصل والهاجر بعد ما تعرض من الفضل والبذل وبدوام القليل تستمر
الطاعة والاقبال علي الله تعالي بخلاف الكثير الشاق **خ عن عايشة**
ام المومنين رضي الله تعالي عنها

كان احب الرياحين جمع ريحان نبت طيب الريح او كل نبت طيب الريح كذا في
القاموس وفي المصباح الريحان كل نبت طيب الريح لكن اذا اطلق عند العامة
انصرف الي نبت مخصوص **اليه الفاغية** نور الحنا وهي من اطيب الرياحين
واحسنها ومر في خبر الفاغية سيدة الرياحين في الدنيا والاخرة وفي الشعب
عن ابن درستويه الفاغية عود الحنا يغرس مقلوبا فيخرج شيئا اطيب من
الحنا فيسمي الفاغية قال المصنف وفيه منافع من اوجاع العصب والتمدد
والفالج والصداع واوجاع القلب والجنب والطحال ونفع السوس من الثياب
ودهنه يلين العصب ويحلل الاعيا والنصب ويوافق الخناق وكسر
العظام والشوصة واوجاع الارحام ويقوي الشعر ويزينها ويكسوه
حمرة وطيبا **طب هب** من حديث عبد الحميد بن قدامة **عن انس** قال
ابن القيم الله اعلم بحال هذا الحديث فلا نشهد علي رسول الله صلي الله عليه
وسلم بما لا نعلم صحته انتهى وقال الذهبي في الضعفا عبد الحميد بن قدامة
عن انس في الفاغية قال البخاري لا يتابع عليه انتهى

كان احب الشاة اليه مقدمها لكونه اقرب الي المرعي وابعد عن
الاذي واخف علي المعدة واسرع انهضاما وذا من طبه الذي لا يدرك
الا افاضل الاطبا فانهم شرطوا في جودة الاغذية نعمها وتاثيرها في القوي

وخفتها على المعدة وسرعة هضمها ابن السني وابو نعيم كلاهما في كتاب
الطب النبوي عن كلهم عن مجاهد بن جبر مرسلا
كان احب الشراب اليه الحلو البارد الما العذب كالعيون والابار الحلوة
فانه كان يستعذب له الما او الممزوج بعسل او المنقوع في تمر او زبيب قال ابن
القيم والاظهر انه يعمهما جميعا ولا يشكل بان اللبن كان احب اليه لان الكلام
في شراب هو ما او فيه ما واذا جمع الما هذين الوصفين اعني الحلاوة والبرودة
كان من اعظم اسباب حفظ الصحة ونفع الروح والكبد والقلب وتنفذ
الطعام الى الاعضا اشد تنفيذ واعان على الهضم وقال في العارضة كان
يشرب الما البارد ممزوجا بعسل فيكون حلوا باردا وكان يشرب اللبن ويصب
عليه الما حتى يبرد فاسئله ت حم ك في الاشربة عن عايشة رضي الله عنها
وقال الصحيح عن الزهري مرسلا ك في الاطعمة عن عايشة وتعقبه الذهبي
بانه من رواية عبد الله بن احمد محمد بن يحيى بن عروة عن هشام عن ابيه
عن عايشة وعبد الله هالك فالصحيح ارساله.
كان احب الشراب اليه اللبن لكثرة منافعه ولكونه لا يقوم مقام
الطعام غيره لتركبه من الجبنية والسمنية والمائية وليس شي من المايعات
كذلك لكن ينبغي ان لا يسرف في استعماله لانه ردي للمحموم والمصدوع واذا منه
يؤذي الدماغ ويحدث ظلمة البصر والغشا ووجع المفاصل وسدد الكبد
ونفخ المعدة ويصلحه العسل ونحوه ابو نعيم في كتاب الطب النبوي
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
كان احب الشراب اليه العسل اي الممزوج بالما كما بينه في رواية اخرى
وفيه من حفظ الصحة ما لا يهتدي لمعرفته الا فضلا الاطبا فان شربه
ولعقه على الريق يزيل البلغم ويغسل خمل المعدة ويجلو لزوجتها ويدفع
فضلاتها ويفتح سددها ويسخنها باعتدال ويفعل نحو ذلك بالكبد
والكلا والمثانة والما يضر بالعرض لصاحب الصفرا الحرية ودفع الصفرا
فربما هيجهما ويدفع ضرره بالخل قال في العارضة العسل واللبن
مشروبان عظيمان سيما لبن الابل فانها تاكل من كل الشجر وكذا النحل
لا يبقى من نار الا اكلت منه فهما مركبان من اشجار مختلفة وانواع من
النبات متباينة فكانهما شرابان مطبوخان مصعدان ولو اجتمع الاولون
والاخرون على ان يركبوا شيئين منهما ما امكن فسبحان جامعهما ابن
السني وابو نعيم معا كلاهما في كتاب الطب النبوي عن عايشة.
كان احب الشهور اليه ان يصومه شعبان اخذ منه ان افضل الصوم

بعد

بعد رمضان شعبان وبه الجمع بينه وبين قوله افضل الصيام بعد رمضان
المحرم د عن عايشة ام المومنين رضي الله عنها ورواه عنها ك باللفظ
المذكور وزاد ثم يصله برمضان وقال على شرطهما واقره عليه الذهبي.
كان احب الصباغ اليه الخل اي كان احب المصبوغ اليه ما صبغ بالخل
والخل اذا اضيف اليه نحو نحاس صبغ اخضر او نحو حديد صبغ اسود ابو نعيم
في الطب عن ابن عباس رضي الله عنهما ورواه عنه ابو الشيخ باللفظ المذكور
قال الحافظ العراقي واسناده ضعيف
كان احب الصبغ اليه الصفرة لعله اراد به الخضاب بدليل انه كان يخضب
به وربه من يخضب بالصفرة فاستحسنه ويحتمل ان المراد به الثياب
ولا يعارضه النهي عن المعصفر والمزعفر لان ما هنا في الاصل بخلاف ذاك
قال ابن العربي ولم يرد في لباس الاصفر شي وهو خطا وقد
قال الحافظ عبد الحق وغيره ورد في الاصفر احاديث كثيرة منها ما خرجه
البخاري عن ام خالد البست رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي قميص اصفر
وعند ابي داود قيل لابن عمر رضي الله عنهما لم تصبغ بالاصفر فقال ان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يكن شي احب اليه من الصفرة وقد كان يصبغ بها ثيابه
كلها حتى عمامته واخرج الطبراني عن قيس التميمي قال رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعليه ثوب اصفر ورايته يسلم على نسا وقال ابن عبد البر
لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بالصفرة الا ثيابه طب عن ابي
اوفى رضي الله عنه رمز المصنف لصحته وانه لتي تعجاب فقد قال الهيثمي فيه
عبد بن العاسم وهو كذاب متروك.
كان احب الطعام اليه الثريد من الخبز بفتح المثلثة ان يثرد الخبز اي يفتت
ثم يبل بمرق وقد يكون فيه لحم وذلك لمزيد نفعه وسهولة مساغه
وتيسير تناوله وبلوغ الكفاية منه بسرعة واللذة والقوة وقلة المونة
في المضغ والثريد من الحيس هو تمر يخلط باقط وسمن وقد لا يصلح
فيه الخلط قال الراجز في المحيص
التمر والسمن جميعا والاقط. الحيس الا انه لم يختلط.
د من رواية رجل من اهل البصرة لم يسم عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
ثم قال ابو داود وهو ضعيف ك من رواية عمر بن
شعبة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال صحيح واقره الذهبي
كان احب العراق اليه بضم العين جمع عرق بالسكون وهو اكل اللحم
من العظم تقول عرقت اللحم العظم عرقا اكلت ما عليه من اللحم كذا في الصحاح

قال في النهاية وهو جمع نادر **ذراعي الشاة** تثنية ذراع لكمال وهو من البقر والغنم سابق الكراع وذلك لانها اسرع نضجا واحسن استمراء واعظم لينا وابعد عن مواضع الاذى مع زيادة لذتها وعذوبة مذاقها **حم د وابن السني وابو نعيم** كلاهما في الطب النبوي **عن ابن مسعود** رضي الله عنه رمز المصنف لصحته

كان احب العمل اليه ما دوم عليه وان قل لما تقدم ان المداومة توجب الفة النفس بالعبادة الموجب لاقبال الحق سبحانه وتعالى بمزايا الاكرام ومواهب الانعام **ق ت عن عائشة وام سلمة** مما رواه مسلم عن عائشة رضي الله تعالى عنها بلفظ كان احب الدين اليه ما دام عليه صاحبه

كان احب الفاكهة اليه الرطب والبطيخ لكونهما وكان ياكل هذا بهذا دفعا لضرر كل منهما واصلاحا له بالاخر لان الرطب حار رطب يقوي المعدة الباردة ويزيد في الباه لكنه سريع العفن معكر للدم والبطيخ بارد رطب مطفئ للحرارة الملتهبة وفيه دليل على حل اكل الطيبات ذكره امرت الرسل باكلها في القرآن ورد على من كره ذلك من السلف وفعل ذلك ان نشأ عن بخل وهو حرام وشره التحسين يسرا ويقصد مخالفة النفس ومنع الشهوة محا ببين **عد عن عائشة** رضي الله عنها وفيه عبادين كثير الثقفي نقل في الميزان تضعيفه عن جمع ثم ساق له هذا الحديث عن عائشة **النوقاني في كتاب** ما ورد في فضايل **البطيخ عن ابي هريرة** قال الزين العراقي كلاهما ضعيف جدا انتهى

كان احب اللحم اليه الكتف لانها اسلم من الاذى وابعد عنه واقوى اللحم واطيبه واسرعه نضجا كالذراع المتصلة بالكتف وفيه رد على المانعين اكل اللحم من فرق الضلال **ابو نعيم** في الطب **عن ابن عباس** ورواه عنه ايضا باللفظ المزبور ابو الشيخ قال الحافظ العراقي واسناده ضعيف لكن في الصحيحين عن ابي هريرة ما هو في معناه ولفظه قوله وضعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قصعة من ثريد ولحم فتناول الذراع وكانت احب الشاة اليه

كان احب ما استتر به لحاجته اي لقضاء حاجته من نحو البول **هدف** بفتح الهاء والدال ما ارتفع من ارض او بنا **او حايش نخل** بحا مهملة وشين معجمة نخل مجتمع ملتف كانه لالتفافه يحوش بعضه لبعض وفيه ندب الاستتار عند قضاء الحاجة وان الحمل لا ينبغي تخصيصه من الناس قال النووي رحمه الله وهو سنة مؤكدة **حم م د ه عن عبد الله بن جعفر**

قال اردفني

٦٤

قال اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه وقال الحرم

كان اخف لفظ رواية مسلم كان من اخف **الناس صلاة** اذا صلى اماما لا منفردا كما صرح به الحديث الاتي عقبه **في تمام** للاركان فيه دفعا لتوهم من الحصر بينهما انه ينقص منها حيث عبر بالتخفيف قال ابن تيمية والتخفيف الذي كان يفعله صلى الله عليه وسلم هو تخفيف القيام والقعود وان كان يتم الركوع والسجود ويطيلهما فلذلك كانت صلاته قريبا من السواء وقال بعضهم محمول على بعض الاحوال والا فقد ثبت التطويل عنه احيانا **م ت ن عن انس** بن مالك رضي الله تعالى عنه وفي رواية لم يصلها كان يوجز في الصلاة ويتم فظاهر صنيع المصنف ان هذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه والامر بخلافه فقد قال الزين العراقي رحمه الله تعالى في المغني انه متفق عليه

كان اخف الناس صلاة على الناس يعني المقتدين به **واطول الناس صلاة لنفسه** اي ما لم يعرض ما يقتضي التخفيف كما فعل في قصة بكاء الصبي ونحوه وفيه كالذي قبله انه يندب للامام التخفيف من غير ترك شي من الابعاض والهيئات لكن لا باس بالتطويل برضا من ان يخرجوا كما استفيد من دليل اخر **حم ع** من حديث نافع بن سرجس **عن ابي واقد** بقاف ودم مهملة الليثي بمثلثة بعد التحتية واسمه الحارث بن مالك البدري تمهيد بدرا قال في المهذب اسناده جيد ونافع هذا قال احمد لا اعلم الا خيرا انتهى

كان اذا اتى مريضا او اتي به شك من الراوي **قال** في دعا به **اذهب الباس** بغير همز للمواخاة واصله الهمز اي الشدة او العذاب **رب الناس** بحذف حرف النداء **اشفه** بهاء السكت والضمير للعليل **وانت** وفي رواية بحذف الواو **الشافي** اخذ منه جواز تسميته تعالى بما ليس في القرآن بشرطان لا يوهم نقصا وان يكون له اصل في القرآن وهذا منه فان فيه واذا مرضت فهو يشفين **لا شفا** بالمد مبني على الفتح والخبر محذوف تقديره لنا او له **الا شفاوك** بالرفع على انه بدل من محل لا شفا قال الطيبي خرج مخرج الحصر تاكيدا لقوله انت الشافي لان خبر المبتدا اذا عرف باللام افاد الحصر لان تدبير الطبيب ونفع الدوا لا ينجع الا بتقدير الله تعالى **شفا** مصدر منصوب بقوله اشف **لا يغادر** بغين معجمة يترك **سقما** بضم فسكون وبفتحتين وفايدة التقييد به انه قد يحصل الشفا من ذلك المرض فيخلفه مرض اخر فكان يدعو له بالشفا المطلق لا بمطلق الشفا وقال الطيبي قوله شفا الى اخره تكميل لقوله اشف وتنكير سقما

للتشبيه واستشكل الدعا بالشفا مع ما في المرض من كفارة واجور واجيب بان الدعا عبادة وهو لا ينافيهما قال ابن الحاج في عده الرقية توسل الى الله تعالى بكمال ربوبيته ورحمته وانه وجد الشافي ق ه وكذا النسائي اذ يعتمد في الطب النبوي كلهم .

كان اذا اتي باب قوم لنحو عيادة او زيارة او غير ذلك من المصالح لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه كراهة ان يقع النظر على ما لا يراد كشفه مما هو داخل البيت ولكن يستقبله من ركنه الايمن او الايسر فيقول السلام عليكم السلام عليكم وذلك ان الدور لم يكن لها يوميذ ستور ودالظاهر ان تكريره السلام انما هو لمن في بيته مع رعي يساره حم د في الادب عن عبد الله بن بسر بضم الموحدة وسين مهملة ساكنة رمز المصنف لصحته وفيه كما قال ابن القطان بقية وحاله معروف ومحمد بن عبد الرحمن بن عرق ذكر ابو حاتم ولم يذكر له حالا قال ابن القطان فهو عنده مجهول .

كان اذا اتاه الفي بالهمز ولا يجوز الابدال والادغام كما في المصباح وهو الخراج والغنيمة واما تخصيصه بما حصل من كفار بلا قتال وايجاف فعرف للفقها قسمه بين مستحقيه في يومه اي في اليوم الذي يصل اليه فيه فاعطى الاهل بالمد الذي له اهل اي زوجة اسم فاعل من اهل باهل بكسر العين وضمها اهولا اذا تزوج حظين بنتح الحا بضبط المصنف لانه اكثر حاجة فيعطى نصيبا له ونصيبا لزوجته او زوجاته واعطى العزب الذي لا زوجة له حظا واحدا لما ذكر وفيه طلب مبادرة الامام للقسمة ليصل الحق لمستحقه فينتفع به فورا فلا يجوز التاخير الا لعذر وقوله العزب بمعجمة فمهملة فموحدة والذي في المصابيح الاعزب قال القاضي وهو افعل من العزوبة وما رايته مستعملا بهذا المعنى الا في هذا الحديث وانما استعمل العزب د في الخراج وسكت عليه ك كلاهما عن عوف بن مالك قال الحافظ العراقي واما خبر كان يعطي العطا على مقدار العيلة فلم اره اصلا .

كان اذا اتاه رجل فراى في وجهه بشرا بكسر البا وسكون الشين طلاقة وجه وامارة سرورا اخذ بيده ايناسا له واستعطافا ليعرف ما عنده مما يسره من نصرة الدين ورفع شعار الاسلام وتاييد المومنين قال ابن العربي في الاخذ باليد نوع من التودد والمعروف كالمصافحة ابن سعد في الطبقات عن عكرمة مرسلا وهو مولى ابن عباس رضي الله عنهما .

كان اذا اتاه الرجل يعني الانسان فتقدم له تغيير اسم غاية تناوله

اسم

اسم لا يحبه لكراهة لفظه او معناه عقلا او شرعا حوله بالتشديد اي نقله الى ما يحبه لانه كان يحب الفال الحسن وكان شديد الاعتنا بالعدول الى اسم تستلذه العقول وتنشرح له النفوس وكذا ما فيه تزكية النفس وفي ابي داود ولا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل البر منكم ابن منده الحافظ المشهور عن ابي الوليد عتبة بضم المهملة وسكون المثناة فوقية وموحدة ابن عبد السلمي صحابي تهجي اولا هيه فنسب شنيطة فسماه سنة وظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد لاشهر من ابن منده ولا احق بالعزو منه وهو عجيب فقد رواه الطبراني باللفظ المزبور عن عتبة المذكور قال الهيثمي رجاله ثقات .

كان اذا اتاه قوم بصدقتهم اي بزكاة اموالهم قال اللهم صل على ال فلان كناية عمن ينسبون اليه اي زكا اموالهم التي بذلوا زكاتها واجعلها لهم طهورا واخلف عليهم ما اخرج منها واعطف عليهم بالرحمة فاعف عنهم انك انت العفو الرحيم وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم اذ يكره لنا ان نقولها اي الصلاة على غير نبي او ملك لانه صار شعارا لهم اذا ذكروا فلا يقال لغيرهم وان كان معناه صحيحا حم ق د ن ه كلهم في الزكاة عن عبد الله بن ابي اوفى علقمة بن خالد بن الحرث الاسلمي رضي الله عنه .

كان اذا اتاه الامر الذي يسره وفي رواية اتاه الشيء يسره قال الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات واذا اتاه الامر الذي يكرهه قال الحمد لله على كل حال قال الحليمي هذا على حسن الظن بالله تعالى وانه لم يات بالمكروه الا لخير علمه فيه وارادته به فكانه قال اللهم لك الخلق والامر تفعل ما تريد وانت على كل شي قدير ابن السني في عمل يوم وليلة ك في كتاب الدعا عن زهير بن محمد عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة رضي الله عنها قال ك صحيح فاعترضه الذهبي بان زهيرا له مناكير وقال ابن معين ضعيف فانى له الصحة .

كان اذا اتي بطعام زاد احمد في روايته من غير اهله سال عنه عما اتي به اهدية بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هذا او بالنصب بتقدير اجيتم به هدية ام جيتم به صدقة فان قيل هو صدقة اي جيئ به صدقة قال لاصحابه اي من حضر منهم كلوا ولم ياكل هو منه لانها حرام عليه وان قيل هدية بالرفع ضرب بيده اي مد يده وشرع في الاكل مسرعا فاكل معهم من غير تحاشٍ عنه تشبيها لمد اليد بالذهاب سريعا في الارض فعداه بالبا قاله البيضاوي وذلك لان الصدقة منحة لثواب الاخرة والهدية تمليك للغير

ای اسا منی الصدقة نوع ذل للاخذ فلذا حرمت علیه صلی الله علیه وسلم بخلاف الهدیة ق ن فی الزکاة عن ابی هریرة

کان اذا اتی بالسبی الذی قد اخذنا من عبید او اما اعطی اهل البیت جمیعا ای الآبا والامهات والاولاد والاقارب کراهة ان یفرق بینهم لما جبل علیه من الرافة والرحمة فاستفدنا من فعله انه ینبغی للامام ان یجمع شملهم ولا یفرق بینهم لانه ادعی الی اسلامهم واقرب الی الرحمة والاحسان الیهم حم ه عن ابن مسعود رمز المصنف لصحته

کان اذا اتی بلبن قال برکة یعنی هو برکة یعنی شربه زیادة فی الخیر وکان یشربه تارة خالصا وتارة مشوبا بما بارد ولانه عند الحلب حار وتلک البلاد حارة فکسر حره حتی یبرد الماء عن عائشة

کان اذا اتی بطعام اکل مما یلیه تعلیما لامته آداب الاکل فان الاکل مما یلی الغیر مکروه لما فیه من مزید الشره والنهمة والحاق الاذی بمن اکل معه بسببه اذ کل آکل کالحائز لما یلیه من الطعام فاخذ الغیر له تعد علیه مع ما فیه من تقذر النفوس مما خاضت فیه الایدی ثم هو سنة ادب من غیر نایبة اذا کان الطعام لونا واحدا اما اذا اختلفت انواعه فیرخص فیه کما اشار الیه بقوله واذا اتی بالتمر جالت یده فیه ای دارت فی جهاته وجوانبه فتناول منه ما احب من جال الفرس فی المیدان یجول جولا وجولانا قطع جوانبه والجول الناحیة وجال فی البلاد طاف بها غیر مستقر وذلک لفقد العلة المذکورة فیما قبله ومن اخذ العلما ان محل ندب الاکل مما یلیه اذا کان الطعام لونا واحدا وما اذا کان طرفا کهیئة امامی فله ان یجیل یده فیها لانه ما فی معنی الحرف القی المعنی اذا کان الطعام صنفا واحدا لم یکن لجولانه فیه معنی الا الشره والمجاعة واذا کان ذا الوان کان جولانها له معنی وهو اختیار ما استطاب منه انتهی وقضیته ما مر انه لا یکره الاکل من غیر ما یلیه اذا اکل وحده لکن صرح بعض الشافعیة بالکراهة خط فی ترجمة عبید بن القاسم عن عائشة رضی الله عنها وفیه عبید بن القاسم ضعفاه لان خرجه الخطیب جرحه وسکت علیه وهو تلبیس فاحش بعد تعقبه بانه قال ابو علی هذا کذاب وعبید بن اخت سفیان کان یضع الحدیث وله احادیث مناکیر انتهی کلامه

کان اذا اتی بباکورة الثمرة ای اول ما یدرک من الفاکهة قال ابو حاتم الباکورة اول ما یحمل الاشجار واکثر ما یقال فی الفاکهة اکلت باکورة نخلة باکورة وباکورة ویکور اثمرت قبل غیرها وضعها علی عینیه ثم علی

شفقته

شفقته وقال بعد دعائه اللهم کما اریتنا اوله فارنا آخره کان الناس اوائلها واعرفها فی ذکر ثم اراد ذلک النوع ثم یعطیه من یکون عنده من الصبیان خص الصبی بالاعطا لکونه ارغب فیه وکثرة تطلعه الی ذلک ولما بینهما من المناسبة من حداثة الانفصال عن الغیب وذا اقرب من قول الطیبی فی وجه المناسبة الصبی ثمرة الفؤاد وباکورة الانسان

ابن السنی عنه وعن ابی هریرة طب عن ابن عباس قال الهیثمی رواه الطبرانی فی الکبیر والصغیر ورجال الصغیر رجال الصحیح انتهی وکلامه کالصریح فی ان سند الکبیر مدخول فعزو المصنف الحدیث الی الطریق الضعیفة وضربه صفحا عن الطریق الصحیحة من سوء التصرف الحکیم الترمذی فی النوادر کلهم عن انس بن مالک رضی الله عنه

کان اذا ادهن صب فی راحته الیسری فبدأ بحاجبیه ثم عینیه ثم رأسه . . .

کان اذا اتی بمدهن الطیب لعق منه اولا ثم ادهن قال فی المصباح المدهن بضم المیم ما یجعل فیه الدهن والمدهنة تانیث المدهن قال وهو من النوادر بالتی جاءت بالضم وقیاسه الکسر والادهان بالضم ما یدهن به من زیت او غیره لکن المراد هنا الدهن المطیب ابن عساکر فی تاریخ دمشق عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضی الله تعالی عنهم احد فقهاء التابعین والقاسم بن محمد الفقیه المشهور مرسلا

کان اذا اتی بامری قد شهد بدرا ای غزوة بدر الکبری التی اعز الله بها الاسلام والشجرة ای شجرة المبایعة التی کانت تحت الشجرة والمراد جنازة من شهدها صلی الصلاة علیه کبر علیه تسعا ای افتتح الصلاة علیه بتسع تکبیرات لان لمن شهدهما من الفضیلتین فضلا علی غیره فی کل تکبیرة من تکبیرات الجنازة واذا اتی به قد شهد بدرا ولم یشهد الشجرة او شهد الشجرة ولم یشهد بدرا کبر علیه سبعا من التکبیرات اشارة الی شرفه الاول وفضله علیه واذا اتی به ولم یشهد بدرا ولا الشجرة کبر علیه اربعا من التکبیرات اشارة الی الجنازة دونهما فی الفضل قال ابو داود منسوخ بخبر الحبر اخر جنازة صلی علیها النبی صلی الله علیه وسلم کبر علیها اربعا قال ابو داود اخر الامرین وانما یوخذ بالاخر فالاخر من فعله صلی الله علیه وسلم وقد صح خبر ان الملائکة صلت علی آدم علیه الصلاة والسلام کبرت علیه اربعا وقالت هذه سنتکم یا بنی آدم قال ابو عمر وانعقد الاجماع علی اربع ولا نعلم من فقهاء الامصار من قال بخمس الا ابن ابی لیلی وقال النووی کان بین الصحابة خلاف ثم انقرض واجمعوا علی انه اربع لکن لو کبر الامام خمسا لم تبطل صلاته ابن عساکر فی تاریخه عن جابر بن عبد الله رضی الله تعالی عنه وفیه

عمر بن محمد المخزومي قال في الميزان قال ابو حاتم واه وابن معين ليس بشي وقد اورد
له هذا الخبر و اتى والله اعلم •

كان اذا اجتلى النسا اي كشف عنهن الجلادة جامعهن يقال جلوت السيف ونحوه كشفت صداه وجلا الخبر للناس جلا بالفتح والمد وضح وانكشف وجلوت العروس واجتليتها انتهى اقعى اي قعد على اليتيه مفضيا بهما الى الارض ناصبا فخذيه كما يقعي الاسد وقبل المراة التي قعدها يريد جماعها واخذ وانه اعلم يسن تقديم المداعبة والتقبيل ومص اللسان على الجماع ويكره خلافه وقد جا في خبر رواه الديلمي عن انس رضي الله عنه مرفوعا ثلاثة من الجفا ان يواخي الرجل الرجل فلا يعرف له اسما ولا كنية وان يهيئ الرجل لاخيه طعاما فلا يجيبه وان يكون الرجل واهله وقاعا قبل يرسل رسول المزاح والقبل لا يقع احدكم على اهله مثل البهيمة على البهيمة وروى الخطيب عن ام سلمة رضي الله تعالى عنها انه كان يغطي راسه ويخفض صوته ويقول للمراة عليك بالسكينة ابن سعد في الطبقات عن ابي اسيد الساعدي بكسر العين المهملة رضي الله عنه •

كان اذا حلف واجتهد في اليمين قال لا والذي نفس ابي القاسم اي ذاتي وجملته بيده اي بقدرته وتدبيره قال الطيبي وهذا في علم البيان يسمى التجريد لانه جرد من نفسه من يسمى بابي القاسم وهو هو واصل الكلام الذي نفسي ثم التفت من الغيبة الى التكلم حم عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه رمز لصحته وظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة والامر بخلافه بل رواه ابو داود في الايمان وابن ماجة في الكفارة وله الفاظ ايضا انتهى •

كان اذا اخذ مضجعه بفتح الميم وكسر الجيم اي اراد النوم في مضجعه واستقر فيه ليناما من الليل موضع الضجوع جعل يده اليمنى تحت خده الايمن كما يوضع الميت في اللحد وقال الاكثر المشهور تحته يده كلامه فيندب ذلك لكل من اراد النوم ليلا او نهارا وعلم من هذا كونه على شقه الايمن والنوم عليه اسرع للانتباه لعدم استقرار القلب حينئذ فانه بالجانب الايسر فيعلق ولا يستغرق في النوم بخلاف النوم على الايسر لان القلب لاستراحته يستغرق فيبطئ الانتباه والنوم عليه وان كان اهنا لكن اكثاره يضر القلب لميل الاعضا اليه فتنصب المواد فيه طب عن حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهما رمز المصنف لصحته وظاهر صنيعه ان هذا لم يخرج في الكتب الستة ولا كذلك فقد خرجه الترمذي عن البرا بزيادة وقال رب قني عذابك يوم تبعث عبادك •

كان اذا اخذ

كان اذا اخذ مضجعه من الليل جعل يده تحت خده ليس فيه ذكر اليمنى وهو مبين في الرواية قبلها ثم يقول باسمك اللهم اي بذكر اسمك احيا ما حييت وباسمك اموت اي وعليه اموت وباسمك المميت اموت وباسمك المحيي احيى لان معاني الاسما الحسنى ثابتة له سبحانه وتعالى فكلما ظهر في الوجود فصادر عن تلك المقتضيات او لا انفك عن اسمك في حياتي ومماتي وهو اشارة الى مقام التوحيد وقيل الاسم مقحم من قبيل سبح اسم ربك يعني انت تحييني وتميتني اراد به النوم واليقظة فنبه على اثبات البعث بعد الموت واذا استيقظ اي انتبه من نومه قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اي ايقظنا بعد ما انامنا اطلق الموت على النوم لانه يزول معه العقل والحركة ومن ثم قالوا النوم موت خفيف والموت نوم ثقيل وقالوا النوم اخو الموت كذا قرره بعض المتاخرين وهو استمداد من قول بعض المتقدمين قوله احيانا بعد ما اماتنا اي رد انفسنا بعد قبضها عن التصرف بالنوم يعني الحمد لله شكرا لنيل نعمة التصرف في الطاعات بالانتباه من النوم الذي هو اخو الموت وزوال المانع من التقرب بالعبادات واليه النشور الاحيا بالبعث او المرجع في نيل الثواب مما نكتسب في حياتنا هذه وفيه اشارة باعادة اليقظة بعد النوم الى البعث بعد الموت وحكمة الدعا عند النوم ان يكون خاتمة عمله العبادة فالدعا هو العبادة وقال ربكم ادعوني استجب لكم وحكمة الدعا عند الانتباه ان يكون اول ما يستيقظ يعبد الله بذكره ودعائه وتوحيده تنبيه ورد انه اذا كان الليل قعد ينظر الى السما فقرا ان في خلق السموات والارض الى اخر السورة ثم قام فتوضا وقد ورد بعد اعلان التهجد اذا استيقظ ينبغي ان يشتغل كل من يمكنه بما هو المطلوب منه والموظف له من الطاعات فيطالع بعينه عجائب الملك والملكوت ثم يتفكر بقلبه فيما انتهى اليه حاسة بصره ويعرج بسر الى فكره الى عالم الجبروت حتى ينتهي الى سرادقات الكبريا فيفتتح لسانه بالذكر ثم يتبع بدنه نفسه بالتاهب للصلاة والوقوف في مقام المناجاة والدعا حم ق ت عن البرا بن عازب رضي الله عنه حم خ عم عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه حم ق عن ابي ذر الغفاري رضي الله عنه

كان اذا اخذ مضجعه من الليل قال بسم الله وفي رواية باسمك اللهم وضعت جنبي اي بإقدارك اياي وضعت جنبي فيه الايمان بالقدر وفي رواية انه كان يقول باسمك اللهم وضعت جنبي وبك ارفعه قال الولي العراقي قال السبكي وينبغي الاقتصار على الوارد فلا يقال ارفعه ان شا الله فان لسنا نقدم المجاز والمحذور كان المعنى الاخبار بان الرفع كان باسم الله وعمت الكلام

وفي اثر باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت روحي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين

اللهم اغفر لي ذنبي واخسأ شيطاني أي اجعله خاسئا مطرودا ابعادا من خسأت
الكلب أي طردته وخسا يتعدى ولا يتعدى وفك رهاني أي خلصني
من عقال ما اقترفت نفسي من الاعمال التي لا ترتضيها بالعفو عنها والرهان
كسهام الرهن وهو ما يجعل وثيقة بالدين والمراد هنا نفس الانسان
لانها مرهونة بعملها كل امرئ بما كسب رهين وثقل ميزاني يوم توزن
الاعمال واجعلني في الندي الاعلى أي الملأ الاعلى من الملائكة والندي
بفتح النون والدال وتشديد الياء كما في الاذكار القوم المجتمعون في المجلس
ويسمى النادي وهذا دعاء يجمع خير الدنيا والآخرة فتتأكد المواظبة عليه
كلما اريد النوم وهو من اجل الادعية المشروعة عنده على كثرتها
د في الادب ك في الدعاء وصححه عن ابي الازهر قال النووي في الاذكار وقال
ابو نصر الامير والنسائي ثم البغوي في المعجم لا ينسب ولا ادري له
صحبة ام لا وفي التقريب صحابي لا يعرف اسمه واسناده حسن.
كان اذا اخذ مضجعه من الليل قرأ قل يا ايها الكافرون أي سورتها
حتى يختمها ثم ينام على خاتمتها فانها براءة من الشرك كما جاء التعليل به في خبر
آخر طب عن عباد بفتح المهملة وشد الموحدة ابن اخضر وهو عباد بن عباد بن علقمة
المازني البصري المعروف بابن اخضر كان زوج امه ونسب اليه صحابي
فليحرر رمز المصنف لحسنه وليس كما زعم فقد اعله الهيثمي وغيره بان فيه
يحيى الحماني وكنى الجعفي كلاهما ضعيف جدا.
كان اذا اخذ اهله أي احدا من اهل بيته الوعك أي الحمى او المها امر
بالحساء بالفتح والمد طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن فصنع بالبناء للمفعول
ثم امرهم فحسوا وكان يقول انه ليرتو بفتح اليا التحتية وراء ساكنة
ومثناة فوقية أي يشده ويقويه فؤاد الحزين تثنية او راس معدته ويسرو
عن فؤاد السقيم بسين مهملة أي يكشف عن فؤاده الالم ويزيله كما تسرو
احداكن الوسخ عن وجهها أي تكشفه وتزيله قال ابن القيم هذا انما السرير
المغلي وهو اكثر غذا من سويقه نافع للسعال قامع لحدة الفضول مدر
للبول جلا قامع لفظا سطعه الحرارة وصفته ان يرض ويوضع عليه من الماء
العذب خمسة امثاله ويطبخ بنار معتدلة الى ان يبقى خمساه ت في الطب
ك في الاطعمة كلاهم عن عائشة رضي الله تعالى عنها وقال ت حسن صحيح
وقال الحاكم حسن صحيح واقره الذهبي.
كان اذا ادهن بالتشديد افتعل من الدهن أي اراد ذلك صب في
راحته أي بطن كفه اليسرى فبدأ بحاجبيه فدهنهما اولا ثم عينيه

ثم راسه وفي رواية الطبراني عن عائشة كان اذا دهن لحيته بدأ بالعنفقة
الشيرازي في كتاب الالقاب عن عائشة رضي الله عنها.
كان اذا اراد الحاجة أي القعود لبول او غائط لم يرفع ثوبه عن
عورته وفي رواية ابي داود ثيابه بل يصبر حتى يدنو أي يقرب من
الارض فاذا دنى منها رفعه شيئا فشيئا وهذا الادب مستحب اتفاقا ومحله
ما لم يخف تنجس ثوبه والا رفع قدر حاجته د ت في الطهارة عن انس بن مالك
رضي الله عنه وعن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما طس عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنه ورمز المصنف لصحته وليس بمسلم فان طريقي ابي داود والترمذي
فيهما قال ابو داود نفسه ونبه عليه المنذري وعبد السلام بن حرب رواه عن الاعمش
عن انس وهو ضعيف وقال ابن العراقي مداره على الاعمش وقد اختلف عليه فيه
ولم يسمع الاعمش من انس وان كان راه وحديث ابن عمر مجهول وذكر الترمذي
في العلل انه سال البخاري عن حديث انس وابن عمر فقال كلاهما مرسل ثم قال العراقي
والحديث ضعيف من جميع طرقه وقد اورده النووي في الخلاصة
في فصل الضعيف ونص على انه ضعيف من جميع طرقه لان رواية الاعمش
عن ابن عمر وعن انس منقطعة وقال العبد المناوي الحديث ضعيف من رواية
ابن عمر وصرح الترمذي ايضا بضعفه وارساله قال بعض شراح ابي داود وضعفه
للانقطاع او لان فيه متهما وقال عبد الحق الاكثر على ان الحديث مقطوع وان
فيه رجلا لا يعرف فهو الصحيح واما من طريق الطبراني فقد قال الحافظ الهيثمي
فيه الحسين بن عبد الله العجلي قيل انه كان يضع الحديث.
كان اذا اراد الحاجة بالصحراء ابعد بحيث لا يسمع لخارجه صوت ولا يشم له
ريح ذكره الفقهاء وقال الحافظ ابن حجر لم يبين مقدار البعد وهو مبين في حديث
ابن السكن في سننه أي ومن تهذيب الآثار للطبري والاوسط والكبير
للطبراني أي بسند جيد كما قاله الولي العراقي في شرح ابي داود ان المغمس
بانه على ثلثي فرسخ من مكة او على ميلين او ثلاثة وهو بفتح الميم الاخيرة وقال
ابن دريد الاصح كسرها مفعل من غمست كانه اشتق من الغميس النبات
الاخضر الذي ينبت في الخريف تحت اليابس وعلى رواية الفتح هو من
غمست الثوب أي غطيته وهو مستور بهضاب الرمضاء والمقصود انه صلى
الله عليه وسلم لم يكن ياتي مكانا للمذهب الا وهو مستور متخفي وفيه
دلالة على ندب الابعاد لنحو ذلك فان قيل انما يحصل الاستتار لكل عن اعين
الانس فكيف يحصل المقصود من الجن وهو عدم تسلطهم على
النظر اليه بان يقول بسم الله كما في الحديث فان قيل لما شرع الابعاد

ثبتت عدمه ايضا كما في ابي داود عن حذيفة أجيب بانه انما فعله لبيان الجواز او
لكون الحاجة كانت بولا والبول اخف من الغائط لكراهة ريحه واحتياجه الى زيادة
تكشف ويحتمل ان الابعاد كان قبل اتخاذ الكنيف في البيوت ومن ثم ندب الابعاد للستر
والاعماق الصحاري وتحرز بذلك عما يستر العورة ويمنع الريح قال الولي العراقي رحمه الله
تعالى ويلحق بقضاء الحاجة كلما يستحي منه كالجماع فيندب اختيار الابعاد
او التستر قال وكذا ازالة القاذورات كنتف الابط وحلق العانة كما نقله
والدي عن بعضهم ه عن بلال بن الحارث المزني قد وفد سنة خمس وكان يحمل لواء مزينة
واقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم العقيق حم ن ه عن عبد الرحمن
ابن ابي قراد بتشديد الراء بخط المصنف وليس بصحيح ففي التقريب
كاصله بضم القاف وتشديد الراء السلمي الانصاري صحابي قال الله انه اعلم
قال الحافظ مغلطاي في شرح ابن ماجه هذا حديث ضعيف لضعف رواته
ومنهم كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني قال احمد مرة منكر الحديث
ومرة ليس بشيء والنسائي والدارقطني متروك وابو زرعة واه وقال
الامام الشافعي هو ركن من اركان الكذب وابن حبان يروي الموضوع انتهى
لكن يعضده رواية احمد عن المغيرة كان اذا تبرز تباعد وفي رواية ابي داود
عن جابر رضي الله تعالى عنه كان اذا اراد البراز انطلق حتى لا يراه احد وذلك
انما يحصل بالابعاد ذكره الولي العراقي قال فان قيل يحصل بمكان خال
وان لم يبعد قلنا لا يأتي الا في الكنف المعدة ولم تكن الكنف اتخذت
ذلك الوقت فلم يحصل المقصود من ذلك الا بالابعاد انتهى
كان اذا اراد ان يبول فاتى عزازا من الارض بفتح العين ما صلب واشتد
من الارض وزعم انه الناقة العقيقة لا يحيل التي لا يترك لسنها الا بجهد
وانما يكون في اطرافها اخذ عودا فنكث به في الارض حتى يثير من
التراب ثم يبول فيه ليأمن عود الرشاش عليه فينجسه ولانه
البول يجد في الارض اللينة فلا يسيل ومتى سال فقد يلوث رجله وذيله
ان لم يكن برفعه فان رفعه ادى الى كشفه فيستحب لغاية ذلك لكل
من بال بمحل صلب قال النووي رحمه الله تعالى وهذا متفق عليه د في
مراسيله والحارث بن ابي اسامة عن طلحة بن ابي قنان بفتح القاف
والنون العبدري مولاهم الدمشقي قال في التقريب كاصله مجهول
ارسل حديثا اي وهو هذا مرسلا وقيل ابو قنان العبدري مولاهم
قال ابن القطان لم يذكر عبد الحق هذا علة الا الارسال وطلحة هذا
لا يعرف بغير هذا وفي الميزان طلحة هذا لا يدري من هو تفرد عنه

الوليد بن سليمان والله تعالى اعلم
كان اذا اراد ان ينام وهو جنب غسل فرجه اي ذكره وتوضأ وضوءه
للصلاة اي توضأ كما يتوضأ وضوءه للصلاة وليس معناه انه توضأ لاداء
الصلاة انما المراد توضأ وضوءا شرعيا لا لغويا قال ابن حجر رحمه الله تعالى
يحتمل ان يكون الابتداء بالوضوء قبل الغسل سنة مستقلة بحيث يجب غسل
اعضاء الوضوء مع بقية الجسد ويحتمل الاكتفاء بغسلها في الوضوء عن اعادته
وعليه فيحتاج الى نية غسل الجنابة في اول جزء وانما قدم غسل اعضاء الوضوء
تشريفا لها ولتحصل له صورة الطهارتين الصغرى والكبرى والى الثاني
ذهب بعض قدماء الشافعية ونقل ابن بطال الاجماع على عدم وجوب الوضوء
مع الغسل ورد بان مذهب داود ان الغسل لا يجزئ عن الوضوء للمحدث
ق د ن ه عن عائشة رضي الله تعالى عنها
كان اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ اي غسل اعضاء الاربعة بالنية
ولما كان الوضوء لغويا وشرعيا دفع توهم ارادة اللغوي الذي هو مطلق
النظافة بقوله وضوءه للصلاة احترازا عن الوضوء اللغوي فليس
وضوء الجنب للنوم واجبا بل يكره تركه ونقل ابن العربي عن مالك والشافعي انه
لا يجوز النوم بدونه وشذ ان اراد به الحل لتسوي الطرفين عنهم والامر هو
باطل عن الشافعي اذ لم يقل هو ولا احد من صحبه بوجوبه ونوم المصطفى
صلى الله عليه وسلم بدون الوضوء وهو جنب يعرض ضعف الخبر به لبيان الجواز
وحكمة الوضوء تخفيف الحدث سيما ان قلنا بجواز تفرق الغسل فينويه
فيرتفع الحدث عن تلك الاعضاء ويؤيده ما رواه ابن ابي شيبة بسند قال
ابن حجر رجاله ثقات عن شداد رفعه اذا اجنب احدكم من الليل ثم اراد ان
ينام فليتوضأ فانه نصف غسل الجنابة وقيل حكمته انه احد الطهارتين وعليه
فيقوم التيمم مقامه وقد روى البيهقي باسناد قال ابن حجر حسن عن عائشة
رضي الله عنها كان اذا اجنب فاراد ان ينام توضأ او تيمم اي عند فقد الماء
وقيل حكمته انه ينشط الى العود او الغسل ونقل ابن دقيق العيد عن نص
الامام الشافعي ان مثل الجنب الحائض بعد الانقطاع وقيل ندب التنظف
عند النوم قال ابن الجوزي وحكمته ان الملائكة تبعد عن الوسخ والريح
الكريه بخلاف الشياطين واذا اراد ان ياكل او يشرب وهو جنب
غسل يديه ثم ياكل ويشرب لان اكل الجنب بدون ذلك يورث
الفقر كما جاء في خبر الديلمي عن شداد بن اوس يرفعه ثلاثة تورث
الفقر اكل الرجل وهو جنب قبل ان يغسل يديه وقيامه عريانا بلا ميزر

وسترة والمرأة تشمّ زوجها في وجهه رواه عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قال الهيثمي رجاله ثقات ورواه البزار عن ابن عدي منكر .

كان اذا اراد ان يباشر امرأة من نسائه اي يلصق بشرته بشرتها قال الحرالي المباشرة التقاء البشرتين عمدا وليس المراد هنا الجماع فقط وهي حائض امرها ان تتزر اي بالمئزر اتقاء عن محل الاذى وفي رواية فاتزرت هو بتشديد قال القاضي كالهروي وهو الصواب فان الهمزة لا تدغم في التاء ولعله التحريف من بعض الرواة وفي المفصل انه خطأ لكن قيل انه مذهب كوفي والمراد ان يشدها بمعقد اذا وفي وسطها بثوب ما بين سرتها وركبتها كالسراويل ونحوه اي يضاجعها ويلمس بشرتها ويمس بشرته لما من حسنه من الورع في الوقاع المحرم وهو عليه الصلاة والسلام املك الناس لاربه ولا يخاف عليه ما يخاف عليهم من انه من حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه وانما فعل ذلك تشريعا للامة فدل على ان الاستمتاع بما بين سرة الحائض وركبتها بلا حائل حرام وبه قال الجمهور وهو الجاري على قواعد المالكية في سد الذرائع وجوز بعضهم ما بين الاحداث تخصيص لانه فاعتزلوا النساء في المحيض وفيه تشريع اتباعا للمصطفى صلى الله عليه وسلم للاقتداء به وان كانت صاحب تحريم ذلك عادة خ د عن ميمونة رضي الله تعالى عنها وقد رواه عنها ايضا البيهقي وغيره .

كان اذا اراد من الحائض شيا يعني مباشرة فيما دون الفرج كالمفاخذة وكنى به عنه القى على فرجها ثوبا ظاهره ان الاستمتاع المحرم انما هو بالفرج فقط وهو قول الامام الشافعي رضي الله عنه ورجحه النووي رحمه الله من جهة الدليل وهو مذهب الحنابلة وحملوا الاول على الندب جمعا بين الادلة بل قال ابن دقيق العيد ليس في الاول ما يقتضي منع ما تحت الازار لانه فعل مجرد وفصل بعضهم بين من يملك اربه وغيره د عن بعض امهات المؤمنين قال ابن حجر رحمه الله تعالى واسناده قوي وقال ابن عبد الهادي تفرد به ابو داود وهو ضعيف .

كان اذا اراد سفرا اي للغزو او نحوه وهو منه اختصاص القرعة حالة السفر وفي رواية للبخاري كان اذا اراد ان يخرج الى سفر اقرع بين نسائه تطييبا لقلوبهن وحذرا من الترجيح بلا مرجح عملا بالعدل لان المقيمة وان كانت في راحة لكن يفوتها الاستمتاع بالزوج والمسافرة وان حظيت عنده بذلك تتأذى بمشقة السفر فاتيا ر بعضهن بهذا وبعضهن بهذا اختيار عدول عن الانصاف ومن ثم كان الاقراع واجبا لكن محل الوجوب في حق الامة لا في حقه صلى الله عليه وسلم لعدم وجوب القسم عليه كما نبه عليه ابن ابي جمرة فايتهن خرج سهمها خرج بها اي ايه امرأة منهن ورد فايتهن بدون تاء التانيث قال الزركشي

والاول

والاول هو الوجه قاله الدماميني رحمه الله تعالى ودعواه ان الرواية الثانية ليست على الوجه خطا اذ المنقول انه اذا اريد باي المؤنث جاز الحاق التاء به موصولا كان او استفهاما او غيرهما خرج سهمها خرج بها معه في صحيح وفي رواية اخرج بزيادة همزة قال ابن حجر رحمه الله تعالى والاول هو الصواب وهذا اول حديث الافك وفيه حل السفر بالزوجة وخروج النساء في الغزوات وذلك مباح اذا كان العسكر تؤمن عليه الغلبة وكان خروج النساء مع المصطفى صلى الله عليه وسلم في الجهاد فيه مصلحة بينة لاعانتهن على ما لا بد منه ونصيحة صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته في البخاري وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة رضي الله تعالى عنهما زوج النبي صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا ذكره في كتاب الهبة وفيه مشروعية القرعة في القسمة بين الشركا ونحو ذلك والمشهور عن الحنفية والمالكية عدم اعتبارها ق في الافك د ه عن عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وروى عن غيرها ايضا

كان اذا اراد ان يحرم تطيب باطيب ما يجد اي باطيب ما تيسر عنده من طيب الرجال فيندب التطيب عند ارادة الاحرام وكونه باطيب الطيب وانه لا باس باستدامته ومنعه مالك رحمه الله تعالى وفي الحديث رد عليه م عن عائشة رضي الله عنها

كان اذا اراد ان يتحف رجلا بتحفة كرطبة وقد تسكن الحاء ما اتحفت به غيرك سقاه من ماء زمزم لجموم فضائله وعموم فوائده ومدحه في الكتب الالهية قال وهب انكم لا تدرون ما زمزم والله انها لفي كتاب الله اي التوراة المصونة وبرهم و شراب الابرار لا تترف ولا تذم من سعتم لا تعظم الا باسم فيتضلع منها الا نفث ما به من دا و احدث له شفا والنظر الى ماء زمزم عبادة يحط الخطايا حطا رواه عبد الرزاق وابن منصور وبسند فيه انقطاع حل عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ابن حجر رحمه الله هذا غريب من هذا الوجه مرفوعا والمحفوظ وقفه وفيه مقال من جهة محمد بن حميد الرازي ومن لطائف اسناده انه من رواية الاكابر عن الاصاغر قال وجمع الساهي في تاريخ مكة موقوفا بسند على شرط الشيخين البخاري ومسلم

كان اذا اراد ان يدعو على احد في صلاته او يدعو لاحد فيها قنت



بالقنوت الشهر رضه عليه الصلوة والسلام **بعد الركوع** فتك لمفهومه من زعم ان القنوت قبل الركوع قال وانما يكون بعد عند ارادة الدعا على قوم او لقوم وتعقب باحتمال ان مفهومه ان القنوت لم يقع الا في هذه الحالة **خ** بهذا اللفظ في التفسير **عن ابي هريرة** رضي الله عنه قال الذهبي وروي مسلم نحوه انتهى فما اوهمه صنيع المصنف من ان هذا مما تفرد به البخاري غير جيد والتثبت بالخلف اللفظ خيال. **كان اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر** اي صلاته **ثم دخل معتكفه** في رواية في معتكفه اي انقطع فيه وتخلى بنفسه بعد صلاته الصبح لان ذلك وقت ابتدا اعتكافه بل كان يعتكف من الغروب ليلة الحادي والعشرين والا لما كان معتكفا للعشر بتمامه الذي ورد فيه في عدة اخبار انه كان يعتكف العشر بكماله وبهذا من المعتبر عند الجمهور لو نوى اعتكاف عشر او شهر وبه قال الائمة الاربعة وذكره الحافظ العراقي رحمه الله تعالى وغيره **د ت** في الاعتكاف **عن عايشة** ام المومنين رضي الله تعالى عنها رمز المصنف لحسنه وظاهر صنيعه انه لم يروه احد من الستة غير هذين والامر بخلافه بل رواه الجماعة جميعا لكن عذره ان الشيخين انما روياه موصولا في ضمن حديث فلم يتنبه له لوقوعه ضمنا انتهى.

كان اذا اراد ان يودع الجيش الذي يجهزه للغزو **قال استودع الله دينكم وامانتكم وخواتيم اعمالكم** قال الطيبي رحمه الله تعالى قوله استودع الله هو طلب حفظ الوديعة وفيه نوع مشاكلة للتودع جعل دينهم وامانتهم من الودايع لان السفر يصيب الانسان فيه المشقة والخوف فيكون ذلك سببا لاهمال بعض امور الدين فدعا المصطفى صلى الله عليه وسلم لهم بالمعونة في الدين والتوفيق ولا يخلو الانسان في الاشتغال فيه بما يحتاج فيه الى الاخذ والاعطا وعشرة للناس فدعا المصطفى صلى الله عليه وسلم بحفظ الامانة وتجنب الخيانة ثم يعقب الاختتام ليكون مامون العاقبة عما سواه في الدنيا والدين **د ك** في الجهاد وكذا النسائي في اليوم والليلة **عن عبد الله بن يزيد الخطمي** بفتح المعجمة وسكون المهملة صحابي صغير شهد الحديبية وولي الكوفة قال في الاذكار حديث صحيح وقال في الرياض رواه ابو داود باسناد صحيح شهد الحديبية وولي الكوفة لابن الزبير رضي الله تعالى عنهما.

كان اذا اراد غزوة

كان اذا اراد غزوة ورى بتشديد الرا اي سترها وكنى عنها **بغيرها** اي بغير تلك الغزوة التي ارادها يوهم انه يريد غزو جهة اخرى كان يقول اذا اراد غزوة خيبر كيف نجد واسماءها يوهمهم انه يريد غزو مكة لا انه يقول اريد غزو خيبر وهو يريد مكة فانه كذب وهو محال عليه صلى الله عليه وسلم والتورية ان يذكر لفظا يحتمل معنيين احدهما اقرب من الاخر فيسال عنه وعن طريقه فيفهم السامع بسبب ذلك انه يقصد المحل القريب والمتكلم صادق لكن الخلل وقع من فهم السامع خاصة واصله من وريت الخبر تورية سترته واظهرت غيره واصله وري الانسان لان من وري بشي كانه جعله وراه وضبطه السيرافي في شرح سيبويه بالهمزة واصحاب الحديث لم يضبطوا فيه الهمزة فكانهم سهلوها وذلك لئلا يتفطن العدو فيستعد للدفع والحرب كما قال الحرب خدعة وفي البخاري ايضا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يريد غزوة يغزوها الا ورى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فغزاها في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفاوزا واستقبل غزو عدو كثير فجلا للمسلمين امرهم ليتاهبوا اهبة عدوهم واخبرهم بوجهه الذي يريد **د عن كعب بن مالك** رضي الله تعالى عنه ظاهر صنيعه انه لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين وهو وهم بل هو فيهما متفق فقال الحافظ العراقي هو متفق عليه انتهى ولفظ البخاري في غزوة تبوك وفي موضع اخر وفي مسلم في التوبة كلاهما عن كعب المذكور مطولا ولفظهما لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة الا ورى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة يعني تبوك غزاها في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفاوز وعدوا كثيرا فجلى للمسلمين ليتاهبوا امرهم اهبة عدوهم فاخبرهم بجهته التي يريد انتهى وقد تقرر غير مرة من مغلطاي وغيره من اهل الفن انه ليس لحديث عزو حديث لغير الشيخين مع وجود ما يخرجه لاحدهما.

كان اذا اراد ان يرقد في رواية بدله ينام **وضع يده اليمنى تحت خده** وفي رواية راسه **ثم يقول اللهم قني عذابك** اي اجرني منه **يوم تبعث** في رواية تجمع **عبادك** في القبور الى الحشر للحساب يقول ذلك **ثلاث مرات** اي يكرره ثلاثا والظاهر حصول اصل السنة بواحدة وكمالها باستكمال الثلاث **د** في الادب وكذا النسائي في يوم وليلة كلاهما **عن حفصة** ام المومنين رضي الله تعالى عنها ورواه الترمذي عن حذيفة لكن بدون التثليث وحسنه ورمز المصنف لحسنه

كان اذا اراد امرا اي فعل امر من الامور استخار الله سبحانه وتعالى فقال اللهم خر لي واختر لي اي اختر لي اصلح الامرين واجعل لي الخيرة فيه فالخيرات كلها من خيرته والصفوة من الخيرات مختارة ت عن عائشة ام المومنين رضي الله تعالى عنها عن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وفيه زنفل العرفي قال في الميزان ضعفه الدارقطني وساق له هذا الخبر وقال النووي رحمه الله تعالى في الاذكار بعد عزوه للترمذي اسناده ضعيف وقال ابن حجر بعدما عزاه للترمذي اسناده ضعيف

كان اذا اراد سفرا قال عند خروجه له اللهم بك اصول اي اسطو على العدو واحمل عليه وبك احول عن المعصية او احتال والمراد كيد العدو وبك اسير الى العدو فانصرني عليهم قال الزمخشري في المحاولة طلب الشي بحيلة ونظيرها الاداعة والمصاولة والمواثبة وهو من حال يحول حيلة بمعنى احتال والمراد كيد العدو وقيل هو من حال بمعنى تحرك انتهى تنبيه في حاشية الكشاف للطيبي في آية الان خفف الله عنكم هذا التخفيف للامة دون النبي ومن لا يستقله حمل امانة النبوة كيف يخاطب بتخفيف لقاء الاعداء وكيف يخاطب به وهو الذي يقول في هذا الحديث بك اصول وبك احول ومن كان بهذه المثابة كيف يخفف عنه او يثقل عليه حم وكذا البزار عن علي امير المومنين رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي رجالهما ثقات اشار المصنف لحسنه فقصر بل حقه الرمز لصحته •

كان اذا اراد ان يزوج امراة من نسائه يعني من اقاربه او بنات اصحابه الاقربين ياتيها من وراء الحجاب يقول لها يا بنية ان فلانا قد خطبك فان كرهته فقولي لا فانه لا يستحيي احد ان يقول لا وان احببت فان سكوتك اقرار زاد في رواية فان حركت الخدر لم يزوجها وان لم تحركه انكحها فيستحب لكل ولي مجبر ان يفعل ذلك مع موليته لانه اطيب للنفس واحمد عاقبة والله اعلم طب عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه يزيد ابن عبد الملك النوفلي وهو متروك وقد وثقه ابن معين في رواية ورواه ابن عدي في الكامل وابن ابي حاتم في العلل وابو الشيخ والعزيابي في كتاب النكاح ورواه البيهقي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وعكرمة المخزومي وغيرهما •

كان اذا استجد ثوبا اي لبس ثوبا جديدا سماه اي الثوب

باسمه

باسمه قميصا اي سواء كان قميصا او عمامة او رداء بان يقول رزقني الله تعالى هذه العمامة كذا قرره البيضاوي رحمه الله تعالى ثم يقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه قال الطيبي الضمير راجع الى المسمى وقال المظهر يحتمل ان يسميه عند قوله اللهم لك الحمد كما كسوتني هذه العمامة والاول اوجه لدلالة العطف بثم وقوله كما كسوتنيه مرفوع المحل مبتدا وخبره اسالك من خيره وهو المشبه اي مثل ما كسوتنيه من غير حول مني ولا قوة وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له وقال ابن العربي خيره ما صنع له استعماله في الطاعة وشر ما صنع له استعماله في المعصية وفيه ندب الذكر المذكور لكل من لبس ثوبا جديدا والظاهر ان ذلك يستحب لكل من ابتدا لبس ثوب وان لم يكن جديدا بان كان ملبوسا ثم رايت الزين العراقي قال يستحب عند لبس الجديد وغيره بدليل رواية ابن السني في اليوم والليلة اذا لبس ثوبا حم د ت كلاهما في اللباس ك في اللباس ايضا كلهم عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال الترمذي حسن وقال النووي صحيح ورواه النسائي ايضا في اليوم والليلة وابن السني •

كان اذا استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة لكونه افضل ايام الاسبوع لتعود بركته على الثوب وعلى لابسه خط عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال ابن الجوزي حديث لا يصح وعنبسة احد رواته مجروح ومحمد ابن عبد الله الانصاري يروي عن الاثبات ليس من حديثهم فلا يجوز الاحتجاج به وقال غيره •

كان اذا استراث الخبر اي استبطاه وهو استفعل من الريث وهو الابطاء يقال راث ريثا ابطا واسترثته استبطاته تمثل ببيت طرفة وهو قوله ويأتيك بالاخبار من لم تزود واوله • ستبدي لك الايام ما كنت جاهلا • وفي رواية انه كان ابغض الحديث اليه الشعر غير انه تمثل مرة ببيت اخي قيس بن طرفة • ستبدي لك الايام ما كنت جاهلا الخ والتمثيل انشاد بيت ثم اخر ثم اخر وتمثل بيت ضرب به مثلا كذا في القاموس والمثل الكلام الموزون في مورد خاص ثم شاع في معنى يصح ان يورد باعتبار في مثال مورده حم عن عائشة ام المومنين رضي الله تعالى عنها قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح قال ورواه الترمذي ايضا لكن جعل مكان طرفة ابن رواحة رضي الله عنه •

كان اذا استسقى اي طلب الغيث عند الحاجة اليه قال اللهم
اسق عبادك لانهم عبيدك المتذللون الخاضعون لك فالعباد
هنا كالبيان للتي وبهائمك جمع بهيمة وهي كل ذات اربع لانهم
يرحمون فيسقون وفي خبر لابن ماجة لولا البهائم لم تمطروا وانشر
رحمتك اي ابسط بركات غيثك ومنافعه على عبادك
واحي بلدك الميت قال الطيبي يريد به بعض البلاد المبعدين عن
مظان الما الذي لا ينبت فيه العشب للجدب فسماه ميتا على
الاستعارة ثم فرع عليه الاحيا وزاد الطبراني في روايته
وتسقيه مما خلقنا انعاما واناسي كثيرا د عن ابن عمرو بن العاص
رضي الله تعالى عنه وهو من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
قال النووي في الاذكار واسناده صحيح قال ابن القطان فيه علي بن
القادم وهو وان كان صدوقا فانه مستضعف ضعفه يحيى وقال
ابن عدي نقمت عليه احاديث رواها عن الثوري وهذا منها واورده
في الميزان في ترجمة عبد الرحمن بن محمد الحارثي وقال حدث بابا
لم يتابع عليها انتهى وبه يعرف ما في رمز المصنف رحمه الله لحسنه وتصحيح
الامام النووي رحمه الله تعالى له .

كان اذا استسقى قال اللهم انزل في ارضنا بركتها وزينتها
اي نباتها الذي يزينها وسكنها بفتح السين والكاف اي غياث
اهلها الذي تسكن اليه نفوسهم وارزقنا وانت خير الرازقين ابو عوانة
في صحيحه المشهور طب كلاهما عن سمرة رضي الله تعالى عنه قال
ابن حجر رحمه الله تعالى اسناده ضعيف .

كان اذا استفتح الذي وقفت عليه في اصول مخرجي هذا الحديث افتتح
الصلاة اي ابتدأها قال اي بعد تكبيرة الاحرام سبحانك
اللهم وبحمدك وتبارك اسمك قال ابن الاثير الاسم هنا صلة قال
ابن الحجر الرازي رحمه الله تعالى وكما يجب تنزيه ذاته عن النقائص يجب
تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن الرفث وسوء الادب وتعالى جدك
اي علا جلالك وعظمتك والجد الحظ والسعادة والغنى ولا اله
غيرك لفظ رواية الترمذي كان اذا قام الى الصلاة بالليل كبر ثم
يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك
ثم يقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه
ونفخه ونفثه انتهى قال الطيبي الواو في وبحمدك للحال او هو

عطف

والادعا الجامع ان يقول الله اكبر الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا سحا غدقا طبقا مجللا اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك واحي بلدك الميت اللهم انزل في ارضنا بركتها وزينتها وسكنها وارزقنا وانت خير الرازقين اللهم اسقنا غيثا مغيثا نافعا غير ضار عاجلا غير اجل اللهم انت الرحمن الرحيم مالك يوم الدين لا اله الا الله يفعل ما يريد اللهم انت الله لا اله الا انت الغني ونحن الفقراء انزل علينا الغيث واجعل ما انزلت لنا قوة اللهم اسقنا غيثا رحمة ولا تجعل سقيا عذاب يا ارحم الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم وينبغي ان يقدم قبل ذلك الاستغفار لقوله تعالى فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا اه ملخصا

عطف جملة فعلية على مثلها اذ التقدير انزهك تنزيها واسبحك تسبيحا
مقيدا بشكرك وعلى التقدير في اللهم معترضة والجار والمجرور اعني بحمدك
متصل بفعل مقدر والباء سببية او حال من فاعل او صفة لمصدر محذوف
اي نسبح بالثناء عليك او متلبسين بشكرك وفيه رد على الامام مالك رحمه الله تعالى
في ذهابه الى عدم سن الافتتاح ثم قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى عارض
احاديث الاستفتاح حديث انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ان المصطفى صلى
الله عليه وسلم وابا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يستفتحون الصلاة بالحمد لله
رب العالمين اخرجاه وخبر مسلم عن جابر رضي الله تعالى عنه كان يفتتح الصلاة
بالتكبير والحمد لله رب العالمين ثم ان الحديث المشروح قد تمسك به الحنابلة
على ان السنة في الافتتاح انما هي ما ذكر مخالفين للامام الشافعي رضي الله
عنه في ذهابه الجديد بقوله وجهت وجهي الى اخره د ت ه ك
وصححه عن عائشة رضي الله تعالى عنها ثم قال مخرجه ابو داود لم يروه
عن عبد السلام غير طلق بن غنام وليس هذا الحديث بالقوي وقال النووي
رحمه الله تعالى في الاذكار رواه ابو داود والترمذي وابن ماجة
باسانيد ضعيفة قال الذهبي خرجها الترمذي من طريق حارثة بن ابي الرجال
وهو واه ن ه ك عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي
فيه علي بن علي الرفاعي وفيه لين د عن ابن مسعود طب عن واثلة
ابن الاسقع رضي الله تعالى عنه قال الصدر المناوي رحمه الله تعالى روي
مرفوعا عن عائشة رضي الله تعالى عنها وابي سعيد وعمر والكل ضعيف
ورواه مسلم موقوفا قال ووهم المحب الطبري حيث عزاه للسبعة الى
السنة واحمد فانه ليس في الصحيح بل ولا صحيح ضعيف وقال مغلطاي في
شرح ابن ماجة فيه علة خفية وهي الانقطاع بين ابي الجوزاء واوس بن عبد
الله وعائشة فانه لم يسمع منها وقال ابن حجر رحمه الله تعالى رجاله
ثقات لكن فيه انقطاع واعله ابو داود وغيره وقال الهيثمي في رواية
الطبراني عمرو بن حصين وهو ضعيف وقال الطيبي حديث حسن قال
وقد رماه في المصابيح بالضعف وليس الامر كما توهمه .

كان اذا استلم الركن اليماني قبله بغير صوت ووضع خده الايمن عليه
ومن ثم ذهب جمع من الائمة الى ندب ذلك لكن مذهب الاربعة الاستلام
وتقبيل اليد ولا يقبله هق من حديث عبد الله بن مسلم بن هرمز
عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ثم قال البيهقي تفرد به
ضعيف وتعقبه الذهبي في المهذب فقال قال احمد صالح الحديث لكنه

في الميزان نقل تضعيفه عن ابن معين والنسائي وابن المديني واورد له
هذا الحديث انتهى والله تعالى اعلم

كان اذا استن اي تسوك من السن وهو امرار شيء فيه خشونة على اخر وسنه
المستن **اعطى السواك الاكبر** اي ناوله بعد ما تسوك به الى اكبر القوم الحاضرين
لان توقير الاكبر واجب واذا لم تبدا به لم توقره ويجي في خبر ليس منا من لم
يوقر كبيرنا ويرحم صغيرنا فيندب تقديم الاكبر في السواك وغيره من وجوه
الاكرام والتوقير وفيه حل الاستياك بحضرة الغير والظاهر ان المراد
به الافضل ويحتمل الاسن محل تقديمه ما لم يؤد الى ترك سنة ككونه من تحت اليمين
خلافه كما يشير اليه قوله **واذا شرب** ما او لبنا **اعطى الذي عن يمينه**
ولو مفضولا صغيرا كما مر قيل وفيه ايضا شرعية الهبة وفيه ما فيه قال
ابن حجر وظاهر تخصيص التراب اذ ذلك لا يجري في الاكل لكن وقع في حديث
انس رضي الله عنه خلافه **الحكيم** الترمذي في النوادر **عن عبد الله بن
كعب** بن مالك السلمي قال في التقريب يقال له رؤية اي ولا رواية له
اتفاقا فالحديث مرسل انتهى والله اعلم

كان اذا اشتد البرد بكر بالصلاة اي بصلاة الظهر يعني صلاها في اول
الوقت وكل من اسرع الى شيء فقد بكر اليه **واذا اشتد الحر ابرد بالصلاة** اي
دخلها في البرد بان يؤخرها الى ان يصير للحيطان ظل يمشي فيه قاصد
الجماعة قال الامام البخاري رحمه الله تعالى يعني صلاة الجمعة اي قياسا
على الظهر لا بالنص لان اكثر الاحاديث تدل على الابراد بالظهر
وعلى التبكير بالجمعة مطلقا وقوله اعني البخاري يعني الجمعة يحتمل
كونه قول التابعي مما فهمه وكونه من تفقهه فترجح عنده الحاقا بالظهر
لانها اما ظهر وزيادة او بدل عن الظهر لكن الاصح من مذهب الامام
الشافعي عدم الابراد بها **خ عن انس** بن مالك رضي الله تعالى عنه
ولم يخرجه مسلم ولا الثلاثة واطلاق الصدر المناوي رحمه الله
تعالى ان اصحاب السنن الا الاربعة لم يخرجوه ذهول عن النسائي

كان اذا اشتد الريح الشمال هي مقابل الجنوب **قال اللهم اني اعوذ
بك من شر ما ارسلت فيها** وفي رواية بدله من شر ما ارسلت به والمراد
انها قد تبعث عذابا على قوم فتعوذ من ذلك فيندب المحافظة
عليه عند اشتدادها وعدم الغفلة عنه **ابن السني** وكذا البزار
طب كلهم **عن عثمان بن ابي العاص** رمز المؤلف لحسنه وهو غير جيد
فقد قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن اسحاق وابو شيبة كلاهما ضعيف

كان اذا اشتد

كان اذا اشتدت الريح قال اللهم اجعلها **لقحا** بفتح اللام والقاف
من باب تعب اي حاملا للماء كالقحة من الابل **لا عقيما** لا ماء فيها كالعقيم
من الحيوان لا ولد له شبه الريح التي جاءت بخير من انشاء سحاب ماطر
بالحامل كما شبه ما لا يكون كذلك بالعقيم وارسلنا الرياح لواقح **حب ك**
في الادب وكذا ابن السني كلهم **عن سلمة بن الاكوع** رضي الله تعالى عنه
قال ك على شرطهما واقره الذهبي قال في الاذكار اسناده صحيح

اللقحة الناقة ذات اللبن مصباح

كان اذا اشتكى اي مرض **نفث** بالمثلثة اي اخرج الريح من فمه مع شيء
من ريقه **على نفسه بالمعوذات** بالواو المشددة الاخلاص والفلق والناس
بعدهما وهو من باب التغليب او المراد الفلق والناس وجمع باعتبار
ان اقل الجمع اثنين او المراد بالكلمات المعوذات بالله من الشيطان
والامراض اي قراها ونفث الريح على نفسه او اراد المعوذتين وكل اية
تشبههما نحو قوله تعالى وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم
او اطلق الجمع على التثنية مجازا ذكر القاضي قال الزمخشري والنفث
بالفم شبيه بالنفخ ويقال النفث الذي معه ريق وهو اقل من التفل والحية
تنفث السم ومنه قوله • لابد للمصدور ان ينفث •
ويقال اراد فلان ان يفتري على فنفث في ذواية لسانه حتى انسده
ومسح عنه بيده لفظ رواية مسلم بيمينه اي مسح ذلك النفث بيمينه
اعضاءه وقال الطيبي رحمه الله تعالى الضمير في عنه راجع الى ذلك النفث
والجار والمجرور حال اي بعض جسده ثم مسح بيده متجاوزا
عن ذلك النفث الى جميع اعضائه وفائدة النفث التبرك بتلك الرطوبة
او الهواء الذي مسه الذكر كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر وفيه
تفاؤل بزوال الالم وانفصاله كانفصال ذلك الريق وخص المعوذات
لما فيها من الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا ففي الاخلاص كمال
التوحيد وفي الاستعاذة من كل شر ما خلق ما يعم الاشباح والارواح
وتتمة هذا الحديث في صحيح البخاري رحمه الله تعالى فلما اشتكى وجعه
الذي توفي فيه طفقت انفث على نفسه بالمعوذات التي كان ينفث
وامسح بيد النبي عنه فلما كان في رفيقه الاعلى **ق** ثم قال
قال الحكيم جاء في رواية بدل فنفث فقرا فدل على ان النفث قبل
القراءة وفي حديث بدا بذكر القراءة ثم النفث وفي اخر بدا بذكر النفث
بالقراءة فلا يكون النفث الا بعد القراءة واذا فعل الثاني كان ذلك شيئا
متقدما حتى يأتي الثانية وفي حديث اخر نفث بقل هو الله احد وذلك

يدل على ان القراءة تتقدم ثم ينفث بركتها لان النفث ومن لوازمها الى الجسد فلا يصل الا بذلك فاذا قرأ استنار صدره بنور المقرؤ الذي يتلوه كل قاري على قدره والنفث من الروح والنفخ من النفس وعلامته ان الروح باردة والنفس حارة فاذا قال تف خرجت الروح الريح باردة لبرد الروح واذا قال هاه خرجت الريح حارة فتلك نفثة وتلك نفخة وذلك لان الروح مسكنه الراس ثم ينبث في البدن والنفس في البطن ثم ينبث في البدن كله وفي كل منهما حياة بها يستعمل البدن بالحركة والروح سماوية والنفس ارضية والروح شانه الطاعة والنفس ضده فاذا لم تنفث اعتصر الروح في مسكنه فاذا ارسله خرج الى شفتيه مع برودة النفث واذا نفخ فاه اعتصرت النفس فاذا ارسله خرجت ريح حارة فلذلك ذكر في الحديث النفث لان الروح اسرع نهوضا الى نور تلك الكلمات والنفس ثقيلة بطيئة واذا صار الروح الى الكفين بالنفث مسح بها وجهه وما قبل من بدنه كان فيه المومن حيث كان فهو يتبرك له الله فاذا فعل ذلك يجد عنده اليه الى فراشه او عند مرضه كان كمن اغتسل باطهر ما واطيبه فما ظنك بمن يغتسل بانوار كلمات الله تعالى [illegible]ة قال التاج تمهدت المباحث الطبية على ان الرقي له دخل في النجح وتبديل المزاج ولتراب الوطن تاثير في حفظ المزاج الاصلي ودفع نكاية المغيرات ولهذا ذكروا في تدبير المسافرانه يستصحب تراب ارضه ان عجز عن استصحاب مائها حتى اذا ورد غير الما الذي تعود شربه ووافق مزاجه جعل شيا منه في سقايته ليشرب الما من رأسه ليحفظ عن مضرة الما الغريب ويامن تغير مزاجه بسبب استنشاق الهوا المغاير للهوى المعتاد ثم ان الرقي والعزائم لها آثار عجيبة تتقاعد العقول عن الوصول الى كنهها **ق د ه عن عائشة** ورواه عنها النسائي ايضا.

كان اذا اشتكى اي مرض والشكاية كما قال الزركشي المرض **رقاه جبريل قال بسم الله يبريك** الاسم هنا يراد به المسمى فكانه قال الله يبريك من قبل سبح اسم ربك الاعلى ولفظ الاسم عبارة عن الكلمة الدالة على المسمى والمسمى هو مدلولها لكنه يتوسع فيوضع الاسم موضع المسمى مسامحة ذكره القرطبي رحمه الله تعالى **من كل دا يشفيك ومن شر حاسد اذا حسد** خصه بعد التعميم لخفا شره **ومن شر كل ذي عين** فلما كان العائن من عطف الخاص على العام لان كل عاين حاسد ولا

عكس

عكس فلما كان الحاسد اعم كان تقديم الاستعاذة منه اهم وهي سهام تخرج من نفس الحاسد والعاين نحو المحسود والمعيون تصيبه تارة وتخطيه اخرى فان صادفته مكشوفا لا وقاية عليه اثرت فيه ولا بد وان صادفته حذرا شاكي السلاح لا منفذ فيه للسهام خابت فهو بمنزلة الرمي الحسي لكن هذا من النفوس والارواح وذلك من الاجسام والاشباح ولهذا قال ابن القيم رحمه الله تعالى استعاذ من الحاسد لان روحه موذية للمحسود موثرة فيه اثرا بينا لا ينكره الا من هو خارج عن حقيقة الانسانية وهو اصل الاصابة بالعين فان النفس الخبيثة الحاسدة تتكيف بكيفية خبيثة تقابل المحسود فتوثر فيه بتلك الخاصية وانما التاثير كما يكون بالاتصال قد يكون بالمقابلة وبالرؤية بتوجه الروح وبالادعية والرقى وبالتعوذات وبالوهم والتخيل وغير ذلك وفيه ندب الرقية باسما الله تعالى وبالعوذ الصحيحة المعنى من كل مرض وقع او يتوقع وانه لا ينافي التوكل ولا ينقصه والا لكان المصطفى صلى الله عليه وسلم احق الناس تجنبه فان الله لم يزل يرقي نبيه صلى الله عليه وسلم في المقامات الشريفة والدرجات الرفيعة الى ان قبضه عليه الصلاة والسلام وقد رقي في مرضه حتى في مرض موته فقد رقته عائشة رضي الله تعالى عنها في مرض موته ومسحته بيده وهو يعني ذلك **م في الطب عن عائشة** ام المومنين رضي الله عنها ورواه ايضا ابن ماجه في الطب والترمذي في الجنائز والنسائي في القرب اربعتهم عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه مع خلف يسير واللفظ متقارب جدا.

كان اذا اشتكى تقحم اي استف وفي رواية تقحم **كفا** اي ملء كف **من شونيز** بضم الشين المعجمة وهو الحبة السودا **وشرب عليه** اي على اثر استفافه **ما وعسلا** اي ممزوجا بعسل لان لذلك سرا عجيبا في حفظ الصحة لا يهتدي له الا خواص الاطبا ومنافع العسل لا تحصى حتى قال ابن القيم ما خلق لنا شي في معناه افضل منه ولا مثله ولا قريبا منه ولم تكن تعول الاطبا الاعلية واكثر كتبهم لا يذكرون فيها السكر البتة **خط عن انس** بن مالك رضي الله تعالى عنه ورواه عنه باللفظ المزبور الطبراني في الاوسط قال الهيثمي وفيه يحيى بن سعيد العطار ضعيف قال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى وفيه الوليد بن شجاع قال ابو حاتم لا يحتج به ويحيى بن سعيد العطار قال ابن عدي بين

كان اذا اشتكى احد راسه اي وجع راسه **قال له اذهب فاحتجم**



قال الحجي هذا امر ابينا في شفا بعض انواع الصداع فلا يجعل كلام النبي الخاص
الجزئي كليا عاما ولا الكلي العام جزئيا خاصا وقس على ذلك والله اعلم
وكان اذا اشتكى رجله اي وجع وجدها قال له اخضبها بالحناء
لانه بارد يابس يحلل نافع من حرق النار والورم الحار والعصب اذا ضمد به
وينفع في الجراحات نفع دم الاخوين فلعل المراد هنا اذا اشتكى الم
رجله من احد هذه العلل من خواصه العجيبة المجربة انه اذا ابتدا
بصبي جدري وخضب به اسافل رجليه امن على عينيه طب عن سلمى
امراة ابي رافع رضي الله تعالى عنهما داية فاطمة الزهري رضي الله
تعالى عنها ولا تصنيفه عمة المصطفى فهي صحابية واحاديث
كان اذا اشفق من الحاجة ينساها ربط في خنصره بكسر الخاء
والصاد كما في الصحاح وهو الخنصر او في خاتمه الخيط ليتذكرها به والذكر
والنسيان من الله سبحانه وتعالى اذا شاء ذكر واذا شاء انسى وربط الخيط
سبب من الاسباب لانه نصب العين فاذا راه ذكر ما نسي فهذا
سببه موضوع ربه رب العالمين لعباده كسائر الاسباب نحو الاشيا بالابواب
والاقفال وفعل الحراس كالبيتين وهم الانبيا صلوات الله تعالى
وسلامه عليهم لا تضرهم الاسباب بل يتعين عليهم فعلها للتشريع
تذنيب تنبيه قال بعض العارفين النسيان من كمال الوفاق
قال تعالى في حق ادم عليه الصلاة والسلام فنسي ولم نجد له عزما وكان
كاملا بلا ريب وكماله هو الذي اوجب له النسيان لانه كان يعلم
ان فيه مجموع الوجود المقابل لاخلاق الحق تبارك وتعالى وان الحق
سبحانه وتعالى نزه نفسه عن النسيان وجعله من حقيقة العبد كما
وصف نفسه بالجواد وجعل البخل من وصف خلقه لا من وصف نفسه
فافهم ابن سعد في الطبقات والحكيم الترمذي في النوادر عن
ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ورواه عنه ايضا ابو يعلى بلفظ كان
اذا اشفق من الحاجة ان ينساها ربط في اصبعه خيطا ليذكرها قال
الزركشي رحمه الله تعالى فيه سالم بن عبد الاعلى قال فيه ابن حبان
وضاع وقال ابن ابي حاتم حديث باطل وقال ابن شاهين في الناسخ
احاديثه منكرة وقال المصنف في الدرر قال ابو حاتم حديث باطل
وابن شاهين منكر لا يصح ورواه ابن عدي عن واثلة كان اذا اراد
الحاجة اوثق في خاتمه خيطا اذا رواه الحرث بن ابي اسامة
من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ليذكره به قال الحافظ العراقي

وكلاهما

وكلاهما ضعيف وقال السخاوي فيه سالم بن عبد الاعلى رماه ابن حبان واتهمه
ابو حاتم بهذا الحديث وقال هو باطل وقال ابن شاهين جميع اسانيده منكرة
وفي الميزان في ترجمة بشر بن ابراهيم الانصاري عن العقيلي وابن عدي
وابن حبان هو يضع الحديث انتهى ورواه عن ابن عمر ايضا ابو يعلى وكذا هو في
رابع الخلعيات قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى وفيه سالم بن عبد الاعلى
وهو متروك ونقل الترمذي عن البخاري انه منكر وابو حاتم عن ابيه
انه باطل انتهى واورده ابن الجوزي في الموضوعات من طرق ثلاثة الاول
للدارقطني عن ابن عمر رضي الله عنهما باللفظ المذكور هنا وقال تفرد به سالم
وليس بثقة وقال العقيلي لا يعرف الا به ولا يتابع عليه الثانية له
ولابن عدي معا عن واثلة بلفظ كان اذا اراد الحاجة اوثق في خاتمه
خيطا وقال تفرد به بشر بن ابراهيم الانصاري وهو يضع الحديث الثالثة
للدارقطني والبغوي عن رافع بن خديج رايت في يد رسول الله صلى الله عليه
وسلم خيطا فقلت ما هذا فقال استذكر به وقال تفرد به غياث وهو
متروك ثم حكم بوضعه من جميع طرقه وزاد المؤلف طريقا رابعا وهو
ما رواه الطبراني عن محمد بن عبدوس مولى بني تيم عن سعيد المقبري
عن رافع بلفظ كان يربط الخيط في خاتمه يستذكر به
كان اذا اصابته شدة بالتشديد كعدة دعا برفعهما رفع يديه
حال الدعا حتى يرى بالبنا للمجهول بياض ابطيه اي لو كان بلا ثوب
يرى او كان كم ثوبه واسعا فيرى بالفعل وذكرت الفقها انه لم يكن
بابطه عليه الصلاة والسلام شعر قال في المهمات وبياض الابط كان
من خواصه واما ابط غيره عليه الصلاة والسلام فاسود لما فيه من
الشعر ورده الزين العراقي بان ذلك لم يثبت والخصايص
لم تثبت بالاحتمال ولا يلزم من بياض ابطه ان لا يكون له شعر فان
الشعر اذا انتف بقي المكان ابيض وان بقي فيه اثار الشعر انتهى وحكمة
الرفع اعتيادا العرب رفعهما عند الخضوع والمسكنة والذلة بين يدي
المسؤول وعند استعظام الامور والتحجر بذلك لتوجهه بين
يدي اعظم العظما ومن ثم ندب الرفع عند التحرم وعند الركوع
والرفع منه والقيام من التشهد الاول اشعارا بانه ينبغي ان يستحضر
عظمة من هو بين يديه حتى يقبل بكليته عليه ع عن البرا بن
عازب رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لحسنه
كان اذا اصابه رمد بفتح الراء والميم وجع عينه او احد من اصحابه

وهي هولا الكلمات وهي اللهم متعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارث مني وارني في العدو ثاري وانصرني على من ظلمني عقاقير الطب الروحاني قال ملاحه صلى الله عليه وسلم للامراض كان ثلاثة انواع بالادوية الطبيعية وبالادوية الالهية وبالمركب منهما فكان يامر كلا بما يليق به ويناسبه ابن السني في الطب النبوي ك في الطب عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه سكت عليه المولف فاوهم انه لا علة فيه والامر بخلافه فقد تعقبه الذهبي على الحاكم فقال فيه ضعف

كان اذا اصابه غم اي حزن سمي به لانه يغطي السرور او كرب اي هم يقول حسبي الرب من العباد اي كافيني من شرهم حسبي الخالق من المخلوقين حسبي الرازق من المرزوقين حسبي الذي هو حسبي حسبي الله ونعم الوكيل حسبي الله الذي لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم الذي هو منتهى اليه ويقرب منه ووعدني بالرجوع بالجميل والرجوع اليه قال الحكيم قد جعل الله تعالى في كل موطن سببا وعدة لقطع ما يحدث فيه من النوايب لمن اعرض عن السبب والعلاج وضرب عنه صفحا واعتنى بالله كافيا وحسيبا واعرض عما سواه وقال حسبي الله عند كل موطن ومن كل احد كفاه الله تعالى وكان عند ظنه اذ هو عبد تعلق به ومن تعلق به لم يخيبه وكان في تلك المواطن فاذا ورد العبد هذه الكلمات باخلاص عند الكرب نفعته نفعا عظيما وكيف لا وقد فوضها الى الله سبحانه وتعالى في كفاية شر الخلق ورزقه من حيث لا يحتسب وكان الله تعالى له بكل خير اسرع

ابن ابي الدنيا ابو بكر في كتاب الفرج بعد الشدة من طريق الخليل بن مرة بضم الميم وشد الراء الضبعي حلوة العنبكي بضم المهملة وفتح الموحدة البصري نزيل الرقة ضعيف عن فقيه اهل الاردن بضم الهمزة وسكون الراء وضم الدال المهملتين وشد النون من بلاد الغور من سواحل الشام وبطبرية من الاردن بلاغا اي قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال

كان اذا اصبح واذا امسى اي دخل في الصباح او المسا يدعو بهذه الدعوات اللهم اني اسالك من فجاة الخير بالضم والمد في لغة وزان غرة اي عاجله الاتي بغتة واعوذ بك من فجاة الشر فان العبد لا يدري ما يفجاه اذا اصبح واذا امسى قال ابن القيم رحمه الله تعالى من جربه هذا الدعاء عرف قدر فضله وظهور جموم نفعه وهو يمنع وصول

وسما يرقى به الرمد هذان البيتان
اذا ما مقلتي رمدت فكحلي
تراب مس نعل ابي تراب
هو البكاء في المحراب ليلا
هو الضحاك في يوم الضراب
وقوله
يا ناظري يعقوب اعيدكما
مما استعاذ به اوحد الكمه
قميص يوسف اذ جاء البشير على
عين يعقوب اذهب ابها الرمد
ويكرر الشطر الاخير مع الرقيا
النافعة له بتكرار قوله تعالى
فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم
حديد اه ملخصا من الشرجي وغيره

اثر العافية ويدفعه بعد وقوعه ويزيله بحسب قوة ايمان قائله وقوة نفسه واستعداده وقوة توكله وثبات قلبه فانه سلاح والسلاح بضاربه

ع ابن السني في الطب النبوي عن انس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورمز المصنف لحسنه

كان اذا اصبح واذا امسى قال اصبحنا على فطرة الاسلام بكسر الفاء اي دينه الحق وقد ترد الفطرة بمعنى السنة وكلمة الاخلاص وهي كلمة الشهادة ودين نبينا محمد الظاهر انه قاله تعليما لغيره ويحتمل انه جرد من نفسه نفسا يخاطبها قال ابن عبد السلام في اماليه وعلى في مثل هذا تدل على الاستقرار والتمكن من ذلك المعنى لان الجسم اذا علا شيا تمكن منه واستقر عليه ومنه قوله تعالى اوليك على هدى من ربهم واوليك هم المفلحون قال الامام النووي رحمه الله تعالى في الاذكار لعله صلى الله عليه وسلم قال ذلك جهرا ليسمعه غيره فيتعلم منه وملة ابينا ابراهيم الخليل حنيفا اي مايلا الى الدين المستقيم مسلما وما كان من المشركين قال الحرالي جمع بين هاتين المحسنتين السابقة بحسب الملة الحنيفية الابراهيمية واللاحقة بحسب الدين المحمدي وخص المحمدية بالدين والابراهيمية بالملة لينتظم ابتداء الابوة الابراهيمية لطوايف اهل الكتاب سابقتهم ولاحقتهم بنبينا ابتداء النبوة الادمية في متقدم قوله تعالى واذ قال ربك للملايكة اني جاعل في الارض خليفة الايات لينتظم روس الخطابات بعضها ببعض وتتناصيلها

صيلها

م طب وكذا ابن السني في اليوم والليلة واسناده غير جيد كلهم عن عبد الرحمن بن ابزى بفتح الهمزة وسكون الباء الموحدة وبالزاي وبالالف المقصورة الخزاعي مولى نافع بن عبد الحارث استعمله سيدنا علي كرم الله وجهه على خراسان وكان عالما مرضيا مختلف في صحبته قال ابي حجر له صحبة وتناصا فيه وجزم ابن حجر رحمه الله تعالى بانه صحابي صغير ورمز المصنف لحسنه وليس يكفي منه ذلك بل حقه الرمز لصحته فقد قال النووي في الاذكار عقب عزوه لابن السني اسناده صحيح وقال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى في المغني سنده صحيح وقال الهيثمي رجال احمد والطبراني رجال الصحيح

كان اذا اطلى اصله اطتلى قلبت التاء طاء وادغم فيها الطاء بالنورة اوغيرها للحيته واطليت بترك الهمز واذا فعل ذلك بنفسه بدا بعورته اي بما بين سرته وركبته فطلاها بالنورة

المعروفة ويجوز ذبح وجص وسائر جسده اهله اي بعض حلايلهم
فاستعمالها مباح لا مكروه وتوقف المولف رحمه الله تعالى في كونها سنة لاحتياج
اليه الا من يعتها كحلق العانة ونتف الابط وفعله وان كان سنة ويدلا
على السنة فقد يفعل هذا من الامور العادية التي لا يقصد بفعلها على سنة
وقد يفعل فعله بيانا للجواز ككل مباح وقد يقال انها سنة ومحله
كله مالم يقصد اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في فعله والا فهو ماجور
آت بالسنة انتهى قال واما خبر كان لا يتنور فضعيف لا يقاوم هذا
الحديث القوي اسنادا على ان هذا الحديث مثبت وذاك ناف والقاعدة
عند التعارض تقديم المثبت قال ابن القيم رحمه الله تعالى ولم يدخل
نبينا حماما قط ويدل له ما رواه الخرايطي عن احمد بن اسحاق الوراق
عن سليمان بن ناشرة عن محمد بن زياد الالهاني قال كان ثوبان مولى المصطفى
صلى الله عليه وسلم جارا لي فكان يدخل الحمام فقلت فانت صاحب رسول
الله صلى الله عليه وسلم تدخل الحمام فقال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يدخل الحمام ويتنور واخرجه ايضا يعقوب بن سفيان في تاريخه
عن سليمان بن سلمة الحمصي عن بقية عن سليمان بن ناشرة به واخرجه ابن
عساكر في تاريخه من طريقه وعن ام سلمة رضي الله تعالى عنها قال ابن كثير
في رسالته في الحمام اسناده جيد ورواه عنها البيهقي ايضا قال في المواهب
ورجاله ثقات لكن اعل بالارسال وقال ابن القيم ورد في النورة عدة
احاديث هذا امثلها واما خبر كان لا يتنور وكان اذا كثر شعره حلقه
فجزم بضعفه غير واحد انتهى

كان اذا اطلى بالنورة ولي عانته وفرجه بيده فلا يمكن احدا من اهله
من مباشرتهما لشدة حيائه وفي رواية بدل عانته مغابنه جمع مغبن من
غبن الثوب اذا ثناه قال ابن الاثير وهي بواطن الافخاذ وعطف بن
الجلد قال ابن حجر رحمه الله تعالى وهذا الحديث يقابله حديث انس رضي
الله تعالى عنه كان لا يتنور وكان اذا كثر شعره حلقه وسنده
ضعيف جدا ابن سعد في طبقاته عن ابراهيم وعن حبيب
وعن ابن ابي عثمان مرسلا قال ابن كثير اسناده جيد وحبيب
هو الاسدي كان ثقة مجتهدا ورواه ابن ماجه والبيهقي الا انه
عن ام سلمة قال في الفتح ورجاله ثقات لكن اعل بالارسال وانكر احمد
صحته وروى الخرايطي عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان ينوره الرجل فاذا بلغ مراقه تولى هو ذلك

ثابت

كان اذا اطلع


كان اذا اطلع على احد من اهل بيته اي من عياله او خدمه كذب
كذبة واحدة بفتح الكاف وكسرها والذال ساكنة فيهما لم يزل معرضا عنه
اظهارا لكراهة الكذب زجرا له وزيادة في التنفير عنه حتى يحدث
توبة من تلك الكذبة التي كذبها ومن رواية البزار ما كان خلق ابغض الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكذب ولقد كان الرجل يكذب عنده
الكذبة فما يزال في نفسه حتى يعلم انه احدث منها توبة حم ك عن عائشة ام المؤمنين
رضي الله تعالى عنها وقال الحاكم صحيح الاسناد وسكت عليه الذهبي في
التلخيص لكنه في الميزان قال يحيى بن سلمة القعنبي قال العقيلي حدث
بمناكير ثم ساق منها هذا الخبر

كان اذا اعتم اي لف العمامة على راسه سدل عمامته اي ارخاها
بين كتفيه بين من خلفه ومنه سن ارخاء العذبة قال في الفتح وفيه يعني
الترمذي ان ابن عمر كان يفعله والقاسم وسالم واما مالك فقال لم ار احدا
يفعله الا عامر بن عبد الله بن الزبير ت في اللباس عن ابن عمر بن
الخطاب رضي الله تعالى عنه وقال حسن غريب ومن المصنف لحسنه وفي الباب
عن علي رضي الله تعالى عنه ولا يصح اسناده

كان اذا غم اخذ لحيته بيده ينظر فيها كانه يسلي بذلك حزنه
ويكون اجمع للفكرة الشيرازي في الالقاب عن ابي هريرة

كان اذا افطر من صومه قال عند فطره اللهم لك صمت وعلى
رزقك افطرت قال الطيبي قدم الجار والمجرور في القرينتين على
العامل دلالة على الاختصاص اظهارا للاختصاص في الافتتاح وابداء
لشكر الصنيع المختص به في الاختتام د في الصوم من مراسيله وسننه
عن معاذ بن زهرة ويقال ابو زهرة الضبي تابعي قال في التقريب
كا مقبول ارسل حديثا فوهم من ذكره في الصحابة مرسلا قال
بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اخره قال ابن حجر اخرجه
في السنن وفي المراسيل بلفظ واحد ومعاذ هذا ذكره في الثقات بعين
لكنه قال معاذ ابو زهرة وتبعه ابن ابي حاتم وابن حبان في الثقات
وعده الشيرازي في الصحابة وغلطه المستغفري فيمكن كون الحديث
موصولا ولو كان معاذ تابعيا لاحتمال كون الذي بلغه له صحابيا وبهذا
الاعتبار اورده ابو داود في السنن وبالاعتبار الاخر اورده في المراسيل انتهى

كان اذا افطر قال ذهب الظمأ بهمز الاخر مقصور العطش
قال الله تعالى ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ذكره في الاذكار وقال

وانا ذكرته وان كان ظاهرا لاني رايت من اشتبه عليه توهمه ممدودا
وابتلت العروق لم يقل وذهب الجوع ايضا لان ارض الحجاز حارة فكانوا
يصبرون على قلة الطعام لا العطش وكانوا يتمدحون بقلة الاكل لا بقلة
الشرب وثبت الاجر قال القاضي رحمه الله تعالى هذا تحريض على العبادة
يعني زال التعب وبقي الاجر ان شاء الله ثبوته بان يقبل الصوم ويتولى
جزاءه بنفسه كما وعد ان الله لا يخلف الميعاد وقال الطيبي قوله ثبت
الاجر بعد قوله ذهب الظما استبشار منه لان من فاز ببغيته ونال
مطلوبه بعد التعب والنصب واراد اللذة بما ادركه ذكر تلك الاتعاب
المشقة ومن ثم حمد اهل الجنة في الجنة د وكذا النسائي ك في الصوم
من حديث حسين بن واقد عن مروان بن سالم عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله
تعالى عنهما قال ك احتج خ بمروان بن المقفع قال رايت ابن عمر رضي الله عنه
يقبض على لحيته فيقطع ما زاد على الكف وقال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم ساقه ورواه الدارقطني من هذا الوجه ايضا ثم قال تفرد الحسين
ابن واقد عن المقفع وهو اسناد حسن قال ابن حجر حديث حسن

كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت فتقبل مني في رواية
للدارقطني افطرنا وتقبل منا انك انت السميع لدعائي العليم بحالي واخلاصي
ولعله كان ياتي بالافراد اذا افطر وحده وبالجمع اذا افطر مع غيره طب
وابن السني من حديث عبد الملك بن هارون بن عنترة عن ابيه عن (عنترة)
جده عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال ابن حجر غريب من هذا الوجه
وسنده واه جدا وهرون بن عنترة كذبه ابن ... وقال الهيثمي فيه عبد
الملك بن هرون ضعيف جدا انتهى ورواه الدارقطني من هذا الوجه
فتعقبه الغرياني في مختصره فقال فيه عبد الملك بن هرون بن عنترة
متروك وقال السعدي دجال انتهى.

كان اذا افطر قال الحمد لله الذي اعانني فصمت ورزقني فافطرت (الذهبي هو)
فيندب قوله لكل عند الفطر من الصوم فرضا او نفلا ابن السني هب عن
معاذ بن زهرة او ابي زهرة انه بلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا افطر قال ذلك قال ابن حجر جاء من طريق سفيان الثوري
عن حصين عن رجل ... وهذا ... الارسال انتهى ...
حصين عبد الرحمن ... الذهبي في الضعفاء وقال ثقة ...
او صالح وقال النسائي رحمه الله تعالى ...

كان اذا افطر عند قوم اي اذا كان ضيفا عند قوم وهو صائم فافطر

قال

قال في دعائه افطر عندكم الصائمون خبر بمعنى الدعاء بالخير والبركة لان
... الصائمين تدل على اتساع الحال وكثرة الخيرات من يعجز عن نفسه فضلا عن (... انظار)
غيره ... واكل طعامكم الابرار قال المظهر دعا له باخبار وهذا
الوصف موجود في حق المصطفى صلى الله عليه وسلم لانه ابر الابرار وتنزلت
في رواية بدله وصلت عليكم الملائكة اي ملائكة الرحمة بالبركة والخير
الالهي حم هق عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لحسنه ورواه
ايضا ابو داود قال الحافظ العراقي باسناد صحيح قال تلميذه ابن حجر وفيه
نظر فان فيه معمرا وهو وان احتج به الشيخان فان روايته عن ثابت
مخصوصة مقدوح فيها انتهى والله اعلم.

كان اذا افطر عند قوم قال افطر عندكم الصائمون وصلت عليكم
الملائكة اي استغفرت لكم وقد مر معناه طب عن ابن الزبير
رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لحسنه

كان اذا اكتحل اكتحل وترا واذا استجمر استجمر وترا ظاهر السياق ان
المراد بالاستجمار التبخر بنحو عود ويحتمل ان المراد الاستنجاء غير ان
اقترانه بالاكتحال يبعده وفي كيفية الايتار في الاكتحال وجهان اصحهما
في كل عين ثلاثة لما رواه الترمذي وحسنه كان له مكحلة يكتحل
منها كل عين ثلاثة اطراف والثاني يكتحل في عين وترا وفي عين شفعا
ليكون المجموع وترا الثاني الطبراني من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما
بسند قال الحافظ العراقي ضعيف انه كان اذا اكتحل جعل في اليمنى
ثلاثا وفي اليسرى مرودين تجعلهما وترا وفي ايضاح التنبيه للاصبحي
تفسير هذا الوجه قال يكتحل في اليمنى اربعة اطراف وفي اليسرى
ثلاثا قال الزين العراقي رحمه الله تعالى وهو تفسير غريب وفي احكام
المحب الطبري عن انس رضي الله تعالى عنه كان المصطفى صلى الله عليه وسلم
يكتحل وترا وزاد ابن وضاح اثنين في كل عين ويقسم بينهما واحدة
حم عن عقبة بن عامر ورواه عنه الطبراني ايضا قال الهيثمي رجاله
رجال الصحيح خلا ابن لهيعة ورمز المصنف لصحته.

كان اذا اكل طعاما لعق اصابعه ويحتمل مطلقا محافظة
على البركة لعق اصابعه الثلاث زاد في رواية الحاكم التي اكل بها انتهى
وهذا ادب حسن وسنة جميلة لاشعاره بعدم الشره في الطعام وبالاقتصار
على ما يحتاجه وذلك ان الثلاثة يستقل بها ... وهذا
فيما يمكن فيه ذلك من الاطعمة والا فيستعين بما يحتاجه من اصابعه

كامر بصدد البعض الحديث ونتمت عند مسلم وغيره وقال اذا سقطت لقمة
احدكم فليمط عنها الاذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان وامرنا ان نسلت
الصحفة وقال انكم لا تدرون في اي طعامكم البركة وفيه رد على من كره
لعق الاصابع استقذارا قال الخطابي عاب قوم افسد عقولهم الترفه
لعق الاصابع واستقبحوه كانهم ما علموا ان الطعام الذي علق بها
وبالصحفة جزء من الماكول واذا لم تستقذر كله فلا تستقذر بعضه وليس
فيه اكثر من مصه بباطن الشفة حم م ت عن انس بن مالك
كان اذا اكل لم تعد اصابعه ما بين يديه لانه تناوله كان تناولا يعني
متواضع في تناول اللقمة والثرد وكان يامر بذلك غيره ايضا فيقول
سم الله وكل مما يليك تخ عن جعفر بن ابي الحكم الاوسي مرسلا ابو
نعيم في كتاب المعرفة اي معرفة الصحابة عنه اي عن ابي
جعفر الحكم بن رافع بن سنان كذا هو في خط المصنف والظاهر انه سبق
قلم فان الذي وقفت عليه بخط الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في مواضع
سنان بن بني الانصار له ولابيه صحبة وفي التقريب صحابي له
حديث مختلف في اسناده طب عن الحكم بن عمرو الغفاري بكسر
المعجمة من بني ثعلبة اخي غفار نزل البصرة واستعمله زياد على
خراسان رمز المصنف لحسنه وليس بجيد فهو ضعيف
كان اذا اكل او شرب قال عقبه الحمد لله الذي اطعم وسقى وسوغه
اي سهل دخوله في الحلق ومنه ولا يكاد يسيغه اي يبتلعه وجعل
له مخرجا اي السبيلين قال الطيبي رحمه الله تعالى ذكر ههنا اربعة الاطعام
والسقي والتسويغ وسهولة الخروج فانه خلق الاسنان للمضغ والريق
للبلع وجعل المعدة مقسما للطعام ولها مخارج فالصالح منه ينبعث الى
الكبد وغيره يندفع من الامعاء كل ذلك فضل ونعمة يجب القيام
بواجبها من الشكر بالجنان والبث باللسان والعمل بالاركان د ن
حب عن ابي ايوب الانصاري قال ابن حجر حديث صحيح
كان اذا التقى الختانان اي تحاذيا واذا تماسا لان ختانها فوق ختان
الرجل اغتسل انزل او لم ينزل والمراد محل ختان الرجل اي قطع جلدة كمرته
وخفاض المراة وقطع جلدة اعلى فرجها تشبه عرف الديك وانما ثني
بلفظ واحد تغليبا وكان عدم وجوب الانزال الى الاخف الطحاوي
بفتح الطاء والحاء المهملتين وبعد الالف واو ونسبة الى الطحا قرية بصعيد
مصر منها هذا الامام وهو ابو جعفر احمد بن محمد بن سلامة الازدي

صاحب

صاحب كتاب شرح الاثار عن عائشة رمز المصنف لصحته
كان اذا انتسب لم يجاوز في نسبه معد بن عدنان بن ادد بضم الهمزة
والدال المهملة مفتوحة ثم يمسك عما زاد ويقول كذب النسابون قال
الله تعالى وقرونا بين ذلك كثيرا قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
لو شاء الله لعلمه قال ابن سيد الناس رحمه الله ولا خلاف ان عدنان من
ولد اسماعيل وانما الخلاف في عدد من بين اسماعيل وعدنان من الاباء
فمقل ومكثر وكذا من ابراهيم الى ادم عليهما الصلاة والسلام لا يعلمه على
حقيقته الا الله سبحانه وتعالى ابن سعد في الطبقات عن ابن عباس
رضي الله عنهما ورواه عنه ايضا في مسند الفردوس لكن قال السهيلي
رحمه الله تعالى ان صحا من قول ابن مسعود
كان اذا انزل عليه الوحي اي حامل الوحي اسند النزول الى الوحي للملابسة
بين الحامل والمحمول وسمي مجازا عقليا تارة واستعارة بالكناية اخرى
بمعنى انه شبه الوحي برجل مثلا واثبت صفة الى المشبه الاتيان الذي هو من
خواص المشبه به لينتقل الذهن منه اليه والوحي لغة الكلام الخفي وعرفا
اعلام الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم الشرائع بوجه ما نكس راسه
اي اطرق كالمتفكر ونكس اصحابه رؤوسهم فاذا اقلع عنه
اي سري عنه رفع راسه م في المناقب عن عبادة بن الصامت
رضي الله تعالى عنه ولم يخرجه البخاري
كان اذا نزل عليه الوحي كرب لذلك اي حزن لنزول الوحي والكرب
الغم الذي ياخذ بالنفس والمنكر في كرب اما النبي صلى الله عليه وسلم
يعني كان لشدة اهتمامه بالوحي كمن اخذه غم او لخوف ما عساه يتضمنه
الوحي من التشديد والوعيد او الوحي بعينها شديد فان الاصل في الكرب
الشدة وتربد وجهه بالراء وتشديد الموحدة بضبط المصنف
تغير لونه ذكر ابن حجر رحمه الله تعالى وصاحبت لا ياتيه الملك في صورة
رجل والا فلا وقال القاضي التضييق المشكل في كرب اما الرسول صلى الله عليه
وسلم والمعنى انه كان لشدة اهتمامه بالوحي كمن اخذه غم او تخوف ما عساه
يتضمنه الوحي من التشديد والوعيد او الوحي بعينها شديد فان الاصل
في الكرب الشدة وتربد وجهه تغير بغبرة وتربد وجهه من الغضب اذا
تغير وتغير وجهه من الربدة وهو لون بين السواد والغبرة حم م في المناقب
عنه اي عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه ولم يخرجه البخاري
كان اذا نزل عليه الوحي بالمعنى السابق او المراد هنا وفيما مر الوحي

كما ذكره البعض سمع عند وجهه شبه دوي النحل اي سمع من جانب وجهه
وجهته صوت خفي كدوي النحل كان الوحي يوحي اليه وينكشف لهم
انكشافا غير تام فصار كمن سمع دوي صوت ولا يفهمه او سمعوه من
الرسول من غطيطه ولا يفهمه وشدة تنفسه عند نزوله ذكره القاضي
وكان ياتيه ايضا كصلصلة الجرس في شدة الصوت وهو اشده وكان
ياتيه في صورة رجل فيكلمه وهو اخفه قال ابن العربي وانما كان الله
سبحانه وتعالى ينقل عليه الاحوال زيادة في الاعتبار وترقي في الاستبصار
حم ت ك عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال ك صحيح الاسناد ولم
يخرجاه ونقض الذهبي بان فيه يونس بن سليم قال فيه تلميذه عبد الرزاق
اظنه لا شيء انتهى وقال النسائي حديث منكر وقال ابو حاتم وابن عدي
والعقيلي يونس المذكور وقال لم يروه عنه [illegible] ولا يتابع عليه
كان اذا انصرف من صلاته اي سلم استغفر اي طلب المغفرة من ربه
سبحانه وتعالى ثلاثا من المرات زاد البزار في روايته ومسح جبهته
بيده اليمنى قيل للاوزاعي وهو احد رواة الحديث كيف الاستغفار
قال يقول استغفر الله قال الشيخ ابو الحسن الشاذلي رحمه الله تعالى استغفاره
عقب الفراغ من الصلاة استغفار من رؤية الصلاة ثم قال بعد
الاستغفار والظاهر ان التراخي المستفاد من ثم غير مراد هنا اللهم
انت السلام اي المختص بالتنزه عن النقائص والعيوب لا غيرك ومنك
السلام اي ان غيرك في معرض النقصان والخوف مفتقر الى جنابك
بان تؤمنه ولا ملاذ له غيرك ثم لعل التخصيص لتقديم الخبر على المبتدا
اي واليك يعود السلام يعني اذا شوهد ظاهرا ان احدا امن غيره
فهو بالحقيقة راجع منك اليك والى توفيقك اياه ذكره بعضهم وقال
التوربشتي [illegible] ومنك السلام وارد مورد البيان لقوله انت
السلام وذلك ان الموصوف بالسلامة فيما يتعارفه الناس لما كان
قد يعرض له ما يضيعه تضرر وهذا لا يتصور في صفاته تعالى
بين ان وصفه سبحانه وتعالى بالسلام لا يشبه اوصاف الخلق فانهم
بصدد الافتقار وهو المتعالي عن ذلك فهو السلام الذي يعطي السلامة
ويمنعها ويبسطها ويقبضها تباركت تعظمت وتمجدت او جئت
بالبركة واصلها لكثرة الخير والثبات ومن ذلك البركة وبرك البعير ولا
تستعمل هذه اللفظة الا لله سبحانه وتعالى عما توهمه الاوهام يا ذا
الجلال والاكرام حم م ع في الصلوة عن ثوبان مولى النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم ولم يخرجه البخاري رحمه الله
كان اذا انصرف من صلاته بالسلام انحرف بجانبه اي مال الى جهته الايمن
او الايسر فيندب ذلك للامام والافضل انفتاله عن يمينه بان يدخل
يمينه في المحراب ويساره الى الناس على ما ذهب اليه ابو حنيفة وعكسه
على ما عليه الامام الثاني د عن يزيد بن [illegible] ابن الاسود
العامري السوائي شهد حنينا كافرا ثم اسلم رمز المصنف لحسنه
كان اذا انكسفت الشمس والقمر صلى صلاة الكسوف حتى تنجلي وحكى
ابن حبان في سيرته ومغلطاي والعراقي ان القمر خسف في السنة الخامسة
فصلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الكسوف فكانت اول صلاة كسوف في
الاسلام طب عن النعمان بن بشير رمز المصنف لحسنه وهو كما قال
كان اذا اهمه امر اكثر من مس لحيته فيعرف بذلك كونه مهموما قال البعض
ويجوز كون مسه لها تسليا لله سبحانه وتعالى بنفسه وتفويضا للامر اليه
فكانه توجه بنفسه الى مولاه تبارك وتعالى ابن السني وابو نعيم
كلاهما في كتاب الطب النبوي عن عائشة برمزه ابو نعيم في الطب
ايضا عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال الزين العراقي رحمه الله تعالى
اسناده حسن انتهى لكن اورده في الميزان ولسانه في ترجمة سهل بن عبد
الحميد من حديث ابي هريرة هذا ثم قال ابن حبان لا يحتج به يروي عن الزهري
العجايب ورواه البزار عن ابي هريرة ايضا قال الهيثمي فيه رشدين ضعيف
ضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات
كان اذا اهمه الامر رفع راسه الى السماء مستغيثا مستعينا متضرعا
قال سبحان الله العظيم واذا اجتهد في الدعا قال يا حي يا قيوم هو من
ابنية المبالغة والقيم معناه القائم بامور الخلق ومدبر العالم في
جميع احواله ومنه قيم الطفل والقيوم هو القائم بنفسه مطلقا لا بغيره
ويقوم به كل موجود حتى لا يتصور وجود شيء ولا دوام وجوده الا به اخذ
الحليمي من الخبر انه يندب ان يدعو الله باسمائه الحسنى ولا يدعو بما لا
يخلص ثناء وان كان في نفسه حقا ت عن ابي هريرة

في الصغير والعزيزي له بدل ق

كان اذا اوى الى فراشه اي دخل فيه قال القاضي كذا اوى جاء لازما
ومتعديا لكن الاكثر في المتعدي المد قال الحمد لله الذي اطعمنا
وسقانا وكفانا اي دفع عنا شر خلقه وآوانا في كن نسكن فيه ونأوي
اليه [illegible] ويحرس [illegible] فكم ممن لا كافي
له ولا مؤوي اي كثير من خلق الله تعالى لا يكفيهم الله شر الاشرار ويجعل

لهم سقتنا بل تركهم يتأذون في الصحاري بالحر والبرد وقيل معناه كم من منعم عليه لم يعرف قدر نعمة الله فكفرها حم م د ت كلهم عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ولم يخرجه البخاري

في التصغير والعزيزي وقذ بدل وقف

كان اذا اوحي اليه وقف بضم الواو بضبط المصنف اي سكت لذلك ساعة كهيئة السكران وهو المعبر عنه بالحال فان الطبع لا يناسبه فلذلك يشتد عليه وينحرف له مزاج الشخص تقريبا عنه يتغير بابل له ابن سعد في الطبقات عن عكرمة مولى ابن عباس رضي الله تعالى عنه مرسلا وفي الباب غيره ايضا

كان اذا بايع الناس يلقنهم فيما استطعت على التكلم اي يقول فيما استطعت تلقينا لهم وهذا من كمال شفقته ورأفته بامته صلى الله عليه وسلم يلقنهم فيما استطعت ان يقول احدهم فيما استطعت لئلا يدخل في عموم بيعته ما لا يطيقه حم عن انس رضي الله تعالى عنه

كان اذا بعث سرية او جيشا بعثهم من اول النهار قال القاضي البعث مصدر بمعنى المبعوث اي اذا اراد ان يرسل جيشا ارسله في غرة النهار لانه بورك له في الامة في البكور كما في الخبر المار د في الجهاد ت في البيوع ه في التجارة من حديث عمارة بن حديد عن صخر بن وداعة الغامدي الازدي قال ت ولا يعرف له غيره قال الذهبي وعمارة هذا لا يعرف

كان اذا بعث اي ارسل احدا من اصحابه في بعض غزواته قال بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا اي سهلوا الامور ولا تنفروا الناس بالتعسير وزعم ان المراد النهي عن تنفير الطير وزجره وكانوا ينفرونه فان جنح عن اليمين تيمنوا او الشمال تشاءموا او زلل فاحتج اذ المبعوث الصحابة رضي الله تعالى عنهم كافية به ومعاذ الله ان يفعلوا بعد اسلامهم ما كانت الجاهلية تفعله د في الادب عن ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه ظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا في احد الصحيحين والا لما عدل لابي داود وهو ذهول فقد خرجه مسلم في المغازي باللفظ المذكور انتهى

كان اذا بعث اميرا على جيش او نحو سرية قال فيما اوصيه به اقصر الخطبة بالضم فعلة بمعنى مفعول كنسخة بمعنى منسوخ وغرفة بمعنى مغروف واقل الكلام فان من الكلام سحرا اي نوعا تستمال به القلوب كما تستمال بالسحر وذلك هو السحر وليس المراد هنا بالخطبة خطبة الصلاة كما هو جلي بل ما كان يعتاده البلغاء الفصحاء من تقديمهم امام الكلام خطبة بليغة يفتتحون كلامهم بها ثم يشرع الخطيب في المقصود بعد ذلك طب

وكذا

٨٢

وكذا الخطيب في تاريخه عن ابي امامة رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد اعله الحافظ الهيثمي بانه من رواية جميع بن ثوب وهو متروك

كان اذا بلغه من البلاغ وهو الانتهاء الى الغاية عن الرجل ذكر الرجل وصف طردي والمراد الانسان الشيء الذي يكره لم يقل ما بال فلان يقول كذا ولكن استعمالا فان من شانه ان لا يشافه احدا معينا حياء منه بل يقول سترا عليه ذلك ما بال اقوام اي ما شانهم وما حالهم يقولون كذا وكذا اشارة الى ما انكر وكان يكني عما اضطره الكلام مما يكره استقباحا للتصريح به د عن عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها رمز المصنف لصحته انتهى

كان اذا تضور من الليل بالتشديد اي تلوى وتقلب ظهرا لبطن قال لا اله الا الله الواحد القهار رب السموات والارض وما بينهما العزيز الغفار ن في عمل اليوم والليلة ك في باب الدعاء كذا ابن حبان في صحيحه كلهم عن عائشة وقال على شرطهما واقره الذهبي وقال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى في اماليه حديث صحيح

كان اذا تعار بتشديد الراء اي انتبه من الليل والتعار الانتباه من الليل مع صوت من نحو تسبيح او استغفار وبعضه حكمة العدول عن التعبير بالانتباه فان من هب من نومه ذاكرا لله تعالى وسأله خيرا اعطاه وانما يكون ذلك لمن تعود الذكر واستانس به وغلب عليه حتى صار حديث نفسه في نومه ويقظته قالوا واصل التعار السهر والتقلب على الفراش ثم استعمل فيما ذكر وقد ورد عن الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اذكار ماثورة منها انه كان اذا انتبه قال رب اغفر وارحم واهد الى السبيل الاقوم اي دلني على الطريق الواضح الذي هو اقوم الطرق واعظمها استقامة وهذا المحمول يؤذن بالعموم وفيه جواز تسجيع الدعاء اي اذا خلا عن تكلف وقصد هكذا ابتنى المحافظة على قول الذكر عند الانتباه من النوم ولا يتعين له لفظ لكنه بالماثور افضل ومنه ما ذكر في هذا الخبر محمد بن نصر في كتاب فضل الصلاة عن ام سلمة وفي الباب غيرها ايضا

كهذا

كان اذا تغدى لم يتعش واذا تعشى لم يتغد اجتنابا للشبع وايثارا للجوع تنزها عن الدنيا وتقويا على العبادة وتقللا في المتاع عن نفسه كما يدل له خبر البيهقي عن عائشة رضي الله تعالى عنها ما شبع ثلاثة ايام تباعا ولو شاء لشبع لكنه يؤثر على نفسه قال العراقي فيندب للانسان

ان يقتصر في اليوم والليلة على اكلة واحدة وهذا هو الاقل وما جا
وز ذلك اسراف وسرف ومنه في ذلك فعل المترفين تنبيه
قال ابن الحاج رحمه الله تعالى سال موسى عليه الصلاة والسلام ربه ان
يغنيه عن الناس فاوحى الله تعالى اليه يا موسى اما تريد ان اعتق
بغدائك رقبة من النار وبعشائك رقبة كذلك فكان يتغدى عند
رجل من بني اسرائيل ويتعشى [عند اخر] فكان ذلك رفقة وخفة صلى
الله عليه وسلم ليقتدي بالنفع المتعدي من سن الله يعتقه من النار
حل عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه ونقل عن العراقي
فقال لم اجد له اصلا وانما رواه البيهقي في الشعب من فعل ابي جحيفة
كان قال الكرماني قال الاصوليون مثل هذا التركيب يشعر
بالاستمرار اذا تكلم بكلمة اي بجملة مفيدة اعادها ثلاثا من المرات
وبين المراد بقوله حتى تفهم وفي رواية للبخاري بتفهم بمثناة
تحتية مضمومة وبكسر الهاء وفي رواية له بفتحها عنه اي لتحفظ
وتنقل عنه وذلك اما لان من الحاضرين من يقصر فهمه عن وعيه فيكرر
ليفهم ويرسخ في الذهن واما ان يكون القول فيه بعض اشكال فيتظاهر
بالبيان او نحو التشبيه وفي المستدرك حتى تعقل عنه بدل حتى تفهم وهذا
من شفقته وحسن تعليمه وشدة النصح في تبليغه قال ابن التين رحمه الله
تعالى فيه ان الثلاث غاية ما يقع به الاعذار والبيان واذا اتى على
قوم اي وكان اذا قدم على قوم فسلم عليهم من تتمة الشرط سلم
عليهم جواب الشرط ثلاثا قيل هذا في سلام الاستيذان اما سلام المار
فالمعروف فيه عدم التكرار لخبر اذا استاذن احدكم فليستاذن ثلاثا
واعترض بان تسليم الاستيذان لا يثنى اذا حصل الاذن بالاولى ولا يثلث
اذا حصل بالثانية قال الكرماني والوجه ان معناه كان اذا اتى قوما
يسلم تسليمة الاستيذان ثم اذا دخل يسلم تسليمة التحية ثم اذا قام سلم
تسليمة الوداع وهذه التسليمات كلها مسنونة وكان صلى الله عليه وسلم يواظب
عليه وقال ابن حجر رضي الله تعالى عنه يحتمل انه كان يفعل اذا كان يخاف عدم
سماعه كلامه انتهى وسبقه به جمع منهم ابن بطال فقال يكرر اي اكثر ان
لا يفهم عنه او لا يسمع او اراد الابلاغ في التعلم او الزجر في الموعظة
قال النووي في الاذكار والرياض هذا محمول على ما لو كان الجمع كثيرا
وفي مسلم عن المقداد كنا نرفع للنبي صلى الله عليه وسلم نصيبه من
اللبن فيجيء من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان انتهى

وجري

وجري عليه ابن القيم فقال هذا في السلام على جمع كثير لا يبلغهم سلام الواحد فيسلم
الثاني والثالث اذا ظن ان الاول لم يحصل به اسماع ولو كان هديه صلى الله
عليه وسلم الدائم التسليم ثلاثا لكان اصحابه رضي الله تعالى عنهم يسلمون عليه كذلك
وكان يسلم على كل من لقيه ثلاثا واذا دخل بيته سلم ثلاثا ومن تامل هديه
علم انه ليس كذلك وان تكرار السلام كان احيانا لعارض انتهى كلامه حم خ في
العلم ت في الاستيذان عن انس بن مالك
كان اذا تهجد اي تجنب الهجود وهو النوم بالليل قال الكرماني يعني ترك النوم
للصلاة فان لم يصل فليس بتهجد انتهى قال ابو شامة ولعله في اصل اللغة
[اراد] اصطلاحا في عرف الفقهاء واما في اصل اللغة فلا صحة لهذا الاشتراط الا ان ثبت
ان لفظ تهجد بمعنى ترك الهجود لم يسمع الا من جهة الشارع فقط ولم تكن العرب
تعرفه وهو بعيد يسلم بين كل ركعتين فالمستغرق ان الافضل في نفل الليل
التسليم من كل ركعتين ابن نصر في كتاب الصلاة عن ابي ايوب رضي
الله تعالى عنه وقد رمز المؤلف لحسنه
كان اذا توضأ اي فرغ من الوضوء اخذ كفا من الماء وفي رواية بدل كفا
حفنة قال القاضي والحفنة ملء الكفين ولا يكاد يستعمل الا في التراب اليابس
ذكره الجوهري رحمه الله تعالى واستعماله في الماء مجاز فنضح به فرجه
اي رش به عليه قال التوربشتي قيل انما كان يفعله لدفع الوسوسة وقد
اجاره الله منها وعصمه من الشيطان لكن فعله تعليما لامته او ليرتد البول
فان الماء البارد يقطعه او يكون النضح بعد الاستنجاء قاله البيضاوي
وغيره حم د ن ه عن الحكم بن سفيان مرسلا هو الثقفي وفي
سماعه من المصطفى صلى الله عليه وسلم خلاف قال ابن عبد البر له حديث واحد
في الوضوء مضطرب الاسناد وهو هذا قال في الميزان حاله يعني الحكم
ابن سفيان عن عيينة وقد اضطرب فيه الرواة
كان اذا توضأ فضل ماء من ماء الوضوء حتى يسيله على موضع سجوده
اي من الارض ويحتمل على بعد ان المراد جبهته طب عن الحسن بن علي
امير المؤمنين كرم الله وجهه ع عن الحسين بن علي قال الهيثمي اسناده حسن
كان اذا توضأ زاد في رواية وضوءه للصلاة حرك خاتمه زاد في رواية
في اصبعه اي عند غسل اليد التي هو فيها ليصل الماء تحته يقينا
فيندب ذلك ندبا مؤكدا ان كان ضيقا قال ابن حجر محمول على ما اذا كان
واسعا بحيث يصل الماء الى ما تحته بالتحريك ه من حديث معمر بن عبيد الله
عن ابيه عن جده ابي رافع مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم اسمه ابراهيم



او صالح او ثابت او هو ممن كان للعباس فوهبه للمصطفى صلى الله عليه وسلم
فلما بشره باسلام العباس اعتقه قال ابن سيد الناس وعمرو منكر الحديث
وقال ابن القيم وغلطا يه وغيرهما حديث ضعيف ضعفه ابن عدي والبيهقي
والدارقطني وعبد الحق وابن القطان وابن طاهر البغدادي والمقدسي
وابن الجوزي وغيرهم ومحمد قال فيه البخاري منكر الحديث وقال الرازي
ذاهب منكر جدا او معمر قال ابن معين ما كان ثقة ولا مامون وقال ابو حاتم
عن بعضهم كذاب وقال ابن حبان اكثر احاديثه مقلوبة لا يجوز الاحتجاج به
انتهى وقال الاوفيابي في حاشية مختصر الدارقطني فيه عمر ليس بثقة وابو
ضعيف وقال الحافظ ابن عبد الهادي وابن حجر اسناده ضعيف ثم ان من
لطايف اسناده انه من رواية الرجل عن ابيه عن جده وعبيد الله تابعي جليل
خرج له الجماعة وكان كاتبا لعلي رضي الله تعالى عنه .

كان اذا توضا ادار الماء على مرفقيه تثنية مرفق بكسر الميم وفتح الفاء
العظم الناتي في اخر الذراع سمي به لانه يرتفق به في الاتكا وفيه انه يجب ادخال
المرفقين في غسل اليدين وهو مذهب الاربعة وقال داود وزفر لا يجب
والحديث حجة عليهما قال الحافظ يمكن ان يستدل لدخول المرفقين في الغسل
بفعل المصطفى صلى الله عليه وسلم لهذا الحديث وان كان ضعيفا لكن يقويه
ما في الدارقطني باسناد حسن من حديث عثمان في صفة الوضوء فغسل يديه
الى المرفقين حتى مس اطراف العضدين وفي البزار والطبراني من حديث وائل
[illegible] حتى جاوز المرفق قط من حديث القاسم بن محمد بن عقيل عن ابيه عن
جده عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما رمز المصنف لحسنه قال ابن جماعة
وابن الملقن وابن حجر ضعيف وقال الذهبي القاسم متروك وسبقه لذلك ابو حاتم وقال
ابو زرعة منكر الحديث وقال الولي العراقي حديث ضعيف لضعف القاسم
عند الجمهور وضعف جده عبد الله عند بعضهم وقال ابن حجر ولا التفات لذكر
ابن حبان للقاسم في الثقات وقد صرح بضعف هذا الحديث المنذري
وابن الجوزي وابن الصلاح والنووي وغيرهم الى هنا كلام الحافظ وقال
الاوفيابي في مختصر الدارقطني كما رايته بخطه فيه القاسم بن محمد بن عبد الله
ابن عقيل متروك قال ابو حاتم وغيره وقال احمد ليس بشيء وقال الذهبي هو
عبد الله بن محمد حسن الحديث وعبد الله هذا ايضا فيه مقال انتهى وبه يعرف
ان رمز المؤلف لحسن هذا الحديث استرواح .

كان اذا توضا خلل لحيته بالماء اي ادخل الماء في خلالها بعد التثليث
وفيه ندب تخليل اللحية الكثة فان لحية الشريف صلى الله عليه وسلم كذلك ومثلها

كل

كل شعر لا يجب غسل باطنه قال ابن القيم ولم يكن يواظب رسول الله صلى
الله عليه وسلم على التخليل حم ك عن عائشة وصححه الحاكم ت ك عن عثمان
ابن عفان رضي الله عنه وقال حسن صحيح ه ك عن عمار بن ياسر رضي
الله تعالى عنه طب عن بلال المؤذن حم عن انس بن مالك طب عن ابي امامة
[illegible] عن ابي الدرداء وعن ام سلمة ك عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
الهيثمي بعض هذه الطرق رجاله موثقون وفي البعض مقال انتهى واشار
المصنف باستيعاب مخرجيه الى رد قول الامام احمد وابي زرعة لا يثبت
في تخليل اللحية حديث والله اعلم .

كان اذا توضا اخذ كفا بفتح الكاف اي غرفة من ماء وفي رواية غرفة
من ماء فادخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال هكذا امرني ربي
ان اخللها قال الكمال ابن الهمام طرق هذا الحديث كثيرة عن اكثر من عشرة
من الصحابة رضي الله عنهم لو كان كل منهم ضعيفا ثبتت حجية المجموع فكيف
وبعضها لا ينزل عن الحسن فوجب اعتبارها الا ان البخاري يقول
لم يثبت منها المواظبة بل مجرد الفعل الا في شذوذ من الطرق فكان
مستحبا لا سنة لكن ما في هذا الحديث من قوله بهذا امرني ربي لم يثبت
ضعفه وهو مغن عن نقل صريح المواظبة لان امره تعالى حامل عليها
فيترجح سنيته انتهى واما قول احمد وابي حاتم لا يصح في تخليل اللحية
شي فمرادهما به ان احاديثه ليس شي منها يرتقي الى درجة الصحة بذاته
لا انه لم يثبت فيه شي يحتج به اصلا د في الوضوء ك كلاهما عن انس بن مالك
رضي الله تعالى عنه قال في المنار فيه الوليد بن زوران مجهول لا يعرف
بغير هذا الحديث لكن له شاهد حسن رواه محمد بن يحيى الذهلي في العلل انتهى
قال في الالمام ورد دعواه جهالة الوليد فلطريقته من طلب التعديل
بل من رواية جماعة عن الراوي وقد روى عن الوليد هذا جمع من اهل العلم ايضا انتهى

كان اذا توضا عرك عارضيه بعض العرك يعني عركا خفيفا ثم شبك
وفي رواية وشبك بالواو لحيته باصابعه اي ادخل اصابعه مبلولة فيها
من تحتها وهي الكيفية المحبوبة في تخليل اللحية قيل والعارض من
اللحية ما ينبت على عرض اللحي فوق الذقن وقيل عارضة الانسان صفحتا
خديه كذا في الفائق قال ابن الكمال الدلوك العرك .
. كان خط عذاره تحت عارضه . عيدان آس على ورد ونسرين .
يدل على صحة الثاني وفساد الاول وكان قائله لم يعرف بين العذار
والعارض ه وكذا الدارقطني والبيهقي عن ابي [illegible] بن الخطاب رضي الله

عنها وفيه عندهم عبد الواحد بن قيس قال يحيى لاشي وقال خ كان الحسن
ابن ذكوان يحدث عنه بعجايب ثم اورد له اخبارا هذا منها وفيه رد
على ابن السكن في تصحيحه له وقال عبد الحق تبعا للدارقطني ان المعلل
ابن عمر غير مرفوع وقال ابن القطان وبعد ذلك هو معلول بعبد الواحد
ابن قيس راويه عن نافع عن ابن عمر فهو ضعيف وقال ابن حجر اسناده ضعيف
كان اذا توضا صلى ركعتين ثم خرج الى الصلاة اي بالمسجد مع الجماعة
وفيه ندب ركعتين سنة الوضوء وان الافضل فعلهما في بيته قبل اتيان
المسجد تنبيه قال ابن الكمال رحمه الله تعالى هذه الاحاديث وما
اشبهها تفيد المواظبة لانهم انما يحكون وضوءه الذي هو دابه وعادته
ه عن عايشة ام المومنين رضي الله تعالى عنها
كان اذا توضا دلك اصابع رجليه بخنصره اي بخنصر احدى يديه والظاهر
انها اليسرى قال ابن القيم رحمه الله تعالى هذا ان ثبت عنه فانه انما
نفعله احيانا ولهذا لم يروه الذين اعتنوا بضبط وضوءه صلى الله عليه وسلم
كعلي وعثمان رضي الله عنهما د ت ه كلهم في الوضوء عن المستورد بن شداد
واللفظ لابي داود قال الترمذي حسن غريب وقال البيهقي يشير
بالغرابة الى تفرد ابن لهيعة به عن يزيد بن عمرو وبابن لهيعة صار حسنا
وليس بغريب وهذا ليس بحسن فقد رواه عن يزيد كرواية ابن لهيعة
الليث بن سعد وعمرو بن الحارث وناهيك بهما جلالة وبهذا فالحديث
اذا صحيح مشهور والله اعلم
كان اذا توضا مسح وجهه بطرف ثوبه فيه ان تنشيف ماء الوضوء غير مكروه
اي اذا كان لحاجة فلا يعارض ما ورد في حديث اخر انه رد منديلا جي به
اليه لكن ذهب الشافعية الى ان الاولى عدمه بطرف ثوبه ويجاب
عن هذا الحديث بان فعله لبيان الجواز فما تنبيه قال الكمال
ابن الهمام جميع من روى وضوءه عليه الصلاة والسلام قولا وفعلا اثنان
وعشرون رجلا ثم ذكرهم وهم عبد الله بن زيد فعلا وعثمان
وابن عباس والمغيرة وعلي الكل فعلا والمقدام بن معدي كرب قولا
وابو مالك الاشعري فعلا وابو بكرة قولا وابو هريرة قولا ووايل
ابن حجر قولا وجبير بن نفير وابو امامة وابو ايوب الانصاري
وكعب بن عمرو اليامي وعبد الله بن ابي اوفى قولا والبراء بن عازب فعلا
وابو كاهل قيس بن عايذ فعلا والربيع بن مسعود قولا وعايشة فعلا
وعبد الله بن انيس فعلا وعمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ولم يسو في

شي

شيئا ذكر التسمية الا في حديث ضعيف رواه الدارقطني عن [illegible] عايشة
ت عن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه وظاهر صنيع المصنف ان مخرجه
خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل تعقبه بقوله حديث غريب وسنده
ضعيف وفيه رشدين بن سعد وعبد الرحمن بن زياد بن انعم وهما ضعيفان
انتهى وقال الطبراني لا يروى عن معاذ الا بهذا الاسناد انتهى لكن قول الترمذي
انه لا يصح فيه شي رده مغلطاي بخبر [illegible]
كان اذا تلا قوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال
في رواية عقب الفاتحة امين بقصر او مد وهو افصح مع تخفيف الميم
فيهما اي استجب ويقولها رافعا بها صوته تطويلا حتى يسمع بفتح اوله
بضبط المصنف اي في الجهرية من يليه من الصف الاول وفيه انه يسن
للامام بعد الفاتحة في الصلاة امين وانه يجهر بها في الجهرية ويقارن
الماموم تامين الامام د عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه رمز المصنف
لحسنه وليس كما ادعى فقد رده عبد الحق وغيره بان فيه بشر بن رافع
الحارثي ضعيف وبشر يرويه عن ابن عم لابي هريرة رضي الله عنه
وهو لا يعرف حاله فالحديث لا يصح من اجله انتهى
كان اذا جاء الشتاء دخل البيت ليلة الجمعة واذا جاء الصيف خرج
ليلة الجمعة يحتمل ان المراد دخول بيت الاعتكاف ويحتمل ان المراد بالبيت الكعبة
كان اذا لبس ثوبا جديدا حمد الله اي قال اللهم لك الحمد كما كسوتنيه كما
ورد عنه في الحديث المتقدم وصلى ركعتين اي عقب لبسه شكرا لله
تعالى على هذه النعمة وكسى الثوب الخلق بفتح اللام بضبط المصنف
اي كسى الثوب البالي لفقير من الفقراء ونحوهم صدقة عنه وفيه انه يسن
للابس الثوب الجديد يسن له ثلاثة اشيا حمد الله والاكمل بلفظ الوارد وصلاة
ركعتين بحيث ينسبان للبسه عرفا والتصدق بالثوب الخلق قال
في المصباح خلق الثوب بالضم اذا بلي فهو خلق بفتحتين واخلق الثوب
بالالف لغة والخلقة تكون الرباعي لازما ومتعديا خط في ترجمة
الربيع صاحب المنصور وابن عساكر في تاريخه كلاهما عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنه وهو من رواية الربيع المذكور عن الخليفة المنصور
عن ابيه عن جده وبه عرف حال السند انتهى
كان اذا جاءه جبريل فقرا بسم الله الرحمن الرحيم اي شرع
في قرايتها علم بذلك انها سورة اي انه نزل عليه بافتتاح سورة من القرآن
تكون البسملة اول كل سورة من القرآن حتى براءة كما قال ابن العربي لكن قال

بسملتنا نقلت الى الفعل فان الحق سبحانه وتعالى اذا وهب شيئا لم يرجع فيه ولا
يرده الى العدم فلما خرجت رحمة براءة وهي البسملة بحكم التبري من اهلها برفع
الرحمة عنهم وقف الملك لا يدري اين يضعها لان كل امة من الامم الانسانية
قد اخذت رحمتها بايمانها بنبيها فسالوا ان يعطوا هذه البسملة للبهائم
التي امنت بسليمان عليه الصلاة والسلام وهي لا يلزمها ايمان الا بكل
الانبياء فلما عرفت قدر سليمان عليه الصلاة والسلام وامنت به
اعطيت من الرحمة الانسانية حظا وهو البسملة التي سلبت من المشركين
بابسم في تذكرة المقريزي عن الباتني ان رجلا صلى خلف المازري
فسمعه يبسمل فقال له انت اليوم امام في مذهب مالك فكيف تبسمل
فقال لان قول واحد في مذهب الامام مالك ان من قراها في الفريضة لا تبطل
صلاته وقول واحد من مذهب الامام الشافعي ان من لم يقراها بطلت
صلاته فانا افعل ما لا تبطل به صلاتي في مذهب امامي وتبطل بتركه
في مذهب الغير لكي اخرج من الخلاف ك في الصلوة من حديث معتمر عن ابيه
ابي الصلاح عن عمرو بن دينار عن سعيد عن ابن عباس رضي الله عنه
وقال صحيح ثم تعقبه الذهبي بان معتمر منكر كما قاله النسائي انتهى

كان اذا جاءه مال من فيء او غنيمة او خراج لم يبيته ولم يقيله اي جاءه
اخر النهار لم يمسكه الى الليل او اوله لم يمسكه الى القايلة بل يعجل
قسمته وكان هديه يدعو الى تعجيل الاحسان والصدقة ولذلك كان
صلى الله عليه وسلم اشرح الناس صدرا واطيبهم نفسا وانعمهم قلبا
فان للصدقة والبذل تاثيرا عجيبا في شرح الصدر عن خط عن ابي محمد
الحسن بن محمد بن علي مرسلا

كان اذا جرى به الضحك اي غلبه وضع يده على فيه حتى لا يبدو
شيء من باطن فيه وحتى لا ينفهق وهذا كان نادرا واما في اغلب احواله
فكان لا يضحك الا تبسما البغوي في معجمه عن والد مرة الثقفي

كان اذا جاءه لفظ رواية الحاكم اتاه امر اي عظيم كما يفيده
التنكير يسر به خر ساجدا شكرا لله اي سقط على الفور هاربا الى
ايقاع سجدة الشكر شكرا لله تعالى على ما احدث له من السرور ومن ثم
ندب سجود الشكر عند حصول نعمة او اندفاع نقمة والسجود اقصى حالة
العبد في التواضع لربه سبحانه وتعالى وهو ان يضع مكارم وجهه بالارض
وينكس جوارحه وهكذا ينبغي للمومن كلما زاده ربه محبوبا ازداد له
تذللا وافتقارا فبه ترتبط النعمة ويجتلب المزيد قال تعالى لئن شكرتم

لازيدنكم

لازيدنكم والمصطفى صلى الله عليه وسلم اشكر الخلق للحق سبحانه وتعالى لعظم
يقينه فكان يفزع الى السجود وفيه حجة للامام الشافعي في ندب سجود الشكر
عند حدوث سرور او دفع بلية ورد على ابي حنيفة في عدم ندبه وقوله
لو الزم العبد بالسجود لكل نعمة متجددة كان عليه ان لا يغفل عن السجود طرفة
عين فان اعظم النعم نعمة الحياة وهي متجددة بتجدد الانفاس وبان
المراد سرور يحصل عند هجوم نعمة ينتظرها او يفجأ بها مما يندر وقوعه
ومن ثم قيدها في الحديث بالمجيء على الاستعارة ومن ثم نكر امر للتعظيم
والتفخيم كما مر د ه ك في الصلاة من حديث بكار بن عبد العزيز بن ابي
بكرة عن ابيه عن جده ابي بكرة رضي الله تعالى عنه قال ك وبكار صدوق
وللخبر شاهد وقال عبد الحق فيه بكار وليس بقوي قال ابن القطان لكنه
مشهور مستور وقد عهد قبول المستورين وقال ابن معين ليس بشيء الا ان
به قلة حديثه قال المنذري الخبر معلول بابيه عبد العزيز فانه لا
يعرف حاله انتهى وظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا الا هذا وليس
والامر بخلافه فقد خرجه الترمذي في احد الجهاد وقال حسن غريب
لا نعرفه الا من هذا الوجه وقال غيره لا نعرفه انتهى

لاحد من الستة ع

كان اذا جلس مجلسا اي مع اصحابه يتحدث فاراد ان يقوم منه
استغفر الله سبحانه وتعالى اي طلب منه الغفر اي الستر عشرا من
المرات الى خمس عشرة بان يقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم
واتوب اليه كما ورد تفسيره في خبر اخر فتارة يكررها عشرا وتارة
يزيد الى خمس عشرة وهذا يسمى كفارة المجلس اي انها ماحية لما يقع فيه
من اللغط وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقولها تعليما للامة وتشريعا
وحاشا مجلسه من وقوع اللغط تنبيه اخرج النسائي في
اليوم والليلة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت ما جلس رسول
الله صلى الله عليه وسلم مجلسا ولا تلا قرانا ولا صلى الا ختم ذلك بكلمات
فقلت يا رسول الله ما اراك تجلس مجلسا ولا تتلو قرانا ولا تصلي صلاة
الا ختمت بهؤلاء الكلمات قال نعم من قال خيرا كن طابعا له على ذلك
الخير ومن قال شرا كانت كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا
انت استغفرك واتوب اليك ابن السني عن ابي امامة الباهلي

كان اذا جلس لفظ رواية ابي داود في المسجد ولفظ البيهقي في المجلس
واغفال المصنف لفظه مع ثبوته في الحديث المروي بعينه غير مرضي
احتبى بيديه زاد البزار ونصب ركبتيه اي جمع ساقيه الى بطنه مع

ظلوم بيديه عوضا عن جعلها في الثوب وفي حديث ان الاحتبا حيطان العرب
اي ليس في البراري حيطان فاذا ارادوا الاحتبا احتبوا لان الاحتبا
يمنعهم من السقوط ويصير لهم كالجدار وفيه ان الاحتبا غير منهي عنه
وهذا مخصوص بما عدا الصبح وما عدا يوم الجمعة والامام يخطب للنهي عنه
ايضا في حديث جابر بن سمرة الاحتبا مجلبة للنوم فيفوته سماع الخطيب
وربما ينتقض وضوءه لما في ابي داود بسند صحيح انه عليه الصلاة والسلام
كان اذا صلى الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس اي بيضا نقية قال
الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى ويستثنى من الاحتبا باليدين ما لو كان
بالمسجد ينتظر الصلاة فيحتبي بيديه فينبغي ان يمسك احدهما بالاخرى
كما وقعت الاشارة اليه في هذا الحديث على رسغ الاخرى فلا يتشبك
اصابعه في هذه الحالة لورود النهي عنه عند احمد بسند لا باس به ذكره
ابن حجر ورواه الترمذي في الشمايل هق كلاهما من حديث عبد الله بن ابراهيم
الغفاري عن اسحاق الانصاري عن ربيح بن عبد الرحمن عن ابيه عن جده
عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لحسنه ثم
تعقبه ابو داود بان الغفاري منكر الحديث وتعقبه ايضا الذهبي في
المهذب بانه ليس بثقة والصدر المناوي بان ربيح قال احمد غير
معروف ومن ثم جزم الحافظ العراقي بضعف اسناده وبه تبين
ان رمز المصنف لحسنه غير حسن بل ولو لم يحسنه فاقتصاره على عزوه
لمخرجه مع سكوته عما عقبه به من بيان القادح من سوء التصرف •
كان اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السما انتظارا لما يوحى
اليه وشوقا الى الرفيق الاعلى ذكره الطيبي وقوله جلس يتحدث خرج
به حالة الصلاة فانه كان يرفع بصره فيها اولا الى السما حتى نزلت
اية الخشوع في الصلوة فتركه فان قلت ياتي ايضا ما ورد من عدة
اخبار ان نظره الى الارض كان اكثر من نظره الى السما قلت
يمكن الجواب بان ذلك مختلف باختلاف الاحوال والاوقات فاذا
كان ينتظر الوحي علية متوقعا هبوط الملك عليه نظر اليه نظر
الى جهته شوقا الى الوصول لكلام ربه اليه واستعجالا ومبادرة لتنفيذ
اوامره وكان فيما عدا هذه الحالة نظره الى الارض اطول د في الادب
عن عبد الله بن سلام بالتخفيف والتخفيف ورواه عنه ايضا البيهقي
في دلائل النبوة ورمز لحسنه وفيه محمد بن اسحاق
كان اذا جلس يتحدث يخلع نعليه اي ينزعهما ظالما ليهما حتى يقوم دعا...

الحديث

الحديث عند حرجها اليه حتى تخلعهما يوما وجلس يتحدث فلما انقضى حديثه قال
لغلام من الانصار يا بني ناولني نعلي فقال ومن انا املك قال شانك
فانعله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ان عبدك يحب البكة
فاحبه اي عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه وفيه الحصين بن
ابان الكوفي قال الذهبي ضعفه الحاكم وجعفر بن سليمان ضعفه القطان
وغيره وفي الكاشف ثقة فيه شي انتهى •
كان اذا جلس يتحدث جلس اليه اصحابه حلقا حلقا بفتحتين
على غير قياس واحدها حلقة بالسكون القوم الذين يتحلقون مستديرين
وذلك للاستفادة ما يلقيه اليهم من العلوم ويبينه من شرح احكام الشريعة
وتعليم الامة ما ينفعهم في الدارين البزار في مسنده عن قرة بن اياس
سكوت المصنف على هذا الحديث غير جيد فقد قال الحافظ الهيثمي فيه
سعيد بن سلام كذبه احمد •
كان اذا حزبه بحا مهملة وزاي وموحدة مفتوحة امر اي هجم عليه
او غلبه او نزل به هم او غم وفي رواية حزنه بنون اي اوقعه في الحزن
يقال احزنني الامر واحزنني فانا محزون ولا يقال محزن وذكره ابن الاثير
صلى لان الصلاة معينة على دفع جميع النوايب باعانة الخالق الذي
قصد بها الاقبال عليه والتقرب اليه فمن اقبل بها على مولاه وحاطه وكفاه
لاعراضه عن كل ما سواه ولذلك شان كل كبير يفزع من ابتلي به حم د
عن حذيفة بن اليمان وسكت عليه ابو داود •
كان اذا حزبه بضبط ما تقدم امر قال مستعينا على دفعه لا اله الا
الله الحليم الذي لا يعجل بالعقوبة مع القدرة الكريم الذي يعطي
النوال بلا سوال سبحان الله رب العرش العظيم الذي لا يتعاظم عليه شي
الحمد لله رب العالمين وصف العرش بوصف مالكه فان قيل هذا ذكر وليس
بدعا لانه اذا حزنه او كربه فالجواب ان الذكر يستفتح به الدعا او يقال
كان يذكر هذه الكلمات بنية الحاجة وذلك ذكر فاظهاره لان المذكور
علام الغيوب وقد قال تعالى من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته افضل
ما اعطي السايلين وقال ابن ابي الصلت في مدح ابن جدعان •
اأذكر حاجتي ام قد كفاني • حياؤك ان شيمتك الحيا •
اذا اثنى عليك المرء يوما • كفاه من تعرضه الثنا •
حم عن عبد الله بن جعفر وله في مسلم نحو من حديث ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما قال [illegible] اخرج النسائي عن الحسن بن علي ان سبب هذا

انه لما زوج عبد الله بن جعفر بنته قال لها ان نزل بك امر فاستقبليه بان
تقولي لا اله الا الله الى آخرها ذكر فان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان
يقوله قال الحسن فارسل الي الحجاج فقلتهن فقال والله لقد ارسلت اليك وانا
اريد قتلك فلانت اليوم احب الي من كذا وكذا فسل حاجتك رواه مسلم بنحوه
من حديث ابن عباس رمز المصنف لحسنه .

كان اذا حلف على يمين واختار الفعل المحلوف عليه لا يحنث اي لا
يفعل ذلك المحلوف عليه وان اختار حتى نزلت كفارة اليمين اي الاية
المتضمنة لمشروعية الكفارة وتمامه عند الحاكم فقال لا احلف على
يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني ثم اتيت الذي هو خير انتهى
قال المصنف له شواهد ك في كتاب الايمان عن عائشة رضي الله
عنها وقال على شرطهما واقره الذهبي .

كان اذا حلف قال والذي نفس محمد بيده اي بقدرته وتصريفه
وفيه جواز تأكيد اليمين بما ذكر اي اذا عظم المحلوف عليه وان لم
يطلب ذلك المخاطب وقد سبق هذا غير مرة هـ عن رفاعة بكسر الرا
ابن عرابة بفتح المهملة ثم موحدة الجهني حجازي او مدني روى عنه
عطاء بن يسار ورمز المصنف لحسنه .

كان اذا احتجم اي اخذته الحما التي هي حرارة بين الجلد واللحم
دعى بقربة من ما فافرغها على قرنه فاغتسل وذلك نافع في فصل
الصيف في البلاد الحارة في الحمى العرضية او الغب الخالصة التي لا ورم معها
ولا شي من الاعراض الردية والمواد الفاسدة فيطفيها باذن الله تعالى اذا
كان الفاعل لذلك من اهل الصدق واليقين واكابر المتقين طب ك في
الطب وكذا البزار عن سمرة بن جندب رضي الله تعالى عنه قال ك صحيح واقر
عليه الذهبي لكن قال ابن حجر في الفتح بعدما عزاه للبزار والحاكم وانه
صححه في سنده راو ضعيف وقال الهيثمي بعدما عزاه للطبراني فيه
اسماعيل بن مسلم وهو متروك .

كان اذا خاف قوما اي شر قوم قال في دعائه اللهم انا نجعلك في نحورهم
اي في ازا صدورهم لتدفع عنا صدورهم وتحول بيننا وبينهم تقول
جعلت فلانا في نحر العدو اي جعلته قبالته وحذاءه ليقاتل عنك ويحول
بينك وبينه ذكره القاضي رحمه الله تعالى ونعوذ بك من شرورهم خص النحر
لانه اسرع واقوى في الدفع والتمكن من المدفوع والعدو انما يستقبل
بنحره عند المناهضة للقتال او للتفاول بنحرهم او قتلهم والمراد

فسالك

فسالك ان تصد صدورهم وتدفع شرورهم وتكفينا امورهم وتحول
بيننا وبينهم حم د في الصلاة ك في الجهاد عن كلهم عن ابي موسى الاشعري
رضي الله تعالى عنه قال ك على شرطهما واقره الذهبي ورواه عنه ايضا النسائي
في اليوم والليلة قال النووي رحمه الله تعالى في الاذكار والرياض اسانيده
اسانيده صحيح وقال العراقي سنده صحيح

كان اذا خاف ان يصيب شيا بعينه قال اللهم بارك فيه ولا تضره والظاهر
ان هذا الخوف وهذا القول انما كان يظهر في قالب التشريع للامة والا
فعينه الشريفة انما تصيب بالخير العايم والفلاح والاسعاد والنجاح وطوبى
لمن اصابه ناظره وهنيا لمن وقع عليه باصره ابن السني عن سعيد بن حكيم
ابن معاوية بن حيدة القشيري البصري اخو بهز تابعي صدوق

كان اذا خرج من الغايط قال في الاصل الارض المنخفضة ثم سمي به محل
قضا الحاجة قال عقب خروجه بحيث ينسب اليه عرفا فيما يظهر
غفرانك منصوب باضمار اطلب اي اسالك ان تغفر او نسالك غفرانك
الذي يليق ان اضافته اليك لما له من الكمال والجلال عما قصرت فيه من ترك
الذكر حالة القعود على الخلا قاله النووي والمراد بغفران الذنب ازالته
واسقاطه فيندب لمن قضى حاجته ان يقول غفرانك سوا كان في صحرا
او بنيان فظاهر الحديث انه يقوله مرة وقال القاضي وغيره مرتين
وقال المحب الطبري ثلاثا فان قيل ترك الذكر على الخلا مامور به
فلا حاجة الى الاستغفار من تركه فالجواب ان سببه من قبله فامر
بالاستغفار مما تسبب فيه او انه سال المغفرة لعجزه عن شكر النعمة حيث
اطعمه ثم هضمه ثم جلب منفعته ودفع مضرته وسهل خروجه فراى
شكره قاصرا عن بلوغ هذه النعم ففزع الى الاستغفار وقال الحرالي الغفران
فعلان صيغة مبالغة تعطي الملا فيكون غفران الظاهر والباطن مما
اودعته الانفس التي هي مظهر حكمة الله تعالى التي دفع بمجموع الغفران والعذاب
وقال القاضي غفرانك بمعنى المغفرة ونصبه بانه مفعول به والتقدير
اسال الله غفرانك ووجه تعقيبه الخروج انه كان مشغولا بما يمنعه عن الذكر
وما هو نتيجة اسراعه الى الطعام واشتغاله بقضا الشهوات هذا
قصارى ما وجهوا به هذا الحديث وتوجيهه وهو من التوجيهات الاقناعية
والوجه الفصل ما اشار اليه بعض العارفين ان الطعام يثقل البدن ويؤذيه
باحتباسه والذنوب تثقل القلب وتؤذيه باحتباسها فيه فهما
موذيان مضران بالبدن والقلب فحمد الله سبحانه وتعالى على خروجه

هذا الخلاصه من هذا المؤذي لبدنه وخفة البدن وراحته وساله ان
يخلصه من المؤذي الاخر بان يخرج قلبه منه ويخففه واسرار كلما نقوا دعيته
نوقما يخطر بالبال غفرانك وكذا البخاري في الادب المفرد وعنه
رواه الترمذي ووهم ابن سيدالناس حيث قال هو ابو اسماعيل الترمذي عن
عايشة ام المومنين رضي الله تعالى عنها وابن حبان والحاكم وابن
الجارود والنووي في مجموعه واما قول الترمذي لانعرفه الامن حديث عايشة
هذا اي لايعرف من وجه صحيح الامن حديثها وغيره من اذكار الخروج
ضعيف كما يجي ان شا الله تعالى فامراض غلطا في عليه ليس في محله ورواه
البيهقي بزيادة ربنا واليك المصير وقال الاشبه انه لااصل لهذه الزيادة
كان اذا خرج من الخلا قال الحمد لله الذي اذهب عني الاذى بتهضه وتسهيل
خروجه وعافاني منه وفي رواية الحمد لله الذي اذهب عني ما يوذيني
وامسك علي ما ينفعني وفي اخرى الحمد لله الذي اذاقني لذته وابقى علي
قوته واذهب عني اذاه اي من احتباس ما يوذي بدني ويضعف قواي على
ما تقوى فيا تيه عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ن عن ابي ذر
قال ابن محمود شارح ابي داود رحمه الله تعالى في حديث ابن ماجة هذا
اسماعيل بن مسلم المكي تركوه وفي النسائي مضطرب غير قوي وقال
الدارقطني حديث غير محفوظ وقال المنذري ضعيف وقال مغلطاي
في شرح ابن ماجة ضعيف لضعف رواته ومنهم اسماعيل منكر الحديث
قال المديني اجمعوا على تركه وقال الفلاس انما يحدث عنه من لا يبصر الرجال
ولامعرفة له بهم والله اعلم
كان اذا خرج من الغايط قال الحمد لله الذي احسن الي في اوله واخره اي في
تناول الغذا اولا فاغتذا البدن بالطيب منه ثم باخراج الفضلة ثانيا
فله الحمد في الاولى والاخرة وهذا يوضحه خبر كان اذا خرج قال الحمد لله
الذي اذاقني لذته وابقى في قوته واذهب عني اذاه لكنه حديث ضعيف
انتهى ابن السني في عمل اليوم والليلة عن انس رضي الله تعالى عنه قال
الولي العراقي رحمه الله تعالى فيه عبد الله بن محمد العدوي وهو ضعيف
وجزم المنذري ايضا بضعفه تعالى انه هذا وما قبله احاديث كلها ضعيفة
ولهذا قال ابو حاتم اصح ما في هذا الباب حديث عايشة السابق.
كان اذا خرج من بيته قال بسم الله زاد الغزالي في الاحيا الرحمن
الرحيم واعترض التكلان على الله بضم التا الاعتماد عليه
لا حول ولا قوة الا بالله اي لاحيلة ولاقوة الا بتيسيره واقداره

ومشيته

ومشيته ه ك وابن السني كلهم عن ابي هريرة ورمز المصنف لصحته وليس
كما قال فقد قال الحافظ العراقي فيه ضعف.
كان اذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على الله اي اعتمدت عليه في جميع
اموري اللهم انا نعوذ بك من ان نزل بفتح اوله وكسر الزاي بضبط المصنف
الاسترسال من غير قصد يقال زلت رجله تزل اذا زلق والزلة الزلق
وقيل للذنب بغير قصد له زلة تشبيها بزلة الرجل قال الطيبي والاولى حمله
على الاسترسال الى الذنب للازدواج مع قوله او نضل بفتح النون وكسر
اللام او نظلم بضم النون وفتح اللام او نظلم بفتح النون على البنا للمعروف
اي في امور الدين او نجهل بضم اليا بضبطه علينا اي ما يفعل الناس
من ايصال الضرر الينا قال الطيبي من خرج من منزله لابد ان يعاشر الناس
ويزاول الامور فيخاف العدل عن الصراط المستقيم فاما في الدين فلا يخلو
ان يضل او يضل واما في الدنيا فاما بسبب التعامل معهم بان يظلم
او يظلم واما بسبب الخلطة والصحبة فاما ان يجهل او يجهل عليه فاستعاذ
من ذلك كله بلفظ وجيز ومتن رشيق مراعيا المطابقة المعنوية والمشاكلة
اللفظية كقول المعظم في المعنى.
الا لا يجهلن احد علينا . فنجهل فوق جهل الجاهلينا
ت في الدعوات وابن السني كلاهما عن ام سلمة ورواه عنها ايضا
النسائي في الاستعاذة لكن ليس في لفظه توكلت على الله وقال ت حسن
صحيح ورواه ابو داود والترمذي وغيرهما باسانيد صحيحة.
كان اذا خرج من بيته قال بسم الله رب اعوذ بك ان ازل او اضل بفتح فكسر
فيهما مبني للفاعل والثاني للمفعول وهو المناسب لقوله او اظلم او اظلم
او اجهل او يجهل علي اي افعل بالناس فعل الجهال من الاذى او الاضلال
ويحتمل ان المراد بقوله اجهل او يجهل على الحالة التي كانت العرب عليها قبل
الاسلام من الجهل بالشرايع والتفاخر بالانساب والتعاظم بالاحساب
والكبريا والبغي ونحوها حم ن ك في الدعا وصححه عن ام سلمة ورواه
عنها ايضا الترمذي وقال حسن صحيح انتهى زاد ابن عساكر في روايته في تاريخه
او ان ابغي او ان يبغى علي اي افعل بالناس فعل اهل البغي من الاذى
او الجور او الاضرار والعدوان.
كان اذا خرج يوم العيد اي عيد الفطر او الاضحى في طريق رجع في غيره
مما هو اقصر منه فيذهب في اطولهما تكثيرا للاجر ويرجع في اقصرهما لينتقل
منهم اخر وقيل خالف بينهما ليشمل الطريقين ببركته وبركة من معه من

العضاد بضبطه عن الحي من الفضلا نه او نظلم او نطلم او نجهل بفتح النون وكسر اللام

فيهما وفي رواية اعوذ بك ان ازل او اضل او اضل بفتح الاول ... ٢

المومنين اوليستفتيه اهلها اوليتبع ذكر الله فيها اوليحترز عن كيد الكفار
وتنافهم بان يقولوا ارجع على عقبيه او لاعتياده احد ذات اليمين حيث
عرض له سبيلان اولغير ذلك ت ك عن ابي هريرة

كان اذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله
اللهم اني اعوذ بك ان اضل او اضل او اذل او اذل او اظلم او اظلم
او اجهل او يجهل علي او ابغي او يبغى علي قال الطيبي فاذا استعاذ العبد
بالله باسمه المبارك فانه يهديه ويرشده ويعينه في الامور الدينيه
والدنيويه واذا توكل على الله وفوض امره اليه كفاه فيكون حسبه ومن
يتوكل على الله فهو حسبه ومن قال لا حول ولا قوة الا بالله كفاه الله شر
الشيطان طب عن بريدة بن الحصيب .

كان اذا خطب اي وعظ واصل الخطبة المراجعة في الكلام احمرت عيناه
وعلى صوته اي رفع صوته ليوثر وعظه في خواطر الحاضرين واشتد غضبه
لله سبحانه وتعالى على من خالف زواجره قال بعضهم يعني يتدرج غضبه ان صفتهم
صفة الغضبان قال وهذا شان المنذر المخوف ويحتمل انه لنهي خولف شرعه فيه
وهذا يكون صفة الواعظ مطابقة لما يتكلم به حتى كانه منذر جيش اي
كمن ينذر قوما من جيش عظيم تصدوا الاغارة عليهم فان المنذر المعلم
الذي يعرف القوم بما يكون دهمهم من عدو او غيره وهو المخوف يقول
اي حالة كونه يقول صبحكم اي اتاكم وقت الصباح قال الطيبي رحمه الله تعالى
شبه حاله في انذاره وخطبته بقرب يوم القيامة وتهالك الناس فيما يردهم بحال
من ينذر قومه عند غفلتهم بجيش قريب منهم يقصد الاحاطة بهم بغتة
بحيث لا يفوته منهم احد فكان المنذر يرفع صوته وتحمر عيناه ويشتد
غضبه على تغافلهم فكذا رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الانذار وفيه انه
يسن للخطيب ان يفخم امر الخطبة ويحرك كلامه ويرفع صوته ويكون
مطابقا لما تكلم به من ترغيب وترهيب قال النووي رحمه الله تعالى ولعل
اشتداد غضبه كان عند انذاره امرا عظيما وقال في المطامح فيه دليل
على اغلاظ العالم على المتعلم والواعظ على المستمع وشدة التخويف ثم هذا
قطعة من حديث وبقيته عند ابن ماجة وغيره ويقول بعثت انا والساعة
كهاتين ويفرق بين اصابعه السبابة والوسطى ثم يقول اما بعد فان خير
الامور كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة
ضلالة ثم يقول قال ابن القيم كان يخطب على الارض والمنبر والبعير
ولا يخطب خطبة الا افتتحها بحمد الله قال وقوله كثيرا كان يستفتح خطبه

بالاستغفار

قوله او لغير ذلك اي
او ليتصدق على فقرائهما
او ليشهد له الطريقان

صبحكم اي اتاكم الجيش
وقت الصباح

بالاستغفار ليس معهم سنة تقتضيه وكان كثيرا ما يخطب بالقران وكان
يخطب في كل وقت بما تقتضيه الحاجة قال ولم يكن شاويش يخرج بين يديه
اذا خرج من حجرته وكانت خطبته العارضة اطول من خطبته الراتبة
قال ابن عربي شرعت الخطبة للموعظة والخطيب داعي الحق وحاجب
بابه ونائبه في تبليغ العبيد يرده الى الله تعالى ليتاهب لمناجاته ولذلك
قدمها في صلوة الجمعة لما ذكر من قصد التاهب لمناجاة كاس الينا فلذلك
انبغيه للعريضة لاجل الذكرى والتاهب حب عن جابر بن عبد
الله رضي الله تعالى عنه ظاهر انه لم يخرجه احد من الستة الا ابن ماجة
والا لما اقتصر عليه من سهو على عادته وهو ايهام فاحش فقد
خرجه الامام مسلم في الجمعة عن جابر باللفظ المزبور ويقول اما بعد
فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الامور محدثاتها
وكل بدعة ضلالة انتهى والله اعلم

كان اذا خطب في الحرب خطب على قوس واذا خطب في الجمعة خطب على عصى
قال ابن القيم ولم يحفظ عنه صلى الله عليه وسلم انه توكا على سيف وكثير
من الجهلة يظن انه كان يمسك السيف على المنبر اشارة الى قيام الدين
بالسيف وهو جهل قبيح لان الوارد العصى والقوس ولان الدين انما قام
بالوحي واما السيف فلمحق المشركين والمدينة التي كانت خطبته فيها
انما فتحت بالقران ه عن سعد القرظ ورواه عنه الطبراني
ايضا في الصغير قال الهيثمي وهو ضعيف

كان اذا خطب يعتمد على عنزة كقصبة رمح قصير او عصى عطف
عام على خاص اذ العنزة محركة عصى في اسفلها زج بالضم اي سنان
وعبر عنها بعكاز في طرفه سنان وبعضهم بحربة قصيرة وفي طبقات ابن
سعد ان النجاشي كان اهداها له صلى الله عليه وسلم وكان يصحبها
ليصلي اليها في الفضا اي عند فقد السترة ويتقي بها كيد الاعدا
ولهذا اتخذ الامرا المشي امامهم بها ومن ثم ابدهها انها السلاح وتنبش الارض
الصلبة عند قضا الحاجة ورد بان ضابط السترة ما يستر الاسافل والعنزة
لا تسترها الشافعي في مسنده في باب ايجاب الجمعة عن عطا بن ابي
رباح مرسلا رضي الله تعالى عنه .

كان اذا خطب امراة قال اذكروا لها جفنة سعد بن عبادة بفتح الجيم
وسكون الفا القصعة المعدة للطعام وقصته تعرف المصنف ان
هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته تدور معي كلما درت

انظر ابن ماجة

هكذا هو ثابت عند مخرجه ابن سعد وغيره وقال ابن عساكر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان سعد وغيره وقال ابن عساكر كان
يبعث اليه في كل يوم جفنة فيها ثريد بلحم او ثريد بلبن او غيره واكثر
ذلك فكانت جفنته تدور معه في بيوت ازواجه انتهى ابن سعد
في الطبقات عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري رضي الله تعالى
عنه قاضي المدينة مات سنة ١٢٠ عن عاصم بن عمرو بن قتادة مرسلا
هو ابن النعمان الظفري قال الذهبي وثق وكان علامة بالمغازي
مات سنة عشرين وقيل غير ذلك وظاهر صنيعه انه لم يره لاحد من ابن سعد
ولا احق بالعزو منه فقد كان خرجه الطبراني عن سهل بن سعد رضي الله
تعالى عنه رضي الله تعالى عنه قال كانت للنبي صلى الله عليه وسلم كل ليلة
صحفة فكان يخطب المراة فيقول ذلك كذا او كذا وجفنة سعد تدور معي
كلما درت قال الهيثمي فيه عبد المومن بن عباس بن سهل ضعيف
كان اذا خطب امراة فرد لم يعد اي خطبها ثانيا فخطب امراة
فابت ثم عادت فاجابت فقال قد التحفنا لحافا بكسر اللام كل ثوب
يتغطى به كني به عن المراة لكونها تستر الرجل من جهة الاعفاف وغيره
مخيرا اي تزوجنا امراة غيرك وهذا من شرف النفس وعلو الهمة ومن ثم قيل

يا صاح لو كرهت كفي مجاورتي • لقلت اذ كرهت كفي لها بيني
لا ابتغي وصل من لا يبتغي صلتي • ولا ابالي حبيبا لا يباليني

تنبيه قال المولف رحمه الله تعالى هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم ثم يحتمل
التحريم ويحتمل الكراهة تنبيها على امساك كارهه ولم ار من تعرض له
ابن سعد في الطبقات عن مجاهد مرسلا
كان اذا خلا ببنسايه الين الناس واكرم الناس ضحاكا بساما حتى
انه سابق عايشة رضي الله تعالى عنها يوما فسبقته كما رواه الترمذي
في العلل عنها قال ابن القيم وهذا من تلطفه بهم انه اذا دخل عليهم
في الليل سلم تسليما لا يوقظ النايم ويسمع اليقظان ذكره مسلم ابن عساكر
في طبقاته اي تاريخه عن عايشة رضي الله تعالى عنها وفيه حارثة
ابن ابي الرجال ضعفه احمد وابن معين وفي الميزان عن خ منكر الحديث
ثم ساق من مناكيره هذا الخبر وقال ابن عدي عامة ما يرويه منكر
كان اذا دخل الخلا بالمد والمد اي اراد الدخول الى المحل الذي
يتخلى فيه لقضا الحاجة ويسمى بالكنيف والحش والبراز بفتح الموحدة
والغايط والمذهب والمرفق والمرحاض وسمي بالخلا لانه في غير اوقات

الحاجة

الحاجة اولان الشيطان الموكل به اسمه خلا ونصبه بنزع الخافض او بانه
مفعول به لا بالظرفية خلافا لابن الحاجب لان دخل عدته العرب بنفسه
الى كل ظرف مكان مختص تقول دخلت الدار ودخلت المسجد ونحوهما كما
عدت ذهب الى الشام خاصة فيقولون ذهبت الشام ولا يقولون ذهبت
العراق ولا اليمن ونزع خاتمه اي نزعه من اصبعه ووضعه خارج الخلا
لما كان عليه محمد رسول الله قال مغلطاي هذا اصل عظيم في ندب ما فيه اسم
معظم عند قضا الحاجة الخلا ونقه ندب تنحية ما عليه اسم معظم عند
قضا الحاجة وفي العمران عند دخول الخلا وقول ابن حبان الحديث يدل على عدم الجواز
ممنوع اذ لا يلزم من فعل المصطفى صلى الله عليه وسلم شيا ان يكون ضده
ممنوعا قال ابن حجر انه عن مباح مستوى الطرفين بل مكروه ع حب ك عن مستدركه
وقال على شرط الشيخين وتبعه في الاقتراح وفي رواية الحاكم باسقاط النزع
النقش كلهم عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال النسايي هذا حديث
منكر وقال ابو داود منكر وقال الترمذي حسن
صحيح ضعفه ابو داود والنسايي والبيهقي والجمهور وقول الترمذي حسن
مردود ذكره النووي وقال به العراقي في الفيته وشرحها المنكر وقال بعضهم
هذا الحديث قد اختلفت رواته في حاله ما بين مصحح ومضعف قال
الترمذي حسن غريب والحاكم ضعيف وابو داود منكر والنسايي غير محفوظ
والدارقطني شاذ وقال ابن القطان الى الاعلى والبغوي والبيهقي الى
الثاني لكنه قال له شواهد وقال ابن حجر رحمه الله تعالى علته انه من رواية
همام عن ابن جريج عن الزهري عن انس وابن جريج لم يسمع من الزهري
ولما نظر بعض الاعاظم الى ذلك قال ان في اثبات الكراهة بمجرد
هذا الحديث نظر لان الكراهة حكم شرعي
كان اذا دخل وفي رواية للبخاري في الادب كان اذا اراد ان يدخل وهي
مبينة للمراد بقوله هنا دخل اي كان يقول الذكر الاتي عند ارادة الدخول
لا بعده قال ابن حجر وهذا في الامكنة المعدة لذلك بقرينة الدخول وهذا
قال ابن بطال رحمه الله تعالى رواية اي ثم لم نسمها الخلا واصله
المحل الذي لا احد به ويطلق على المحل المعد لقضا الحاجة ويكنى به عن
اخراج الفضلة المعهودة قال الولي العراقي رحمه الله تعالى والاولان
حقيقيان والثالث مجازي قال فيحتمل ان المراد في الحديث الاول
ويوافقه ان الاتيان بهذا الذكر لا يختص بالبنيان عند الفقها وان المراد
الثاني ويوافقه لفظ الدخول وفي رواية الكنيف بدل الخلا قال
عند شروعه في الدخول اللهم اني اعوذ اي الوذ والتجي

بضم اوله وثانيه وقد تسكن والرواية بهما وقال الخطابي تسكين المحدثين
خطأ لانه بالسكون جمع لا خبث لا لخبيث قال مغلطاي هو الخطأ قال
الولي العراقي النووي بعد على تغليطه في انكار الاسكان [illegible]
فكانت احداهما هو بالسكون بمعناه بالتحريك وانما هو مخفف منه وعليه النووي
وابن دقيق العيد وقالت الاخرى منهم عياض معناه بالسكون الشر والمكروه قال
ابن حجر كابن الاثير وعليه فالمراد بالخبائث المعاصي او مطلق الافعال المذمومة
ليحصل التناسب فان نقله المفهوم يكن قياسا والخبائث المعاصي
او الخبيث الشيطان والخبائث البول والغائط واصل الخبث في كلامهم المكروه
فان كان من الكلام فهو الشتم او من الملل فهو الكفر او من الطعام فالحرام
او من الشراب فالضار انتهى وفائدة قول المصطفى صلى الله عليه وسلم هذا مع
كونه معصوما من الشياطين وغيرهم التشريع لامته والاستنان بسنته
او لزومه الخضوع لربه تبارك وتعالى واظهار العبودية له قال الفاكهي والظاهر
انه كان يجهر بهذه الاستعاذة اذ لو لم يسمع لم ينقل واحتمال اخباره عن نفسه
بهذا الذكر بعيد وفيه استحباب هذا الذكر عند ارادة قضاء الحاجة وهو مجمع
عليه كما حكاه النووي قال ابن العربي وانما شرعت الاستعاذة في هذا المحل
لانه محل خلوة والشيطان يتسلط فيها ما لا يتسلطه في غيرها
ولانه موضع قذر تنزه اسم الله تعالى عن جريانه ذكره على اللسان فيه فالذكر مبعد
للشيطان فاذا انقطع الذكر اغتنم تلك الغفلة فشرع تقديم الاستعاذة
للعصمة منه حم ق عم كلهم في الطهارة عن انس بن مالك
كان اذا دخل الكنيف بفتح الكاف وكسر النون موضع قضاء الحاجة سمي به
لما فيه من التستر اذ معنى الكنيف الساتر قال بسم الله اللهم اني اعوذ
بك من الخبث بضم المعجمة والموحدة كذا في الرواية وقال الخطابي رحمه
الله لا يجوز غيره واعترض بانه يجوز اسكان الموحدة كنظائره مما جاء على
هذا الوجه قال الامام النووي رحمه الله وقد صرح جماعة من اهل المعرفة
بان الباء هنا ساكنة منهم ابو عبيد قال ابن حجر رحمه الله تعالى الا ان يقال
ان ترك التخفيف اولى لئلا يشتبه بالمصدر والخبائث تقدم شرحه
ولا يسوغ التصريح بها كما بينه في الكشاف حيث قال من معاني [illegible]
صريحة بخلاف الغائط والخبائث ونحوها فان تصريح ايهما خطأ والصواب
التورية او اخراج الباب بين الإدهر كلامه وخص الخلاء بهذا لان التلفظ فيه
يحرم ولكونه يمنحي فيه ذكر الله تعالى ولا فرق في ندب هذا الذكر بين
البنيان والصحراء والتعبير بالدخول غالبي فلا مفهوم له تخ عن انس

إن

ابن مالك رضي الله تعالى عنه قال الولي العراقي فيه انقطاع انتهى
كان اذا دخل الخلاء بالمد قال يا ذا الجلال اي يا صاحب العظمة التي لا
تناهى لها والعز الذي لا انتهاء لها ابن السني عن عائشة
كان اذا دخل الغائط اي اتى ارضا مطمئنة ليقضي بها حاجته
قال اللهم اني اعوذ بك من الرجس النجس بكسر الراء والنون وسكون الجيم
فيهما لانه من باب الاتباع الخبيث المخبث بضم فسكون فكسر قال الزمخشري
هو الذي اصحابه واعوانه خبثا انتزعهم للذي هو سه في ممعوني والذي
يبث الناس الى الخبث ويوقعهم فيه الشيطان الرجيم اي المرجوم وقال
الولي العراقي ينبغي الاخذ بهذه الزيادة وان كانت رواياتها غير موثقة
للتساهل في احاديث الفضائل وقال ابن حجر رحمه الله تعالى وكان المصطفى
صلى الله عليه وسلم يستعيذ اظهارا للعبودية ويجهر بها للتعليم قال وقد روى
المعمري هذا الحديث المذكور من طريق عبد العزيز ابن المختار عن عبد العزيز
ابن صهيب بلفظ الامر قال اذا دخلتم الخلاء فقولوا بسم الله اعوذ بالله
من الخبث والخبائث واسناده على شرط مسلم وفيه زيادة التسمية ولم ارها في
غير هذه الرواية انتهى وقال الولي العراقي في شرح ابي داود اصح ما في هذا
ما رواه المعمري في عمل يوم وليلة باسناد صحيح على شرط مسلم من حديث انس
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخلتم الغائط
فقولوا بسم الله اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث قال وفي مصنف ابن
ابي شيبة وذكر الحديث المتقدم قال وهذا ابدل لما قاله اصحابنا انه يبتدي
هنا بالتعوذ ببسم الله على الاستعاذة وفارق الصلاة لان الاستعاذة فيها
للقراءة والبسملة هناك قراءة فقدمت د في مراسيله عن الحسن البصري
مرسلا ابن السني ابو بكر في عمل يوم وليلة من طريق اسماعيل بن مسلم عنه
اي عن الحسن ايضا وعن قتادة كلاهما عن انس بن مالك رضي الله عنه واسماعيل
ابن مسلم ضعفه ابو زرعة وغيره عن عمران بن الحصين رضي الله تعالى عنه
باسناد ضعيف ورواه ابن السني ايضا باللفظ المذكور من حديث ابن عمر وروى
ابن ماجه من طريق عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن ابي امامة
مرفوعا لا يعجز احدكم اذا دخل مرفقه ان يقول اللهم اني اعوذ بك من
الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم ورواه ابن ابي شيبة
موقوفا على حذيفة رضي الله تعالى عنه انتهى
كان اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الرجس النجس الرجس
بكسر الميم وفتح الفاء الكنيف لبس حذاءه بكسر الحاء والمد نعله قال في

المصباح الحذا ككتاب النعل وذلك صون لرجله عما قد يصيبها **وغطى راسه**
حيا من ربه سبحانه وتعالى ولان تغطية الراس حال قضا الحاجة اجمع لمسام
البدن واسرع لخروج الفضلات ولاحتمال ان يصل الى شعره ريح الخلا فيتعلق
به قال اهل الطريق ويجب كون الانسان فيما لابد له منه من حاجة حتى محل
مستورا **ابن سعد** في الطبقات عن ابي بكر بن عبد الله **عن ابي موسى حبيب**
ابن صالح وتبعان ابن ابي موسى الحمصي التابعي **مرسلا** ظاهر صنيعه انه لا علة
له غير الارسال والامر بخلافه فقد قال الذهبي ابو بكر ضعيف وظاهره
ايضا انه لم يره مخرجا لغير ابن سعد ممن هو اشهر واحق بالعزو اليه منه وهو
عجب عجاب فقد رواه البيهقي عن حبيب المذكور ورواه ابو داود موصولا مسندا
عن عائشة رضي الله تعالى عنها بزيادة ولفظه كان اذا دخل الخلا غطى
راسه واذا اتى اهله غطى راسه لكن الظاهر ان المصنف لم يغفل هذا
الموصول عن تغافل بل لعله ان فيه محمد بن يونس الكديمي متهم بالوضع
كان اذا دخل الخلا قال اللهم اني اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث
الشيطان الرجيم واذا خرج قال الحمد لله الذي اذاقني لذته وابقى في
قوته واذهب عني اذاه فخص هذا الدعا بالخارج من الخلا لان التوبة من
تقصير في شكر النعمتين المنعم على العبد بهما وهما ما اطعمه الله ثم هضمه
ثم سهل خروج الاذى منه وابقى فيه قوة ذلك تنبيه ذكر بعض
المحدثين والمفسرين في قوله تعالى انه كان عبدا شكورا انه روي عن عبد
الرزاق بسند منقطع ان نوحا عليه الصلوة والسلام كان اذا ذهب الى الغائط
قال الحمد لله الذي اذاقني لذته وابقى في قوته واذهب عني اذاه **ابن السني**
ابو بكر في عمل يوم وليلة من طريق اسماعيل بن رافع عن دويد بن نافع **عن ابن**
عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما قال المنذري هذا حديث ضعيف وقال
الولي العراقي رحمه الله تعالى اسماعيل مختلف فيه ورواية دويد
ابن نافع عن ابن عمر منقطعة

كان اذا دخل المسجد قال حال ترددهم في دخوله **اعوذ بالله العظيم**
اي الوذ بلاذه والجا اليه مستجيرا به **وبوجهه الكريم** اي ذاته اذ الوجه
يعبر به عن الذات بشهادة قوله تعالى كل شي هالك الا وجهه اي ذاته
وعن الجهة كما في قوله تعالى فاينما تولوا فثم وجه الله **وسلطانه**
القديم على جميع الخلائق قهرا وغلبة **من الشيطان الرجيم** اي
المرجوم **وقال** يعني الشيطان **اذا قال ذلك حفظ مني سائر اليوم**
اي جميع ذلك اليوم الذي يقول ذلك الذكر فيه **د عن ابن عمرو** بن العاص

دعي

رضي الله تعالى عنه وقد رمز المصنف لحسنه وهو كذلك او اعلى فقد
قال النووي في الاذكار اسناده جيد

كان اذا دخل المسجد يقول بسم الله والسلام على رسول الله ابتدا باسمه
المحبوب على سبيل التجريد عند الملتجا الى منصب الرسالة ومنزلة النبوة
وتعظيما لشانها كانه غيره امتثالا لامر الله تعالى في قوله تعالى ان الله
وملائكته يصلون على النبي الاية **اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب**
رحمتك واذا خرج قال بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي
وافتح لي ابواب فضلك والمشروع الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم عند دخول
المسجد لانه محل الذكر وخص الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لان من دخل
اشتغل بما يزلفه الى الله وثوابه فناسب ذكر الرحمة بالدخول فاذا خرج
انتشر في الارض ابتغا فضل الله من الرزق فناسب ذكر الفضل كما سبق وسيجي
حم طب عن فاطمة الزهرا قال مغلطاي حديث فاطمة رضي الله تعالى عنها حسن
لكن اسناده ليس بمتصل انتهى والمصنف رمز لحسنه

كان اذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي
ابواب رحمتك واذا خرج من المسجد صلى على محمد وسلم وقال اللهم افتح لي ابواب فضلك
طلب المغفرة في هذا الخبر وما قبله تشريع لامته لان الانسان محل التقصير
في سائر الاحيان ذكره ابو زهير نفسه الشريفة عند ذكر الغفران تحليا بالانكسار
بين يدي الجبار وفي هذا الدعا عند الدخول استرواح استلواح ان من دخل فتح
ابواب الرحمة لداخله **ت** وكذا ابو داود وضعفه قال ابو همه صنيعه كلا لها في
الصلوة من حديث فاطمة بنت الحسن **عن** جدتها **فاطمة** الكبرا الزهرا
وقال الترمذي ليس اسناده بمتصل لان فاطمة بنت الحسن لم تدرك فاطمة الكبرى وقد
رمز المصنف رحمه الله تعالى لحسنه وفيه ما فيه

كان اذا دخل المسجد قال بسم الله اللهم صل على محمد وعلى ازواج محمد
اورده المصنف عقب الاحاديث السابقة اشعارا بندب الصلاة على الازواج
عند دخول المسجد **ابن السني** عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ورمز
المصنف رحمه الله تعالى لحسنه

كان اذا دخل السوق اي اراد دخولها **قال** عند الاخذ فيه **بسم الله اللهم**
اني اسالك من خيرها وفي رواية **السوق** فيه ان السوق مؤنثة قال ابن اسحاق
وهو اصح والافصح وتصغيرها سويقة والتذكير خطا لانه قيل سوق نافقة
ولم يسمع نافق بغير هاء والنسبة اليها سوقي على لفظها **وخير ما فيها** **واعوذ بك من**
شرها اي من شر ما استقر من الاوصاف والاحوال الخاصة بها **وشر ما فيها**

اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم
بسم الله والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم صل على سيدنا محمد
وعلى ازواج محمد اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك

اغفر لي ذنوبي و



أي من شر ما خلق ووضع فيها وسيق إليها اللهم إني أعوذ بك أن أصيب
فيها يمينا فاجرة أو صفقة خاسرة إنما استعاذ من شرها
لاستيلاء الغفلة على قلوب أهلها حتى اتخذوا الأيمان الكاذبة شعارا
والخديعة بين المتبايعين دثارا فأتى بهذه الكلمات ليخرج من حال
الغفلة فيندب لمن دخل السوق أن يحافظ على قول ذلك فإذا نطق
الداخل بهذه الكلمات كان فيه تحرز عما يكون من أهل الغفلة فيها
وهذا مؤذن بمشروعية دخول السوق أي إذا لم يكن حال الدخول
معصية كالصاغة والحرم طب عن بريدة وفيه كما قال الهيثمي محمد بن
أبان الجعفي وهو ضعيف ك في باب الدعاء عن بريدة قال الحافظ العراقي
فيه أبو عمر جار لشعيب بن حرب وبعده حفص بن سليمان الأسدي مختلف
فيه وقال غيره فيه أبو عمر جار شعيب بن حرب لا يعرف وقال المديني
متروك وبه رد الذهبي في التلخيص تصحيح الحاكم له وفي الميزان محمد بن
عمر أو محمد بن عمرو له حديث واحد وهو منكر الحديث ثم قال قال
البخاري لا يتابع عليه

كان إذا دخل بيته أي أراد دخوله بدأ بالسواك لأجل السلام على أهله
فإن السلام اسم شريف فاستعمل السواك للإتيان به أو ليطيب فمه لتقبيل
أهله ومضاجعتهم لأنه ربما تغير فمه عند محادثة الناس فإذا دخل بيته كان
من حسن معاشرة أهله ذلك ولأنه كان يبدأ بصلاة النفل أول دخوله
بيته فإنه قلما كان يتنفل في المسجد فيكون السواك للصلاة ذكره
عياض والقرطبي خص به دخول بيته لأنه مما لا يفعله ذو مروءة بحضرة
الناس ولا ينبغي عمله في المسجد ولا في المحافل ردوه وفيه ندب السواك
عند دخول المسجد وبه صرح النووي وغيره وأنه مما يبدأ به من القربات
عند دخوله وتكراره لذلك ومثابرته عليه وإن كان لا يقتصر في ليله
ونهاره على مرة لأن دخول البيت مما يتكرر دليل العناية والتأكد
وبيان فضيلة السواك في جميع الأوقات وشدة الاهتمام به وأنه لا يختص
بوقت ولا حال معينة وأنه لا يكره للصائم في شيء من النهار لكن يستثنى ما
بعد الزوال للحديث الخلوف وذكروا أن السواك سن للنوم وعلته ما
ذكروه الاجتماع بالأهل وسلام تعليل على حاله من التنظيف أمر
مطلوب مناسب دلت عليه الأخبار ولا مانع من كونه للمجموع وقيد ابن [illegible]
على المتعبد في الخلاء وللسلام صلى الله عليه وسلم م د ن ه كلهم في الطهارة
عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها وحكى ابن منده الإجماع على صحته

وتعقبه

وتعقبه مغلطاي بأنه إن أراد إجماع العلماء قاطبة فمتعذر أو إجماع الأئمة
المعاصرين فغير صواب لأن البخاري لم يخرجه فأي إجماع مع مخالفته

كان إذا دخل أي بيته قال أي لأهله وخدمه هل عندكم طعام أي لأطعمه
فإذا قيل لا قال إني صائم أي وإذا قيل نعم أمرهم بتقديمه إليه كما بينته
في رواية أخرى وهذا محمول بقرينة أخبار أخر على أنه إنما كان في صوم النفل
لا الفرض وأنه قبل الزوال وأنه لم يكن تناول مفطرا د عن عائشة أم
المؤمنين رضي الله تعالى عنها ورمز المصنف لصحته

كان إذا دخل الجبانة محل الدفن سمي به لأنه يحزن ويجبن عند رؤيته ويذكر
الحلول فيه وقال ابن الأثير الجبانة الصحراء وتسمى بها المقابر لأنها تكون في الصحراء
تسمية للشيء باسم موضعه يقول السلام عليكم لم يقل عليكم السلام ابتداء
بل كان يكره ذلك ولا يعارضه ما في خبر صحيح أنه قال لمن قال عليك السلام لا تقل
عليك السلام فإن عليك السلام تحية الموتى لأن ذلك إخبار عن الواقع لا
عن المشروع أي أن الشعراء ونحوهم يحيون الموتى بهذا اللفظ كقوله
عليك سلام الله قيس بن عاصم ورحمته ما شاء أن يترحما
فكره المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يحيى بتحية الأموات ومن كراهته لذلك
لم يرد على المسلم أيتها أي يا أيتها الأرواح الفانية أي
الأرواح التي أجسادها فانية والأبدان البالية أي البالي أكلتها الأرض
والعظام النخرة أي المتفتتة تقول نخر العظم نخرا من باب تعب بلي وتفتت فهو ناخر
التي خرجت من الدنيا وهي بالله أي لا بغيره كما يؤذن به تقديم الجار والمجرور
مؤمنة أي مصدقة موقنة اللهم أدخل عليهم روحا بفتح الراء أي نفحة واسترواحا
منك وسلاما منا أي دعاء منا ولا أخذ ابن تيمية من خطابه للموتى
أنهم يسمعون إذ لا يخاطب إلا من يسمع ولا يلزم منه أن يكون السمع دائما
للميت بل قد يسمع في حال دون حال كما يعرض للحي فإنه قد لا يسمع لعارض
وهذا السمع سمع إدراك لا يترتب عليه جزاء ولا هو السمع المنفي في قوله
إنك لا تسمع الموتى إذ المراد به سمع قبول وامتثال جاء في بعض
الروايات كان إذا وقف على القبور قال السلام عليكم دار قوم مؤمنين
وإنا إن شاء الله بكم لاحقون قال البطليوسي وهذا مما استعملت فيه
إن مكان إذا وإن كلاهما يستعمل مكان الآخر ابن السني عن ابن
مسعود عبد الله رضي الله تعالى عنه

كان إذا دخل على مريض يعوده قال لا بأس عليك هو طهور بفتح الطاء
أي مرضك مطهر لك من ذنوبك إن شاء الله ذلك يدل على أن طهور دعاء

[illegible] قال هذا الاستغفار لكم [illegible] سعة

ويستحب أن يقرأ سورة يس ويهدي ثوابها للأموات فإن الله
يخفف عنهم العذاب ويكون له بعدد من فيها حسنات وأن يقرأ قل هو
الله أحد إحدى عشرة مرة ويهب [illegible]
[illegible]

لاخير فيه انه لا يقتصر على الامام في عيادة بعض رعيته ولو اعرابيا جاهليا
ولا على العالم في عيادة الجاهل ليعلمه ويذكره بما ينفعه ويامره بالصبر
ويسكنه الى غير ذلك مما يجبر خاطره وخاطر اهله خ في الطب وغيره
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على
اعرابي يعوده فقال له ذلك فقال الاعرابي تلك طهور كلا بل هي حمى
تفور على شيخ كبير تزيره القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا
كان اذا دخل رجب قال اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان
وكان اذا كانت ليلة الجمعة قال هذه ليلة غرا اي صبيحة
ويوم ازهر اي نير مشرق ولفظ رواية البيهقي ويوم الجمعة يوم
ازهر قال ابن رجب فيه ندب الدعا بالبقا الى الازمان الفاضلة
لادراك الاعمال الصالحة فيها فان المومن لا يزيده عمره الا خيرا هب
وابن عساكر في تاريخه وابو نعيم في الحلية وكذا البزار كلهم من رواية
زايدة ابن ابي الرقاد عن زياد النميري عن انس بن مالك رضي الله
تعالى عنه قال النووي رحمه الله تعالى في الاذكار اسناده فيه ضعف
انتهى وظاهر صنيع المصنف ان مخرجه رواه واقره وليس كذلك بل
عقبه البيهقي بما نصه تفرد به زياد النميري وعنه زايدة بن ابي الرقاد
قال البخاري زايدة عن زياد منكر الحديث وجهله جماعة وجزم
الذهبي في الضعفا بانه منكر الحديث وبذلك يعرف ان قول اسماعيل
الانصاري لم يصح في فضل رجب غير هذا خطا ظاهر •
كان اذا دخل في رواية بدله اذا حضر رمضان اطلق كل اسير
كان ماسورا عنده قبله واعطى كل سايل فانه صلى الله عليه وسلم كان
اجود ما يكون في رمضان وفيه ندب عتق الاسرا عند اقبال رمضان والتوسعة
على الفقرا والمساكين هب وكذا الخطيب والبزار كلهم عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما قال ابن الجوزي فيه ابو بكر الهذلي قال ابن حبان يروي عن الاثبات اشيا
موضوعة وقال غندر كان يكذب ابن سعد في الطبقات عن
عايشة ام المومنين رضي الله تعالى عنها •
كان اذا دخل شهر رمضان شد ميزره بكسر الميم ازاره وهو كناية
عن الاجتهاد في العبادة ثم لم يات فراشه حتى ينسلخ اي يمضي
يقال سلخت الشاة سلخا وسلخا صرت في اخره اي مضى ومن شان المتشمر
المتمكن ان يتعلق ازاره ويرفع اطرافه ويتدارك عن اعتزال النسا
كما يجعل حله كناية عن ضده ذلك قال الاخطل

قوم

قوم اذا حاربوا شدوا مآزرهم • دون النسا ولو باتت باطهار
قال حج ولا يبعد في ارادة الحقيقة والمجاز بان يشد المئزر حقيقة ويعتزل
النسا لان الكناية لا تنافي ارادة الحقيقة كالرتلت فلان طويل النجاد
واردت طول نجاده مع طول قامته فايدة سل احمد عبد الملك بن
مروان المتاعب في جلب جارية من بنات ملوك الصين فلما اتت
جعل يتمثل في فراشه ويقول ما استوتني اليك قالت وما يمنعك منى
قال بيت الاخطل هذا وكان في حرب هب عن عايشة رضي الله عنها
رمز المصنف لحسنه فيه الربيع بن سليمان فان كان هو صاحب الامام الشافعي
فثقة او الربيع بن سليمان المصري الاودي فضعيف قال الكي ليس بثقة
كان اذا دخل رمضان تغير لونه اي الى الصفرة او الحمرة كما يعرض للخايف
خشية ان يعرض فيه ما يقصر عن الوفا بحق ادا العبودية فيه وكثرت
صلاته وابتهل في الدعا اي تضرع واجتهد فيه واشفق لونه
اي تغير حتى يصير كلون الشفق وهذا او لا اخر من الاطناب كان يغني
عنه قوله تغير لونه هب عن عايشة ام المومنين رضي الله تعالى عنها
فيه عبد الباقي بن قانع قال الذهبي قال الدارقطني يخطي كثيرا
كان اذا دخل العشر زاد ابن ابي شيبة الاخير من رمضان والمراد الليالي
شد ميزره قال القاضي المئزر الازار ونظيره ملحف ولحاف وشد كناية
عن التشمير والاجتهاد اذا اريد به الجد في الطاعة او عن الاعتزال عن النسا
ويجتنبهن واحيا ليله اي ترك النوم الذي هو اخو الموت وتعبد
معظم الليل كله بقرينة خبر عايشة ما علمته قام ليلة حتى الصباح
فلا ينافي ذلك ما عليه الشافعية من كراهة قيام كل الليل وايقظ
اهله المعتكفات معه في المسجد او اللواتي في بيوتهن اذا دخلها لحاجة
اي يوقظهن للصلوة والعبادة ق في الصوم د ن في الصلوة ه في
الصوم كلهم عن عايشة رضي الله عنها
كان اذا دعا لرجل اصابته الدعوة وولده وولد ولده فيستجاب
دعاوه له ثم للرجل وينال ما دعي له به هو وذريته من بعده وسكت عما
لو دعي عليه لانه سال الله تعالى ان يجعل دعاه رحمة على من دعا عليه حم عن
حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لصحته وليس كما زعم
قال الهيثمي متعقبا رواه احمد عن ابي حذيفة ولم اعرفه
كان اذا دعا بدا بنفسه زاد ابو داود في روايته وقال رحمة الله علينا
وعلى موسى الاية ومن ثم ندب للداعي ان يبدا بالدعا لنفسه قبل دعايه



لغيره فإنه أقرب إلى الإجابة إذ هو أخلص في الاضطرار وأدخل في العبودية
وأبلغ في الافتقار وأبعد عن الزهو والإعجاب وذلك سنة الأنبياء والرسل
عليهم الصلاة والسلام قال نوح رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمنا
وللمؤمنين والمؤمنات وقال الخليل عليه الصلاة والسلام واجنبني وبني أن
نعبد الأصنام وقال رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي أولئك الذين هدى
الله فبهداهم اقتده تنبيه قال ابن حجر رحمه الله تعالى الابتداء
في الدعاء بنفسه في الدعاء غير مطرد فقد دعا بعض الأنبياء عليهم الصلاة
والسلام ولم يبدأ بنفسه كما قال رحم الله لوطا رحم الله يوسف ودعا لابن عباس
رضي الله عنهما بقوله اللهم فقهه في الدين ودعا لحسان رضي الله تعالى عنه بقوله
طب عن أبي أيوب الأنصاري رمز
المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمي رحمه الله تعالى إسناده حسن غير
أن عدول المصنف للطبراني واقتصاره عليه غير جيد لإيهامه
أنه لا يوجد لأحد من الستة وقد عرفت أن أبا داود خرجه فهو بالعزو
إليه أحق انتهى والله تعالى أعلم.

كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه بيديه عند فراغه تيمنا
وتفاؤلا بأن كفيه ملئتا خيرا فأفاض منه على وجهه فيتأكد ذلك لكل داع
ذكره الحليمي وقال الغزنوي سره أن الإنسان يمد يديه إلى ربه متوجها
إليه بظاهره وباطنه ولهذا اشترط حضور القلب في الدعاء كما قال
المصطفى صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه إذا
علمت ذا عرفت أن اليد الواحدة تترجم على توجهه أبدا من حيث ظاهره
واليد الأخرى تترجم على توجهه بباطنه واللسان يترجم عن جملته ومسح
الوجه هو التبرك والتنبيه على الرجوع إلى الحقيقة الجامعة بين الروح
والبدن وهو كناية عن غيبته الثابت في علم الله تعالى فلا يوجها لكل الأوجه
استشرف على سر آخر الحزب من هذا البحث ولا يناله إلا أهله انتهى د عن
يزيد رمز لحسنه المصنف رحمه الله تعالى

كان إذا دعا جعل باطن كفيه إلى وجهه وورد أيضا أنه
كان في ابتداء الرفع تارة يجعل بطون كفيه إلى السماء وتارة يجعل ظهورهما
إليها وحمل الأول على الدعاء بحصول مطلوب أو دفع ما قد يقع به بلاء والثاني
على الدعاء برفع ما وقع من البلاء وفي [illegible] الله [illegible] الثاني هو الاستسقاء
واعلم أنه ينبغي معرفة وحكمة رفعهما إلى السماء أنها قبلة الدعاء ثم
كانت أفضل من الأرض على الأصح فإنه لم يعص الله فيها طب عن ابن عباس

رمز

٩٦

رمز المصنف لحسنه وكأنه لم ير قول الحافظ العراقي سنده ضعيف ولا قول
الهيثمي فيه الحسين بن عبد الله وهو ضعيف.

كان إذا دنا من منبره أي قرب منه يوم الجمعة لصعوده للخطبة سلم
على من عنده أي من يقرب به عرفا من الجلوس فإذا صعد المنبر أي بلغ الدرجة
التالية للمستراح استقبل الناس بوجهه ثم سلم على الناس قبل أن
يجلس فيسن فعل ذلك لكل خطيب ويجب رد سلامه عند الشافعية هق
من حديث عيسى بن عبد الله الأنصاري عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب رضي
الله تعالى عنهما رمز لحسنه وليس كما قال فقد ضعفه ابن حبان وابن القطان
بعيسى المذكور وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه انتهى.

كان إذا ذبح الشاة قال أرسلوا بها لعل المراد به بعضها فأطلق الكل وأراد
البعض بقرينة المقام إلى أصدقاء خديجة زوجته صلى الله عليه وسلم
[illegible] لها وبرا وإذا كان فعل الخير عن الميت برا فالسر عنده
ذلك وإن كنا لا نعرف كيفيته ولا يضرنا جهلنا بكيفيته وذلك يدل على التسليم
والتصديق وفيه حفظ العهد وحسن الود ورعاية حق الصاحب والعشير ولو
ميتا وإكرام ذلك الصاحب وأصدقائه م عن عائشة تمامه قالت عائشة
فأغضبته يوما فقلت خديجة فقال إني رزقت حبها.

كان إذا ذكر أحدا فدعا له بدأ بنفسه ثم ثنى بغيره ثم اتباعا
لملة أبيه إبراهيم عليه الصلاة والسلام فتتأكد المحافظة على ذلك وعدم
الغفلة عنه وإذا كان لا أحد أعظم من الوالدين ولا أكبر حقا على المؤمن
منهما ولذلك قدم الدعاء لنفسه عليهما في القرآن في غير ما موضع فغيرهما
أولى ت حب ك عن أبي وقال الترمذي حسن صحيح.

كان إذا ذهب المذهب بفتح فسكون أي إذا ذهب في المذهب الذي هو
محل الذهاب لقضاء الحاجة أو ذهب مذهب عن الصدر وهو كناية عن
الحاجة أبعد بحيث لا يسمع لخارجه صوت ولا يشم له ريح أي ويغيب شخصه
عن الناس بل روى الإمام ابن جرير في تهذيب الآثار أنه كان يذهب إلى المغمس
مكان على نحو ميلين من مكة واستشكله المحب الطبري بأن عن عصمة بن
مالك ورواه البخاري قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في
بعض سكك المدينة فانتهى إلى سباطة قوم فقال يا حذيفة استرني حتى
بال ثم ذهب إلى أن الإبعاد مخصوص بالتغوط لأن العلة خوف أن يسمع
لخارجه صوت أو يشم له ريح وذلك منتف في البول [illegible] إن كان إذا
بال قائما لم يبعد عن الناس ولم يبعد وإلا فعنه ومن ذهب إلى التعميم

الابعاد بذنوب وانه المنام بفعله احيانا المزورة فانه كان يبطل التعود ويفتاح
الانه ويكثر من زيارة اصحابه وعياد تهم واذا احضر البول وهو في بعض
تلك الحالات ولم يمكنه تاخيره حتى يبعد كعادته فعل ذلك لما يترتب على تاخره
من الضرر فراعى اهم الامرين واستفيد منه دفع اشد المفسدتين باخفهما
والاتيان باعظم المصلحتين اذا لم يمكنا معا الثمنا الحاجة وان الادب
الكناية في ذكر ما يستحي منه فائدة في النهاية تبعا لابي عبيد
والهروي يقال للموضع المتغوط والخلاء المرفق والمرحاض حم ك ذكره ا

المذهب ۱ (ومن اسمائه ايضا الكنيف والحش والبراز والغائط والمستراح كما ذكره في المصباح في مادة مرحض)

الدارمي والبيهقي عن ابي هريرة عن المغيرة بن شعبة وصححه
الترمذي والحاكم وحسنه ورواه ابنماجه عن المغيرة بن حذيفة في صحيحه ٭
كان اذا راى المطر قال اللهم صيبا اي اسقنا صيبا وقوله نافعا تتميم في
غاية الحسن لان لفظة صيبا مظنة للضرر والفساد وقال الكشاف الصيب
الصوب المطر الذي يصوب اي ينزل ويقع وفيه مبالغات من جهة التركيب
والبناء والتنكير ودلالة على انه نوع من المطر شديد هائل فتممه بقوله نافعا
صيانة عن الاضرار والفساد نحو قوله ٭
فسقى ديارك غير مفسدها ٭ صيب الربيع وديمة تهمي ٭
لكن ما في الحديث اوقع واحسن من نفسدها التي خ عن عائشة
ام المومنين رضي الله تعالى عنها ولم يخرجه مروواه النسائي وابن ماجه لكن
ابدل صادصيبا سيبا قال الحافظ العراقي وسنده صحيح ٭
كان اذا راى الهلال صرف وجهه عنه حذرا من شره المنزل له لعايشة رضي الله
تعالى عنها كما رواه الترمذي استعيذي بالله من شره فانه الغاسق اذا وقب
او انحطه صرف وجهه عنه الخضوع الذي لا بيه ابراهيم الخليل عليه الصلاة
والسلام لا احب الافلين والهلال يكون من اول ليلة والثانية والثالثة ثم
هو قمر د من رواية ابي هلال محمد بن سليم الراسبي عن قتادة بن دعامة
مرسلا قال ابن حجر رحمه الله تعالى عن المنذري هلال لا يحتج به قال
وقد عضد هذا المرسل شاهد امرسلا ايضا اخرجه سعيد في سنن الكبير ورجاله
ثقات ووجدت له شاهد اموصولا عند ابي نعيم وهو بعض حديث ورجاله
ثقات الا واحدا انتهى والله اعلم ٭
كان اذا راى الهلال قال هلال خير اي بركة ورشد امنت بالذي
خلقك ثلاث مرات اي يكرر ذلك ثلاثا ثم يقول بعد ذلك الحمد لله الذي
ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا قال الطيبي اما ان يراد بالجهد الثنا على قدرته
بان مثل هذا الاذهاب العجيب وهذا المجي الغريب لا يقدر عليه الا الله سبحانه

وتعالى

٩٧

وتعالى او يراد به الشكر على ما اولى العبد بسبب الانتقال من النعم الدينية
والدنيوية ما لا يحصى ويستحضر هذا الا لتاويل قوله عليه الصلاة والسلام
هلال الخير د عن قتادة بلاغا اي انه قال بلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان
يقوله ابن السني عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال ابن القيم فيه
وهما تسلسله لين قال الحافظ العراقي واسنده ايضا الدارقطني في الافراد
والطبراني في الاوسط عن انس رضي الله تعالى عنه وقال ابو داود وليس في هذا عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث مسند صحيح انتهى
كان اذا راى الهلال قال هلال خير ورشد اي هاد الى القيام بعبادة
الحق سبحانه وتعالى يجدث بحر بسبب الاشهر معلومات للصوم وغيرهما
سبيل تكرم الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج اللهم اني اسالك من خير هذا
ثلاثا اي يكرر ذلك ثلاثا ثم يقول اللهم اني اسالك من خير هذا الشهر وخير
القدر بالتحريك واعوذ بك من شره اي من شر كل منهما يقول ذلك ثلاث مرات
قال الحكيم اليمن السعادة والايمان الطمانينة بالله كانه ساله دوامهما والسلامة
والاسلام ان يدوم له الاسلام ويسلم شهره فان لله في كل شهر حكما وقضايا في الملكوت
فالمحرم شهر ورجب مفروضة ورمضان مختاره وفيه تنبيه على ندب الدعا
سيما عند ظهور الايات وتقلب احوال النيرات وعلى ان التوجه فيه الى الرب
لا الى المربوب والتفات في ذلك الى صنع الصانع لا الى المصنوع ذكره التوربشتي
طب عن رافع بن خديج قال الهيثمي اسناده حسن
كان اذا راى الهلال قال اللهم اهله قال الطيبي روي بالفك والادغام
علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام وزاد قوله ربي وربك الله
لان اهل الجاهلية منهم من يعبد القمر فكانه نبا عنه ويخاطبه فيقول
انت مسخر لنا لتضي لاهل الارض ويعلموا عدد السنين والحساب وقال الكشاف
الاهلال في الاصل رفع الصوت ثم نقل الى روية الهلال لان الناس يرفعون
اصواتهم اذا راوه بالاخبار عنه ولذلك سمي الهلال هلالا لا لاجل رويته
ومنه اي اطلاع عنه وهو في الحديث بهذا المعنى اي اطلعه علينا وارنا
اياه مقترنا بالامن والايمان انتهى قال التوربشتي وقوله ربي وربك الله تنزيه
للخالق ان يشاركه في تدبير ما خلق شي وفيه رد للاقاويل الداحضة في
الاثار العلوية باوجز لفظ وفيه تنبيه على ان الدعا مستحب سيما عند
ظهور الايات وتقلب احوال النيرات وعلى ان التوجه فيه الى الرب لا
الى المربوب والالتفات في ذلك الى صنع الصانع لا الى المصنوع وقال
الطيبي لما قدم في الدعا قوله الامن والايمان والسلامة والاسلام

طلب من الفتوتين دفع ما يؤذيه من المضار وجلب ما ينفعه من المنافع وعبر
بالايمان والاسلام دلالة على نعمة الاسلام والايمان شاملة للنعم كلها
ومحتوية على المنافع باسرها اذ لعلي عظيم شان الهلال حيث جعل وسيلة
لهذا المطلوب فالتفت اليه قايلا ربي وربك الله مقتديا بابيه ابراهيم
عليه الصلاة والسلام حيث قال لا احب الافلين بعد قوله هذا ربي والنكتة
فيه ان المصطفى صلى الله عليه وسلم جمع بين طلب دفع المضار وجلب المنافع
في الفاظ يجمعها معنى الاشتقاق حم في الدعوات ك في الادب كلاهم
من حديث سليمان بن سفيان عن بلال بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله عن ابيه
عن جده طلحة بن عبيد الله احد العشرة رضي الله تعالى عنه قال ت
حسن غريب وهو مستند المولف في رمز لحسنه ورد بان الحديث عده من
منكرات سليمان وقد ضعفه الذهبي وابو حاتم والدارقطني وقال البيهقي
وذكره ابن حبان في الثقات وقال يخطي وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى
صححه الحاكم وغلط في ذلك فان فيه سليمان بن سفيان ضعيف وانما
حسنه الترمذي لشواهده انتهى ومن لطايف اسناده انه من رواية الرجل
عن ابيه عن جده والله تعالى اعلم
كان اذا راى الهلال قال الله اكبر الله اكبر الحمد لله لا حول ولا قوة الا بالله
اللهم اني اسالك من خير هذا الشهر واعوذ بك من شر القدر حم كا
ومن شر يوم المحشر بفتح فسكون ففتح موضع الحشر والحشر كفلس بمعنى المحشود
اي المجموع فيه الناس ولا خير ولا شر اعظم من شر يوم المحشر وخيره ولا مساوي
ولا مقارب كيف وهو يوم الفزع الاعظم حم طب عن عبادة بن الصامت
قال الهيثمي فيه راو لم يسم وقال شيخه الحافظ العراقي رواه عنه ابن ابي شيبة
واحمد في مسنديهما وفيه من لم يسم بل قال الراوي حدثني من لا اتهم انتهى وقال
ابن حجر غريب ورجاله موثقون الا من لم يسم
كان اذا راى الهلال قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام
والتوفيق اي خلق قدرة الطاعة فينا لما تحب وترضى ربنا وربك الله
قال البعض هذا تنزيه للخالق ان يشاركه في تدبير ما خلق شي وفيه
رد للاقاويل الداحضة في الاثار العلوية باوجز ممكن ذكر التوربشتي
طب عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي فيه عثمان
ابن ابراهيم الحاطبي وهو ضعيف وبقية رجاله ثقات
كان اذا راى الهلال قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة
والاسلام والسكينة والعافية والرزق الحسن لما تقدم في الدعا قوله

الامن

الامن والايمان والسلامة والاسلام في كل من القرينتين دفع ما يؤذيه من المضار
وجلب ما ينفعه من المنافع وعبر بالايمان والاسلام عنها دلالة على ان
نعمة الايمان والاسلام شاملة للنعم ومحتوية على المنافع باسرها
ابن السني عن حدير السلمي قال الذهبي لا صحبة له انتهى
كان اذا راى الهلال قال هلال خير الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجا
بشهر كذا اسالك من خير هذا الشهر ونوره وهداه وبركته وطهوره
ومعافاته فيه كما قبله دلالة على عظم شان الهلال حيث جعله وسيلة
لمطلوبه وساله من بركته وطهوره ابن السني عن عبد الله بن مطرف
بضم الميم وفتح المهملة وشدة الرا وبالفا ويقال ابن ابي مطرف الازدي شامي
قال الذهبي يروى له حديث لا يثبت قاله البخاري
كان اذا راى سهيلا الكوكب المعروف قال لعن الله سهيلا فانه
كان عشارا فمسخ وفي رواية الدارقطني عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما لما
طلع سهيل قال هذا سهيل كان عشارا من اليمن يظلمهم فمسخه الله
شهابا فجعله حيث ترون وفي رواية لابن السني عن ابن عمر ايضا لما طلع
سهيل قال لعن الله سهيلا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
كان عشارا باليمن يظلمهم ويغصبهم فمسخه الله شهابا فعلقه حيث ترونه
وفي رواية لابن عدي عن ابن عمر ايضا ان سهيلا كان عشارا فمسخه الله
شهابا وفي رواية لابي الشيخ عن ابي الطفيل مرفوعا لعن الله سهيلا انه
كان عشارا يعشر في الارض بالظلم فمسخه الله شهابا وفي رواية له عن
جابر رضي الله تعالى عنه ايضا عن الحكم لم يطلع سهيل الا في الاسلام وانه
ممسوخ وفي رواية له عن عطا نظر عمر الى سهيل فسبه والى الزهرة فسبها
وقال اما سهيل فكان عشارا واما الزهرة فهي التي فتنت هاروت وماروت
وفيه ذم المكس وانه موجب لافتح العقوبات واشدها باشنعها وابو الشيخ
ابن السني عن محمد بن احمد بن المهاجر عن الفضل بن يعقوب الرخامي عن
عبد الله بن جعفر عن عيسى بن يونس عن اخيه اسرائيل عن جابر الجعفي عن ابي
الطفيل عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه اورده ابن الجوزي
في الموضوعات من عدة طرق منها هذا الطريق وقال مداره على جابر الجعفي
وهو كذاب ورواه وكيع عن الثوري موقوفا وهو الصحيح ورواه الطبراني في الكبير
لكنه قال في اخره فمسخه الله شهابا قال الهيثمي وفيه جابر الجعفي وفيه كلام كثير
كان اذا راى ما يحب قال الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات واذا راى
ما يكره قال الحمد لله على كل حال قال ابن عربي اثنى عليه على كل حال لانه

ويحمد ربه بالله الثناء
واذا الاوان يجمع بين الاحاديث
فليقل الله اكبر الله اكبر الحمد لله
لا حول ولا قوة الا بالله هلال خير
ورشد امنت بالله الذي خلقك ثلاثا
اللهم اني اسالك من خير هذا الشهر
اللهم اني اسالك من خير هذا الشهر
وهداه وبركته وطهوره ونوره
وخير القدر واعوذ بك من شره
اللهم اهله علينا بالامن والايمان
والسلامة والاسلام والسكينة
والعافية والرزق الحسن والتوفيق
لما تحب وترضى الحمد لله الذي ذهب
بشهر كذا وجاء بشهر كذا وعند رؤية
هلال رجب يقول اللهم بارك لنا في
رجب وشعبان وبلغنا رمضان
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله
وصحبه وسلم قال في تحفة الجالس
قال علي رضي الله عنه اذا رايت
الهلال فقل الله ربك الحمد لله
الذي خلقك وخلقك وقدرك
منازل وجعلك اية للعالمين
للعالمين يباهي الله بك الملائكة
ويقول اشهدوا اني قد غفرت
له قد اعتقت هذا العبد من
النار وهو وقف



المعطي بتجليه علي كل حال فبالتجلي تغير الحال علي الاعيان وبه ظهر الانتقال
من حال الي حال وهو خروج تحت سلطان التجلي فله النقصان بحو وثبت
ويوجد ويعدم وفي الحديث الذي صححه الكشف ان الله تعالي اذا تجلي لشيء
خشع له فانه يتجلي علي الدوام لان التغييرات مشهودة علي الدوام في الظواهر
والبواطن في الغيب والشهادة والمحسوس والمعقول فشانه التجلي وشان
الموجودات التغيير بالانتقال من حال الي حال فمنا من يعرفه ومنا من لم
يعرفه ومن عرفه اظهر له العبودية في كل حال ومن لم يعرفه انكره في كل حال
ولما ترقي المصطفي صلى الله عليه وسلم في المعرفة الي رتب الكمال حمد واثني عليه
علي كل حال رب اعوذ بك من حال اهل النار بين به ان شدائد الدنيا مما
يلزم الشكر عليها لان تلك الشدائد نعم بالحقيقة لانها تعرضه لمنافع عظيمة
ومثوبات جزيلة واعواض كريمة في العاقبة تتلاشي في جنبها مشقة
هذه الشدائد فعسي ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا وما سماه الله
تعالي خيرا فهو اكثر مما يبلغه الوهم والنعمة ليست خيرا عن اللذة وما
استلذته النفس بمقتضي الطبع بل هي ما يزيد في رفعة الدرجة ذكره الامام
والغزالي رحمهما الله تعالي . رواه ابن السني عن عايشة ام المؤمنين
رضي الله تعالي عنها قال في الاذكار اسناده جيد ومن ثم رمز المولف
لحسنه ورواه ايضا البزار عن علي وفيه عبيد الله بن رافع وابنه محمد غير
معروفين ومحمد بن عبيد الله بن ابي رافع ضعيف كذا في المناوي
كان اذا راعه شيء اي افزعه قال الله ربي لا شريك له اي لا مشاركة
له في ملكه فيسن قول ذلك عند الفزع والخوف ن عن ثوبان ورمز
المولف لحسنه لكن فيه سهل بن هاشم الشامي قال في الميزان عن الازدي منكر
الحديث ثم ساق له هذا الخبر وقال ابو داود وهو فوق الثقة لكنه يخطي
في الاحاديث والله اعلم .
كان اذا رضي شيئا من قول احد او فعله سكت عنه لكن يعرف الرضا في وجهه
كما مر فيجيء من خبر ما يصرح به ابن منده في الصحابة ثم اورده بخط المصنف
ابن سعد الساعدي اخي سهل بن سعد قال الذهبي في الصحابة
يروي له حديث غريب لا يصح انتهي فكان ينبغي الحذف .
كان اذا رفا الانسان وفي رواية انسانا بتابع اراد ترويد الفاء وبهمز
ويبدو ويترك هناه ودعا له بدل ما كانت الجاهلية تقول في تهنئة المتزوج
والدعا له اذا تزوج قال الفاجر والترفية ان يقول للمتزوج بالرفا والبنين
والرفا بالمد الالتيام والاتفاق من رفات الثوب اذا اصلحته

اد السكون

96

اذ السكون والطمانينة من رفوت الرجل اذا اسكنته ثم استعمل للدعا للمتزوج
وان لم يكن بهذا اللفظ ونهي الشارع عنه لهم ذلك لما فيه من التنفير
عن البنات والتقرير لبغضهن في قلوب الرجال لكونه من داب الجاهلية
قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير وفي رواية علي خير
قال الطيبي اذا الاولي ظرفية والثانية شرطية وقوله بارك الله لك جواب
الشرط وانما اتي بقوله رفا وقيده بالظرف ايذانا بان الترفية منسوخة
مذمومة وقال اولا بارك الله لك لان المدعو اصالة بارك الله لك
في هذا الامر ثم ترقي منه ودعي لهما وعداه بعلي لكن ذاري والنسل لانه
المطلوب بالتزوج وحسن المعاشرة والموافقة والاستمتاع بينهما علي ان
المطلوب الاول هو النسل وهذا تابع قال الزمخشري ومعناه انه كان يضع
الدعا بالبركة موضع الترفية المنهي عنها واختلف في علة النهي عن ذلك
فقيل لانه لا حمد فيه ولا ثنا ولا ذكر لله وقيل لما فيه من الاشارة الي بغض
البنات لتخصيص البنين وقيل غير ذلك حم عد ك في النكاح عن ابي
هريرة قال ت حسن صحيح وقال ك صحيح علي شرط الشيخين واقره الذهبي
وقال في الاذكار بعد عزوه للاربعة اسانيد صحيحة .
كان اذا رفع يديه في الدعا لم يحطهما حتي يمسح بهما وجهه تفاولا باصابة
المراد وحصول الامداد فتعهد ذلك سنة كما جزم غير جمع شافعية منهم
الامام النووي رضي الله تعالي في التحقيق تمسكا بعدة اخبار هذا منها وهي
وان ضعفت اسانيدها تقوت بالاجتماع فقوله في المجموع لا يندب تبعا لابن
عبد السلام وقال لا يفعله الا جاهل في حيز المنع ت في الدعوات ك
كلاهما عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالي عنهما وقال عقبه الترمذي
صحيح غريب لكن جزم النووي في الاذكار بضعفه .
كان اذا رفع راسه من الركوع في صلاة الصبح في اخر ركعة قنت
قال النووي رحمه الله تعالي فيه ان القنوت في صلاة الصبح وفيه ان المصطفي
صلى الله عليه وسلم كان يداوم علي القنوت لانه قضيته كان تفيد التكرار وقال
النووي في شرح مسلم وهو الذي عليه الاكثرون والمحققون من
الاكثرين ورجحه ابن دقيق العيد وقد بين في هذا الحديث محل القنوت
وقد اختلف الصحب والتابعون في ذلك وما في هذا الحديث هو ما
نقل عن الخلفا الاربعة وعليه الشافعي وجمهور جمع من الصحب منهم
ابو هريرة والبرا انه محله قبل الركوع وهو مذهب ابي حنيفة ومالك
وذهب جمع من السلف الي ترك القنوت راسا وعزاه الزركشي الي اكثر اهل

العلم وتعقبوه واختلف النقل عن احمد محمد بن نصر في كتاب الصلاة
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لحسنه ورواه الحاكم في
كتاب القنوت بلفظ كان اذا رفع راسه من صلاة الصبح يرفع يديه
ويدعو بهذا الدعاء اللهم اهدني فيمن هديت الى اخره قال الزين العراقي
وفيه المقبري وهو ضعيف جدا انتهى
كان اذا رفع بصره الى السماء قال يا مصرف القلوب ثبت قلبي على طاعتك
قال الحليمي هذا تعليم منه لامته ان يكونوا ملازمين لمقام الخوف مشفقين
من سلب التوفيق غير امنين من تضييع الطاعات وتتبع الشهوات ابن السني
عن ابي هريرة رمز المصنف لحسنه
كان اذا رفعت بصيغة المجهول مائدته يعني الطعام قال الحمد لله حمدا
مفعول مطلق اما باعتبار ذاته او باعتبار تضمنه معنى الفعل او الفعل
مقدر كثيرا طيبا خالصا من الرياء والسمعة والاوصاف التي لا تليق
بجنابه تقدس لانه طيب لا يقبل الا طيبا او خالصا عن ان يرى الحامد انه
قضى حق نعمته مباركا فيه الحمد لله الذي كفانا اي دفع عنا شر المؤذيات
وآوانا في كن نسكنه غير مكفي مرفوع على انه خبر ربنا اي ربنا غير
محتاج الى الطعام فيكفى لكنه يطعم ويكفي ولا مكفور اي مجحود فضله
ونعمته ولا مودع بفتح الدال الثقيلة اي غير متروك غير معرض عنه ولا
مستغنى عنه بفتح النون وبالتنوين اي غير متروك الرغبة فيما
عنده فلا يدعى ولا يطلب منه وان صحت الرواية بنصب غير فهو صفة حمدا
اي حمدا غير مكفي به اي نحمده حمدا لا نكتفي به بل نعود اليه مرة بعد اخرى
ولا نتركه ولا نستغني عنه وربنا على هذا منصوب على النداء وعلى الاول
مرفوع على الابتداء وغير مكفي خبره وفيه اعاريب اخر وتوجيهات كثيرة
حم خ د ت ه عن ابي امامة الباهلي رضي الله تعالى عنه قال خالد
ابن معدان شهدت وليمة وفينا ابو امامة فلما فرغ قام فقال ما اريد
ان اكون خطيبا ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عند
فراغه من الطعام ذلك ووهم الحاكم فاستدركه
كان اذا ركع سوى ظهره اي جعله كالصفيحة الواحدة حتى لو صب عليه الماء
لاستقر مكانه فيه دليل لما ذهب اليه الائمة الثلاثة ان الواجب
في الركوع انحناء بحيث تنال راحتاه ركبتيه ونظيره واكتفى ابو حنيفة
بادنى انحناء عن وابصة بن معبد طب عن ابن عباس وعن ابي برزة
وعن ابن مسعود رمز لحسنه قال مغلطاي في شرح ابن ماجة سند ضعيف

لضعف

ربنا

لضعف طلحة بن زيد الراوية قال الساجي والبخاري منكر الحديث وابو نعيم لا شيء
وقال احمد وابو داود والمديني يضع الحديث وابن حبان لا يحل الاحتجاج به والازدي
ساقط انتهى وقال ابن حجر فيه طلحة بن زيد نسبه احمد وابن المديني الى الوضع
انتهى لكنه هو من طريق الطبراني جيد فقد قال الهيثمي رجاله موثقون
ورواه ابو يعلى بسند كذلك
كان اذا ركع قال في ركوعه سبحان علم على التسبيح اي انزه ربي العظيم
عن النقائص وانما اضيف لتقدير تنكيره ونصب بفعل محذوف لزوما اي اسبح
وبحمده اي وسبحت بحمده اي بتوفيقه لا بحولي وقوتي والواو للحال او لعطف
جملة على جملة والاضافة فيه اما للفاعل والمراد من الحمد لازمه وما يوجبه
يوجب الحمد من التوفيق او للمفعول ومعناه سبحت ملتبسا بحمدي لك ثلاثا
اي يكرر ذلك في ركوعه ثلاث مرات واذا سجد قال في سجوده سبحان
ربي الاعلى وبحمده ثلاثا قال جمع وسر وعية الركوع ليس من خصائص
هذه الامة لان الله تعالى امر اهل الكتاب به مع امة محمد صلى الله عليه وسلم
بقوله تعالى واركعوا مع الراكعين وكذا ندب الذكر المذكور وذهب احمد
وداود الى وجوبه والجمهور على خلافه لانه عليه الصلاة والسلام لما علم الاعرابي
المسيء صلاته لم يذكر له ذلك ولا امره به فان قلت لم اوجبتم
القول والذكر في القعود القيام والقعود ولم توجبوه في الركوع والسجود
قلت لانهما من الافعال العادية فلا بد من مميز يصرفهما عن العادة
ويخصصهما للعبادة واما الركوع والسجود فهما بذاتهما يخالفان العادة
ويدلان على غاية الخضوع والاستكانة فلا يفتقران الى ما يميزهما
ويجعلهما طاعة د عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله تعالى عنه
رمز المصنف لحسنه قال ك حديث حجازي صحيح الاسناد وقد اتفقا على
الاحتجاج برواته غير اياس بن عامر وهو عربي مستقيم وخرجه ابن خزيمة
في صحيحه ولعل المصنف لم يطلع على تصحيح الحاكم او لم يرتضه حيث رمز
لحسنه وكانه توقف في تصحيحه لقول ابي داود وهذه الزيادة يعني
قوله وبحمده واخاف ان لا تكون محفوظة لكن بين الحافظ ابن حجر
ثبوتها في عدة روايات تعرف وفيه رد على ابن الصلاح وغيره
هذه الزيادة قال واصلها في الصحيح عن عائشة بلفظ كان يكثر ان يقول
في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك
كان اذا ركع فرج اصابعه تفريجا وسطا اي جعل كل اصبع من اختيها
قليلا واذا سجد ضم اصابعه منشورة الى القبلة وفيه ندب تفريج

لعل الصواب اسبح

بي



اصابع يديه في الركوع لانه امكن وتفريقها في السجود ومثله الجلسات وحكمة ندب هذه الجبهة في السجود انه اشبه بالتواضع وابلغ في تمكين الجبهة والانف من الارض ومغايرته لهيئة الكسلان وقال ابن المنير حكمة ان يظهر كل عضو بنفسه ويتمكن حتى يكون الانسان في سجوده كانه عضو يستغناه ان يستقل كل عضو بنفسه ولا يعتمد بعض الاعضا على بعض وهذا اضد ما ورد في الصفوف من التصاق بعضهم ببعض لان القصد هناك اظهار الاتحاد بين المصلين حتى كانهم واحد ذكر ابن حجر ك حق عن وابل ابن حجر بن ربيعة قال الذهبي له صحبة ورواية فاذكره على شرط من رواته على الذهبي وقال الهيثمي سنده حسن •

كان اذا رمى الجمار مشى اليه اي الرمي ذاهبا وراجعا فيه انه يسن الرمي ماشيا وقيل الشافعية يرمي غير النفر اما هو فيسن له راكبا لادلة مبينة في الفروع وقال الحنفية كل رمي بعده رمي يرميه ماشيا والا فراكبا وقيل راكبا وقيل ماشيا مطلقا ورجح المحقق ابن الهمام رحمه الله تعالى وقال مالك واحمد ماشيا في ايام التشريق ت في الحج عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما ورمز المصنف لصحته

كان اذا رمى جمرة العقبة مضى ولم يقف اي لم يقف للدعا كما يقف في غيرها من الجمرات وعليه اجماع الاربعة وضابطه ان كل جمرة بعدها جمرة يقف عندها والا فلا ه عن ابن عباس رضي الله عنه •

كان اذا رمدت قالوا الرمد ورم حار يعرض للحمة الملتحمة من العين وهو بياضها الظاهر وسببه انصباب احد الاخلاط الاربعة او حرارة في الراس او البدن او غيره ذلك عين امراة من نسايه اي حلايله لم ياتها اي لم يجامعها حتى تبرا عينها لان الجماع حركة كلية عامة يتحرك منها البدن وقواه وطبيعته واخلاطه والروح والنفس وكل حركة هي مثيرة للاخلاط مرققة لها توجب دفعها وسيلانها الى الاعضا الضعيفة والعين في حال رمدها في غاية الضعف اضر ما عليها حركة الجماع وهذا من الطب المتفق عليه بلا نزاع ابو نعيم في كتاب الطب النبوي عن ام سلمة رضي الله عنها

كان اذا زوج او تزوج امراة نثر تمرا اي اذن في التقاط وليمة اذ ينثر للحاضرين تمرا او زبيبا او لوزا او سكرا او نحو ذلك وتخصيصه التمر في الحديث ليس لاخراج غيره بل لانه المتيسر عندهم اهل الحجاز لكن مذهب الامام الشافعي رحمه الله تعالى انه ينذر ذلك لحاضرين سنة ونثر جايز ويجوز التقاطه والترك اولى هق عن عايشة ام المومنين

كان اذا

كان اذا سأل الله تعالى خيرا جعل باطن كفيه اليه واذا استعاذ من شر جعل ظهرهما اليه لدفع ما يتصوره من مقابلة العذاب والشر بجعل يديه كالترس الواقي عن المكروه ولما فيه من التفاول برد البلاء عن السايب رضي الله تعالى عنه رمز لحسنه قال ابن حجر وفيه ابن لهيعة وقال الهيثمي رواه احمد مرسلا باسناد حسن انتهى وفيه ايذان بضعف هذا المتصل بتحسين المصنف له كانه لاعتماده والله اعلم •

كان اذا سال السيل قال اخرجوا بنا الى هذا الوادي الذي جعله الله طهورا فنتطهر منه ونحمد الله عليه فيسن فعل ذلك لكل احد قال الشافعية ويسن لكل احد ان يبرز لمطر ولاول مطر اكد ويكشف له من بدنه غير عورته ويغتسل ويتوضا في سيل الوادي فان لم يجمعهما توضا الشافعي في مسنده هق كلاهما عن يزيد بن الهاد مرسلا ظاهره انه لا علة فيه الا الارسال والامر بخلافه فقد قال الذهبي في الارسال المهذب انه مع الارسال منقطع

كان اذا سجد جافى مرفقيه عن ابطيه مجافاة بليغة اي نحى كل يد عن الجنب الذي يليها حتى نرى بالنون كما في شرح البخاري للقسطلاني وفي رواية حتى يرى بضم التحتية مبنيا للمفعول وفي رواية حتى يبدو وابي بخاري لكن مع تجافيه بياض ابطيه فيسن ذلك وكذا الذكر لا الانثى قال ابن جرير وزعم انه انما فعل ذلك عند الازدحام وضيق المكان لا دليل عليه والكلام حيث لا عذر زحمة او ضيق مكان انتهى والمراد يرى لو كان غير لابس ثوبا او هو على ظاهره وان ابطه كان ابيض وبه صرح الطبري فقال من خصايصه صلى الله عليه وسلم ان الابط من جميع الناس متغير اللون بخلافه وحكاه القرطبي وزاد ولا شعر عليه وتعقبها صاحب شرح تقريب الاسانيد بانه لم يثبت وبان الخصايص لا تثبت بالاحتمال ولا يلزم من بياضه كونه لا شعر عليه حم وكذا ابن خزيمة وابو عوانه عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه رمز لحسنه قال ابو زرعة صحيح وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ورواه ابن جوزي في تحقيقه من عدة طرق عن ابن عباس رضي الله عنهما وسببه انه قيل له تعلمك فيه ولك ثلاث اذا سجد وضع صدره وذراعيه بالارض فقال هكذا يربض الكلب ثم ذكره وقضيته تصرف المصنف انه هذا مما لم يتعرض الشيخان ولا احدهما لتخريجه وليس كذلك بل رواه البخاري بلفظ كان اذا سجد فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه ومسلم بلفظ كان اذا سجد فرج بيديه عن ابطيه حتى اني لارى بياض ابطيه

كان اذا سجد رفع العمامة عن جبهته وسجد على جبهته وراسه دون كور عمامته

قال ابن القيم لم يثبت السجود على كور العمامة في خبر صحيح ولا حسن
يا ما خبر عبد الرزاق كان يسجد على كور العمامة في خبر صحيح ففيه متروك
ابن سعد في طبقاته عن صالح بن خيوان بفتح الخا المعجمة وسكون المثناة
تحت ويقال بحاء مهملة ايضا وهو السبائي بفتح المهملة منصوبا مرسلا قال
الذهبي الاصح انه تابعي وحكي في التقريب انه من الطبقة الرابعة.

كان اذا سر استنار وجهه اي اضاء كانه اي الموضع الذي يتبين فيه السرور
وهو جبينه قطعة قمر قال البلقيني عدل عن تشبيهه بالقمر الى تشبيهه
بقطعة منه لان القمر فيه قطعة يظهر فيها سواد وهو المسمى بالكلف فلو
شبه بالمجموع لدخلت هذه القطعة والمشبه به وغرضه التشبيه على اكمل
وجه فلذلك قال قطعة قمر يريد القطعة الساطعة الاشراق الخالية
من شوائب الكدر واينه متنقيا والمحل الذي يعتبر فيه السرور جبينه
وفيه يظهر السرور ووقع التشبيه على بعض الوجه فناسب تشبيهه ببعض القمر
قال ويحتمل انه اراد بقطعة قمر نفسه والتشبيه ولد على عادة الشعرا
والا فلا شي يعدل حسنه وفي الطبراني عن جبير بن مطعم التفت بوجهه مثل
شقة القمر فهذا محمول على صفته عند الالتفات وفي رواية للطبراني كانه
دارة قمر ق عن كعب بن مالك رضي الله عنه.

كان اذا سلم من الصلاة قال ثلاث مرات سبحان ربك رب العزة عما يصفون
وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين اخذ منه بعضهم عدم وصل السنة
التالية للفرض به بل يفصل بينهما بالاوراد الماثورة ع عن ابي سعيد
الخدري رضي الله تعالى عنه.

ان الاولى عو

كان اذا سلم لم يقعد اي بين الفرض والسنة لما صح انه كان يقعد بعد
اداء الصبح في مصلاه حتى تطلع الشمس وقد اشار الى ذلك البيضاوي بقوله
انما ذلك في صلاة بعدها راتبة اما التي لا راتبة بعدها كالصبح فلا الا مقدار
ما يقول اللهم انت السلام اي السالم من كل ما لا يليق بجلال الربوبية وكمال
الالوهية ومنك لا من غيرك لانك انت السلام الذي يعطي السلامة لا غيرك
واليك يعود السلام وكل ما شاهدنا من سلامة فانها لم تظهر الا منك ولا تضاف
الا اليك السلام اي منك يرجى ويستوهب ويستفاد السلامة تباركت
يا ذا الجلال والاكرام اي تعاظمت وارتفعت شرفا وعزة وجلالا وما تقرر
من حال لم يقعد الا مقدار ما ذكر حمل على ما بين الفرض والسنة هو ما ذهب
اليه ذاهبون اي لم يمكث مستقبل القبلة الا مقدار ما يقول ذلك ويستقبل بجعل
يمينه الى الناس ويساره الى القبلة وجرى ابن حجر على نحوه فقال المراد بالنفي

وقيل

نفي

نفي استمراره جالسا على هيئته قبل السلام الا بقدر ما يقول ذلك فقد ثبت
انه كان اذا صلى اقبل على اصحابه وقال ابن الهمام لم يثبت عن النبي صلى الله
عليه وسلم الفصل بالاذكار التي يواظب عليها في المساجد في عصرنا من
قراءة اية الكرسي والتسبيحات واخواتها ثلاثا وثلاثين وغيرها والقدر
المتحقق ان كلا من السنن والاوراد له نسبة الى الفرايض بالتبعية والذي
ثبت عنه انه كان يوخر السنة عنه من الاذكار وما في صدر الحديث يفيد النص صريح
في المراد وما يتخيل انه يخالفه لم يعرف فيه اذ لم يلزم دلالته على ما يخالفه
اتباع النص واعلم ان المذكور في حديث عايشة رضي الله تعالى عنها
هذا قولها لم يقعد الا مقدار ما يقول وذلك لا يستلزم سنية ان يقول
ذلك بعينه في دبر كل صلاة اذ لم يقل حتى يقول او الى ان يقول فيجوز
كونه كان مرة يقوله ومرة يقول غيره من الاذكار الواردة ومقتضى العبارة
حينئذ ان يفصل بذكر قدر ذلك ونحو ذلك يكون تقريبا فقد يزيد قليلا وقد
ينقص قليلا وقد يدرج وقد يرتل فاما ما يكون زيادة غير متقاربة مثل
العدد المعروف من التسبيحات والتحميدات والتكبيرات فينبغي استنان
تاخيره عن السنة الراتبة البتة وكذا اية الكرسي ونحوها على ان ثبوت ذلك
عن المصطفى صلى الله عليه وسلم بمواظبته فلم يثبت بل الثابت ندبه الى ذلك
ولا يلزم من ندبه اليه مواظبته عليه قال الاولى ان لا يقرا الاعداد قبل
السنة حتى لو فعل لم تسقط حتى لو صلى بعد الاوراد يقع سنة مؤداة قال
ابو زرعة هذا الايماء رضيه خير المدا بكة يصلي على احدكم ما دام في
مصلاه لانه كان يترك الشي وهو يحب فعله خشية المشقة على الناس
والافتراض عليهم م ت في الصلوة كلهم عن عايشة ام المومنين
رضي الله تعالى عنها ولم يخرجه البخاري.

كان اذا سمع المؤذن قال مثل ما يقول حتى اذا بلغ حي على الصلاة حي على
الفلاح اي اقبلوا اليها واقبلوا وتعالوا مسرعين قال لا حول ولا
قوة الا بالله قال ابن الاثير رحمه الله تعالى المراد بهذا اظهار
الفقر الى الله تعالى بطلب المعونة منه على ما يحاول من الامور كالصلاة
هنا وهو حقيقة العبودية حم عن ابي رافع رضي الله تعالى عنه ايضا
البزار والطبراني قال الهيثمي وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف
لكن روى عنه الامام مالك عن الله تعالى عنه.

كان اذا سمع المؤذن يتشهد اي ينطق بالشهادتين في اذانه قال وانا
وانا اي يقول عند شهادة ان لا اله الا الله وانا وعند اشهد ان محمدا

الثانيه

وروا عنه

رسول الله وانا رواه ابن حبان وبوب عليه باب اباحة الانتصار بعد سماع
الاذان علي وانا وانا قال الطيبي وقوله وانا عطف على قوله المؤذن
يتشهد على تقدير العامل لا لانسحاب اي وانا اشهد كما تشهد والتكرير
في وانا راجع الى الشهادتين قال وفيه انه كان مكلفا ان يشهد على رسالته كسائر
الامة وفيه انه لو اقتصر عليه حصل له فضل متابعة الاذان كله
ذكره عن عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها.

كان اذا سمع المؤذن قال حي على الفلاح قال اللهم اجعلنا مفلحين اي
فائزين بكل خير ناجين من كل ضير **ابن السني** في عمل يوم وليلة **عن معاوية**
رضي الله تعالى عنه قال السخاوي وفيه نصر بن طريف ابو جزء القصاب
متروك والراوي عنه عبد الله بن واقد قالوا تركوه.

كان اذا سمع صوت الرعد والصواعق جمع صاعقة وهي قصفة رعد ينقض
معها قطعة من نار **قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك
وعافنا قبل ذلك** خص القتل بالغضب والاهلاك بالعذاب لان نسبة
الغضب الى الله سبحانه وتعالى استعارة والمشبه به الحالة التي تعرض للملك
عند انفعاله وغليان دم الغضب ثم الانتقام من المغضوب عليه واكثر
ما ينتقم به القتل فرشح الاستعارة به عرفا والاهلاك والعذاب
جاريان في الحقيقة على حق الحق ولما لم يكن تحصيل المطلوب الا بمعافاة
الله تبارك وتعالى كما في خبر اعوذ بمعافاتك من عقوبتك قال وعافنا الى
اخره **حديث** في كتاب الدعاء قال العمر المنادي رحمه الله تعالى بسند
جيد كذا في الادب **عن ابن عمر** بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما قال
كصحيح واقره الذهبي لكن قال النووي في الاذكار بعد عزوه للترمذي اسناده
ضعيف قال الحافظ العراقي ولاسناده حسن قال المنادي وقد عزاه النووي
في خلاصته لرواية البيهقي وقال فيه الحجاج بن ارطاة وهو قصور فان
الحديث في الترمذي من غير طريق الحجاج ايضا وقال ابن حجر حديث غريب
اخرجه احمد والبخاري في الادب المفرد والحجاج صدوق لكنه مدلس وقد
صرح بالتحديث والعجب من الشيخ يعني النووي يطلق الضعف على هذا
وهو مما يتماسك وسكت على خبر ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وقد
تفرد به متهم بالكذب والله اعلم

كان اذا سمع بالاسم القبيح حوله الى ما هو احسن منه كما فلان تبديله
اسم عاصية بجميلة والعاصي بن الاسود بمطيع لان الطباع السليمة تنفر
عن القبيح وتميل الى الحسن المليح وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يتفاءل

ولا

في الصحاح قصف الرعد قصيفا صوت

١٠٧

ولا يتطير قال القرطبي وهذه سنة ينبغي الاقتداء به فيها وفي ابي داود
كان لا يتطير واذا بعث عاملا سال عن اسمه فاذا اعجبه اسمه فرح
وعرف اسمه في وجهه وان كره اسمه رئي كراهته في وجهه قال
القرطبي ومن الاسماء ما غيره وصرفه عن مسماه لكن منع منه حماية واحتراما
لاسماء الله سبحانه وتعالى وصفاته عن ان يسمى بها فقد غير اسم حكم وعزيز كما رواه
ابو داود لما فيها من التشبيه باسماء الله تعالى **ابن سعد** في الطبقات
عن عروة بن الزبير **مرسلا** قال وهم انه لم ير مخرجا لاشهر من ابن سعد
وانه لم يقف عليه موصولا وهو عجب من هذا الامام المطلع فقد رواه بهذا
بزيادة الطبراني في الصغير عن عائشة رضي الله تعالى عنها باسند قال الحافظ
الهيثمي رجاله رجال الصحيح ولفظه كان اذا سمع اسما قبيحا غيره الى على
قرية يقال لها عفرة سماها خضرة هذا لفظه فعدول المصنف عن قصوره او تقصير

كان اذا شرب الماء قال الحمد لله الذي سقانا عذبا فراتا الفرات العذب فالجمع
بينهما للاطناب وهو لائق في مقام السؤال والابتهال **برحمته ولم يجعله ملحا
اجاجا** بضم الهمزة مرشد بها للملوحة وكسر الهمزة لغة نادرة **بذنوبنا**
اي بسبب ما ارتكبناه من الذنوب **حل** من حديث الفضل عن جابر بن يزيد
الجعفي **عن ابي جعفر** محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
مرسلا ثم قال غريب ورواه عنه ايضا كذلك الطبراني في الدعاء قال
ابن حجر رحمه الله تعالى وهذا الحديث مع ارساله ضعيف من اجل جابر
وهو الجعفي رضي الله تعالى عنه

كان اذا شرب تنفس خارج الاناء **ثلاثا** من المرات ان كان يشرب بثلاث
دفعات والمراد يتنفس خارج الاناء يسمي الله في كل مرة ويحمده في اخرها
كما جاء مصرحا به في رواية واستحب بعضهم ان يكون التنفس الاول في الشرب
خفيفا والثاني اطول والثالث الى ريه ولم اقف له على اصل **ويقول هو**
اي الشرب **اهنا** بالهمز من الهناء وفي رواية بدله اروى من الري ويحتمل
دواية بكسر الراء اي اكثر ريا قال ابن العربي والهناء خلوص الشيء عن التعب
والنكد والاستمرار الملائمة للذة **وامرا** بالهمز من المري اي اكثر مراءة
اي اقمع للظما واقوى على الهضم **وابرا** بالهمز من البراءة او من البرد
اي اكثر ابراء اي صحة في البدن لكونه يبرئ كثيرا من شدة العطش لترده
على المعدة الملتهبة بدفعات فتسكن الثانية ما عجزت الاولى عن تسكينه
والثالثة ما عجزت عنه الثانية وذلك اسلم لحرارة الغريزية فانه يجوم
البارد يطفئها ويفسد مزاج الكبد واستعمله ابتداء النفس **حديث**

م عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه
كان اذا شرب تنفس مرتين اي تنفس في اثنا الشرب مرتين فيكون قد
شرب ثلاث مرات وسكت عن التنفس الاخير لكونه من ضرورة الواقع ولا تعارض
بينه وبين ما قبله ويجمع من الثلاث فلان في العرق وبالجملة فالتنفس
في الانا يعلق به روائح منكرة تفسد الما والانا وذلك يعلم بالتجربة
ولذلك تقدم ان الشارب على الطعام لايكون الاحوط فيه ولا يتخلل حرف
الانا اليه بل يجعله على الشفة ويلتقم الما ويشربه بالشفة العليا
مع تنفسه الجاذب فاذا اجاء نفسه الخارج ابان الانا عن فيه ت عن ابن
عباس قال الحافظ في الفتح سنده ضعيف
كان اذا شرب تنفس في الانا ثلاثا قال القاضي يعني كان يشرب بثلاث
دفعات لانه اقمع للعطش واقوى على الهضم واقل اثرا في برد المعدة
وضعف الاعصاب يسمي عند كل نفس بفتح الفا بضبطه ويشكر
الله تعالى في اخرهن الله تعالى بان يقول الحمد لله الى اخر ما جا في الحديث
المتقدم والحمد راس الشكر كما جا في حديث قال الزين العراقي في هذا
يدل على انه يكتفي بواحدة بعد فراغ الثلاث لكن في رواية للترمذي
انه كان يحمد بعد كل نفس وفي الغيلانيات من حديث ابن مسعود رضي الله
تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب تنفس في الانا
ثلاثا يحمد على كل نفس ويشكر عند اخرهن ابن السني في الطب هب
كلاهما عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال النووي في الاذكار عقب
تخريجه لابن السني اسناده ضعيف قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني
رجاله رجال الصحيح الا المعلى فاتفقوا على ضعفه قال منكر الحديث
وقال كسرة متروك انتهى وسبقه الذهبي في الميزان معلى بن عرفان منكر
الحديث وقال د متروك وانه كان من غلاة الشيعة انتهى ومن ثم قال ابن حجر
غريب ضعيف ورواه الدارقطني ايضا في الافراد
كان اذا شهد جنازة اي حضرها اكثر الصمات ثم الصاد السكوت واكثر
حديث نفسه اي في احوال الموت وما بعده من القبر وظلمته ونحو ذلك
ابن المبارك وابن سعد في الطبقات عن عبد العزيز بن ابي رواد
بفتح الراء وشد الواو وقال الصدوق عابد ربما وهم ورمي بالارجا
مرسلا هو مولى المهلب بن ابي صفرة قال الذهبي ثقة مرجي عابد
كان اذا شهد جنازة رويت عليه كابة بالمد اي تغير وتغير بالانكسار
واكثر حديث النفس قال في فتح القدير ويكره لمشيع الجنازة رفع

الصوت

الصوت بالذكر والقراة ويذكر في نفسه طب عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال الهيثمي فيه ابن لهيعة
كان اذا شيع جنازة علا كربه بفتح وسكون ما يدهم المرء مما ياخذ
بنفسه فيغمه ويحزنه واقل الكلام واكثر حديث نفسه تفكرا فيما
اليه المصير الحاكم في كتاب الكنى عن عمران بن حصين
كان اذا صعد المنبر للخطبة سلم فيه رد على ابي حنيفة ومالك حيث
لم يسنا للخطيب السلام عليه ه عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه
رمز لحسنه وليس كما قال فقد قال الزيلعي حديث واه وسال عنه ابن ابي
حاتم اباه فقال هذا موضوع وقال الحافظ ابن حجر سنده ضعيف جدا
انتهى وكيف ما كان فكان الاولى للمصنف حذفه من الكتاب فضلا
عن رمزه لحسنه ايضا انتهى
كان اذا صلى الغداة اي الصبح جاه خدم اهل المدينة بانيتهم فيها
الما فما يؤتى باناء الا غمس يده فيه للتبرك بيده الشريفة وفيه بروزه
للناس وقربه منهم ليصل كل ذي حق لحقه وليتعلم الجاهل ويقتدي
بافعاله وكذا ينبغي للائمة بعده حم م عن انس بن مالك
كان اذا صلى الغداة لفظ رواية مسلم الفجر جلس في مصلاه اي يذكر
الله كما في رواية الطبراني حتى تطلع الشمس حسنا هكذا هو ثابت في
صحيح مسلم في رواية واسقطها في رواية اخرى قال البيضاوي رحمه الله
تعالى نيل الصواب حسنا على المصدر اي طلوعا حسنا ومعناه انه كان
يجلس متربعا في مجلسه الى ارتفاع الشمس وفي اكثر النسخ حسنا فعلى
هذا يحتمل ان يكون صفة لمصدر محذوف او حالا لا فاعل حتى تطلع
الشمس نقية بيضا زايلة عنها الصفرة التي تتخيل فيها عند الطلوع
بسبب ما يعترض دونها على الافق من الابخرة والادخنة وفيه ندب
القعود في المصلى بعد الصبح الى طلوعها حم م ٣ كلهم في الصلاة عن
جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه
كان اذا صلى بالناس الغداة اقبل عليهم بوجهه اي اذا صلى صلاة ففرغ
منها اقبل عليهم ليعرفوا انه لا يختص عن القبلة قبل الفراغ وذلك لتذكيرهم
ويسالهم ويسالونه فقال هل فيكم مريض اعوده فان قالوا لا قال
فهل فيكم جنازة اتبعها فان قالوا لا قال من راى منكم رؤيا يقصها علينا
[illegible] ويكتب بالالف كراهة اجتماع مثلين
اي نعبرها له قال الحكيم كان شان الرؤيا عنده عظيما فلذا كان

يسالهم عنه كل يوم وذلك لانه من اخبار الملكوت عن الغيب وهو في ذلك
تنبيه في امور دينهم بشرى كانت او نذارة او معاتبة انتهى وقال القرطبي
انما كان يسالهم عن ذلك لما كانوا عليه من الصلاح والصدق علم ان
رؤياهم صحيحة يستفاد منها الاطلاع على كثير من علم الغيب وليسن
لهم الاعتناء بالرؤيا والتشوق الى فوايدها وليعلمهم كيفية التعبير وليستكثر
من الاطلاع على الغيب وقال ابن حجر رحمه الله تعالى فيه انه يسن قص
الرؤيا بعد الصبح والانصراف من الصلاة واخرج الطبراني والبيهقي في
الدلايل كان عليه الصلاة والسلام اذا صلى الصبح قال هل راى احد منكم
شيا فاذا قال رجل انا قال خيرا تلقاه وشرا توقاه وخير لنا وشر لاعداينا
والحمد لله رب العالمين اقصص رؤياك الحديث وسنده ضعيف جدا
قال ابن حجر رحمه الله تعالى وفي الحديث اشارة الى رد ما اخرجه عبد الرزاق
عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمن عن بعض علمايهم لا تقصص رؤياك
على امراة ولا تخبرها حتى تطلع الشمس الى الرابعة ومن بعد العصر الى
قبل المغرب فان الحديث دال على ندب تعبيرها قبل طلوع الشمس ولا [illegible]
بكراهة تعبيرها في اوقات كراهة الصلاة قال المهلب تعبير
الرؤيا بعد الصبح اولى من جميع الاوقات لحفظ صاحبها لها لقرب عهده بها
وقبل ما يعرض له نسيانها ولحضور ذهن العابر وقلة شغله بما يتفكر فيما
يتعلق بمعاشه وليعرف الرائي ما يعرض له بسبب رؤياه **تنبيه**
قال ابن عربي رضي الله عنه صور العالم الحق من الاسم الباطن صور النايم
والتعبير فيما تكون تلك الصور اعراضا للرائي لا لغيره فما راى الا نفسه فهذا
قوله في حق العارفين ويعلمون ان الله هو الحق المبين اي الظاهر فمن اعتبر
الرؤيا يرى امرا هايلا ويتبين له ما لا بد ذكره من غير هذا الوجه فلهذا
كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يسالهم عنها لانها جزء من النبوة فكان
يحب ان يشهدها في امته والناس اليوم في غاية الجهل بهذه المرتبة
التي كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يعتني بها ويسال كل يوم عنها والجهلا
في هذا الزمان اذا سمعوا بامر وقع في النوم لم يرفعوا له راسا وقالوا
بالمنامات تريدون تحكم هذه اخيال وما هي الا رؤيا نفسية تهذي بالرائي اذا
اعتمدها وذلك لجهله بعلمها وجهله انه في يقظته ونومه في منامه
في رؤيا هو لكن يرى انه استيقظ في نومه وهو قول المصطفى صلى الله عليه
وسلم الناس نيام فما احب الاخبار النبوية لقد ابانت عن الحقايق
على ما هي عليه وعلمت ما استتر به العقل القاصر فانه ما صدر الا عن

عظيم

عظيم وهو الحق سبحانه وتعالى **تكميل** قالوا ينبغي ان يكون العابر دينا
ذا حفظ وعلم وامانة وصيانة كاتما لاسرار الناس في رؤياهم وان
يستغرق المنام من السايل باجمعه ويرد الجواب على قدر السؤال للشريف
والوضيع ولا يعبر عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ولا زوالها ولا
ليلا ومن اداب الرائي كونه صادق اللهجة وينام على طهر بجنبه الايمن ويقرا
والشمس وضحاها والليل والتين والاخلاص والمعوذتين ويقول
اللهم اني اعوذ بك من سيء الاحلام واستجير بك من تلاعب الشيطان في اليقظة
والمنام اللهم اني اسالك رؤيا صالحة صادقة حافظة غير منسية اللهم
ارني في منامي ما احب ومن ادابها ان لا يقصها على امراة ولا عدو ولا جاهل
ابن عساكر في تاريخه **عن ابن عمر** بن الخطاب
كان اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع ليفصل بين الفرض والنفل لا للاستراحة
من تعب القيام فسقط قول ابن العربي ان ذلك لا يسن الا للمتهجد
على شقه الايمن لانه كان يحب التيامن في شانه كله او لتشريع لنا لانه
القلب في جهة اليسار فلو اضطجع عليه استغرق نوما لكونه ابلغ في الراحة
بخلاف اليمين فانه يكون معلقا فلا يستغرق وهذه الحكمة فيه عليه الصلاة
والسلام فان قلبه لا ينام وهذا امر مندوب وعليه حمل الامر في خبر ابي داود
وغيره وافرط ابن حزم فاخذ بظاهره فاوجب الاضطجاع على كل احد
وجعله شرطا لصحة صلاة الصبح وهو مطرح قال الامام الشافعي رضي الله
تعالى عنه فيما حكاه البيهقي وتتادى السنة بكل ما يحصل به الفصل من
اضطجاع او مشي او غيره ذلك انتهى قال ابن حجر رحمه الله تعالى ولا يتقيد
بالايمن **م عن عايشة** رضي الله تعالى عنها ظاهره انه هذا من تفردات
البخاري عن مسلم وليس كذلك فقد عزاه الصدر المناوي وغيره لهما معا
فقالوا رواه الشيخان من حديث الزهري عن عروة عن عايشة
كان اذا صلى صلاة اثبتها اي داوم عليها بان يواظب على ايقاعها
في ذلك الوقت ابدا وهذه المداومة سنة المصطفى من لديه ما يعمل
وما تركها قط حتى لقي الله تبارك وتعالى وتقدم ان المواظبة على ذلك
من خصايصه عليه الصلاة والسلام **م عن عايشة** ام المومنين
كان اذا صلى يحتمل اراد ان يصلي ويحتمل فرغ من صلاته اما تمر ذلك
في اثنا الصلاة فيبعد لانه في اضطراب الحافظة على سكون الاطراف فيها
مسح بيمينه على راسه ويقول بسم الله الذي لا اله غيره
الرحمن الرحيم اللهم اذهب عني الهم وهو كل امر يهم الانسان اي يذيبه



والحزن وهو الذي يظهر منه في القلب خشونة وضيق فيقال مكان حزن
اي خشن وقيل الهم والغم والحزن من واد واحد وهو ما يصيب القلب
من الالم بفوت محبوب الا ان الغم اشد منهما والحزن اسهلها خط عن انس بن مالك
كان اذا اصبح الغداة في سفر سار على راحلته تذليلا الراحلة الناقة التي
تصلح لان ترحل فظاهر صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر
بخلافه بل بقيته كما وقفت عليه في سنن البيهقي فاهمل
المصنف حذفه سهوا حل من حديث سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن
انس رضي الله تعالى عنه وقال غريب من حديث سليمان ويحيى هق عن انس
ورواه الطبراني في الاوسط بلفظ كان اذا اصلي الفجر في السفر مشى قال
الحافظ العراقي رحمه الله واسناده جيد
كان اذا طهر في الصيف استحب ان يظهر ليلة الجمعة واذا دخل البيت
في الشتاء استحب ان يدخل ليلة الجمعة لانها الليلة الغر
محمله فيها تيمنا وتبركا ابن السني وابو نعيم كلاهما في الطب النبوي
عن عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها ورواه عنها ايضا باللفظ
المزبور البيهقي في الشعب وقال تفرد به الزبيدي عن هشام وروي من وجه
اخر اضعف منه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
كان اذا طاف بالبيت استلم الحجر والركن اي اليماني زاد في رواية وكبر
في كل طواف اي في كل طوفة ندبا لكن سنة قال الشافعي عن ابن جريج ولا يرفع
بالتكبير صوته كتقبيله قال المصنف رحمه الله تعالى وفي الحجر فضيلتان
انه على قواعد ابراهيم عليه الصلاة والسلام فله التقبيل والاستلام
والركن اليماني فضيلة واحدة فله الاستلام فقط ك في الحج عن ابن عمر
ابن الخطاب وقال صحيح واقره الذهبي
كان اذا عرس بالتشديد اي نزل وهو مسافر اخر الليل للاستراحة
والتعريس نزول المسافر اخر الليل نزلة للنوم والاستراحة وعليه ليل
وفي رواية للترمذي بليل اي زمن ممتد منه توسد يمينه اي يده
اليمنى اي جعلها وسادة لراسه ونام نومة المتمكن لاعتماده على الانتباه
وعدم فوت الصبح لبعده واذا عرس قبل الصبح اي قبيله وضع
راسه على كفه اليمنى واقام ساعده لئلا يتمكن من النوم فيفوته
الصبح كما فعل في قضية الوادي وكان يفعل ذلك لانه اعون على الانتباه
وذلك تشريع وتعليم منه عليه الصلاة والسلام لامته لئلا يستغرقهم
النوم فيفوتهم اول الوقت حم حب ك عن ابي قتادة ظاهر صنيع المصنف

انه لم

١٠٦

انه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة والامر بخلافه فقد خرجه الترمذي في الشمايل
بلفظ عزاه الحميدي والمزي الى مسلم في الصلاة وكذا الذهبي [illegible] فيه
كان اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها وريح عاصف شديد الهبوب
قال داعيا الى الله عز وجل اللهم اني اسالك خيرها وخير ما فيها
وخير ما ارسلت به قال الطيبي يحتمل الفتح على الخطاب ويحتمل بنائه للمفعول
وفي رواية بدل ارسلت به جبلت عليه اي خلقت وطبعت عليه ذكره ابن
الاثير واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به تمامه عند
مخرجه مسلم واذا تخيلت السماء تغير لونه وخرج ودخل واقبل وادبر فاذا امطرت
سري عنه فعرفت ذلك عائشة رضي الله تعالى عنها فسالته فقال لعله كما قال
قوم عاد فلما راوه عارضا مستقبل اوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا
انتهى بنصه وكان المصنف ذهل عنه حم م ت عن عائشة رضي الله عنها
كان اذا عطس بفتح الطاء من باب ضرب وقيل من باب قتل حمد الله اي
بالحمد عقبه والوارد عنه الحمد لله رب العالمين وروي الحمد لله على كل حال
فيقال له يرحمك الله ظاهره الاقتصار على ذلك لكن ورد عن ابن عباس
رضي الله عنهما باسناد صحيح يقال عافانا الله واياكم من النار يرحمكم الله
فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم وقد تقدم شرحه غير مرة حم طب عن
عبد الله بن جعفر ذي الجناحين رمز المصنف لحسنه وفيه رجل حسن الحديث
على ضعف فيه وبقية رجاله ثقات ذكره الهيثمي
كان اذا عطس وضع يده او ثوبه على فيه وخفض او غض وفي رواية غض
بها صوته اي لم يرفعه بصيحة كما تفعله العامة وفي رواية لابي نعيم
خمر وجهه وفاه وفي اخرى كان اذا عطس غطى وجهه بيده او ثوبه الى
اخره قال التوربشتي هذا نوع من الادب بين يدي الجلساء فان العاطس
يكره الناس سماعه ويراه من فضلات الدماغ د ت وقال
حسن صحيح ك في الادب عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال
الحاكم صحيح واقره الذهبي
كان اذا عمل عملا اثبته اي احكمه بان يعمل في كل بحيث يدوم
دوام امثاله وذلك لمحافظته على ما يحبه ربه ويرضاه لقوله في الحديث
المار ان الله يحب اذا عمل احدكم عملا ان يتقنه م د عن عائشة
كان اذا غزا قال اللهم انت عضدي اي معتمدي قال القاضي العضد
ما يعتمد عليه ويثق به المرء في الحرب وغيره من الامور وانت نصيري
بك احول بحاء مهملة قال الزمخشري من حال يحول بمعنى احتال والمراد

كيد العدو ومن حال اذا تحول وقيل ادفع وامنع من حال بين الشيئين اذا منع احدهما عن الاخر وبك اصول بصاد مهملة اي اقهر وقال الفاضي والصول الحمل على العدو ومنه الصايل وبك اقاتل عدوك وعدو دين قال الطيبي والعضد كناية عما يعتمد عليه ويثق به المرء في الخيرات وغيرها من القوة حم في الجهاد د ت في الدعوات ه ك والضيا المقدسي في المختارة كلهم عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه وقال ت حسن غريب ورواه عنه ايضا النسائي في اليوم والليلة ه

كان اذا غضب احمرت وجنتاه لايناقيه ما وصفه الله تعالى به من الرافة والرحمة لانه كان الرحمة والرحمة لا يتنافيان الاحتياج اليهما كذلك الغضب والاستعصا كل منهما في حينه وادانه ووقته وابانه قال تعالى ولا تاخذكم بهما رافة في دين الله الاية وقال تعالى محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم فهو اذا غضب انما يغضب لانتهاك امور الله عز وجل على كنهه ليقيم حدوده وينفذ اوامره وليس هو من قبيل العلو في الارض وتعظيم المرء نفسه وطلب تفرده بالرياسة وبهذه الكلمة في شيء طب عن ابن مسعود وعن ام سلمة

كان اذا غضب وهو قايم جلس واذا غضب وهو جالس اضطجع فيذهب غضبه لان البعد عن هيئة الوثوب والمسارعة الى الانتقام مظنة سكون الحدة ومراده بيان ان من غضب ان يفعل ذلك ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب ذم الغضب عن ابي هريرة

كان اذا غضب لم يجترئ عليه احد الا علي امير المؤمنين كرم الله وجهه لما يعلم من مكانته عنده وتمكن وده من قلبه بحيث يحتمل كلامه له في حالة الحدة فاعظم بها منقبة تفرد بها عن غيره حل ك في فضايل الصحابة رضي الله تعالى عنهم من حسين الاشقر عن جعفر الاحمر عن مخول عن منذر عن ام سلمة قال ك صحيح وتعقبه الذهبي بان الاشقر وثق وقد اتهمه ابن عدي وجعفر تكلم فيه انتهى ورواه الطبراني عنها ايضا بلفظ كان اذا غضب لم يجترئ عليه احد ان يكلمه الا علي قال الهيثمي سقط منه تابعي وفيه حسين الاشقر ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان ورجاله وثقوا انتهى فاشار به الى ان فيه الضعف والانقطاع ه

كان اذا غضبت عايشة عرك بانفها او زيادة البيان وقال يا عويش ... ما دي ... رحم ... يجوز ... على ... من ينتظر على التمام ... اللهم رب محمد اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي واجرني من

فضلات

بفضلات النفس من قال ذلك بصدق واخلاص ذهب غضبه لوقته وحفظ من الضلال والوبال ابن السني عن عايشة ام المؤمنين

كان اذا فاتته الركعات الاربع اي صلاتها قبل الظهر صلاها بعد الركعتين التي بعد الظهر لان التي بعد الظهر تجبر الخلل الواقع في الصلاة فاستحقت التقديم واما التي قبله فانها وان كانت من سننها تتقدم على الصلاة وكذلك تابعة وتقدم التابع الجابر اولى كذا وجهه الشافعية ووجهه الحنفية بان الاربع فاتت عن الموضع المسنون فلا تفوت الركعتان ايضا عن موضعهما قصدا بلا ضرورة ه عن عايشة وقال ت حسن غريب ورمز المصنف لحسنه

كان اذا فرغ من طعامه اي من اكله قال الحمد لله الذي اطعمنا لما كان الحمد على النعم يرتبط به العتيد ويستجلب به المزيد اتى به المصطفى صلى الله عليه وسلم تحريضا للامة على التاسي به ولما كان الباعث على الحمد هو الطعام ذكره اولا لزيادة الاهتمام وكان السقي من تتمته وسقانا لان الطعام لا يخلو عن السقي في اثنايه غالبا وختمه بقوله وجعلنا مسلمين عقب بالاسلام لان الطعام والشراب يشارك الادمي فيه بهيمة الانعام وانما وقعت الخصوصية بالهداية الى الاسلام كذا في المطامح وغيره حم ع والضيا المقدسي في المختارة عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لحسنه وخرجه البخاري في تاريخه الكبير وساق اختلاف الرواة فيه قال ابن حجر رحمه الله تعالى هذا حديث حسن انتهى وتبعه المصنف فرمز لحسنه لكن اورده في الميزان وقال غريب منكر ه

كان اذا فرغ من دفن الميت اي المسلم قال الطيبي والتعريف للجنس وهو قريب من النكرات وقف عليه اي على قبره هو واصحابه رضي الله تعالى عنهم صفوفا فقال استغفروا لاخيكم في الاسلام وسلوا له التثبيت اي اطلبوا له من الله تعالى ان يثبت لسانه وجنانه لجواب الملكين قال الطيبي ضمن سلوا معنى الدعا كما في قوله تعالى سال سايل اي ادعوا الله تعالى له بسوال التثبيت اي قولوا ثبته الله بالقول الثابت فانه الذي رايته في اصول صحيحة قديمة من ابي داود وبعدها اشد سلوا له التثبيت فهو الان يسال له الملكان منكر ونكير فهو احوج ما كان الى الاستغفار وذلك لكمال رحمته بامته ونظره بالاحسان اليهم ومعاملته بما ينفعه

في قبره ويوم معاده قال الحكيم الوقوف على القبر وسؤال التثبيت للميت في وقت دفنه مدد للميت بعد الصلوة لان الصلاة للميت بمنزلة الجماعة المومنين كالعسكر له اجتمعوا بباب الملك يشفعون له والوقوف على القبر بسؤال التثبيت وتلك ساعة شغل المومن لانه يستقبله هول المطلع وسؤال وفتنته فياتيه منكر ونكير وخلقتهما لا تشبه خلق الادميين والملائكة ولا الطير والبهائم ولا الهوام بل هو خلق بديع وليس في خلقتهما انس للناظرين جعلهما الله سبحانه وتعالى مكرمة للمومن لتثبيته ونصرته وهتكا لستر المنافق في القبر من قبل ان يبعث حتى يحل عليه العذاب وانما كان مكرمة للمومن لان العدو لم ينقطع طمعه بعد فهو يتخلل السبل الى ان يجي اليه في البرزخ ولو لم يكن للشيطان عليه سبيل هناك ما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدعا بالتثبيت وقال النووي قال الامام الشافعي والاصحاب يسن عقب دفنه ان يقرا عنده شي من القران فان ختموا القران كله فهو احسن قال ويندب ان يقرا على القبر بعد الدفن اول البقرة وخاتمتها وقال المظهر فيه دليل على ان الدعا نافع للميت وليس فيه دلالة على التلقين عند الدفن كما هو العادة لكن قال النووي رحمه الله تعالى اتفق كثير من اصحابنا على ندبه قال الاجري في النصيحة يسن الوقوف بعد الدفن قليلا والدعا للميت مستقبل وجهه بالثبات فيقال اللهم ان هذا عبدك وانت اعلم به منا ولا نعلم منه الا خيرا وقد اجلسته تسأله اللهم ثبته بالقول الثابت في الاخرة كما ثبته في الدنيا اللهم الحقه بنبيه ولا تفتنا بعده ولا تحرمنا اجره انتهى **د عن عثمان** بن عفان رضي الله تعالى عنه سكت عليه ابو داود واقره المنذري ومن ثم رمز المصنف لحسنه لكن ظاهر كلامه انه لم يره لغير ابي داود وصح ان الحاكم والبزار خرجاه باللفظ المزبور عن عثمان قال البزار ولا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه.

كان اذا فرغ من طعامه قال اللهم لك الحمد اطعمت وسقيت واشبعت وارويت فلك الحمد غير مكفور اي مجحود فضله ونعمته **تنبيه** قال في الروض فيه بعد الحديث وغيره على ان الحمد كما شرع عند ابتدا الامور شرع عند اختتامها ويشهد له قوله تعالى واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين وقوله تعالى وقضي بينهم بالحق وقيل الحمد لله رب العالمين **ولا مودع** بفتح الدال التثقيلة اي غير متروك قال ابن حجر رحمه الله تعالى ويحتمل كسرها على انه حال من القائل **ولا مستغنى** بفتح النون بالتنوين **عنه** وقد سبق تقرير هذا اتم تقرير **حم عن رجل من بني سليم**

من دأب العسكر

ارحمه و...

لرحمه

له صحبة قال ابن حجر وفيه عبد الله بن عامر الاسلمي فيه ضعف من قبل حفظه وسائر رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المؤلف لحسنه.

كان اذا فرغ من تلبيته من حج او عمرة **سال الله رضوانه** بكسر الراء وضمها رضاه الاكبر **ومغفرته واستعاذ برحمته من النار** فان ذلك اعظم ما يسال وفي رواية واستعفاه برحمته من النار والاستعفا طلب العفو اي وهو ترك المؤاخذة بالذنب فلا يعاقبه عليه قال الرافعي استحب الامام الشافعي ختم التلبية بالصلاة اي والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم ثم بعدها يسال ما احب قال ابن الهمام رحمه الله تعالى ومن اهم ما يسال طلب الجنة بغير حساب **هق عن خزيمة بن ثابت** وتعقبه الذهبي في المهذب بان صالح بن محمد بن زايده لين وعبد الله الاموي فيه جهالة وقال ابن حجر رحمه الله تعالى فيه صالح بن محمد بن ابي زايده ابو واقد الليثي مدني ضعيف وظاهر صنيع المولف انه لم يره لغير البيهقي وهو عجب فقد خرجه امام الائمة الشافعي عن خزيمة المذكور ورواه الطبراني عن خزيمة وفيه صالح المذكور ورواه الطبراني هكذا وقال صالح بن محمد ضعيف

كان اذا فقد الرجل من اخوانه اي لم يره **ثلاثة ايام سال عنه فان كان غايبا دعا له وان كان شاهدا** اي حاضرا في البلد **زاره وان كان مريضا عاده** لان الامام عليه النظر في حال رعيته واصلاح شانهم وله يبرا امرهم واخذ منه انه ينبغي للعالم اذا غاب بعض الطلبة فوق المعتاد ان يسال عنه فان لم يخبر عنه بشي ارسل اليه او قصد منزله بنفسه وهو افضل فان كان مريضا عاده او في امر يحتاج لمعونة اعانه او مسافرا تفقد اهله وتعرض لحوائجهم ووصلهم بما امكن والا تودد اليه ودعا له **ع عن انس** رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه عباد بن كثير وكان صالحا لكنه ضعيف الحديث متروك لغفلته وفي الحديث قصة طويلة

كان اذا قال الشي ثلاث مرات لم يراجع بمراجعته اي لم يراجع فيه اولا يبسطه فيه جواز المراجعة بالادب وقال **الشيرازي في الالقاب عن ابي حدرد** الاسلمي وقصته نظر المصنف انه لم ير هذا الحديث لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع ان احمد والطبراني في الاوسط والصغير روياه باللفظ المزبور عن ابي حدرد المذكور قال الهيثمي رجاله ثقات وفيه قصة وهي ان ابا حدرد كان ليهودي عليه اربعة دراهم فاستعدى عليه فقال يا محمد ان لي على هذا اربعة دراهم وقد غلبني عليها قال اعطه حقه قال والذي بعثك بالحق ما اقدر عليها قال اعطه حقه قال والذي بعثك بالحق ما اقدر عليها

جمعة



قال اعطه حقه قال والذي بعثك بالحق ما اقدر عليها وقد اخبرته انك تبعثنا الي خيبر فارجو ان نغنم شيا فاقضيه حقه قال اعطه قال فكان اذا قال النبي ثلاث مرات لم يراجع فخرج به الي جدره الي السوق وعلي راسه عصابة ومتزر ببردة فنزع العمامة عن راسه فاتزر بها ونزع البردة فقال اشتر هذه البردة فباعها منه بالدراهم فمرت عجوز فقالت يا صاحب رسول الله صلي الله عليه وسلم فاخبرها فقالت ها دونك هذا البرد وطرحته عليه

كان اذا قال بلال للمؤذن قد قامت الصلوة نهض فكبر اي تكبيرة التحرم ولا ينتظر فراغ الفاظ الاقامة قاعدا قال ابن الاثير رحمه الله تعالي معني قد قامت الصلوة قام اهلها او حان قيامهم سمويه في فوايده طب كلاهما عن ابي اوفي قال الهيثمي فيه حجاج بن فروخ واهي الحديث جدا ولم يصح حديثه انتهي والله اعلم •

كان اذا قام من الليل اي للصلاة كما فسرته رواية مسلم اذا قام للتهجد ويحتمل تعلق الحكم بمجرد القيام ومن يحتمي فيكا في قوله تعالي اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة اي اذا قام في الصلاة ذكر البعض وقال ابن العراقي يحتمل وجهين احدهما ان معناه اذا قام الي الصلاة بدليل الرواية الاخري وثانيهما اذا انتبه وفيه حذف اي انتبه من نوم الليل ويحتمل ان من لابتدا الغاية من غير تقدير بحذف النوم يشوص بفتح اوله وضم الشين المعجمة فاه بالسواك اي يدلكه به وينظفه وينقيه وقيل يغسله قال ابن دقيق العيد فان فسرنا يشوص بيدلك حمل السواك علي الالة ظاهرا مع احتماله للدلك باصبعه وان الباء للاستعانة او يغسل امكن ارادة الحقيقة اي الفعل بالمصاحبة وحينيذ يحتمل كون السواك الالة وكونه الفعل ويمكن ارادة المجاز ويكون تتبعه الفم تسمية علي علي مجاز المشابهة وقال ايضا ان فسر يشوص بيدلك فالاقرب حمله علي الاسنان فيكون من مجاز التعبير بالكل عن البعض ومن مجاز الحذف او بيغسل وحمل علي الحقيقة او المجاز المذكور ويكون حمله علي جملة الفم والظاهر ان سبب السواك الانتباه من النوم وارادة الصلاة ولابرد لان السواك مندوب للصلاة وان لم ينتبه من نوم لتبوته بدليل اخر فالكلام في مقتضي هذا الحديث نعم ان نظر الي لفظ هذه الرواية مع قطع النظر عن ارادة الرواية الاخري افاد ندبه بمجرد الانتباه وسبب تغير الفم اذ الاسنان اذا نام ارتفعت معدته واشتغلت وصعد بخارها الي الفم والاسنان فتنتن وغلظ فلذلك تاكد وقضيته انه لا فرق بين نوم الليل والنهار

وقال

١٠٩

وقال بعضهم للتقييد بالليل لكون الابخرة تغلظ بالليل حم ق د ن ه عن حذيفة رضي الله عنه •

كان اذا قام من الليل ليصلي افتتح صلاته بركعتين استعجالا لحل عقد الشيطان وهو وان كان مترها عن عقد الشيطان علي قافيته لكنه فعله تشريعا لامته ذكره الحافظ العراقي وقال ابن عربي حكمته تنبيه القلب لمناجاة من دعاه اليه ومشاهدته ومراقبته خفيفتين لخفة القراة فيهما او لكونه اقتصر علي قراة الفاتحة وذلك لينشط لما بعدهما فيندب ذلك م في الصلوة عن عايشة ولم يخرجه البخاري

كان اذا قام الي الصلاة قال الزمخشري قصدها وتوجه اليها بعزم عليها وليس المراد القول وهكذا قوله تعالي اذا قمتم الي الصلاة انتهي رفع يديه حذو منكبيه مدا مصدر مختص كقعد القرفصا او مصدر من المعني كقعدت جلوسا او حال من رفع ذكره البيهقي وهذا الرفع مندوب لا واجب وحكمته الاشارة الي طرح الدنيا والاقبال بكليته وقيل الاستسلام والانقياد ليناسب فعله قوله الله اكبر وقيل استعظام ما دخل فيه وقيل اشارة الي تمام القيام وقيل الي رفع الحجاب بين العابد والمعبود وقيل ليستقبل بجميع بدنه قال القرطبي وهذا انسبها ونوزع وفيه ندب رفع اليدين عند التحرم وكذا يندب اذا كبر للركوع واذا رفع راسه لصحة الخبر به كما في البخاري وغيره ه عن ابي هريرة رضي الله عنه ورواه بنحوه ابن ماجة بلفظ كان اذا قام الي الصلاة اعتدل قايما ورفع يديه ثم قال الله اكبر وصححه ابن خزيمة وابن حبان •

كان اذا قام علي المنبر استقبله اصحابه بوجوههم فيندب للخطيب استقبال الناس وهو اجماع وذلك لانه ابلغ في الوعظ وادخل في الادب فان لم يستقبلهم كره واجزا ه عن ثابت رضي الله تعالي عنه رمز المصنف لحسنه

كان اذا قام في الصلاة قبض علي شماله بيمينه بان يقبض بكفه اليمني كوع اليسري وبعض الساعد والرسغ باسطا اصابعها في عرض المفصل او ناشرا لها صوب الساعد ويضعهما تحت صدره وحكمته ان يكون فوق اشرف الاعضا وهو القلب فانه تحت الصدر وقيل لان القلب محل النية والعادة جارية بان من احتفظ علي شي جعل يديه عليه وهذا ابلغ في المبالغة اخرج بكلتا يديه

عن وائل بن حجر رضي الله تعالى عنه رمز لحسنه •

كان اذا قام عن جلسة الاستراحة في الصلوة اتكى على يديه كالعاجن بالنون فيندب ذلك لكل مصل اماما وغيره ولو ذكرا قويا لانه اعون واشبه بالتواضع ويتولد احدى يديه هو ما وقع في هذا الخبر وفي بعض الاخبار بديه بدون احدى وعليه الشافعية فقالوا لا تنادي السنة بوضع احديهما مع وجود الاخرى وسلامتها طب عنه اي عن وائل بن حجر المذكور انتهى •

كان اذا قام من المجلس استغفر الله عشرين مرة ليكون كفارة لما يجري في ذلك المجلس من الزيادة والنقص فاعلن بالاستغفار اي نطق به جهرا لا سرا ليسمعه القوم فيقتدون به فيه وقد مر ذلك ابن السني عن عبد الله الحضرمي رضي الله تعالى عنه بفتح الحاء المهملة والراء وسكون المعجمة بينهما •

كان اذا قدم عليه الوفد جمع وافد كصحب جمع صاحب يقال وفد الوافد يفد وفدا ووفادة اذا خرج الى ملك لامر لبس احسن ثيابه وامر علية اصحابه بذلك لان ذلك يرجع في اعين العدو ويكبته فهو يقتضي اعلا كلمة الله تعالى ونصر دينه وغيظ عدوه فلا ينافض ذلك خبر البذاذة من الايمان لان التجمل المنهي عنه ما كان على وجه التخير والتفاخر وليس ما نحن فيه من ذلك القبيل البغوي في معجمه عن جندب بضم الجيم والدال وتفتح وبضم ابن مكيث بوزن عظيم اخره مثلثة ابن عمرو بن جراد مدني له صحبة وقيل هو ابن عبد الله بن مكيث نسبه لجده وقيل انه اخو رافع وكلاهما صحبة رضي الله تعالى عنه •

كان اذا قدم من سفر زاد البخاري في رواية ضحى بالضم والقصر بدأ بالمسجد وفي رواية لمسلم كان لا يقدم من سفر الا نهارا في الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين زاد البخاري قبل ان يجلس انتهى وذلك للقدوم من السفر كا[ن] وليستا تحية المسجد واستنبط منه ندب الابتدا بالمسجد عند القدوم وقبل بيته وجلوسه للناس عند قدومه ليسلموا عليه ثم التوجه الى اهله فيبدأ ببيت فاطمة الزهرا رضي الله تعالى عنها ثم ياتي ازواجه فظاهر صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه فقدم من سفر فصلى في المسجد ركعتين ثم اتى فاطمة فتلقته على

قوله وجلوسه اي وقبل جلوسه للناس ... قوله في المسجد ... [illegible]

باب

باب ... [illegible]

وعينيه وتبكي فقال لها ما يبكيك قالت اراك شعثا نصبا قد اخلولقت ثيابك فقال لها لا تبكي فان الله قد بعث اباك بامر لا يبقى على وجه الارض بيت مدر ولا حجر ولا وبر ولا شعر الا ادخله الله عز وجل به عزا وذلا حتى يبلغ حيث بلغ الليل انتهى حم عن ابي ثعلبة رضي الله عنه قال الهيثمي فيه يزيد بن سنان ابو فروة وهو مقارب الحديث مع ضعف انتهى والجلسة الاولى وهي الصلاة في المسجد عند القدوم مروية البخاري في الصحيح في نحو عشرين موضعا •

كان اذا قدم من سفر تلقى بالبناء للمجهول اي التقي بصبيان اهل بيته قال وانه قدم من سفر فسبق بي اليه فحملني بين يديه ثم جي باحد ابني فاطمة اما حسن او حسين فاردفه خلفه فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة انتهى وفي رواية الطبراني باسناد قال الهيثمي رجاله ثقات كان اذا قدم من سفر قبل ابنته فاطمة حم م د عن عبد الله بن جعفر رضي الله تعالى عنه •

كان اذا قرا من الليل رفع قراءته طورا وخفض طورا قال ابن الاثير الطور الحالة وانشد • فان ذا الدهر اطوار دهارير • الاطوار الحالات المختلفة والتارات واحدها طور وقال ابن الاثير فيه انه لا باس باظهار العمل لمن امن على نفسه خطوات الشيطان والاعجاب والريا ابن نصر في كتاب الصلوة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لحسنه لكن قال ابن القطان فيه زائدة بن نشيط لا يعرف حاله ثم ان ظاهر صنيع المصنف انه لم يخرجه احد من الستة والا لما ابعد النجعة وهو قصور او تقصير فقد خرجه ابو داود في صلاة الليل عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وسكت عليه هو والمنذري وهو صالح ولفظه كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل يرفع طورا ويخفض طورا ورواه ك في مستدركه عن ابي هريرة رضي الله عنه ايضا ولفظه كان اذا قام من الليل رفع طورا وخفض طورا •

كان اذا قرا قوله سبحانه وتعالى اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى قال بلى واذا قرأ اليس الله باحكم الحاكمين قال بلى لانه نزل منزلة السؤال فيحتاج الى الجواب ومن حق المخاطب ان لا يترك المخاطب جوابه فيكون السامع كهيئة الغافل وكمن لا يسمع الا دعاء وندا امر الله عن هم بكم عمي فهم لا يعقلون فيحذو هيئته سنة ومن ثم ندب لمن مر باية رحمة ان يسال الله الرحمة او عذاب ان يتعوذ من النار او بذكر الجنة بان يرغب الى الله تعالى فيها او النار ان يستعيذ منها هب كلاهما عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لحسنه قال ك صحيح واقره الذهبي وهو عجيب فيه يزيد بن عياض وقد اورده الذهبي في الضعفا والمتروكين وقال النسائي وغيره

جرير

ك في التفسير

متروك عن اسماعيل بن ابيه قال الذهبي كوفي ضعيف عن ابي اليسع لا يعرف وقال
الذهبي في ذيل الضعفا والمتروكين اسناده مضطرب واورده في الميزان في ترجمة
ابي اليسع وقال لا يدرى من هو والسند مضطرب •
كان اذا قرا سبح اسم ربك الاعلى اي سورتها قال سبحان ربي الاعلى
لما سمعه فيما تليه واخذ منه الشارع او السامع كلما مر باية تنزيه ان ينزه الله
تعالى او تحميد ان يحمد او تكبير ان يكبر وشي عليه ومن ثم كان بعض السلف
يستحب لقارئ اول الاية ان يقف عندها فيستنده اولها عن ذكر ما بعدها حم د ك
في الصلاة عن ابن عباس قال ك على شرطهما واقره الذهبي
كان اذا قرب اليه طعام ليأكل قال لنظر رواية النسائي كان اذا قرب
الطعام بسم الله فاذا فرغ من الاكل قال اللهم انك اطعمت وسقيت
واغنيت واقنيت وهديت واحييت اللهم فلك الحمد على ما اعطيت وقد
تقدم شرح هذا على ترتيب فليراجع حم من طريق عبد الرحمن بن جبير المصري عن رجل
من الصحابة رضي الله تعالى عنهم قال حدثني رجل خدم النبي صلى الله عليه وسلم ثمان
سنين انه كان اذا قرب اليه طعامه يقول ذلك وقضية صنيع المصنف ان هذا
لم يخرج في احد الكتب الستة وهو ذهول فقد خرجه النسائي باللفظ المذكور عن
الرجل المذكور قال ابن حجر في الفتح وسنده صحيح انتهى لكن قال النووي في الاذكار
اسناده حسن انتهى والله اعلم •
كان اذا قفل بالقاف رجع ومنه القافلة من غزو او حج او عمرة يكبر على كل شرف
بفتحتين محل عال من الارض ثلاث تكبيرات تعبيره بالثلاثة لبيان
الواقع لا لاختصاص فيس الذكر الاتي بكل سفر طاعة بل ومباح لا عداه
المحقق ابن زرعة للمحرم محتجا بان مرتكب الحرام احوج للذكر من غيره لان الحسنات
يذهبن السيئات ونوزع بانا لا نمنعه من الاكثار من الذكر بل النزاع في خصوص
هذه بهذه الكيفية قال الطيبي وجه التكبير على الاماكن العالية هو ندب
الذكر عند تجددا لاحوال والتقلبات وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يراعي
ذلك في الزمان والمكان انتهى وقال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى مناسبة
التكبير على المرتفع ان الاستعلاء محبوب للنفس وفيه ظهور وغلبة فينبغي
للمتلبس به ان يذكر عنده ان الله اكبر من كل شي ويذكر له ذلك ويستمطر
منه المزيد ثم يقول لا اله الا الله بالرفع على الخبرية للا او على البدلية
من الضمير المستتر في الخبر المقدر او من الخبر لا اسم لا باعتبار محله قبل
دخولها وحده نصب على الحال اي لا اله منفرد الا هو وحده لا شريك له
عقلا ونقلا اما الاول فلان وجود الهين محال كما تقرر في الاصول واما الثاني

يقوله

اثنا

فقوله

فقوله تعالى والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم وذلك يقتضي ان لا
شريك له وهو تاكيد لقوله وحده لان المتصف بالوحدانية لا شريك له
له الملك بضم الميم السلطان والقدرة واصناف المخلوقات وله الحمد زاد
الطبراني في رواية يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شي
قدير وهو الى اخره عام بعضهم من العمومات في القران التي لم يطرقها تخصيص
وهو كل نفس ذائقة الموت وما من دابة في الارض الا على الله رزقها والله
على كل شي قدير والله بكل شي عليم ونوزع في الاخيرة بتخصيصها بالممكن وظاهر
انه يقول عقب التكبير على المحل المرتفع ويحتمل انه يكمل الذكر مطلقا ثم يأتي
بالتسبيح اذا هبط وفي تعقيب التكبير بالتهليل اشارة الى انه المنفرد بايجاد
كل موجود وانه المعبود في كل مكان ايبون تايبون له من التوبة وهي الرجوع عن
كل مذموم شرعا الى ما هو محمود شرعا خبر مبتدا محذوف اي نحن راجعون الى الله
تعالى وليس المراد الاخبار بمحض الرجوع لانه تحصيل الحاصل بل الرجوع في حالة
مخصوصة وهي تلبسهم بالعبادة المخصوصة والاتصاف بالاوصاف المذكورة
قاله تواضعا او تعليما او اراد امته او استعمل التوبة للاستمرار على الطاعة
اي لا يقع منا ذنب عابدون ساجدون لربنا متعلق بساجدون او بسائر
الصفات على التنازع وهو معتقد ربعد قوله حامدون له ايضا صدق الله
وعده فيما وعد به من اظهار دينه وكون العاقبة للمتقين ونصر عبده
محمدا صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وهزم الاحزاب الطوايف المتفرقة الذين
تجمعوا عليه في باب المدينة او المراد احزاب الكفر في جميع الايام والمواطن وحده
بغير قتال احد من الادميين ولا سبب من جهتهم فانظر الى قوله وهزم الاحزاب
وحده تنفي ما سبق ذكره وهذا معنى الحقيقة فان الوجود وخلقه خلق لربه
والكل منه واليه ولو شا ان يبيد اهل الكفر بلا قتال لفعل وفيه دليل
على التفويض الى الله تعالى واعتقاد انه مالك الملك وان له الحمد كله تحقيقا
وان قدرته تتعلق بكل شي من الموجودات عليها مستمر مالك حم ق في الحج د ت
في الجهاد عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وزاد في رواية للمحاملي
الى اخره كل شي هالك الا وجهه واليه ترجعون قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف
كان اذا كان الرطب اي زمنه لم يفطر من صومه الا على الرطب واذا
لم يكن الرطب لم يفطر الا على التمر لتقويته للنظر الذي اضعفه الصوم ولانه
يرق القلب عبد بن حميد عن جابر بن عبد الله
كان اذا كان يوم عيد بالرفع فاعل كان وهي تامة يكتفي بمرفوعها اي اذا
وقع يوم عيد خالف الطريق اي رجع في غير طريق الذهاب الى المصلى فيذهب في

يرفعه

الى الحكم

اطولهما لكثير اللاجر ويرجع في اقصرهما لان الاصحاب افضل من الرجوع لتشهد
له الطريقان او سكانهما من انس وجن او ليستوي بينهما في فضل مروره
او للتبرك به او لشم ريحه او ليستفتى فيهما او لاظهار الشعار فيهما او لذكر
الله فيهما او ليغيظ الكفار او يرهبهم بكثرة اتباعه او حذرا من كيدهم
او ليعم اهلهما بالسرور برؤيته او ليقضي حوائجهم او ليتصدق عليهم
او ليزور قبور اقاربه او ليصل رحمه او تفاؤلا بتغير الحال للمغفرة او تخفيفا
للزحام او لان الملائكة تقف في الطرق او حذرا من العين او لجميع ذلك او
لغير ذلك والفضل للمتقدم كما صححه في المجموع لكن قال القاضي عبد الوهاب
المالكي رحمه الله تعالى هذه المذكورات اكثرها دعاوي فارغة انتهى وفي
الصحيحين عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه كان يخرج في العيد من طريق
الشجرة ويخرج من طريق المعرس واذا دخل مكة دخل من الثنية العليا ويخرج
من الثنية السفلى ه في صلوة العيد عن جابر بن عبد الله ورواه ايضا
الترمذي عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ٠

كان اذا كان مقيما اعتكف العشر الاواخر من رمضان واذا سافر
اعتكف من العام المقبل عشرين اي العشر الاوسط والاخير من رمضان
عشرا عما فاته من العام الماضي وعشرا عن ذلك العام وفيه ان فائت الاعتكاف
يقضي اي يشرع قضاؤه حم عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ومن ثم
رمز المصنف رحمه الله تعالى لحسنه ٠

كان اذا كان في وتر من صلاته لم ينهض اي لم يقم عن السجدة الثانية حتى
يستوي قاعدا افاد ندب جلسة الاستراحة وهي قعدة خفيفة بعد سجدته الثانية في
كل ركعة يقوم عنها خ د ت عن مالك بن الحويرث

كان اذا كان صائما امر رجلا فاوفى على شيء عاد عليا الشرف على
الشيء اشرف عليه فاذا قال قد غابت الشمس افطر ولفظ رواية الطبراني امر
رجلا يقوم على نشز من الارض فاذا قال قد وجبت الشمس افطر ك في الصوم عن سهل بن سعد
قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال الساعدي طب في الصوم عن ابي
الدرداء قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال الهيثمي فيه عند الطبراني الواقدي وهو ضعيف

كان اذا كان راكعا او ساجدا قال سبحانك زاد في رواية ربنا وبحمدك
اي وبحمدك سبحتك استغفرك واتوب اليك وورد تكريرها ثلاثا او اكثر
[illegible] ورمز لحسنه ٠

كان اذا كان قبل التروية بيوم وهو سابع الحجة ويوم التروية الثامن خطب الناس
بعد صلوة الظهر او الجمعة خطبة فردة عند باب الكعبة فاخبرهم بمناسكهم فانه يكم

الواجبة

يدخل مو

اوفي

عبارته في الصغير على نشز من الارض

الواجبة وغيرها وترتيبها فيندب ذلك للامام او نائبه في الحج وليس ان يقول
ان كان عالما صالحا من سايل كرهق عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه
قال كذا تفرد به ابو قرة الزبيدي عن موسى وهو صحيح واقره الذهبي ٠

كان اذا كبر للصلاة اي للاحرام بها نشر اصابعه اي بسطها وفرقها
مستقبلا بها القبلة الى فروع اذنيه وبهذا اخذ الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه
فقال يسن تفريقها تفريقا وسطا وذهب بعضهم الى عدم ندب التفريق وزعم ان
معنى انه كان لا يمد اصابعه ولا يطويها فيكون بمعنى خبر رفع يديه مدا قال ابن القيم
ولم ينقل عنه انه قال شيئا قبل التكبير ولا تلفظ بالنية قط في خبر صحيح
ولا ضعيف ولا استحبه احد من صحبه انتهى لكن مذهب الشافعي انه يستحب
النطق بالمنوي قبل التكبير ليعين القلب ت ك عن ابي هريرة

كان اذا كربه امر اي شق عليه وهمه شانه قال يا حي يا قيوم برحمتك
استغيث وتاثير هذا الدعاء في دفع ذا الغم والهم مناسبة بديعة فان
صفة الحياة متضمنة لجميع صفات الكمال مستلزمة لها وصفة القيومية متضمنة لجميع
صفات الافعال ولهذا قيل ان اسمه الاعظم هو الحي القيوم والحياة التامة تضاد
جميع الالام والاجسام الجسمانية والروحانية ولهذا لما كملت حياة اهل الجنة
لم يلحقهم هم ولا غم ونقصان الحياة يضر بالحياة وينافي القيومية فكمال
القيومية بكمال الحياة فالحي المطلق التام لا تفوته صفة كما لا البتة والقيوم
لا يتعذر عليه فعل ممكن البتة فالتوسل بصفة الحياة والقيومية له تاثير
في ازالة ما يضاد الحياة وتغير الاحوال فلذا بان انه لاسم الحي القيوم تاثيرا
خاصا في كشف الكرب واجابة الرب ت عن انس بن مالك

كان اذا كره شيئا روي ذلك في وجهه لان وجهه كالشمس والقمر فاذا كره
شيئا كسا وجهه ظلا كالغيم على النيرين فكان لغاية حيائه لا يصرح بكراهته
بل انما يعرف في وجهه طس عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال
الهيثمي رواه باسنادين رجال احدهما رجال الصحيحين الصحيح واصله
في الصحيحين ولفظه كان عليه الصلاة والسلام اشد حياء من العذراء
في خدرها فاذا راى شيئا يكرهه عرفناه في وجهه ٠

كان اذا لبس قميصا بدا بميامنه اي اخرج اليد اليمنى من القميص ذكره
الهروي كالبيضاوي وقال الطيبي قوله لباسه اي بجانب من القميص
وقال الزين العراقي رحمه الله تعالى انما هو جمع ميمنة كراحم ومرحمة والمراد
بجانبه اليمين فيندب التيامن في اللبس كما يندب التياسر في النزع حتى
ابي داود وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كان اذا لبس شيئا من الثياب بدا

بالايمن فاذا نزع بدا باليسرى ولد من حديث انس رضي الله تعالى عنه كان اذا
ارتدى او ترجل بدا بيمينه واذا خلع بدا بيساره قال الزين العراقي رحمه
الله تعالى وسندها ضعيف تنبيه قال ابن العربي في السراج المراد
القميص ذكر اصحابنا الاية اذهبوا بقميصي هذا وقصة الجب ورده
ابن حجر رحمه الله بانه ثابت في عدة احاديث اكثرها في الشمائل والسنن
ت في اللباس عن ابي هريرة قال العراقي رجاله رجال الصحيح ورواه
عنه ايضا النسائي في الزينة قال الهيتمي ثم المصنف من ان الترمذي تفرد
به عن الستة غير جيد والله اعلم

كان اذا لقيه احد من اصحابه فقام معه قام معه الظاهر ان المراد
بالقيام الوقوف فلم ينصرف حتى يكون الرجل هو الذي ينصرف عنه
واذا لقيه احد من اصحابه فتناول يده ناوله اياها فلم ينزع يده منه
حتى يكون الرجل هو الذي ينزع يده منه زاد ابن المبارك في رواية عن انس
ولا يصرف وجهه عن وجهه حتى يكون الرجل هو الذي يصرفه واذا لقي احدا من اصحابه
فتناول اذنه ناوله اياها ثم لم ينزعها عنه حتى يكون الرجل هو الذي ينزعها عنه
الظاهر ان المراد بمناولة الاذن انه اذا يريد احد من اصحابه ان يسر اليه حديثا يقرب
فمه من اذنه ليسر اليه فكان لا ينحي اذنه عن فمه حتى يفرغ الرجل حديثه على الوجه
الاكمل وهذا من اعظم الادلة على محاسن اخلاقه وكماله صلى الله عليه وسلم
كيف وهو سيد المتواضعين وهو القائل عليه الصلاة والسلام وخالق الناس
بخلق حسن ابن سعد في الطبقات عن انس ورمز ابي داود بعضه

كان اذا لقيه الرجل من اصحابه مسحه اي مسح يده بيده يعني صافحه ودعا
له تمسك الامام مالك رحمه الله تعالى بهذا وما اشبهه على كراهة معانقة القادم
وتقبيل يده وقد ناظر ابن عيينة مالكا واحتج عليه سفيان بان المصطفى صلى
الله عليه وسلم لما قدم جعفر من الحبشة خرج اليه فعانقه فقال مالك ذاك
خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال له سفيان ما تخصه بغيرهما كذا في المطامح
ن عن حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه وفي ابي داود والبيهقي كان اذا لقي
احدا من اصحابه بدا بالمصافحة ثم اخذ بيده فشابكه ثم شد قبضته

كان اذا لقي اصحابه لم يصافحهم حتى يسلم عليهم تاديبا لهم وتعليما لمعالم
الديانة ولزوم الشريعة وحثا على لزوم ما خصت به هذه الامة من هذه
التحية العظمى التي هي تحية اهل الجنة في الجنة طب عن جندب بن عبد الله
رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الحافظ الهيثمي
رحمه الله تعالى فيه من لم اعرفهم انتهى

قوله ندب المصافحة وقد قال عليه الصلاة والسلام من صافح اخاه المسلم وحرك يده تناثرت ذنوبه ... فقط للاستبراء

كان اذا لم

اي الذي يريد نداه او خطابه باسمه قالت
كان اذا لم يحفظ اسم الرجل ... ابن السني عن جارية
يا ابن عبد الله وهو عبد الله بن عبد الله بلا مرية
الانصاري وفي الصحابة عدة فكان ينبغي تمييزه ورواه عنه ايضا الطبراني
باللفظ المزبور قال الهيتمي وفيه ايوب الاسناطي او ابو ايوب الانصاري ولم اعرفه
وبقية رجاله ثقات

كان اذا مر باية خوف تعوذ واذا مر باية رحمة سال الله الرحمة والجنة
واذا مر باية فيها تنزيه الله سبح اي قال سبحان ربي الاعلى كما في الرواية السابقة
قال الحليمي ينبغي للمؤمنين سواه ان يكون اكثر ذلك بل هو اولى به منه اذا كان
الله سبحانه وتعالى غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وهم من امرهم على خطر
حم م عن حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه

كان اذا مر باية فيها ذكر النار قال ويل لاهل النار اعوذ بالله من النار
قال المظهر وغيره يسن ذلك لكل قارئ اقتداء به عليه الصلاة والسلام
الا انه يحرم وتشبههما تجوز في الصلاة وغيرها عند الشافعي وعند الحنفية والمالكية
لا يجوز الا في غير الصلاة قالوا ولو كان في الصلاة لبينه الراوي ولنقله عنه من
الصحابة مع شدة حرصهم على الاخذ منه والتبليغ فان لم احدا نقله في الصلاة
حملناه على التطوع واجاب الشافعية بان الاصل العموم وعلى المخالف دليل
الخصوص وبان من يتعاطاه يكون حاضر القلب متخشعا خائفا راجيا وظاهر
افتقاره بين يدي مولاه والصلاة مظنة ذلك والقصر على النفل تحكم وقال
ابن حجر رحمه الله تعالى اقصى ما يتمسك به المانع حديث ان صلاتنا هذه لا يصلح
فيها شيء من كلام الناس وهو محمول على ما عدا الدعاء جمعا بين الاخبار ابن قانع
في معجمه عن ابي ليلى بفتح اللام والد عبد الرحمن صحابي اسمه بلال او غيره
كما مر وقد رمز المؤلف لحسنه

كان اذا مر بالمقابر اي مقابر المسلمين قال السلام عليكم اهل
الديار بعد فحرف القاسمي موضع القبور دار التشبيه له بدار الاحيا لاجتماع
الموتى فيها من المومنين والمومنات والمسلمين والمسلمات والصالحين والصالحات
وانا ان شاء الله بكم لاحقون اي لاحقون بكم في الموافاة على الايمان وقيل
الاستثناء للتبرك والتفويض قال الخطابي فيه ان السلام على الموتى كهو على
الاحيا خلاف ما كانت الجاهلية عليه ابن السني عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه قال ابن حجر رحمه الله تعالى في امالي الاذكار واسناده ضعيف وقد
ورد معناه في مسلم فقال كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم اهل
الديار من المومنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون نسال الله لنا ولكم

محمد ... تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا خالدين فيها لا يبغون عنها حولا لقوله تعالى فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وقوله تعالى فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا

العافية روى خبر الترمذي كان اذا مر بقبور المدينة قال السلام عليكم يا اهل القبور
يغفر الله لنا ولكم انتم سلفنا ونحن بالاثر
كان اذا مرض احد من اهل بيته وفي رواية لمسلم من اهله نفث عليه اي نفخ
عليه نفخا لطيفا بلا ريق بالمعوذات بكسر الواو وخص لانهن جامعات للاستعاذة
من كل مكروه جملة وتفصيلا كما هو مبسوطه وفائدة التفل التبرك بتلك الرطوبة
او الهواء المباشر للرقية وفيه ندب الرقية بنحو القرآن وكرهه البعض بما له
ما يكره منه او من الاسماء الحسنى م عن عائشة ام المومنين رضي الله تعالى عنها
وتمامه فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت انفث فيه وامسحه بيد
نفسه لانها كانت اعظم بركة من يدي وانتهى بنقصه
كان اذا مشى لم يلتفت لانه كان اذا اصل السير ويترك التواني والتوقف ومن
يلتفت لابد له في ذلك من ادنى وقفة او لئلا يشغل قلبه بما خلفه او يكون مطلعا
على اصحابه واحوالهم فلا يفرط منهم التفاته احتشاما منهم ولا غيرها من
الهفوات في تلك الحال ك في الادب عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه
صححه الحاكم وتعقبه الذهبي بان فيه عبد الجبار بن عمر تالف
كان اذا مشى مشى اصحابه امامه وتركوا ظهره للملائكة قال ابو نعيم لان الملا
يحرسونه من اعاديه انتهى ولا يعارضه قوله تعالى والله يعصمك من الناس لان
هذا ان كان قبل نزول الاية فظاهر والا فالمراد عصمة الله تعالى له انما يكون
بوكل به جنود من الملأ الاعلى اظهارا لشرفه عليه الصلاة والسلام بينهم
ك عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه
كان اذا مشى اسرع قال الزمخشري رحمه الله تعالى اراد السرعة المرتفعة
عن دبيب المتماوت امتثالا لقوله تعالى واقصد في مشيك اي اعدل فيه
حتى يكون مشيا بين مشيين لا يدب دبيب المتماوتين ولا يثب وثب الشطار
حتى يهرول الرجل اي يسرع في مشيه دون الخبب وراءه فلا يدركه
ومع ذلك كان على غاية من الهون والتأني وعدم العجلة وفي الشمائل للترمذي
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ما رايت احدا اسرع في مشيته كانما الارض تطوى
له حتى انا لنجهد انفسنا وانه لغير مكترث فكانه يمشي على هينته ويقطع ما
تقطع بالجهد من غير جهد ابن سعد في الطبقات عن يزيد بن مرثد
مرسلا وابو عثمان الهندي الصنعاني كان مرتفع
كان اذا مشى اقلع اي مشى بقوة كانه يرفع رجليه من الارض رفعا قويا لا كمن
يمشي مختالا على زي النساء فكان يستعمل التثبت ولا يتبين منه في هذه الحالة
استعجال ومشيه مبادرة طب عن ابي عتبة بكر يتبع بضبط المصنف

ما يكتب

ورواه

ورواه الترمذي ايضا في الشمائل في حديث طويل انتهى
كان اذا مشى كانه يتوكا اي لا يتكلم كانه او كانما فلم ينطق وسنده خير
ابي الزبير رضي الله تعالى عنهما كانه يوكا بين الصفا والمروة سعيا اي المراد
يسعى سعيا شديدا د ك في الادب عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه
وقال ك على شرطهما واقره الذهبي
كان اذا نام نفخ من النفخ وهو ارسال الهواء من منبعثه بقوة ذكره الحرالي
ويتبين بذلك ان النفخ يعتري بعض الناس دون بعض وانه ليس بمذموم
ولا مستهجن حم ق عن ابن عباس وفي الحديث قصة طويلة
كان اذا نام من الليل من تهجد او مرض فمنعه المرض منه صلى بدل ما فاته
من النهار اي فيه ثنتي عشرة ركعة اي واذا شفي يصلي بدل التهجد كل ليلة
ثنتي عشرة ركعة م عن عائشة ام المومنين
كان اذا نام اي اراد النوم واراد اضطجع لينام وضع يده اليمنى تحت خده
قال في رواية ابي داود وصحيح الابن تعالى اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك
زاد في رواية يقول ذلك ثلاثا والظاهر انه كان يتواجد ذلك الذكا قولا
ويجعلها خاتمة الكلام قال حجة الاسلام رحمه الله تعالى ويندب له اذا اراد
النوم ان يبسط فراشه مستقبل القبلة وينام على يمينه كما يضطجع الميت
في قبره ويعتقد ان النوم مثل الموت والتيقظ مثل البعث وربما قبضت
روحه في ليلته فينبغي الاستعداد للقائه بان ينام على طهر تائبا
مستغفرا عازما على ان لا يعود الى المعصية عازما على الخير لكل مسلم ان
بعثه الله تعالى حم ت في الدعوات ن في اليوم والليلة عن البراء
ابن عازب رضي الله عنه حم ت في الدعوات عن حذيفة بن اليمان رضي الله
تعالى عنه حم ه عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال ت حسن صحيح وقال
ابن حجر اسناده صحيح فهو مستند المصنف في رمزه لتصحيحه
كان اذا نزل منزلا في سفر لنحو استراحة او قيلولة او تعريس
لم يرتحل منه حتى يصلي فيه الظهر اي اراد الرحيل في وقته فان
كان في وقت فرض غيره فالظاهر انه كان لا يرتحل حتى يصليه خشية من فوته
عند الاشتغال بالترحال وما اوهمه اللفظ من الاختصاص بالظهر غير
مراد بدليل ما خرجه الاسماعيلي وابن راهويه انه كان في سفر فزالت الشمس
صلى الظهر والعصر جميعا ثم ارتحل وفي رواية الحاكم في الاربعين فان زاغت
الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر والعصر ثم ركب قال العلائي هكذا وجدته
بعد التتبع في نسخ كثيرة من الاربعين بزيادة العصر وسنده جيد الرواية

جيد انتهى وخرج البيهقي بسند قال ابن حجر رواته ثقات كان اذا اتى ابن لا
في سفر فاعجبه اقام فيه حتى يجمع بين الظهر والعصر ثم يرتحل فاذا
لم يتهيا له المنزل مد في السير فسار حتى ينزل فيجمع بين الظهر والعصر
حم د ن عن انس رمز لصحته
كان اذا نزل منزلا في سفر او دخل بيته لم يجلس حتى يركع ركعتين فيه
فلذا قلنا انه صلى الله عليه وسلم وتقدم في الطبراني في ايضا ابو يعلى عن انس
كان اذا نزل منزلا لم يرتحل منه حتى يودعه بركعتين وفيه عثمان بن سعد
مختلف فيه طب عن فضالة بن عبيد سكت المصنف عليه فلم يرمز له
فاوهم انه لا باس به وليس كذلك فقد قال الحافظ ابن حجر في اماليه سند
واه هكذا افاده قال الحافظ الزين العراقي رحمه الله تعالى في شرح الترمذي رواه بدل
كان اذا انزل عليه الوحي ثقل لذلك وتحدر جبينه عرقا بالتحريك ونصبه على
التمييز كانه جمان بالضم والتخفيف اي لؤلؤ لثقل الوحي عليه انا سنلقي
عليك قولا ثقيلا وان كان نزوله في البرد لشدة ما يلقى عليه من القران
ولضعف القوة البشرية عن حمل ذلك الوارد العظيم وللوجل من خوف
تقصير فيما امر به من قول او فعل وشدة ما ياخذ به نفسه من جمعه
في قلبه وحفظه فيعتريه لذلك حال كحال المحموم وحاصله ان الشدة اما
لثقله او لاتقان حفظه او لابتلاء صبره او للخوف من التقصير طب
عن زيد بن ثابت رمز المصنف لصحته
كان اذا انزل عليه الوحي صدع فيغلف راسه بالحناء لتخف حرارة راسه
وان نور اليقين اذا هاج اشتعل في القلب بورود الوحي فيطفي حرارته
بذلك ابن السني وابو نعيم كلاهما في كتاب الطب النبوي عن ابي
هريرة رضي الله تعالى عنه قال الحافظ العراقي قد اختلف في اسناده على
الاحوص بن حكيم والله تعالى اعلم
كان اذا نزل به هم او غم قال يا حي يا قيوم برحمتك استغيث استعين
واستنصر بقال اغاثه الله اعانه ونصره واغاثه الله برحمته كشف شدته
وقد صحت ترجمة ما قرب من حرجه ك في الدعا عن وضاح عن النضر بن
اسماعيل البجلي عن عبد الرحمن بن اسحاق عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه
عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال ك صحيح ورده الذهبي بان عبد الرحمن
لم يسمع من ابيه وعبد الرحمن ومن بعده ليس بحجة
كان اذا نزل منزلا لم يرتحل حتى يصلي فيه ركعتين يعني غير الفرض هق عن
انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى حديث

صحيح السند

115

السند صلواته المتن خرجه ابو داود والنسائي وابن خزيمة بلفظ الظهر بدل ركعتين
فظن ان في رواية الاولين اوسطا والتفسير حتى يصلي الظهر ركعتين
وشاهد صحيحا في الصحيحين
كان اذا نظر وجهه في المرآة المعروفة قال الحمد لله الذي سوى خلقي بفتح
فسكون فعدله وكرم صورة وجهي وحسنها وجعلني من المسلمين ليشعر
براحة شكر ربه تقدس ولهذا كان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يكثر النظر في
المرآة فقيل له فقال انظر فما كان في وجهي زين زهو في وجه غيري شين
احمد الله عليه فيندب النظر في المرآة والحمد على حسن الخلق والخلقة لانهما
نعمتان يجب الشكر عليهما ابن السني في اليوم والليلة عن انس بن مالك رضي الله
تعالى عنه ورواه عنه ايضا الطبراني في الاوسط قال الحافظ العراقي وسنده
ضعيف ورواه عنه البيهقي في الشعب وفيه هاشم بن عيسى الحمصي اورده
الذهبي في الضعفاء وقال لا يعرف
كان اذا نظر في المرآة قال الحمد لله الذي حسن بالتشديد فعل خلقي
بسكون اللام وخلقي بضمها وزان مني ما شان من غيري قال الطيبي فيه
معنى قوله عليه الصلاة والسلام بعثت لاتمم مكارم الاخلاق بجبر النقصان
شيئا كما قال المتنبي رحمه الله تعالى
ولم ار في عيوب الناس شيئا · كنقص القادرين على التمام
وعلى نحو هذا الحمد حمد داود وسليمان عليهما الصلاة والسلام قال الله تعالى ولقد
اتينا داود وسليمان علما وقالا الحمد لله الذي فضلنا على كثير من عباده المؤمنين
وكان اذا اكتحل جعل في عين اثنين اي في كل واحدة اثنتين وواحدة
بينهما اي في هذه او في هذه ليحصل الايتار المحبوب واكثر منه ما ورد فيه
ايضا في عدة احاديث اصح منها انه كان يكتحل في كل عين ثلاثا لكن السنة
تحصل بكل وكان اذا لبس نعليه بدا باليمنى اي بانعال الرجل اليمنى واذا
خلع خلع اليسرى اي بدا بخلعها وكان اذا دخل المسجد ادخل رجله
اليمنى وكان يحب التيمن في كل شيء اخذا وعطاء كما مر فيه غير مرة
ع طب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي فيه عمرو بن الحصين العقيلي
وهو متروك وتقدمه لذلك شيخه الحافظ الزين العراقي فقال فيه عمرو
ابن الحصين احد المتروكين انتهى
كان اذا نظر الى البيت اي الكعبة قال اللهم زد بيتك هذا اضافه اليه
لمزيد التنويه والتنويه باسم الاشارة تعظيما تشريفا وتعظيما وتكريما
ومهابة اجلالا وعظمة طب من حديث عمرو بن يحيى الايلي عن عاصم بن

سليمان عن زيد بن أسلم عن محمد بن أسيد بفتح المهملة الأنصاري وقال
تفرد به عمرو بن يحيى قال ابن حجر وفيه شيخه عاصم بن سليمان وهو الكوزي
متهم بالكذب ونسب للوضع ووهم من ظنه عاصم الأحول انتهى وقال الهيثمي فيه
عاصم بن سليمان الكوزي وهو متروك.

كان إذا نظر إلى الهلال أي وقع بصره عليه والهلال كما في التهذيب اسم
للقمر ليلتين من أول الشهر ثم هو قمر وذكر في الصحاح هو اسم لثلاث ليال من أول
الشهر قال اللهم اجعله هلال يمن أي بركة ورشد أي صلاح آمنت بالذي
خلقك فعدلك تبارك الله أحسن الخالقين ظاهر مخاطبته أنه ليس بجماد بل حي
دراك يعقل ويفهم قال حجة الإسلام وليس في أحكام الشريعة ما يدفعه ولا ينفيه
فلا عذر علينا في إثباته ابن السني عن أنس

كان إذا هاجت ريح وفي رواية الريح تعرفنا استقبلها بوجهه وجثا على
ركبتيه أي قعد على ركبتيه وأطراف أصابعه وهو قعود المستوفز الخائف المحتاج
إلى النهوض سريعا وهو قعود الصغير بين يدي الكبير وفيه نوع أدب كأنه لما هبت
الريح وأراد أن يخاطب ربه بالدعاء قعد قعود المتواضع لربه الخائف من عذابه ومد
يديه لهم دعا وقال اللهم إني أسألك من خير هذه وخير ما أرسلت به وأعوذ
بك من شرها وشر ما أرسلت به اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها
رياحا ولا تجعلها ريحا لأن الريح من الهواء والهواء أحد العناصر الأربعة التي
بها قوام الحيوان والنبات حتى لو فرض عدم الهوى دقيقة لم يعش إنسان ولم ينبت
نبات والريح اضطراب الهوى وتموجه في الجو فيصادف الأجسام فيحللها فيوصل
إلى دواخلها من لطائفها ما يتقوم لحاجته إليه فإذا كانت الريح واحدة جاءت
من جهة واحدة وصدمت جسم الحيوان والنبات من جانب واحد فتؤثر فيه
أثرا أكثر من حاجته فتنقص ويتضرر الجانب المقابل لعكس مهبها بفوته
حظه من الهوى فيكون داعيا إلى فساده بخلاف ما لو كانت رياحا تعم جوانب
الجسم فيأخذ كل جانب حظه فيحدث الاعتدال وقالوا لا تحتوي العرب تقول
لا تلقح السحاب إلا من رياح فالمعنى اجعلها لقاحا للسحاب ولا تجعلها عذابا
تنبيه استشكل ابن العربي خوفه أن يعذبوا وهو فيهم مع قوله
تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ثم أجاب بأن الآية نزلت بعد
القصة واعترضه ابن حجر رحمه الله تعالى بأن آية الأنفال كانت في
المشركين من أهل بدر ولفظ كان في الخبر يشعر بالمواظبة على ذلك ثم
أجاب بأن في الآية احتمال التخصيص بالمذكورين أو بوقت دون وقت
أو بأن مقام الخوف يقتضي عدم أمن المكر وخشي على من ليس فيهم أن يقع

بهم

وما ورد الريح مفردا في القرآن الشر فأرسلنا عليهم ريحا صرصرا في يوم نحس مستمر وما ورد الرياح جمعا أتى خيرا وأرسلنا الرياح لواقح اه

١١٦

بهم العذاب فالمؤمن شفقة عليه والكافر يود إسلامه وهو مبعوث رحمة
للعالمين وفي الحديث الحث على الاستعداد بالمراقبة لله سبحانه وتعالى
والالتجاء إليه عند اختلاف الأحوال وحدوث ما يخاف بسببه تنبيه
آخر قال ابن المنير هذا الحديث مخصوص بغير الصبا من جميع أنواع الريح لقوله
في الحديث الآتي نصرت بالصبا ويحتمل إبقاء هذا الحديث على ظاهر عمومه
ويكون نصرها له متأخرا عن ذلك أو أن نصرها له بسبب إهلاك أعدائه
فيخشى من هبوبها أن يهلك أحد من عصاة المؤمنين وهو كان بهم رؤوفا
رحيما وأيضا فالصبا يؤلف السحاب ويجمعه والمطر غالبا يقع حينئذ وقد
جاء في خبر أنه كان إذا أمطرت سري عنه وذلك يقتضي أنه يكون أن تخوف مما
يقع عند هبوبها فيعكر ذلك على التخصيص المذكور والله سبحانه وتعالى أعلم
طب وكذا البيهقي في سننه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما رمز المصنف
لصحته وليس كما ادعى فقد قال الهيثمي فيه الحسين بن قيس الملقب حنش
وهو متروك وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى ورواه ابن عدي في الكامل من
هذا الوجه وأعل بتضعيفه حسين المذكور ونقل تضعيفه عن أحمد والنسائي
ومن ضعفه فهذان الإمامان لا يحسن حديثه ثم رأيت الحافظ في الفتح
عزاه لأبي يعلى وحده عن أنس رضي الله تعالى عنه وحده وقال إسناده صحيح
انتهى فكان ينبغي للمؤلف عدم إهماله.

كان إذا أتى بعض أهله أي جامع بعض حلائله فكسل أن يقوم أي ليغتسل
أو ليتوضأ ضرب يده على الحائط فتيمم فيه أنه يندب للجنب إذا لم يرد الوضوء
أن يتيمم ولم أقف على من قال به من المجتهدين ومذهب الشافعية أنه
يسن الوضوء لإرادة جماع ثان أو أكل أو شرب أو نوم فإن عجز عنه بطريقه
تيمم طس عن عائشة قال الهيثمي فيه بقية بن الوليد مدلس.

كان إذا وجد الرجل راقدا على وجهه أي نائما على بطنه رقد رقودا
نام ليلا كان أو نهارا وخصه بعضهم بالليل والأول أصح والظاهر أن
الرجل وصف طردي والمراد الإنسان ولو أنثى إذ هي أحق بالستر ليس يرجى
لجره حتى يستر من ثوب ركضه بالتحريك ضربه برجله ليقوم وقال
هي أبغض الرقدة إلى الله ومن ثم قيل إنها نوم الشياطين والتجرب بفتح الجيم
وضمها مع كل فتح الجيم وسكونها والأفصح كرجل وهي من كل شيء وسطه حم عن
الشريد بن سويد رمز المؤلف لحسنه وهو تقصير أو قصور فقد قال الحافظ
الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى فكان حقه أن يرمز لصحته

كان إذا ودع رجلا أخذ بيده فلا يدعها أي يتركها حتى يكون الرجل هو



الذي يودع يرد باختياره ويقول مودعا له استودع الله دينك وامانتك
وخواتيم عملك اي اكل كل ذلك منك الى الله تبارك وتعالى واتبرا من حفظه
والتخلي من حرسه واتوكل عليه فانه سبحانه وتعالى ولي حفيظ اذا استودع
شيا حفظه ومن توكل عليه كفاه ولا قوة الا بالله قال جدي شيخ الاسلام الصدر
المناوي رحمه الله تعالى في اماليه والامانة هنا ما يخلفه الانسان في
البلد الذي سافر منها حم ت في الدعوات ك في الحج كلهم عن ابن عمر
ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما قال ك على شرطهما واقره الذهبي ورواه عنه الضيا
ايضا في المختارة وساقه من طريق الترمذي

كان اذا وضع الميت في لحده قال بسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الشافعية فيسن لمن يدخل الميت القبر ان يقول ذلك
لثبوته عن المصطفى صلى الله عليه وسلم فعلا كما هنا وقولا كما سيجي في حرف الذال
د ت ه عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما رمز المصنف لحسنه وكذا رواه
عنه النسائي وكانه اغفله ذهولا فقد قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى
رواه ابو داود وبقية اصحاب السنن وابن حبان والحاكم وغيرهم

كان ارحم الناس بالصبيان والعيال قال النووي رحمه الله تعالى وهذا
هو المشهور وروي بالعباد وكل منهما صحيح واقع والعيال اهل البيت ومن
يمونه الانسان ابن عساكر في تاريخه عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه
قال الزين العراقي ورويناه في فوايد ابي الدحداح عن علي كرم الله وجهه
كان ارحم الناس بالناس انتهى

كان اكثر ايمانه بفتح الهمزة جمع يمين لا ومصرف القلوب وفي رواية
البخاري لا ومقلب القلوب اي لا افعل او لا اتوقد وحق مقلب القلوب وفي
نسبة تقلب القلوب او تصريفها اشعار بانه يتولى قلوب عباده ولا يكلها
الى احد من خلقه وقال الطيبي لا نفي للكلام السابق ومصرف القلوب المقسم
به وفيه ان اعمال القلب من الارادات والدواعي وسائر الاغراض بخلق الله
وجواز تسمية الله بما ثبت من صفاته على الوجه اللايق وجواز الحلف بغير تحليف
قال النووي رحمه الله تعالى بل يندب اذا كان لمصلحة كتاكيد امر مهم ونفي المجاز
عنه وفي الحلف بهذه اليمين زيادة تاكيد لان الانسان اذا استحضر
ان قلبه وهو اعز الاشيا عليه بيده تعالى يقلبه كيف يشا غلب عليه الخوف فارتدع عن الحلف
على ما لا يحققه ه عن ابن عمر بن الخطاب رمز لحسنه هنا

كان اكثر دعايه يا مقلب القلوب المراد تقلب اعراضها واحوالها لا ذواتها
ثبت قلبي على دينك بكسر الدال قال البيضاوي اشارة الى التمرد ذل للعباد

حتى

حتى الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم ودفع توهم انهم يستثنون من ذلك
وقال الطيبي اضاف القلب الى نفسه تعريضا باصحابه لانه مامون العاقبة فلا
يخاف على نفسه لاستقامتها لقوله تعالى انك لمن المرسلين على صراط مستقيم
وفيه ان اعراض القلوب من ارادة وغيرها يقع بخلق الله تعالى وجواز تسميته
الله تعالى بما ثبت في الحديث وان لم يتواتر وجواز اشتقاق الاسم له من الفعل
الثابت تنبيه في ذكره تعالى انه ليس من ادمي الا وقلبه بين اصبعين من
اصابع الله تقلبه كيف يشا ايحا باسم الذات دون الرحمن المعبر به في
الحديث المار لان المقام هنا مقام هيبة واجلال اذ الالهية تقتضيه له
لان يختص كل واحد بما يخصه به من ايمان وطاعة وكفر وعصيان فمن شا اقام
ومن شا ازاغ عماسه قيد الامام احمد نسال الله ان لا يزيغ قلوبنا بعد اذ هدانا
وقال الله تعالى انه يهب لنا من لدنه رحمة انه هو الوهاب انتهى قال
الغزالي رحمه الله تعالى انما كان ذلك اكثر دعايه صلى الله عليه وسلم لاطلاعه
على عظيم صنع الله في عجايب القلب وتقلبه فانه هدف يصاب على
الدوام من كل جانب فاذا اصابه شي وتاثر اصابه من جانب اخر ما يضاده فيغير
صفته وعجيب صنع الله تعالى في تقلبه لا يهتدي اليه الا المراقبون بقلوبهم
والمراعون باحوالهم مع الله سبحانه وتعالى وقال ابن عربي تقليب الله تعالى
القلوب هو ما خلق الله تعالى فيها من الهم بالحسن والهم بالسوء فلما كان
الانسان يحس بتراد الخواطر المتعارضة عليه في قلبه الذي هو عبارة
عن تقليب الحق القلب وهذا لا يقدر الانسان على دفعه كان ذلك اكثر
دعايه ليثبت ذكرا لسرعة التقليب من الايمان الى الكفر وما تحتهما فالهمها
فجورها وتقواها وهذا قاله صلى الله عليه وسلم للتشريع والتعليم ت عن
ام سلمة ام المومنين زوج المصطفى صلى الله عليه وسلم رمز المصنف لحسنه لكن
قال الهيثمي فيه شهر بن حوشب وهو عندهم ذو ضعف

كان اكثر دعايه يوم عرفة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
بيده الخير وهو على كل شي قدير قال ابن الكمال رحمه الله تعالى اليد
مجاز عن القدرة المتصرفة وخص الخير بالذكر في مقام النسبة اليه تقدس مع كونه
لا يوجد الشر الا هو لانه ليس شرا بالنسبة اليه تعالى وقال الزمخشري
سمي التهليل والتحميد دعا لكونه بمنزلته في استيجاب صنع الله تعالى وانعامه
حم عن ابن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي رجاله موثوقون
انتهى ورمز المصنف لحسنه لكن نقل في الاذكار عن الترمذي انه ضعفه قال
الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى وفيه محمد بن ابي حميد ابو ابراهيم الانصاري



المدني وهو غير قوي عندهم

كان اكثر ما يصوم الاثنين والخميس فصومهما سنة مؤكدة فقيل له اي فقال له بعض اصحابه لم تخصهما باكثرية الصوم فقال الاعمال تعرض على الله تعالى هذا لفظه وعندنا ساي على رب العالمين كل اثنين وخميس فيغفر لكل مسلم الا المهاجرين اي المسلمين المتقاطعين فيقول الله تعالى للملائكة اخروهما حتى يصطلحا وفي معناه خبر تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل مسلم لا يشرك بالله شيئا الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحنا فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا وفي خبر اخر اتركوا هذين حتى يفيئا قال الطيبي لا بد هنا من تقدير من يخاطب بقوله اخروا او اتركوا او دعوا وانظروا كانه سبحانه وتعالى لما غفر للناس سواهما قيل اللهم اغفر لهما ايضا فاجاب بذلك انتهى وما قررته اولا اوضح وفيه رد على الحليمي في قوله اعتياد صومهما مكروه ولذلك حكوا ابتدوده فتسميتهما بذلك تقتضي ان اول الاسبوع الاحد وهو ما نقله ابن عطية عن الاكثر لكن ناقضه السهيلي فنقل عن اهل العلم الا ابن جرير ان اوله السبت ويقول انهما يوما عيد المشركين فاحب ان اخالفهم يعني اليهود فالنصارى مشركين والشرك هو عبادة الوثن اما الان النصارى يقولون المسيح ابن الله واليهود عزير ابن الله واما لانه سمي كل من يخالف دين الاسلام مشركا على التغليب وفيه انه لا يكره افراد السبت مع الاحد بالصوم وانما المكروه هو السبت لان اليهود تعظمه والاحد لان النصارى تعظمه ففيه تشبه بهم بخلاف ما لو جمعهما اذ لم يقل احد منهم بتعظيم المجموع قال بعضهم ولا نظير لهذا في انه اذا ضم مكروه لمكروه اخر تزول الكراهة حم طب ك في الصوم هق كلهم عن ام سلمة رضي الله عنها وسببه ان كريبا اخبر ان ابن عباس وناسا من الصحابة رضي الله عنهم بعثوه الى ام سلمة يسالها عن اي الايام اكثرها صياما فقالت يوم السبت والاحد فاخبرهم فقاموا اليها باجمعهم فقالت صدق ثم ذكرته قال الذهبي منكر ورواته ثقات وقال ابن حجر رحمه الله تعالى

كان اكثر دعوة يدعو بها ربنا اتنا في الدنيا حسنة حالة حسنة نتوصل بها الى الاخرة على ما يرضيك قال الحرالي وهو الكفاف من مطعم وملبس ومأوى وزوجة لا سرف فيها وفي الاخرة حسنة اي من رحمتك التي تدخلنا بها جنتك وقنا عذاب النار بعفوك ومغفرتك قال الطيبي انما كان يكثر من هذا الدعا لانه من الجوامع التي تحوز جميع الخيرات الدنيوية والاخروية وبيان ذلك انه كرر الحسنة ونكرها تنويعا وقد

تقرر

تقرر في علم المعاني ان النكرة اذا اعيدت كانت الثانية غير الاولى فالمطلق في الاول الحسنات الدنيوية من الاستعانة والتوفيق والوسائل التي بها اكتساب الطاعات والمبرات بحيث تكون مقبولة عند الله تعالى وفي الثانية ما يترتب عليها من الثواب والرضوان في العقبى وقوله وقنا عذاب النار تتميم اي ان صدر منا ما يوجبها من التقصير والعصيان فاعف عنا وقنا عذاب النار فحق لذلك ان يكثر من هذا الدعا حم ق د من حديث قتادة عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه قال صهيب سال قتادة انسا اي دعوة كان يدعو بها النبي صلى الله عليه وسلم اكثر فذكره قال وكان انس رضي الله عنه اذا اراد ان يدعو بدعوة دعا بها

كان باب يقرع بالاظافير اي يطرق باطراف اظافير الاصابع طرقا خفيفا بحيث لا يزعج تأدبا معه وهيبة له قال الزمخشري ونحو هذا واحتماله تقتطف ثمر الالباب وتقتبس محاسن الاداب كما حكي عن ابي عبيد ومكانه من العلم والزهد وثقة الرواية ما لا يخفى انه قال ما دققت بابا على عالم قط حتى يخرج وقت خروجه انتهى ثم بعد التقرير الا في المناب وقول السهيلي سبب قرعهم بابه بالاظافير انه لم يكن له حلق فلذلك فعلوه رده ابن حجر رحمه الله تعالى بانهم انما فعلوه توقيرا واجلالا فعلم ان العلما لا ينبغي ان يطرق بابهم عند الاستئذان عليهم الا طرقا خفيفا بالاظفار ثم بالاصابع ثم بالحلقة قليلا قليلا انهم ان بعد موضعه عن الباب بحيث لا يسمع صوت قرعه بحو ظفر قرع بما فوقه بقدر الحاجة كما بحثه الحافظ ابن حجر وتلاه التربيا السمهودي رحمه الله تعالى قال ابن العربي وفي حديث البخاري في قصة جابر مشروعية دق الباب لكن قال بعض الصوفية اياك ودق الباب على فقير فانه كضرب السيف كما يعرف ذلك ارباب المحبة يتلونهم على حضرة الله تبارك وتعالى وقال بعضهم اياك ودق الباب ثم ما يكون في حال قاهر يمنعه من لقاء الناس مطلقا الحاكم في كتاب الكنى والالقاب عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ورواه البخاري ايضا في تاريخه ورواه ابو نعيم عن المطلب ابن يزيد عن عمير بن سويد عن انس قال في الميزان عن ابن حبان عمير لا يحل ان يحتج به وقال في موضع اخر ورواه ابو نعيم عن حميد بن الربيع وهو ذو مناكير انتهى ورواه ايضا باللفظ المزبور البزار قال الهيثمي وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف ورواه البيهقي في الشعب عن انس ايضا بلفظ ان ابوابه كانت تقرع بالاظافير

كان تنام عيناه ولا ينام قلبه ليعي الوحي الذي يأتيه في نومه ورؤيا الانبيا عليهم الصلاة والسلام وحي ولا يشكل بقصة النوم في الوادي لان القلب انما يدرك الحسيات المتعلقة به كحدث والم لا ما يتعلق بالعين ولان قلبه كان مستغرقا اذ ذاك بالوحي واما الجواب بانه كان له حالان حالة ينام فيها قلبه وحالة لا فضعفه النووي رحمه الله تعالى

ك في التفسير عن يعقوب بن محمد الزهري عن عبد العزيز بن محمد عن شريك عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال الحاكم على شرطهما واقره الذهبي بان يعقوب ضعيف ولم يرو له مرا ثني.

كان خاتمه بفتح التا وكسرها سمي خاتما لانه يختم به ثم توسع فيه فاطلق على الحلي المعروف وان لم يكن معدا للختم به ذكره ابن العراقي من ورق بكسر الرا فضة وكان فصه حبشيا اي من جزع او عقيق لان معدنهما الحبشة او نوعا اخر ينسب اليها وفي المفردات نوع من زبرجد ببلاد الحبشة لونه الخضرة ينقي العين ويجلو البصر م عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه وفيه عنه من طريق اخر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتما من فضة في يمينه فصه في يمينه فصه حبشي كان يجعل فصه مما يلي كفه والله اعلم.

كان خاتمه من فضة وفصه منه اي فصه من بعضه لانه مجاور له فمن تبعيضية والضمير للخاتم وعذا ابعد من خاتمه وكان هذا بيده ثم الصديق رضي الله تعالى عنه ثم عمر ثم عثمان حتى وقع منه او من معيقيب في بئر اريس خ في اللباس عن انس بن مالك.

كان خلقه بالضم قال الراغب هو والمفتوح الخا بمعنى واحد لكن خص المفتوح بالهيئات والصور المبصرة والمضموم بالسجايا والقوى المدركة بالبصيرة قيل المضموم عند بني القرآن اي ما دل عليه القرآن من اوامره ونواهيه ووعده ووعيده الى غير ذلك قال القاضي رحمه الله تعالى اي خلقه كان جميع ما حصل في القرآن فان كلما استحسنه واثنى عليه ودعى اليه فقد تخلق به وكلما استهجنه ونهى عنه تجنبه وتخلى عنه فكان القرآن بيان خلقه انتهى وقال في الديباج معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتادب بادابه والاعتبار بامثاله وتدبره وحسن تلاوته وقال السهروردي رحمه الله تعالى في عوارفه فيه رمز غامض وايما خفي الى الاخلاق الربانية فاحتشم الراوي الحضرة الالهية ان يقول كان متخلقا باخلاق الله تعالى فعبر الراوي عن المعنى بقوله كان

خلقه

خلقه القرآن استحيا من سبحات الجلال وسترا للحال بلطف المقال وذا من وفور العقل وكمال الادب وبذا المعرفة ان كالا تتخلقه عليه الصلاة والسلام لا انتهاء كان معاني القرآن لا انتهاء وان التعرض لحصر جزئياتها غير مقدور للبشر ثم ما انطوى عليه من جميل الاخلاق باكتساب ورياضة وانما كانت في اصل خلقته بالجود الالهي والامداد الرحماني الذي لم يزل تشرق انواره في قلبه الى ان وصل لاعظم غاية واتم نهاية [illegible] عن عايشة وصححه الحاكم حيث استدركه.

[illegible] رحيما بالعيال اي رقيق القلب متفضلا محسانا رفيقا وفي صحيح مسلم وابي داود كان رحيما رفيقا ولفظه عن عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه كانت ثقيف حلفا لبني عقيل فاسرت ثقيف رجلين من الصحابة واسر الصحب رجلا من بني عقيل فاصابوا معه العضباء فاتى عليه نافة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوثاق فاتاه فقال يا محمد فاتاه فقال ما شانك فقال بما اخذتني قال بجريرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه يا محمد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفيقا رحيما فرجع اليه فقال ما شانك قال اني مسلم قال لو قلتها وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح وفي الصحيحين عن مالك بن الحويرث اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن شببة متقاربون فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيما رفيقا فظن انا قد اشتقنا الى اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم وليؤذن لكم احدكم ثم ليؤمكم اكبركم الطيالسي ابو داود في مسنده عن انس رمز المصنف لصحته.

كانت رايته تسمى العقاب كما ذكره ابن القيم سودا اي غالب لونها اسود بحيث ترى من بعيد سودا لا ان لونها اسود ذكره القاضي والطيبي قال ابن حجر ويجمع بينهما باختلاف الاوقات لكن في سنن ابي داود انها صفرا وفي العلل للترمذي عن البراء كانت سودا مربعة من نمرة ولواه ابيض قال ابن القيم وربما جعل فيه السواد والراية العلم الكبير واللوا العلم الصغير فالراية هي التي يتولاها صاحب الحرب ويقاتل عليها وقيل انها المقاتلة واللوا علامة كبكبة الامير تدور معه حيث دار ذكره ح وقال ابن العربي اللوا ما يعقد في طرف الرمح ويكون عليه والراية ما يعقد فيه ويترك حتى تصفقه الرياح تتمة روى ابو يعلى بسند ضعيف عن انس رضي الله تعالى عنه رفعه ان الله اكرم امتي بالالوية د في الجهاد وكذا الترمذي وكان المؤلف ذهل عنه ك في الجهاد عن ابن عباس رضي الله عنهما ولم يصححه ك

وزاد الذهبي فيه ان فيه يزيد بن حبان وهو اخو مقاتل وهو مجهول الحال
وقال البخاري عنده غلط ظاهر وساقه ابن عدي من مناكير حسان عن
عبيد الله كرواه الترمذي في العلل من البراء من طريق اخر بلفظ كانت سوداء
مربعة من نمرة ثم قال سالت عنه محمد يعني البخاري فقال حديث حسن انتهى
ورواه الطبراني باللفظ المزبور من هذا الوجه وزاد مكتوب عليه
لا اله الا الله محمد رسول الله انتهى •
كان ربما اغتسل يوم الجمعة غسلها وربما تركه احيانا فتبيه انه مندوب
لا واجب وفي قوله احيانا ايذان بان الغالب كان الفعل والاحيان جمع
حين وهو الزمان قل وكثر طب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال
الهيثمي فيه محمد بن معاوية النيسابوري وهو ضعيف لكن اثنى عليه
احمد وقال عمرو بن علي ضعيف لكنه صدوق •
كان ربما اخذته الشقيقة بشين معجمة وقافين كعظيمة وجع احد شقي
الراس فيمكث اي يلبث اليوم واليومين لا يخرج من بيته لصلاة ولا
غيرها لشدة ما به من الوجع وذكر الاطبا ان وجع الراس من الامراض المزمنة
وسببه ابخرة مرتفعة او اخلاط حارة او باردة ترتفع الى الدماغ فان
لم تجد منفذا احدث الصداع فان مال الى احد شقي الراس احدث الشقيقة
وان ملك قمة الراس احدث داء البيضة وقال بعضهم الشقيقة بخصوصها
في شرايين الراس وحدها وتختص بالموضع الاضعف من الراس وعلاجها
شد العصابة ولذلك كان المصطفى صلى الله عليه وسلم اذا اخذته عصب
راسه ابن السني وابو نعيم معا في كتاب الطب النبوي عن بريدة
ابن الحصيب رضي الله عنه وفي الباب غيره •
كان ربما يضع يده على لحيته في الصلاة من غير عبث فلا باس بذلك اذا
خلا عن المحذور وهو العبث ولا يلحق بتخليله الشعر في الصلاة حينئذ كره وفي
سنن البيهقي عن عمرو بن الحويرث رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ربما مس لحيته قال بعضهم وفيه ان تحرك اليد اي من غير
عبث لا ينافي الخشوع عد هق عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وفيه
عيسى بن عبد الله الانصاري قال في الميزان عن ابن حبان لا ينبغي ان
يحتج بما انفرد به ثم ساق له هذا الخبر •
كان ربما حبا بالحاء اي جلس جثيا وفي خبر انه دخل يوم فتح مكة على قريش وقد جلسوا
بالمسجد الحرام وهم ينتظرون امر فيهم من قتل او غيره قال ما
تظنون اني فاعل بكم قالوا خيرا اخ كريم وابن اخ كريم فقال اقول كما قال اخي

يوسف

عدو كان من نبيه ان ابي كان فيه خصلة من النفاق وعليه بنو قول صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا
خالصا ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر واما اذا
حلف الوعد وخصاله عند رعن الوفا فليس من النفاق في شيء وقد ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم وعد ابا الهيثم بن
التيهان خادما فاتي بثلاثة من السبي فاعطى اثنين وبقي واحد فاتت فاطمة رضي الله عنها تطلب خادما وتقول الا ترى اثر الرحا
في يدي فذكر موعده لابي الهيثم فجعل يقول كيف بموعدي لابي الهيثم فاثره به على فاطمة لما كان قد سبق من موعده له مع انها كانت تدير الرحا
بيدها الضعيفة ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا يقسم الغنائم بحنين فوقف عليه رجل من الناس وقال ان لي عندك موعدا
يا رسول الله قال صدقت فاحتكم ما شئت فقال احتكم ثمانين ضائنة وراعيها فقال هي لك واحتكمت يسيرا ولصاحبة موسى عليه السلام
التي دلته على عظام يوسف كانت
احزم واجزل عطية منك حين
حكمها موسى فقالت حكمي ان تردني
شابة وادخل معك الجنة قيل فكان
الناس يضعفون ما احتكم به حتى
جعلوا ذلك مثلا يقولون اشح من
صاحب الثمانين والراعي وقال
صلى الله عليه وسلم العدة عطية او افضل
وقد اثنى الله على اسماعيل عليه السلام
فقال انه كان صادق الوعد قيل انه
واعد رجلا في موضع فلم يرجع الرجل
فبقي اثنين وعشرين في انتظاره وكذلك
واعد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا
فنسي الرجل فلبث صلى الله عليه وسلم
ثلاثة ايام حتى جاء الرجل فقال
لقد شققت علي انا هنا
ثلاثة ايام انتهى احياء
في البعثة والحاج

يوسف لا تثريب عليكم اليوم اذهبوا فانتم الطلقاء قال ابن عربي رحمه الله تعالى
فكان اوسع من ملك محمد صلى الله عليه وسلم فانه الاحاطة بالمحاسن والمعارف
والمودة والرحمة والرفق وكان بالمؤمنين رحيما وما اغلظ في يوم غلظة على احد
الا على الكفار حين قيل له جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم فامر
بالغلظة فتعين طبعه ذلك فكان بشرا يغضب لنفسه ويرضى لها وقال لا
يوعد احد الا وعده واعطى له ان كان عنده والا امر بالاستدانة عليه
وفي حديث الترمذي ان رجلا جاءه فساله ان يعطيه فقال ما عندي شيء ولكن
ابتع علي فاذا جاءنا شيء قضيته فقال عمر يا رسول الله قد اعطيته فما كلفك الله
ما لا تقدر عليه فكره قول عمر فقام رجل من الانصار فقال يا رسول الله
انفق ولا تخش من ذي العرش اقلالا فتبسم وعرف البشر في وجهه لقول الانصاري ثم قال بهذا امرت خد عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ورجال
الجملة الاولى ثقات البخاري وزاد بيان السبب فاسنده عن مالك بن الحويرث
قال قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة متقاربون فاقمنا عنده نحوا من عشرين
ليلة وكان النبي صلى الله عليه وسلم رحيما وفي رواية ابن علية رفيقا
فقال لو رجعتم الى بلادكم فعلمتموهم انتهى •
كان شديد البطش فقد اعطي قوة اربعين كما في خبر الطبراني عن ابن عمرو وفي
مسلم عن البراء كنا والله اذا احمر الباس نتقي به وان الشجاع منا الذي يحاذي
به وفي خبر ابي الشيخ عن عمران ما لقي كتيبة الا كان اول من يضرب ولابي الشيخ عن
علي رضي الله عنه كان اشد الناس باسا ومع ذلك لم تكن الرحمة منتزعة من بطشه
لتخلقه باخلاق الله تعالى ليس له وعيد وبطش شديد ليس فيه من الرحمة واللطف
شيء وهذا قال ابو يزيد البسطامي وقد سمع قارئا يقرا ان بطش ربك لشديد
بطشي اشد فان المخلوق اذا بطش لا يكون في بطشه رحمة وسببه ضيق المخلوق
فانه ما له الاتساع الالهي وبطشه سبحانه وتعالى وان كان شديدا ففي بطشه
رحمة بالمبطوش به فلما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم اعظم البشر اتساعا كانت
الرحمة غير منتزعة من بطشه وبذلك يكون انه لا تعارض بين هذا والذي
قبله ابن سعد في الطبقات عن محمد بن علي وهو ابن الحنفية مرسلا
ورواه ابو الشيخ من رواية ابي جعفر ايضا مع هذا •
كان طويل الصمت قليل الضحك لان كثرة السكوت من اقوى اسباب التوقير وهو
من الحكمة وداعية السلامة من اللغط وهذا اقبل من قل كلامه قل لغطه
ومراجع للفكر حم من حديث سماك عن جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه
قال سماك قلت لجابر اكنت تجالس النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم وكان كثير الصمت

الى اخره ورمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير تركه ومولى ثقة
كان فراشه نحوا مما يوضع للانسان في قبره وكان المسجد عند
وقد وضع في قبره قطيفة حمراء اي كان فراشه للنوم نحوها وكان المسجد عند
راسه اي كان اذا نام يكون راسه لجانب المسجد قال حجة الاسلام رحمه الله تعالى
وينبغي للانسان ان يتذكر بنومه كذلك انه يضطجع في اللحد كذلك
وحيدا فريدا ليس معه الا عمله ولا يجزي الا بسعيه ولا يستجلب النوم تكلفا
بتمهيد الفرش الوطي فان النوم تعطيل الحياة د في اللباس عن بعض ال ام
سلمة ظاهر صنيعه ان ابا داود تفرد باخراجه عن الستة وليس كذلك بل
رواه ابن ماجه في الصلاة ايضا وقد رمز المصنف لحسنه
كان فراشه مسحا بكسر فسكون بلاساً من شعر او ثوبا خشنا يعد للفراش
من صوف يشبه الكساء او ثيابا سودا يلبسها الزهاد والرهبان وتتمة الحديث عند
مخرجه الترمذي يثنيه ثنيتين فينام عليه فلما كان ذات ليلة قلت لو ثنيته
اربع ثنيات لكان اوطأ فثنيناه له باربع ثنيات فلما اصبح قال ما فرشتموني الليلة
قلنا هو فراشك الا انا ثنيناه باربع ثنيات قلنا هو اوطأ لك قال ردوه لحالته
الاول فانه منعني وطاؤه صلاتي الليلة قال ابن العربي وكان المصطفى صلى الله عليه
وسلم يمهد فراشه ويوطوه ولا ينفضه بضجعه كما يفعل الجهال السنة انتهى والاول
قد جهل هذا الامام سنة في هذا المقام فانه قد جاء من طرق انه عليه الصلاة
والسلام قال اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفضه بداخلة ازاره ت في كتاب
الشمائل النبوية عن حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ورمز المصنف
لحسنه وليس بجيد منه قال الحافظ العراقي هو منقطع وقال غيره منقطع ايضا
كان فرسه يقال له المرتجز قال ابن القيم وكان اشهب وناقته القصوا
بفتح القاف والمد تلقب وهي التي تسمى العضبا وقيل غيرها ودلدلة الذلدل
بالضم فسكون من مثلثة سميت به لانها تضطرب في مشيها من شدة الجري يقال دلدل
في الارض ذهب ومر يدلدل ويتدلدل في مشيه ذكر ابن الاثير رحمه الله تعالى
وحماره عفير مصغر وعفيه تسمية الفرس والبغل والحمار وكذا ايذ بها من
الدواب باسما تخصها غير اسما اجناسها قال ابن حجر رحمه الله تعالى وفي الاحاديث
الواردة في نحو هذا اما يقوي قول من ذكر انساب بعض الخيول العربية الاصلية
لان الاسما توضع لتمييز بين افراد الجنس ودرعه بكسر الدال ذات ربه
ذات الفضول وسعد والنار قال الزين العراقي رحمه الله تعالى ورويناه
في جزء ابي الجدح جمال يعمور وشاته بركة وفي حديث الطبراني اسم شاته
التي يشرب لبنها غنيمة واخرج ابن سعد في طبقاته كانت منايح رسول الله صلى

الله عليه وسلم من الغنم سبع عجوة وزمزم وسقيا وبركة وورسة والطلال والطراف
رواه بعد الواقدي والله عن مكحول مرسلا كانت له شاة تسمى قمر كرمق عن علي
ابن ابي طالب امير المومنين كرم الله وجهه
كان فيه دعابة بضم الدال مخففة اي مزاح يسير قال الزمخشري رحمه الله تعالى
الدعابة كالمزاحة ودعب يدعب كمزح يمزح ورجل دعب ودعابة وفي المصباح
دعب يدعب كمزح يمزح وزنا ومعنى ودعابة بالضم اسم لما يستملح من ذلك
قال ابن عربي وبسبب مزاحه انه كان شديد الغيرة فانه وصف نفسه بانه اغير من
سعد بعد ما وصف سعدا بانه غيور فاتى بصيغة المبالغة والغيرة من نعت
المحبة ومن لا يظهر دعابة في محبته وماله من الوجد فيه بالمزاح وملاعبته
الصغير والكبار حبه في من احبه من ازواجه وابنائه واصحابه وقد راينا ابا بشر
ولم يجعل نفسه من المحبين فجهلوا الطبيعة وتخيلت انه يعوزها المداراة فيمن يحبها
ويؤثرها ولم تعلم ان ذلك من اعظم محبوبه اياه فيتركه وقيل ان محمدا يحب عائشة
والحسنين وترك الخطبة يوم الجمعة ونزل اليهما لما رآهما يعثران في اذيالهما
وهذا كله من باب الغيرة على المحبوب ان تنتهك حرمته وهكذا ينبغي ان يكون
تعظيما للجناب الاقدس ان يعرف خط وابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس
كانت فيه قراءة المد ورواية اي كانت في قراءته مد اي كان يمد ما كان في
كلامه من حروف المد واللين ذكره القاضي رحمه الله وقال لا تظهر محسناته كانت
قراءته كثيرة المد وحروف المد الالف والواو والياء فاذا كان بعدها همزة بعد ذلك
الحرف ليس فيها ترجيع بتحسين بزيادة او نقصان كهمز غير المهموز ومد غير
الممدود وجعل الحرف الواحد حروفا فيجر ذلك الى زيادة في القرآن وهو غير جائز
والتلحين والتغني المأمور به ما سلم من ذلك طب عن ابي بكرة رضي الله تعالى عنه
رمز المصنف لحسنه وليس كما ظن فقد قال الهيثمي فيه عمرو بن وجيه وهو
ضعيف وقال مرة اخرى فيه من لا اعرفه وفي الميزان تفرد به عمرو بن موسى يعني
ابن وجيه وهو متهم اي بالوضع
كان قميصه فوق الكعبين اي الى انصاف ساقيه كما في رواية وكان كمه مع الاصابع
اي مساويا لها لا يزيد ولا ينقص عنه قال ابن القيم واما هؤلاء الذين كالاخراج فلبسهم
يلبسها هو ولا صحبه البتة بل هي مخالفة لسنته وفي جوازها نظر لانها من جنس الخيلاء
وقال العسقلاني فعند ثبوتها ذكر لكل ما قدر به في غير ذلك بقصد الخيلاء حرام
وفي ذاك كره الا لعذر وكان في زمن العلماء السابقين ذلك فلبسه بقصد ان
يعرفوا فيسالوا ليشتغل السوق بالمعروف وينهى عن المنكر ك عن ابن عباس رضي الله عنهما
كان كم قميصه الى الرسغ بضم فسكون مفصل ما بين الكف والساعد وروي بصيغ

ولا يقول الا حقا حافظ الله عليه وسلم فالمزاح ليس منهيا عنه مطلقا بل الكثرة منه مذمومة فانها تورث الضحك والضحك يورث موت القلب والضغينة ويسقط المهابة والوقار وايكم والمزاح قال عمر بن عبد العزيز اتق الله واياكم والمزاح فانه يورث الضغينة ويجر القبيح وقال عمر رضي الله عنه اتدرون لم سمي المزاح مزاحا قالوا لا قال لانه ازاح صاحبه عن الحق وقيل لطرش بن بدر وبدل الى الباطل مسلمة للتهي مقطعة العداوة المزاح ان كان حقا مع الثقة لا الاصدقاء نعم ان كان يقع المصطفى صلى الله عليه وسلم وهذا نادر ومن غيره اما فمنه لما كان يقع من غيره وقد قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة يضحك بها جلساءه يهوي بها في النار ابعد من الثريا اه احياء

سحا

وبهذا جمع بين هذا الخبر وما قبله بان ذاك كان يلبسه في الحضر وذا في السفر
وحكمة الاقتصار على ذلك انه متى جاوز اليد منع سرعة الحركة والبطش وكف
نفر عن ذلك تاذي الساعد ببروزه للحر والبرد فكان الاقتصار على ما ذكر وسطا
وينبغي التاسي به فيجري ذلك في اكمامنا وخير الامور اوساطها د ت عن اسما
بنت يزيد بن السكن قال ت حسن غريب انتهى رمز المصنف لحسنه وفيه شهر بن حوشب
قال الحافظ العراقي مختلف فيه وجزم غيره بضعفه ●
كان كثيرا ما يقبل عرف ابنته فاطمة رضي الله تعالى عنها وكان كثيرا ما يقبلها
في فمها ايضا زاد ابو داود بسند ضعيف ويمص لسانها والعرف باعلى الراس
ماخوذ من عرف الديك وهو اللحمة مستطيلة في اعلا راسه وعرف الفرس
الشعر النابت في محدب رقبته ابن عساكر في تاريخه عن عائشة ام المؤمنين
رضي الله تعالى عنها ●
كان له برد بضم فسكون زاد في رواية اخضر يلبسه في العيدين
والجمعة لكان يتجمل للوفود ايضا قال الغزالي رحمه الله تعالى وهذا منه
صلى الله عليه وسلم عبادة لانه مامور بدعوة الخلق وترغيبهم في الاتباع
واستمالة قلوبهم ولو سقط من اعينهم لم يرغبوا في اتباعه فكان يجب
عليه ان يظهر لهم محاسن اخلاقه واحواله لئلا تزدريه اعينهم فان
اعين العوام تمتد الى الظاهر دون السراير انتهى واخذ منه الامام الرافعي رحمه الله
تعالى انه يسن للامام يوم الجمعة ان يزيد في حسن الهيئة واللباس ويتعمم ويرتدي
وايده ابن حجر بخبر الطبراني عن عايشة رضي الله تعالى عنها كان له ثوبان
يلبسهما في الجمعة فاذا انصرف طويناهما الى مثله تنبيه ذكر الواقدي
ان طول ردائه صلى الله عليه وسلم كان ستة اذرع في عرض ثلاثة وكان طول
ازاره اربعة اذرع وشبرين في ذراعين وشبر وانه كان يلبسهما في الجمعة
والعيدين وفي شرح الاحكام لابن بزيزة ذرع الرداء الذي ذكره الواقدي
في ذرع الازار قال الحافظ في الفتح والاول اولى هق عن جابر بن عبد الله
ورواه عنه ايضا ابن خزيمة في صحيحه لكن بدون ذكر الاخضر ●
كانت له جفنة بفتح الجيم وضخمها لها اربع حلق يحملها منها اربعة رجال
وكانت تعد للاضياف وهذا يعد لعظم يدل على كرامته عليه الصلاة والسلام للاضياف
وسعة الطعام طب عن عبد الله بن بسر بضم الباء وسكون المهملة ●
كانت له حربة بفتح فسكون رمح قصير يشبه العكاز تمشي بها بين يديه على
الاعناق قال ابن سعد وكان النجاشي اهداها له يتخذها سترة يصلي اليها اذا كان
في غزونا وكان يمشي بها احيانا وكان له حراب غيرها ايضا طب عن عصمة

بكسر

شق على الساعد

بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية ابن عساكر رمز المصنف لحسنه قال الحافظ
الهيثمي وغيره ضعيف هكذا جزم به ولم يوجهه ●
كان له حمار اسمه عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون التحتية
بعدها راء تصغيرا عفر خرج عن بناء اصله كسويد تصغير اسود من العفرة
وهي حمرة يخالطها بياض ذكره جمع ووهموا عياضا في ضبطه بغين معجمة
قال ابن حجر وهو غير الحمار الاخر الذي يقال له يعفور وزعم ابن عبدوس
انهما واحد ورده الدمياطي فقال عفير اهداه له المقوقس ويعفور اهداه
فروة بن عمرو وقيل بالعكس ويعفور بسكون المهملة وضم الفاء اسم ولد
الظبي كانه سمي بذلك لسرعته قال الواقدي نفق يعفور منصرف رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع وقيل طرح نفسه في بير يوم مات رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الزمخشري رحمه الله تعالى وانما سمي به لعفرة لونه والعفرة
بياض غير ناصع كلون عفر الارض اي وجهها قال ويجوز كونه سمي به تشبيها
في عدوه باليعفور وهو الظبي انتهى وقال ابن القيم رحمه الله تعالى كان له
اشهب اهداه له المقوقس ملك القبط واخر اهداه له فروة الجذامي انتهى
حم عن علي بن ابي طالب امير المؤمنين رضي الله تعالى عنه ورمز المصنف
لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمي وغيره اسناده حسن ●
كان له خرقة يتنشف بها بعد الوضوء وفي لفظ بعد وضوءه وحينئذ
فلا يكره التنشيف بل لا باس به وعليه جمع وذهب اخرون الى كراهته
لان ميمونة رضي الله تعالى عنها اتته بمنديل فرده ولما اخرجه الترمذي عن
الزهري ان ماء الوضوء يوزن واجاب الاولون بانها واقعة حال
يتطرق لها الاحتمال وبانه انما رده مخافة مصيره عادة ومنع
دلالته على الكراهة فانه لولا انه كان يتنشف لما اتته به وانما رده لعذر
كاستعجال او لشيء راه فيه او لوسخ وفي هذا الحديث اشعار بانه كان لا
ينفض ماء الوضوء عن اعضائه وفيه حديث ضعيف اورده الرافعي وغيره
ولفظه لا تنفضوا ايديكم في الوضوء فانها مراوح الشيطان قال ابن الصلاح
وتبعه النووي لم اجده وقد اخرجه ابن حبان في الضعفاء وابن ابي حاتم في
العلل ت في الطهارة ك كلاهما عن عائشة رضي الله تعالى عنها قال الترمذي
الحاكم مخرجه ان تخرجه الزهري بمخرجه واقره والامر بخلافه فانه قال عقبه
ليس بالقائم ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيء وفيه ابو معاذ
سليمان بن ارقم ضعيف عندهم وقد رخص قوم من اهل العلم من الصحابة ومن
بعدهم في التمندل بعد الوضوء وقال يحيى بن معين هذا لا يساوي فلسا قال البخاري

تمتي

منكر الحديث والرازي صالح لا يعقل ما يحدث به والنسائي متروك وابن حبان
يروي الموضوعات ويتفرد بالمعضلات لا يجوز الاحتجاج به وممن جزم
بضعف الحديث البغوي والدارقطني وابن القيم وقال ابن حجر في تخريج
احاديث الهداية سنده ضعيف انتهى

كان له سكة بضم السين وشد الكاف طيب يتخذ من الرامك بكسر الميم وتفتح
شيء اسود يخلط بمسك ويعرك ويقرص ويترك يومين ثم يثقب ثم ينظم في خيط ويقلد
عتق عبق كذا في القاموس وقال في المطالع وهي يجعل منه الطيب وقال
يتطيب منها واحتمال انها قطعة من المسك وهو طيب مجتمع من اخلاط
بعيد وفي الترجيل من الشمائل عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه رمز المصنف
لحسنه ورواه عنه الترمذي في الشمائل

كان له سيف محلى قائمته من فضة ونعله من فضة قال الزمخشري في
الحريبع التي في اسفل قرابه قال اي حلق لا ينصف السيف نعله
وفيه حلق من فضة وكان يسمى ذا الفقار سمي به لانه كان حفر فقاريه
وهو الذي راى فيه الرؤيا ودخل به يوم فتح مكة وكانت اسيافه عليه
الصلاة والسلام سبعة هذا ازهرها وقال الزمخشري سمي ذا الفقار لانه كان
في احدى شفرتيه حزوز شبهت بفقار الظهر وكان هذا السيف لمنبه بن الحجاج
او منبه بن وهب او العاص بن منبه او الحجاج بن عكاظ او غيرهم ثم صار عند
الخلفاء العباسيين قال الاصمعي دخلت على الرشيد فقال اريكم سيف رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذا الفقار فجاء به فما رايت سيفا احسن منه اذا
نصب لم ير فيه شيء واذا بطح عد فيه سبع فقر واذا صحيفته يمانية يحار
الطرف فيه من حسنه وقال قاسم في الدلائل ان ذلك كان يرى في رونقه
شبيها بفقار الحية فاذا التمس لم يوجد وكان له قوس تسمى بعشاة
فوقية وسكون السين بضبط المصنف وكذا ما يأتي ذا السداد قال
ابن القيم وكان له ستة قسي هذا احدها وكان له كنانة تسمى ذا الجمع
بفتح الجيم بضبط المصنف والكنانة بكسر الكاف جعبة السهام وربما سميت
النبيلة وكان له درع بكسر الدال وسكون الراء المهملتين من نحاس
تسمى ذات الفضول وهي التي رهنها عند ابي الشحم اليهودي وكان له سبعة
دروع هذه احدها وكان له حربة تسمى النبعا بنون مفتوحة فموحدة
ساكنة فعين مهملة وقيل بالموحدة فنون ساكنة فعين مهملة وقيل
بالموحدة ثم نون ساكنة فجيم تجدد من النبي قال ابن القيم وكان له حربة
اخرى كبيرة تسمى البيضاء وكان له مجن بكسر الميم ترس سمي به لان صاحبه

يستر

كان للعاص بن منبه قتل كافرا يوم بدر فصار للنبي صلى الله عليه وسلم ١٥ قاموس

يستتر به وجمعه مجان ككتاب يسمى الذقن وكان له فرس اشقر يسمى المرتجز
لحسن صهيله ذكره الزمخشري قال النووي في التهذيب وهو الذي اشتراه من
الاعرابي الذي شهد عليه خزيمة بن ثابت وكان له فرس ادهم اي
اسود يسمى السكب بفتح فسكون قال الزمخشري سمي به لانه كثير الجري
واصل السكب الصب فاستعير لشدة الجري وقيل هو بالتحريك سمي بالسكب
وهو شقائق النعمان وفيه قال كالسكب المحمر فوق الرابية
وقيل بالتخفيف لكثرة شايله وهو نبه وقيل هذا اول فرس ملكه تابع لقب
الضرب وقيل كان اغر محجلا طلق اليمين وهو اول فرس غزا عليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكان له سرج يسمى الداج وكان له بغلة شهباء تسمى
دلدل بضم الدالين المهملتين اهداها له يوحنا ملك ايلة وظاهر البخاري
انه اهداها له في غزوة حنين وقد كانت هذه البغلة عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم قبل ذلك قال القاضي ولم يرو انه كانت له بغلة غيرها ذكره
النووي رحمه الله تعالى وتعقبه البلقيني بان البغلة التي كان عليها يوم حنين
غير هذه ففي مسلم انه كان على بغلة اهداها له الجذامي قالت وفيما
قاله القاضي نظر فقد صح كان له دلدل وفضة والتي اهداها له ابن العلما
والايلية وبغلة اهداها له كسرى واخرى من دومة الجندل واخرى من
النجاشي كذا في سيرة مغلطاي وفي الهدي كان له من البغال دلدل وكانت
شهباء اهداها له المقوقس واخرى اسمها فضة اهداها له صاحب دومة
الجندل وكانت له ناقة تسمى العضباء بفتح العين والمد وقيل اسمها
القصواء بفتح وهي التي هاجر عليها والقصوى الناقة التي قطع طرف اذنها
وكلما قطع من الاذن فهو جدع فاذا بلغ الربع فهو القصوى فاذا جاوزه
فهو عضب فاذا استؤصلت فهو صلم قال ابن الاثير ولم تكن ناقة النبي صلى الله عليه
وسلم قصوى وانما هو لقب لها قيل به لانها كانت غاية في الجري واخر
كلامه انتهاء وجاء في خبر ان له ناقة تسمى العضباء وناقة تسمى الجدعاء فيحتمل
ان كل واحدة صفة ناقة مفردة ويحتمل كون الكل صفة ناقة واحدة فتسمى
كل واحد منهم بما تخيل فيها وكان له حمار يسمى يعفور وكان له بساط
كذا في خط المصنف فما في نسخ من انه فسطاط تصحيف عليه يسمى الكز
بزاي معجمة بضبط المصنف وكان له عنزة بالتحريك عصيرة تسمى العنزة
وكان له ركوة تسمى الصادر سميت به لانه يصدر عنها بالري ذكره ابن الاثير
وكان له مرآة تسمى المدلة وكان له مقراض بكسر الميم وهو المسمى الان بالمقص
يسمى الجامع وكان له قضيب نخيل يتبع يسمونه مقص تطرح من شجرة

شوحط يسمى المشوق قيل وهو الذي كان الخلفا يتداولونه وقال ابن ابي خيثمة
في تاريخه اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلاح بني قينقاع ثلاث قسي
قوس اسمها الروحا وقوس اسمها شوحط تسمى البيضا وقوس تسمى الصفرا
طب من حديث عبد الرحمن عن علي بن عروة عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطا
وعمرو بن دينار عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي فيه علي بن
عروة وهو متروك وقال شيخه الزين العراقي رحمهما الله تعالى فيه علي بن عروة
الدمشقي نسب الى وضع الحديث واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال موضوع
عبد الملك وعلي وعثمان متروكون انتهى ونوزع في عبد الملك بان الجماعة
الا البخاري رووا له •

كان له فرس يقال لها اللحيف بمهملة كرغيف وقيل بالتصغير سمي به
لطول ذنبه فعيل بمعنى فاعل كانه يلحف الارض بذنبه وقيل بمعجمة وقيل
بجيم خ عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله تعالى عنه قال كان للنبي صلى
الله عليه وسلم في حايطنا فرس يقال له اللحيف وعند ابن الجوزي بالنون
بدل اللام من النحافة وذكروا فيه انه اهداه له سعد بن البرا وقيل
ربيعة بن البرا والله تعالى اعلم •

كان له فرس يقال له الظرب بفتح المعجمة وكسر الراء الموحدة واخر يقال له اللزاز
من ابن لاززه واجتماع خلقه ولزاز التي لزق به كانه يلتزق بالمطلوبات
لسرعته وجملة افراسه سبعة متفق عليها جمعها ابن جماعة في بيت فقال

والخيل سكب لحيف سبحة ظرب لزاز مرتجز ورد لها اسرار •

وقيل كانت له افراس اخر خمسة عشر مختلف فيها ابو سهل من الحسنة
كان له قدح قوارير اي زجاج وهو بالتحريك واحد الاقداح التي للشرب
قال في المشارق انا يسع ما يروي رجلين وثلاثة قال ابن الاثير هو اناء بين
اناءين لا اصغر ولا اكبر وقد يوصف باحدهما يشرب فيه اهداه له النجاشي
وكان له قدح اخر يسمى الريان وقيل يسمى مغيثا واخر مضببا بسلسلة من فضة
هـ عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما •

كان له قدح من عيدان بفتح العين المهملة وسكون التحتية ودال مهملة
~~وسكون التحتية ودال مهملة~~ جمع عيدانة وهي النخلة السحوق المتجردة
والمراد هنا نوع من الخشب وكان يجعل تحت سريره اي موضوع
تحت سريره قال ابن القيم وكان يسمى الصادر قال الراغب والسرير ماخوذ من
السرور لانه في الغالب لاولي النعمة قال وسرير الميت تشبيه به في الصورة
وللتفاؤل بالسرور يبول فيه بالليل تمامه عند الطبراني بسند قال

الهيثمي

الهيثمي رجاله رجال الصحيح فقام وطلبه فلم يجده فسال فقالوا شربته برة خادم
ام سلمة التي قدمت معها من الحبشة فقال لقد احتظرت من النار بحظار انتهى
وقيل ذا الخبر لا يعارضه خبر الطبراني ايضا في الاوسط باسناد قال الولي العراقي
جيد لا ينتقع بول في طست في البيت فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول لان
المراد بانتقاعه طول مكثه وما في الاناء لا يطول مكثه بل يريقه الخادم عن
قرب ثم يعاد تحت السرير لما يحدث والظاهر ان هذا كما قاله الولي العراقي
كان قبل اتخاذ الكنف في البيوت فانه لا يمكنه التباعد في الليل للمشقة
اما بعد اتخاذها فكان يقضي حاجته فيها ليلا ونهارا واخذ من تخصيصه
تخصيص البول انه كان لا يفعل الغايط فيه لغلظه بالنسبة للبول وكذا فيه
كراهة نجسه به قيل انه كان لا يبول فيه نهارا وفيه حل اتخاذ السرير
وانه لا ينافي التواضع لمس الحاجة اليه سيما بالحجاز لحرارته وحل القدح
من خشب النخل ولا ينافيه ما مر من حديث اكرموا عمتكم النخلة لان المراد
باكرامها سقيها وتلقيحها كما تقتضيه قاعدة الفصل فيه نهار وعملا انا او غيره
زال عنه اسم النخلة فلم يوصف باكرامه واما الجواب بان بوله فيه ليلا لبيان
كراهة ليس اهانة بل تشريف فغير قويم لاقتضائه اختصاص الجواز
به ولا كذلك وفيه حل البول في اناء في البيت الذي هو فيه ليلا بلا كراهة
حيث لم يطل مكثه فيه كما تقرر اما نهارا فهو خلاف الاولى حيث لا عذر لان
الليل محل الاعذار بخلاف النهار وبول الرجل بقرب اهل بيته للحاجة وحل
الاستنجا بغير ما اذ لو استنجى به في القدح لعاد رشاشه عليه وقطع
النحل للحاجة انتهى وما ذكر من الحل اما الاول فلو ضوح جواز كونه استنجا
بالماء خارج القدح او في انا اخر او في ارض ترابية ونحوها واما الثاني فلا
يلزم كون القدح انما يصنع من نخل مقطوع بل المتبادر الغالب انه من الساقط
من هبوب ريح او ضعف وفيه مشروعية الصناعات ونحو ذلك مما لا يتم
المعاش الا به تنبيه قال ابن قتيبة كان عليه الصلاة والسلام
من خشبات مشدودة بالليف بيعت في زمن بني امية فاشتراها رجل باربعة
الاف درهم د ن في الطهارة ك وصححه وكذا ابن حبان في صحيحه
كلهم من حديث ابن جريج عن حكيمة عن امها اميمة بنت رقيقة
وحكيمة واميمة ورقيقة بضم اولهن وفتح ثانيهن وتحتية من رقيقة
تصغير بنت خويلد بن اسد بن عبد العزى اخت خديجة ام المؤمنين رضي
الله تعالى عنها وقيل بنت ابي صيفي بن هاشم بن عبد مناف ام مخرمة بن نوفل
واميمة هذه نسبت هنا الى اسم امها واسم ابيها عبد وقيل عبد الله

لغلظه

سريره



ابن بجاد بياء موحدة مكسورة ثم جيم ثم تحتية ثم قيمة وبعد الالف دال مهملة بنت اخي البجاد
بن ذوجيم ورواه فيل ههنا انتهى قال عبد الحق عن الدارقطني هذا
هو الحديث ملحق بالصحيح جار مجرى صحيحات التبخيري وتعقبه ابن القطان
بان الدارقطني لم يقض فيه بصحة ولا ضعف والخبر متوقف الصحة على العلم
بحال الروية فان ثبتت ثقتها صحت روايتها وهي لم تثبت انتهى وفي اتقيعا
السنن هذا الحديث لم يضعفه وهو ضعيف وفيه حكمة وبها جماعة فانه
لم يروه عنها الا ابن جريج ولم يذكرها ابن حبان في الثقات انتهى وفي زوائد
فيه طول والوسط ما اخرجه النووي بانه حسن •

كان له قصعة بفتح القاف بضبط المصنف رحمه الله تعالى وفي المصباح بالفتح
معروفة عربية وقيل معربة **يقال لها الغرا** تانيث الاغر من الغرة
وهي بياض الوجه واضافته اد من الحزة وهي التي النفيس المرغوب فيه او
لغير ذلك **يحملها اربع رجال** يعني لعظمها وتمامه عند مخرج ابي داود
فلما اضحوا وسجدوا الضحى اي صلوها اتي بتلك القصعة وقد ثرد
فيها فالتفوا عليها فلما كثروا جثى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اعرابي ما هذه الجلسة قال ان الله تعالى جعلني عبدا كريما ولم
يجعلني جبارا عنيدا ثم قال كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها يبارك فيها انتهى
وفيه دلالة على سعة كرم المصطفى صلى الله عليه وسلم **د عن عبد الله بن بسر**
رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لحسنه •

كان له مكحلة بضم الميم معروفة وهي من النوادر التي جاءت بالضم وقياسها الكسر
لانها آلة كذا في المصباح وفي شرح الترمذي للحافظ بضم الميم والحاء الوعا
المعروف قال وهذا احد ما شذ مما يرتفق به فجاء على مفعل وبابه مفعل
بفتح الميم ونظيره المدهن والمسعط **يكتحل منها** بالاثمد عند النوم
كل ليلة ثلاثا في هذه وثلاثا في هذه قال البيهقي هذا اصح ما في الاكتحال
وفي حديث اخر ان الايتار بالنسبة للعينين **ت في اللباس** كلاهما **عن**
ابن عباس رمز المصنف لحسنه قال الترمذي في العلل ان ما سألت عنه البخاري
فقال هو حديث محفوظ انتهى وقال العبد المناوي فيه عباد بن منصور ضعفه الذهبي

كان له ملحفة بكسر الميم الملاءة التي تلتحف بها **مصبوغة بالورس** بفتح فسكون
نبت اصفر يزرع باليمن ويصبغ به او صنف من الكركم او يشبهه والملحفة ورسية
مصبوغة بالورس ومورسة **والزعفران** نوع من الطيب ورغفرت الثوب صبغته بزعفران
فهو مزعفر بالفتح اسم مفعول **يدور بها على نسائه** بالنوبة **فاذا**
كانت ليلة هذه رشتها بالماء واذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء الظاهر

ان المراد برشها بالماء التبريد لان قطر الحجاز في غاية الحر ويحتمل ان المراد تطيبها
مما يزيد طيبها بخور طيب كما يفعله النسا الان وفيه حل لبس المزعفر والمورس
وبه اخذ الامام مالك فيجوز للرجل لبس المزعفر خلافا للشافعي ومن معه
ويعارضه بالنسبة للمزعفر حديث التبخيري نهى ان يتزعفر الرجل وبه
اخذ الامامان فيه رضي الله تعالى عنه ولا فرق بين ما صبغ قبل النسج
وبعده واما المورس فذهب جمع من صحبه لحله تمسكا بهذا الخبر المؤيد
بما صح انه عليه الصلاة والسلام كان يصبغ ثيابه بالورس حتى عمامته حكى
الحنفية جمع بالمزعفر في الحرمة **خط** في ترجمة نوح النوبي **عن انس بن**
مالك رضي الله تعالى عنه وفيه محمد بن ليث قال الذهبي لا يعرف وعوذ
ابن اسماعيل قال البخاري منكر الحديث وعمارة بن زاذان ضعفه الدارقطني وغيره
كان له مؤذنان يعني بالمدينة يؤذنان في وقت واحد **بلال** مولى
ابي بكر الصديق رضي الله عنهما **و**عمرو بن قيس بن زائدة وكنيته **ابن ام**
مكتوم واسم ام مكتوم عاتكة مات بالقادسية شهيدا **الاعمى** لا ينافيه
خبر البيهقي الصحيح عن عايشة رضي الله تعالى عنها انه كان له ثلاثة مؤذنين
والثالث ابو محذورة لان الاثنين كانا يؤذنان بالمدينة وابو محذورة
بمكة قال ابو زرعة وكان له رابع وهو سعد بن القرظ تبعا واذن
له زياد ابن الحارث الصدائي لكنه لم يكن راتبا قال ابن حجر رحمه الله تعالى
وروى الدارمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر نحوا من عشرين رجلا
فاذنوا وفيه جواز نصب الاعمى للاذان وجواز الوصف بعيب للتعريف
لا للتنقيص واتخاذ مؤذنين لمسجد واحد ونسبة الرجل لامه **م**
عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما •

كان لنعله قبالان اي زمامان يجعلان بين اصابع الرجلين والقبال
بكسر القاف الزمام الذي يكون بين الاصبع الوسطى والتي تليها وقبال
والاصبع الاخرى في قبال اخر **د عن انس** بن مالك رضي الله تعالى عنه
ظاهر صنيعه ان الترمذي تفرد به عن الستة وهو ذهول فقد
خرجه سلطان الفن في صحيحه في باب قبالان في نعل عن انس رضي الله عنه
فسبحان الله تعجب في الترمذي كان لنعله قبالان انه سقط اكماله فان كان
المصنف قصد عزوه الى من سقط من قلمه سقط شئ ان كان لم يبعد
اوان النسخ التي وقفنا عليها وقع السقط فيها من الناسخ
كان من احسن الناس لا سيما فيه انه كان لا يضحك الا تبسما لان التبسم
كان اغلب احواله من اخبر به اخبر عن اكثر احواله لم يعرج على ذلك شذوذه
او كان ولا دوري يجب ما شاء على ما لا احتلان جب الازمان والمواطن



وقد يكون في ابتداء امره كان يغشى كرحسرته ونواجذه وكان اخر الامر يضحك الا تبسما وا طيبهم نفسا ومع ذلك لا يركن الى الدنيا ولا يشغله شاغل عن ربه سبحانه وتعالى بل كان استغراقه في حب الله تعالى الى حد بحيث يخاف في بعض الاحيان ان يسري الى قلبه فيخرجه والى قالبه فيهدمه ولذلك كان يضرب على فخذ عائشة رضي الله تعالى عنها ويقول كلميني لتشغل بكلامها عن عظيم ما هو فيه لتصور طاقة قالبه عنه وكان طبعه الانس بالله تعالى وكان انسه بالخلق عارضا رفقا ببدنه ذكره كله الحنفي رحمه الله تعالى طب وكذا في الاوسط عن ابي امامة الباهلي رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي رحمه الله تعالى وفيه علي بن يزيد الالهاني وهو ضعيف جدا انتهى.

كان من افكه الناس اي من ازحهم اذا خلا بنحو اهله والفكاهة المزاح ورجل فكه ذكره الزمخشري وفي حديث عائشة رضي الله تعالى عنها انها لطخت وجه سودة بحريرة ولطخت سودة وجه عائشة فجعل يضحك رواه الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة وابو يعلى باسناد قال الحافظ العراقي جيد ابن عساكر عن انس وروى الحسن بن سفيان في مسنده عنه ايضا والطبراني وزاد وصححه والبزار وزاد مع نسائه قال الحافظ العراقي وفيه ابن لهيعة وقد تفرد به.

كان مما يقول للخادم الك حاجة اي كان كثيرا ما يقول ذلك قال عياض عن ثابت قال كانه يقول بعد اتيانه ورايه فجعلنا نبحث ذلك ومن بعضهم انها عبارة عن التكثير انتهى قال القرطبي وهذا الكلام جملي لم يحصل منه بيان تفصيلي فان هذا الكلام من السهل جملة الممتنع تفصيلا وبيانه انه اسم كان مستتر فيها يعود على النبي صلى الله عليه وسلم وخبرها الجملة بعدها وذلك اذ ما بمعنى الذي وهي مجرورة بمن وصلتها يقول والعايد محذوف والمحذوف خبر المبتدا والتقدير كان من جملة العقد الذي يقوله هذا القول ويكون ان يكون مصدرية والتقدير كان النبي صلى الله عليه وسلم من جملة قوله الك الى اخره ومن في الوجهين استفهام تحكي قال والبعد ما قيل فيها قول من قال ان من بمعنى ربما لانها لا يساعده اللسان ولا يلتئم مع تالفه الكلام انتهى وقال ابن حجر رحمه الله تعالى لا اتجاه لقول الكرماني في نحوه ما موصول اطلق على من يعقل لمجاز التفخيم بان من اذا وقع بعدها ما كانت بمعنى ربما وهي تطلق على الكثير كما نقل في كلام سيبويه لتصرح به في مواضع قال

وروي ان امراة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله احملني فقال انا حاملك على ابن البعير فقالت ما اصنع به لا يحملني فقال صلى الله عليه وسلم ما من بعير الا وهو ابن البعير وجاءت اليه امراة ... فقالت له ... ام ايمن ... زوجي يدعوك فقال ومن هو اهو الذي في عينيه بياض فقالت ما بعينه بياض فقالت ... بعينه بياض فقال صلى الله عليه وسلم ما من احد الا وبعينه بياض ...

ابن الجوزي

... رحمه الله تعالى تخصيص المصطفى صلى الله عليه وسلم برتبة الكمال في ... اموره فيها الكمال في العبودية فكان عبدا صرفا لم يتخوف بذاته ربانية ... احد وهي التي اوجبت له السيادة على كل احد وهي الدليل على ... الدين ... خادم المصطفى صلى الله عليه وسلم رمز المصنف ... خم عن رجل خادم المصطفى صلى الله عليه وسلم رمز المصنف ... قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى ثم اعلم ان قول المصنف عن رجل من ... رضي الله ... في مسند احمد عن زياد بن ابي زياد مولى بني مخزوم من خادم النبي صلى الله عليه وسلم رجل او امراة كذا قال فابدله المصنف برجل ... بل لم يقل رجل او امراة كان قول المصنف رجل خطا لان الخادم يطلق على الذكر والانثى كما صرح به غير واحد من اهل اللغة ثم ان هذا ليس هو الحديث بكماله بل له عند مخرجه الامام احمد تتمة ولفظه كان النبي صلى الله عليه وسلم مما يقول للخادم الك حاجة حتى كان ذات يوم قال يا رسول الله حاجتي قال وما حاجتك قال حاجتي ان تشفع لي يوم القيامة قال ومن دلك على هذا قال ربي عز وجل قال اما لا بد فاعني بكثرة السجود قال الزين العراقي رجاله رجال الصحيح.

كان يسمى ناقته العضباء بفتح فسكون والجذعاء ولم يكن بها عضب ولا جدع وانما سميت بذلك وقيل كان باذنها عضب وهو القضباء والجدعاء واحدة او اثنان خلاف والعضباء هي التي لا تسبق فجاء اعرابي على قعود فسبقها فشق على المسلمين فقال المصطفى صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله ان لا يرفع شيئا من الدنيا الا وضعه وغنم يوم بدر جملا مهريا لابي جهل في انفه برة من فضة فاهداه يوم الحديبية ليغيظ المشركين.

وبغلته الشهباء وحماره يعفور بمثناة تحتية وعين مهملة ساكنة وفاء مضمومة وجاريته خضرة بفتح الخاء ذكره القضاة البجيهي عق عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب الهاشمي المعروف بالصادق فقيه امام عن ابيه محمد مرسلا.

كان لا ياخذ بالقرف بفتح القاف وسكون الراء وفا اي بالتهمة ولفظ رواية ابي نعيم بالقرف اي التهمة على الشك والقارفة الكلمة الموذية ولا يصدق قول احد على احد وهو فاع العدل لان ما يترتب عليه موقوف على ثبوته عنه بطريقه المعتبر حل من حديث قتيبة بن ... الزكين انبا هشيم عن الربيع بن صبيح عن ثابت عن انس رضي الله عنه انه قيل له ان ها هنا رجلا يقع في الانصار فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياخذ ... قال ... ابو نعيم وحديث الربيع عن ثابت غريب لم ...

نكتته الا من حديث قتيبة انتهى .
كان لا يؤذن له في العيدين فلا اذان يوم العيدين ولا يقام اقامة ولا
نداء في صلاتهما بل ينادي بما ذهب اليه الشافعية من ندب الصلاة جامعة
والعيد من العود لتكرره كل عام او لعود السرور فيه او لكثرة عوائد الله
سبحانه وتعالى اي افضاله على عباده فيه او لغير ذلك م د عن جابر
ابن سمرة رضي الله تعالى عنه
كان وسادته بكسر الواو مخدته التي ينام عليها بالليل من ادم بفتحتين
جمع اديم او ادم وهو الجلد المدبوغ الاحمر او الاسود او مطلق الجلد حشوها
بالفتح اي الوسادة وفي رواية حشوه اي الادم باعتبار لفظه وان كان
معناه جمعا فالجملة صفة لادم ليف وهو معروف للنخل وفيه ايذان بكمال
زهده واعراضه عن الدنيا ونعيمها وفاخر متاعها وحل اتخاذ الوسايد
ونحوها من الفرش والنوم عليها وغير ذلك قالوا لكن الاولى لمن غلب اكل
الميل للدعة والترفه ان لا يبالغ في حشو الفرش لانه سبب كثرة النوم
والغفلة والشغل عن مهمات الخيرات حم د ت ه عن عائشة رضي الله عنها
كان لا ياكل الثوم بضم المثلثة اي النيء ولا الكراث بضم الكاف ولا
البصل كذلك من اجل ان الملائكة تاتيه وانه يكلم جبريل عليه الصلاة
والسلام فكان يكره اكل ذلك لذلك فانه يتاذى الملائكة حل خط وكذا
الدارقطني في غرائب مالك كلهم عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ثم
قال الخطيب تفرد به محمد بن اسحاق البكري بهذا الاسناد وهو ضعيف
فكان فيه تساهل [illegible] انتهى وقد اورده الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى
في الضعفاء وقال ضعفه ابن الجوزي .
كان لا ياكل من هدية حتى يامر صاحبها ان ياكل منها للشاة اي لاجل
قضية الشاة التي اهديت له وسم فيها يوم خيبر فاكلوا منها فمات
بعض اصحابه وصار المصطفى صلى الله عليه وسلم يعاوده الاذى منها حتى
توفاه الله تعالى الى كرامته طب وكذا البزار عن عمار بن ياسر
قال الهيثمي رواه عن شيخه ابراهيم بن عبد الله المصري وثقه الاسماعيلي
وضعفه الدارقطني وبقية من لم اعرفه وذكره في موضع اخر وقال
رجاله كلهم ثقات والله اعلم
كان لا يتطير اي لا يسيء الظن بالله تعالى ولا يهرب من قضايه وقدره
ولا يرى الاسباب مؤثرة في حصول المكروه كما كانت العرب تعتقد ولكن
كان يتفاءل اي اذا سمع كلاما حسنا تيمن به تحسينا للظنه بربه

قال في

قال في المصباح الفال بسكون الهمزة وتخفف ان يسمع كلاما حسنا فيتيمن به
وان كان قبيحا فهو الطيرة وجعل ابو زيد الفال في سماع الكلامين قال
القرطبي وانما كان يعجبه الفال لانه تنشرح به النفس وتحسن الظن بالله
تعالى وانما يكره الطيرة لانها من اعمال اهل الشرك فتجلب سوء الظن بالله تعالى
حكم في النوادر والبغوي في المعجم عن بريدة بن الحصيب ورواه
عنه ايضا قاسم بن اصبغ وسكت عليه ابن عبد الحق فصححه قال ابن
القطان وما علته بعل فان فيه اوس بن عبد الله بن بريدة منكر الحديث
ورواه ابو داود عنه بلفظ كان لا يتطير واسناده صحيح
كان لا يتعار اي يتنبه من الليل الا اجرى السواك على فيه اي شوكه
به وان تعدد انتباهه تكرر ذلك لكل واحد ابن نصر في كتاب
الصلوة عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وظاهر صنيع المصنف
انه لم يره لاشهر ولا احق بالعزو من ابن نصر وهو عجيب فقد رواه هكذا
ابو يعلى والطبراني في الكبير قال الهيثمي وسنده ضعيف وفيه من لم اسم
كان لا يتوضا بعد الغسل يعني اذا كان توضا قبله لا ياتي به ثانيا
حم ت ه ك عن عائشة رضي الله عنها
كان لا يتوضا من موطي بفتح الميم وسكون الواو وكسر الطا مهموزا ما يوطا
من الاذى في الطريق اي لا يعيد الوضوء للاذى اذا اصاب رجله والمراد
الوضوء الشرعي وقيل اللغوي فيكون معناه لا يغسل رجله من خوطيها (?)
التارع طب عن ابي امامة الباهلي رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه ابو
قيس محمد بن سعيد المصلوب ضعيف جدا
كان لا يجد من الدقل بفتحتين رديء التمر يابسه فضلا عن افضله ما يملا
بطنه قال الزمخشري الدقل تمر رديء لا يلتصق فاذا نثر تفرق وانفردت
كل تمرة عن اختها وهذا اسوق لما كان عليه من الاعراض عن الدنيا وعدم
الاهتمام بتحصيل ملاذها ونعيمها طب عن النعمان بن بشير رضي الله
تعالى عنه ورواه عنه الحاكم وزاد في اخره وهو جايع وقال على شرط مسلم
واقره عليه الذهبي والله اعلم .
كان لا يجيز على شهادة الافطار اي من رمضان الا رجلين فلا يثبت
هلال شوال الا بشهادة رجلين وكان يكتفي في ثبوت هلال رمضان بشهادة
واحد رجحنا طاهرا وهذا هو المعني به عند الشافعية هق عن ابن عباس
وابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما باسناد حسن وفيه كما قال تقدم قال
الحافظ ابن حجر فيه حفص بن عمر الايلي ضعيف انتهى ورواه الطبراني في

الاوسط قال الهيثمي وفيه عنده حفص بن عمر اه وهو ضعيف جدا ورواه البزار والطبراني
باللفظ المذكور من طريق تفرد به حفص بن عمر الايلي ابو اسماعيل وهو ضعيف
الحديث وبه عرف ما في رمز المصنف لحسنه

كان لا يحدث حديثا في رواية بحديث الا تبسم اي تبسم قليلا بلا صوت
قال في المصباح التبسم الضحك من غير صوت قال بعضهم وجعله من الضحك
مجازا انما هو مبدؤه اه فهو بمنزلة السنة من النوم قال في الكشاف وكذلك
ضحك الانبياء صلى الله عليهم وسلم لم يكن الا تبسما انتهى فتبين بذلك انه ليس من
خصوصياته صلى الله عليه وسلم حم عن ابي الدرداء ورمز المصنف لحسنه وليس كما
قال قال الهيثمي فيه حبيب بن عمر قال الدارقطني مجهول

كان لا يخرج لصلاة العيد يوم الفطر اي يوم عيده حتى يطعم شيئا
والعيني ولا يطعم يوم النحر وفي رواية يوم الاضحى حتى يرجع لفظ رواية
ك حتى يرجع وزاد الدارقطني والامام احمد فيأكل من الاضحية وفي رواية
فيأكل من نسيكته فيسن الاكل قبل الخروج لصلاة عيد الفطر وتركه في
الاضحى ليتميز اليومان عما قبلهما اذ ما قبل يوم الفطر يحرم فيه الاكل بخلاف
ما قبل يوم النحر وليعلم نسخ تحريم الفطر قبل صلاته فانه كان محرما
قبلها اول الاسلام بخلاف ما قبل صلاة النحر وليوافق الفقراء في الحالين
لان الظاهر انهم لا شيء لهم الا من الصدقة وهي سنة في الفطر قبل الصلاة
وفي النحر انما يكون بعدها ويكره ترك ذلك كما في المجموع عن النص حم ت ه ك
عن ابي عاصم عن ثواب بن عتبة عن عبد الله بن بريدة عن ابيه بريدة
قال ك صحيح وثواب لم يجرح بما يسقطه وقال ت غريب وثواب قال محمد
يعني البخاري ما اعرف له غير هذا الحديث وانكره ابو زرعة وابو حاتم ثم وثقه

كان لا يدخر شيئا اي لا يجعل شيئا ذخيرة لسماحة نفسه وتحققه كمال وثوق
ثقته بربه سبحانه وتعالى لغد اي ملكا بل تمليكا فلا ينافي انه ادخر
قوت سنة لعياله فانه كان خازنا قاسما فلما وقع في يده قسم
لعياله ما قسم لغيرهم فان لهم حقا فيما افاء الله على المسلمين
وهم لا تطيق نفوسهم الا باحرازه عندهم فلا يقلقون ما ليس في وسعهم
على انه وان ادخر فليس هو وبقية الانبياء صلى الله عليهم وسلم مثل غيرهم
فان تشوفهم قد مات ونفوسهم قد اطمانت والحذر الذي لاجله شرع الادخار
وهو الاتكال على ما في الجراب وعدم التعرض للفيض الوهاب مفقود في ذلك
لاستغراق قلوبهم بالمعارف النورانية واشتغال حواسهم بالخدم
الربانية ثم من شغل عما احرزوا ادخر انقطعت فكرهم عن شان الارزاق

وتعلقت

وتعلقت قلوبهم بها فكيف لو احتسبنا الله تعالى ت في الزهد من حديث قطن
ابن بشير عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال
ابن عدي قطن يسرق الحديث وعدا يعرف بسرقته قطن قال الذهبي هذا
ظن وتوهم والا فقطن مكثر عن جعفر انتهى وقال المناوي سند الحديث جيد

كان لا يدع اربعا من الركعات اي صلاة تسمى قبل الظهر اي لا يترك صلاة اربع
ركعات قبله يعني غالبا ولا ينافيه قوله في رواية ركعتين لانه كان تارة يصلي
اربعا وتارة ركعتين وركعتين قبل الغداة اي الصبح وكان يقول انهما
خير من الدنيا وما فيها حم خ د ن عن عائشة رضي الله عنها

كان لا يدع قيام الليل يعني التهجد فيه وكان اذا مرض او كسل صلى قاعدا
ومع ذلك فصلاته قاعدا كصلاته قائما في مقدار الاجر بخلاف غيره فان صلاته
قاعدا على النصف من صلاة القائم د ك عن عائشة

كان لا يدع ركعتي الفجر اي صلاة الفجر في السفر ولا في الحضر ولا في الصحة
ولا في السقم من تخشين المرض او الطويل بسنة فيه اشعار بانهما افضل الرواتب
وهذا مذهب الشافعية بل قال الحسن البصري بوجوبهما لكن منع بخبر هل علي
غيرها قال لا الا ان تطوع خط عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وفيه
عبد الله بن رجا قال الذهبي عن الفلاس صدوق كثير الغلط والتصحيف
وعمران القطان قال القطان ضعفه احمد والنسائي وقال يوسف بن ابي ظبيان
اورده الذهبي في الضعفاء ايضا وقال النسائي وغيره غير قوي

كان لا يدع صيام ايام البيض اي ايام الليالي البيض الثالث عشر وتالياه
وهو على حذف مضاف اي ايام الليالي البيض حيث بيضها الله بالقمر من اولها الى
اخرها في سفر ولا حضر اي كان يلازم صومها فيهما طب عن ابن عباس رضي
الله عنهما ورمز المصنف لحسنه

كان لا يدفع عنه الناس ولا يضربوا عنه بين يديه على [illegible] وذلك لشدة
تواضعه وبراءته من الكبر والتعاظم الذي هو من شان الملوك واتباعهم قال
ابن النحاس ومنها ان اصحاب المقارع بين يدي الحكام والامراء الحادث منه بدعة
مكروهة كما دلت عليه خبر رايت المصطفى صلى الله عليه وسلم على ناقته لا ضرب
ولا طرد ولا اليك اليك واخذ منه ان المفتي او المدرس لا ينبغي له ان يتخذ
نقيبا جافيا فظا غليظا [illegible] ربما يرتب الحاضرين على قدر شانهم وينهى
عن تركه ما ينبغي فعله ومنع ما ينبغي تركه ويامر بالانصات للدرس وعلى
العالم سماع السؤال من مورده على وجهه ولو صغيرا طب عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما ورمز المصنف لحسنه

كان لا يراجع بعد ثلاث أي غالبا أو من أكابر أصحابه وخاصته والا فقد ورد أن
جماعة من المؤلفة قلوبهم أكثروا من سؤاله حتى غضب تعاطيهم بالملين بعين شأنهم
من الحلم والاحتمال وكثار مراجعته ومخاطبته لا توجب سكوتهم الا ان يهدد
ذلك كبرا وعنادا كذا في المطامح وأخذ منه أن المفتي أو المدرس إذا أجاب بجواب
لا يراجع فيه بعد ثلاث فان روجع توبيخا فينبغي له زجره كما يزجر من تعدى في
بحثه أو ظهر منه فيه لدد أو سوء أدب أو صياح بلا فائدة أو ترك انصاف
بعد ظهور الحق أو إساءة أدب على غيره أو ترفع في المجلس على من هو أحق به منه
أو تحدث مع غيره أو ضحك أو استهزاء أو فعل شيئا مما يخل بأدب الطلب كما هو معروف
عند ذوي الأدب الرتب ابن قانع في معجم الصحابة عن زياد بن سعد
السلمي رضي الله تعالى عنه قال حضرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره
وكان لا يراجع إلى آخره قال ابن الأثير لذا أخرجه ابن قانع من الصحابة والمشهور
بالصحبة أبوه وجده ذكره الأندلسي انتهى ورواه أحمد بن أبي حدرد عن جابر
في حديث طويل قال الحافظ العراقي وإسناده حسن ومن ثم رمز المؤلف لحسنه.

كان لا يرد الطيب لأنه كما في خبر مسلم خفيف المحمل طيب الريح والأسنة في قبوله دفع
العلة أخذ أن المراد بالطيب الريحان بل نص خبر مسلم من عرض عليه ريحان
فلا يرده ووجهه أنه هو الذي يتسامح به ويخف مؤنته بخلاف نحو مسك وعنبر وغالية
كما نبه عليه ابن القيم. تنبيه قال ابن بطال رحمه الله تعالى إنما كان لا يرد طيبا
لا شتغاله بالملائكة ونوزع بأن هو من خصائصه وليس كذلك بل من محاسن
الطيب أنه يقوي الدماغ ويحرك شهوة الجماع حم خ في الهبة ت في الاستئذان
ن كلهم عن أنس ولم يخرجه مسلم بهذا اللفظ لكن بمعناه.

كان لا يرقد أي ينام من ليل أو نهار من لابتداء الغاية أو زائدة قال ابن العراقي
والأقرب أنها ظرفية بمعنى في كما في إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فيستيقظ
بالرفع عطف على يرقد وليس جوابا للنفي إذ لا جواب له قوله الا تسوك قد
نجا ذهب السواك ترتيبه في الاستيقاظ من النوم وفعل قبل الوضوء فاحتمل
أن سببه النوم وأن سببه الوضوء وأن كلا منهما جزء علة والعلة المجموع قال
ابن العراقي والأول أقرب لكونه رتبه عليه وظاهر صنيع المؤلف أن هذا
هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أبي داود وابن أبي شيبة
قبل أن يتوضأ هكذا هو ثابت في روايتهما فأسقطه المؤلف ذهولا قال ابن
العراقي رحمه الله تعالى وقوله قبل أن يتوضأ صادق مع كونه قبله بزمن كثير
فلا بد لذلك على أنه من سنته لأن السواك المشروع في الوضوء داخل في مسماه بناء على
الأصح أنه من سنته فإذا دل دليل خارجي على ندب السواك غير مشروع في الوضوء
لكن المشروع فيه داخل في قوله قبل أن يتوضأ فلو كان مشروعا في الوضوء

لزم

عن الصفي مع يسير قوله إذا
اذا ما بها قد اتخذ الحان
دهان وحلوى ثم ذرو سادة
وآلة تنظيف وطيب وريحان

١٢٩

لزم التكرار ش د وكذا الطبراني في الأوسط عن عائشة أم المؤمنين رضي الله
عنها قال النووي بعد تخريج أبي داود في إسناده ضعف وقال المنذري فيه علي
بن زيد بن جدعان ولا يحتج به وقال العراقي أيضا فيه أم محمد الراوية عن عائشة
وهي امرأة زيد بن جدعان واسمها أمية أو أمينة وهي مجهولة عينا وحالا
تفرد عنها ابن زوجها علي.

كان لا يركع بعد الفرض أي لا يصلي نفلا بعده فأطلق الركوع على الصلاة كلها
من تسمية الكل باسم البعض وإرادة الكل في موضع يصلي فيه الفرض بل ينتقل
إلى موضع آخر أو يتحول من المسجد ومن ثم اتفقوا على ندب ذلك قط في الأفراد
عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

كان لا يسأل بالبنا للمفعول شيئا الا أعطاه للسائل ان كان عنده أو
سكت ان لم يكن عنده كما بينه هكذا في رواية أخرى وفي أنه يبين لمن طلب منه
حاجة لا يمكن أن يقضيها أن يسكت سكوتا يفهم السائل ذلك ولا يخجله بالمنع
إلا إذا لم يفهم إلا بالتصريح ك عن أنس بن مالك رضي الله عنه وفي الصحيحين ما يشهد له
ورواه الطيالسي والدارمي هكذا من حديث سهل.

كان لا يستلم الا الحجر الأسود والركن اليماني فلا يسن استلام غيرهما من البيت
ولا تقبيله اتفاقا لهذا الحديث وغيره فإن فعل فخلاف الأولى لكن لا يضر بالاتباع
والاستلام مس الحجر والركن باليد على نية البيعة كما قاله الصوفية ن عن
ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما ورمز المصنف لصحته.

كان لا يصافح النساء الأجانب في البيعة أي لا يضع كفه في يد الواحدة منهن
بل يبايعها بالكلام فقط قال الحافظ العراقي في هذا هو المعروف وزعم أنه كان
يصافحهن بحائل لم يصح وإذا كان هو لم يفعل ذلك مع عصمته وانتفاء الريبة عنه فغيره
أولى بذلك قال العراقي والظاهر أنه كان يمتنع منه لتحريمه عليه فإنه لم يعد
جوازه من خصائصه وقد قال الفقهاء بحرمة مس الأجنبية ولو في غير عورتها حم
عن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمي إسناده حسن ومن ثم رمز المصنف
لحسنه كان لا يعجبه الحرب بالمعنى أو ذكرها بل حرجها إما على الشفقة والعلم أنه
بالأمة لكنه كان إذا وجد الرطب لم يقدمه والا فالتمر والا فالحلو فإن لم يتيسر
والا فالماء كما في حصول السنة ك في الصوم هب كلاهما عن أنس بن
مالك رضي الله عنه قال ك على شرطهما وأقره الذهبي.

كان لا يصلي قبل العيد أي صلاته شيئا من النفل في المسجد فإذا صلى ورجع
إلى منزله صلى ركعتين أخذ منه الحنفية أنه لا يتنفل في المصلى خاصة قبل
صلاة العيد أي يكره ذلك وقبله وبعده وهو الظاهر لأنه نقل من طريق

وفيه



عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لحسنه وفي ذلك تابع لابن
حجر حيث قال في تخريج الهداية اسناده حسن لكن قال الهيثمي فيه الهيثم بن
جميل اورده الذهبي في الضعفاء وقال حافظ له مناكير وعبد الله بن محمد بن
عقيل اورده فيهم ايضا وقال كان احمد وابن راهويه يحتجان به

كان لا يصلي الركعتين بعد الجمعة ولا الركعتين بعد المغرب الا في اهله
يعني في بيته وفي رواية الشيخين كان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في
بيته قال الطيبي قوله فيصلي عطف من جهة الجملة لا للتشريك على ينصرف اي
لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين ولا يستقيم ان يكون منصوبا عطفا
عليه لما يلزم منه انه يصلي بعد الركعتين من الصلاة الطبراني ابو داود عن ابن
عمر بن الخطاب رمز المصنف لحسنه

كان لا يصيبه قرحة بالضم والفتح ولا شوكة الا وضع عليها الحناء لما مر انها
تابعة بانه تبرد به وفي غاية المناسبة للقروح والجروح وهذا من طبه صلى الله
عليه وسلم الحسن ه عن سلمى هذا الاسم المسمى به في الصحب كثير فكان الاولى تمييزه

كان لا يضحك الا تبسما من قبيل اطلاق الذي على ابتدائه واخذه فيه قال
في الكشاف في تبسم ضاحكا اي شارعا في الضحك واخذا فيه يعني انه تجاوز حد
التبسم الى الضحك وكذلك ضحك الانبياء صلوات الله عليهم وسلامه واطلاق المتفق من
انه ضحك حتى بدت نواجذه الحاق القليل بالعدم او مبالغة او اراد غالب احواله
لرواية جل ضحكه التبسم حم ت ك في احاديث النبي صلى الله عليه وسلم من حديث
الحجاج بن ارطاة عن جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه قال الحاكم صحيح
فتعقبه الذهبي فقال الحجاج لين الحديث

كان لا يطرق اهله ليلا اي لا يقدم عليهم من سفر ولا غيره في الليل على غفلة
فيكره ذلك لان القادم اما ان يجد اهله على غير اهبة من نحو تنظيف او يجدهم بحالة
غير مرضية وظاهر صنيعه ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند
الشيخين وكان ياتيهم غدوة او عشية حم ق ن عن انس رضي الله عنه

كان لا يطيل الموعظة في الخطبة يوم الجمعة بل ... وتمامه عند
ابي داود والحاكم انما هن كلمات يسيرات تحذف المستغلق لكونه لذهول الوعظ
الامر بالطاعة والوصية بها والاسم للموعظة وفيه انه يسن عدم تطويل الخطبة د ك
في الجمعة عن جابر بن سمرة بن جندب قال ك صحيح واورده شاهدا لحديث عمار
رضي الله تعالى عنه امرنا باقصار الخطبة

كان لا يعرف لفظ رواية ك لا يعلم فصل السورة اي انقضاءها وفي رواية
السورتين حتى تنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم زاد ابن حبان فاذا نزلت

علم ان السورة قد انقضت ونزلت اخرى وفيه حجة لمن ذهب الى انها اية من كل سورة
وزعم ابن [illegible] على [illegible] القرآن رده القرافي رحمه الله تعالى بانه ليس مستضعف الا
ويستبعد هذا التأويل بتواتر المنقول بان البسملة كتبت بامر رسول الله صلى
الله عليه وسلم في اوائل السور وانها منزلة وهذا يفهم منه قطعا انها قرآن الله
لم يرد بيان انها ليست قرآنا دليل قاطع وكان لنا قطع انها قرآن فان قيل قوله
لا يعرف فصل السورة دليل على انها للفصل قلنا موضع الدلالة قوله حتى تنزل
فاخبر بنزولها وهذه صفة كل القرآن وتقديره لا يعرف التردد في سورة اخرى
الا بالبسملة فانها لا تنزل الا في اول السورة قال الغزالي والغرض بيان ان البسملة
غير قطعية بل ظنية فان الدلالة وان كانت متعارضة فجانب الشافعي
ارجح وما غلب عن ابن عباس رضي الله عنهما ورواه الحاكم ايضا وصححه
قال الذهبي اما هذا فثابت وقال الهيثمي رواه عنه ايضا البزار باسنادين
رجال احدهما رجال الصحيح انتهى ومن ثم رمز المؤلف لصحته

كان لا يعود مريضا الا بعد ثلاث من الايام تمضي من ابتداء مرضه
قيل ومثل العيادة تعهده وتفقد احواله قال الزركشي وهذا يعارضه
انه عاد زيد بن ارقم في رمد به قبلها قال في شرح الالمام وقع لبعض العوام
بان لا يعود الا بعد ثلاث وقد اخرج ابو داود انه عاد زيد بن ارقم من وجع كان
بعينه ورجاله ثقات وقال المنذري حديث حسن وذكر بعضهم عيادة
المغمى عليه وقال فيه رد لما يعتقده عامة الناس انه لا تجوز عيادة
من مرض بعينيه وزعموا انه لانهم يرون في بيته ما لا يراه هو وقال
وحالة الاغماء اشد من حالة مرض العين وقد جلس المصطفى صلى
الله عليه وسلم في بيت جابر رضي الله تعالى عنه في حال اغمائه حتى
افاق وهو الحجة ه عن انس قال في الميزان قال ابو حاتم هذا باطل
موضوع انتهى وقال الزركشي في اللآلئ فيه مسلمة بن علي متروك قال
واخرجه البيهقي في الشعب وقال اسناده غير قوي انتهى وقال
المصنف في الدرر ضعفه البيهقي في الشعب وقال انه منكر وقال ابن
حجر هذا ضعيف جدا تفرد به مسلمة بن علي وهو متروك وقد سئل
عنه ابو حاتم فقال الحديث باطل قال لكن له شاهد ربما ادرجه بعض
نوع ومن خبر لا يعاد المريض الا بعد ثلاث وفيه راو متروك ومن
ثم حكم ابن الجوزي بوضعه

كان لا يغدو يوم عيد الفطر اي لا يذهب الى الصلاة عيد الفطر
حتى يأكل في منزله سبع تمرات ليعلم نسخ تحريم الفطر قبل صلاته فانه



كان يحرم ما قبلها اولا لاسلام وخص التزملها في الجلوس تقوية النظر الذي يضعفه
الصوم ورقة القلب ومن ثم قالوا ينبغي التربع لمن يشق عليه احد الثوب بشكل
الاكل فان لم ينظر قبل خروجه من طريقه او المصلى ان امكنه وكره تركه في
عيد اضحى رضي الله تعالى عنه في الاخر وخص السبع لانه يحب الوتر في
جميع اموره استشعارا للوحدانية قب عن جابر بن سمرة رضي الله
تعالى عنه رمز المصنف لحسنه وقد رواه البخاري بمعناه ولفظه كان لا
يغدو يوم الفطر حتى ياكل تمرات وياكلهن وترا انتهى في علو الجملة الثانية
كان لا يفارقه في الحضر ولا في السفر خمس من الالات
بكسر الميم والمد والمكحلة بضم الميم وعاء الكحل والمشط الذي
يمشط به اي يسرح به وهو بضم الميم عند الاكثر وبضم وكسرها قال
في المصباح وهو القياس من قيل وكان من عاج وهو الذبل والسواك
والمدرا شيء يعمل من حديد او من خشب على شكل سن من اسنان المشط
واطول منه يسرح به الشعر الملبد وفي عنه اشعار بانه كان يتعهد نفسه
بالترجيل وغيره مما ذكرناه له وذلك من سنته المؤكدة لكنه لا يفعل
ذلك كل يوم بل غبا ولا يلزم من كون المشط لا يفارقه ان يتمشط
كل يوم فكان يستصحبه معه في السفر ليتمشط به عند الحاجة
ذكره الولي العراقي رحمه الله تعالى عق عن عائشة ام المؤمنين رضي
الله تعالى عنها وفيه يعقوب بن الوليد الازدي قال في الميزان كذبه
ابو حاتم ويحيى وحرق الامام احمد حديثه وقال كان من الكذابين
الكبار يضع الحديث ورواه ايضا ابن طاهر في كتاب صفة التصوف من
حديث ابي سعيد ورواه الخرائطي من حديث ام سعد الانصارية
قال الحافظ العراقي وسندها ضعيف وقال في موضع اخر طرقه كلها ضعيفة
واعله ابن الجوزي من جميع طرقه وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه
كان لا يعود مريضا الا بعد ثلاث اي لا يعوده كاملا في اقل من
ثلاثة ايام لانها اقل مدة يكون فيها التزيره دون تسليه كامر تقريره غير مرة
ابن سعد في طبقاته عن عائشة رمز المؤلف لحسنه
كان لا يفجأ بيت بليل حتى ينادي له بالسراج لكنه يطفيه عند
النوم وفي خبر رواه الطبراني عن جابر رضي الله تعالى عنه انه كان يكره السراج
عند الصبح ابن سعد في الطبقات وكذا البزار وكان ينبغي للمصنف عدم
اهماله عن بلال وفيه جابر الجعفي عن ابي محمد قال في الميزان
قال ابن حبان وجابر قد تبرأنا من عهدته وابو محمد لا يجوز الاحتجاج به

كان لا يقوم

كان لا يقوم من مجلس اي لا يفارقه الا قال سبحانك اللهم ربي وفي رواية
ربنا وبحمدك اي بحمدك سبحتك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك
وقال لا يقولهن احد حيث يقوم من مجلسه الا غفر له ما كان منه في
ذلك المجلس وجاء في رواية انه كان يقول ذلك ثلاثا قال الحليمي كان
يكثر ان يقول ذلك بعد نزول سورة الفتح المصغرى وذلك لان نفسه
نعيت اليه بها فينبغي لكل من ظن انه لا يعيش بعدها عاش او قام من مجلس
نظن ان لا يعود اليه ان يستعمل هذا الذكر ايضا كلامه وقال الطيبي
فيه ندب الذكر المذكور عند القيام وانه لا يقوم حتى يقوله الا لعذر وقال
عياض وكان السلف يواظبون عليه ويسمى ذلك كفارة المجلس لعن عائشة
الصديقة ام المؤمنين رضي الله عنها
كان لا يدع احدا من اهله اي عياله وحشمه وخدمه في يوم عيد
الا اخرجه معه الى المصلى ليشهد صلاة العيد وفيه
اصغيرا او كبيرا ترغيب في حضور الصلاة ومجالس الذكر والوعظ ومقاربة الصلحاء
لينال بركتهم ولذلك في خروج النساء الان ما لا يخفى من الفساد الذي
خلا عنه زمن المصطفى صلى الله عليه وسلم ولهذا قال الطيبي رحمه الله
تعالى لعل الله في زمننا الخروج الا نساء ابن عساكر
في تاريخه عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه
كان لا يكاد يسال شيئا ولو من متاع الدنيا الا فعله اي جاد به على
طالبه لما طبع عليه من الجود فان لم يكن عنده شيء وعد او سكت ولا يصرح
بالرد كما سبق طب عن طلحة وهو في الصحيحين بمعناه من حديث جابر
بلفظ ما سئل شيئا قط فقال لا
كان لا يكاد يقول لشيء لا اي لا اعطيه او لا افعل فاذا سئل فاراد
ان يفعل المسؤول فيه قال نعم واذا لم يرد ان يفعل سكت
ولا يصرح بالرد لما مر ابن سعد في طبقاته عن محمد بن علي بن ابي
طالب ابي القاسم ابن الحنفية المدني ثقة عالم والحنفية امه
وفي مسند الطيالسي والدارمي من حديث سهل بن سعد رضي الله تعالى
عنه لا يسال شيئا الا اعطاه والله اعلم
كان لا يكل طهوره بفتح الطاء الى احد من خدمه بل يتولاه بنفسه
لان غيره تدينا او دنيا حل في الطهارة تحجره عن طهوره هكذا
قرره شارح لكن يظهر ان المراد به ترك الاستعانة في غسل الاعضاء فانها
مكروهة حيث لا عذر اما الاستعانة في الصب فخلاف الاولى واما في

احضار الماء لاباس بها ولايكل صدقته الى ... الذي
يكون هو الذي يتولاها بنفسه لان غيره قد يجعل الصدقة او يقطعها في
غير موضعها اللائق بها ولانه اقرب الى التواضع ومحاسن الاخلاق وعفا
في مباشرة التطهر بنفسه ه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما واعله
الحافظ مغلطاي في شرح ابن ماجة بان فيه علقمة ابن ابي جمرة مجهول
ومطهر ابن ابي الهيثم متروك واطال في بيانه •
كان لايكون في المصلين الا كان اكثرهم ذكرا كيف وهو اعرف الناس بالله
تعالى واعرفهم به ولهذا نام في الصلوة حتى تورمت قدماه فقيل له اتتكلف
هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال افلا اكون عبدا شكورا اخرج
الترمذي وغيره عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال صليت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلم يزل قائما حتى هممت بامر سوء قيل وما هممت به قال
هممت بان اقعد وادعه ابو نعيم في الحلية الحربية خط وابن عساكر
في تاريخه كلهم عن ابن مسعود رضي الله عنه •
كان لايلتفت وراءه اذا مشى وكان ربما تعلق رداؤه بالشجرة فلا
يلتفت لتخليصه من كان كما يعني الوجل بحيث لا يستطيع ان ينظر في
عطفيه ومن ثم كان لا ياكل متكئا ولا يطأ عقبه رجلان قال سهل
من اراد حقيق النعا الخلق فنعدا ان اراد الدنيا جدا فيها وكان يحتقر امره
اعطوني دنياكم وخذوا ديني وقال ذو النون وسئل عن الافة التي
تخدع المريد بعد من ربه فقال برؤية الالطاف والكرامات والايات
قيل فيما يخدع قبل وصوله الى هذه الدرجة قال بوطئ الاعقاب والتوقير
حتى لا ينعوه عليه وزاد الطبراني في روايته عن جابر لانهم كانوا يمزحون
ويضحكون فكان لا يلتفت ثقة بالنبي صلى الله عليه وسلم ابن سعد في طبقاته
والحكيم في نوادره وابن عساكر في تاريخه كلهم عن جابر بن عبد
الله رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي اسناده حسن •
كان لا يدع ... عن صلاة المغرب طعام ولا غيره الظاهر ان ذلك كان
في غير الصوم واما فيه فتقدم انه كان يقدم الافطار على صلاة المغرب
خط من حديث جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله
رضي الله تعالى عنه ورمز المصنف لحسنه •
كان لا يدع ... وان كثر فكان يعطي عطاء من لا يخاف الفقر
قال ابن القيم كان فرحه بما يعطيه اعظم من سرور الآخذ بما اخذه حم
عن ابي اسيد الساعدي ... رمز المؤلف لحسنه

كان

صلاة ولايكون في
الذاكرين الا كان اكثرهم

... وجاله ثقات الا ان عبد الله بن ابي بكر لم يسمع من ابي اسيد ففيه انقطاع •
كان لايقوم حتى يستن من الاستنان وهو تنظيف الاسنان بدلكها بالسواك ابن
عساكر في تاريخه عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا ابو نعيم في المعرفة بلفظ ما نام
ليلة حتى استن والله تعالى اعلم •
كان لاينام الا والسواك عند رأسه لشدة حرصه عليه فاذا استيقظ
بدا بالسواك اي عقب انتباهه فيندب ذلك حم محمد بن نصر في كتاب الصلاة
عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما رمز المصنف لحسنه وليس كما
قال فقد قال الحافظ الهيثمي سنده ضعيف في بعض طرقه من لم يسم وفي بعضها
... كان لاينام حتى يقرأ سورة بني اسرائيل وسورة الزمر قال الطيبي حتى لانتهاء
ويحتمل كون المعنى اذا دخل وقت النوم قبل قراءتهما تنتهي القراءة
... الى وقت النوم اي وقت كان دأبه قراءتهما بالليل بعد ذلك حم ت ك عن عائشة
كان لاينام حتى يقرأ الم تنزيل السجدة وتبارك الذي بيده الملك فيه التقرير المذكور
في التفسير ... والمعنى انه لا يترك قراءتهما في اليوم والليلة حم ت ك
... عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال ك على شرط م وقال البغوي
غريب وقال العبد المناوي فيه اضطراب •
كان لايتبعث في الضحك اي لا يسترسل فيه بل اذا دفع منه شيء ...
... رجع الى الوقار فانه كان متواصل الاحزان لا ينفك الحزن عنه ابدا
وهذا اروى البخاري انه ما رئي مستجمعا ضاحكا قط طب عن جابر بن سمرة
رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لحسنه •
كان لاينزل منزلا من منازل السفر ونحوه الا ودعه بركعتين اي بصلاة
ركعتين عند ارادة الرحيل منه فيندب ذلك واخذ منه السمهودي انه
... تعالى يندب توديع المسجد الشريف النبوي بركعتين عند ارادة الرحيل منه
ك في صلاة التطوع وغيرها من حديث عبد السلام بن هاشم عن عثمان بن سعد
عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه وقال صحيح ورده الذهبي بقول في
ضعف الفلاس عن عبد السلام هذا لا اقطع على احد بالكذب الا عليه وقال
فيه مرة عند قول الحاكم ممنوع فان عبد السلام كذبه الفلاس وعثمان
لين ... وقال ابن حجر حسن غريب وقوله صحيح غلط وقع فيه •
كان لا ينفخ في طعام ولا شراب فان كان حارا صبر حتى يبرد
او لاجل ... فلا حاجة للنفخ وكان
لا يتنفس في الاناء اي لا يتنفس في جوف الاناء لانه ...
... السواك ...

ولو قيل كان ...

المعدة • عن ابن عباس قد وله هذ الطبراني ايضا من الحسنه

كان لا يواجه اي لا يقرب من ان يقابل بالمواجهة بالكلام المقابلة به لمن حضر احدا في وجهه اي لا يشافهه بشي يكرهه لان مواجهته ربما التجي الى الكفر لان من يكره امر يابي احتماله عنادا او رغبة عنه بكفره ويه مخافة نزول العذاب والبلا اذا وقع فقد يعم فني ترك المواجهة مصلحة وقد كان واسع الصدر جدا غزير الحيا ومنه اخذ بعض اكابر السلف انه ينبغي اذا اراد ان ينصح اخاه يكتبه في لوح ويناوله له قال في الشعب في الاحيا انه كان من حيايه لا يثبت بصره في وجه احد لا ترما يعتريه من الحيا فينبغي للرجل ان لا يذكر لصاحبه ما يشتمل عليه ويكره عن ذكر اهله واقاربه ولا يسمع ذرح غيره فيه وكثير يتقرب لصاحبه بذلك وهو خطا ينشا عنه مفاسد ولو فرض فيه مصالح فلا تفي او ارك مفاسده ودرؤها اولى لغمر بنيه لطف بما يقال فيه او يقاد به يحذر

حم خد ن في اليوم والليله وكذا الترمذي في الشمايل كلهم عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال الحافظ العراقي بعدما عزاه لهولا وحمان سنده ضعيف وسببه ان رجلا دخل وبوجهه اثر صفرة فلما خرج قال لو امرتم هذا ان يغسل هذا اشار الى المولف لحسنه •

كان لا يولي واليا حتى يعممه بيده الشريفه اي يدير العمامة على راسه ويرخي لها عذبة من جانب الايمن نحو الاذن اشارة الى ان من ولي من امر المسلمين شيا ينبغي له ان يراعي من تجمل الظاهر ما يوجب تحسين صورته في اعينهم حتى لا ينفروا عنه وتزدريه نفوسهم وفيه ندب العذبة وعدها المصنف من خصوصيات هذه الامة طب عن ابي امامة الباهلي رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي تبعا لشيخه العراقي في شرح الترمذي فيه جميع بن ثوب وهو ضعيف

كان يأتي ضعفا المسلمين ويزورهم تلطفا وايناسا لهم ويعود مرضاهم ويدنو من المريض ويجلس عند راسه ويسال له كيف حاله ويشهد جنايزهم اي يحضرها للصلوة عليها هيها اتواضعا وجبر قلوبهم وليتأكد لامته التاسي به واخذ قوم من العزلة فقالوا ان لها خيورا كثيرة وان يحصل لهم لها خيرا كثيرا طب ك

عن سهل بن حنيف رضي الله تعالى عنه

كان يوتى بالتمر فياكله بعد دود فيفتشه يخرج السوس منه اي ثم ياكله فاكل التمر بعد تنظيفه من نحو الدود وغيره مما نهي عنه ولا يعارضه الحديث الاتي انه نهى ان يفتح التمر لانه يحمل لا دود فيه وجوازا نافعة اكل دود الفاكهة مع الحيا وميتا ان عرض غير ولا يجب غسل الفم منه وظاهر

هذا

حتكت الشعر اذا مضغت تمرا او غيره فدلكت به حنكه وهو باطن اعلا الفم من داخل قاموس

هذا الحديث ان السوس يطلق عليه اسم دود وعكسه د عن انس رضي الله عنه

كان يوتى بالصبيان فيبرك عليهم اي يدعو لهم بالبركة ويقرا عليهم الدعا بالبركة فذكره القاضي رحمه الله تعالى وقيل يقول بارك الله فيكم ويحنكهم بتمر المدينة المعهود له بالبركة ومزيد الفضل ويدعو لهم بالامداد والاسعاد والهداية الى طرق الرشاد قال الزمخشري بارك الله فيه وبارك له وعليه وبارك وبرك على طعامه وبرك فيه اذا دعي له بالبركة قالت الطيبي وبرك عليه ابلغ فان فيه تصويب البركات وافاضتها من السما وفيه ندب التحنيك وكون المحنك ممن يتبرك به ق د عن عايشة ام المومنين رضي الله تعالى عنها ظاهر صنيع المصنف ان كلاهم رووه بهذا اللفظ والامر بخلافه فالبخاري انما رواه بدون ويحنكهم •

كان يأكل الرطب بيمينه اي بيده اليمنى والبطيخ بيساره فياكل الرطب بالبطيخ وكان اذا اكل رطبا وبطيخا معا ياخذ الرطب بيمينه اي يكسر حر هذا ببرد هذا وعكسه وكان البطيخ اي الاصفر احب الفاكهة اليه فيه جواز الاكل باليدين جميعا قال الزين العراقي ويشهد لهما رواه الامام احمد عن جعفر قال اخر ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في احدى يديه رطبات وفي الاخرى قثا ياكل بعضها من هذا وبعضا من هذا قال الحافظ الزين العراقي ولا يلزم من هذا الحديث لو ثبت اكله بشماله فلعله كان ياخذ بيده اليمين من الشمال رطبة رطبة فياكلها مع ما في يمينه ولا مانع من ذلك قال الحافظ واما اكله البطيخ بالسكر الذي ذكره الغزالي فلم اجد له اصلا الا في خبر معضل ضعيف رواه النوقاني واكله بالجبن لا اصل له بل انما ورد في اكل العنب بالخبز خبر رواه ابن عدي بسند ضعيف عن عايشة رضي الله تعالى عنها وفيه حوشبين قال كنز معاوية جمعه بين زبد وليف وهو طس ك في الاطعمة وابو نعيم في كتاب الطب النبوي عن انس قال ك تفرد به يوسف بن عطية الصفار بجمع وتضعيفه وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك •

كان يلحظ القران من جبريل في كل عام خمسا اي يتلقنه منه كذا كذا يحتمل ان المراد خمس ايات ويحتمل الاحزاب ويحتمل السور ولم ار من تعرض لتعيين ذلك هب عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه •

كان يأخذ المسك فيمسح به راسه ولحيته قال حجة الاسلام رحمه الله تعالى الى ان يظن ان ذلك وما جرى في الحديث بعد من حب التزين للناس قياسا على اخلاق غيره وتشبيها للملايكة بالحدادين وهيهات فقد كان صلى الله عليه وسلم مامورا بالدعوة وكان من وظايفه ان يسعى في تعظيم امر نفسه في قلوبهم

هذا الكلام يحتمل التركيب فليتأمل

لئلا تزدريه القلوب وتحتقر صورته في أعينهم فينفرهم ذلك ويتعطل المأمور به
في تنفيرهم وهذا السر واجب على كل عالم تصدى لدعوة الخلق إلى الحق سبحانه
ع عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه
كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها هكذا في نسخ هذا الجامع والذي رأيته
في سياق ابن الجوزي للحديث كان يأخذ من لحيته من طولها وعرضها بالسوية
هكذا ساقه فلعل لفظ بالسوية سقط من قلم المؤلف وذلك لتقرب من التدوير
من جميع الجهات لأن الاعتدال محبوب والطول المفرط قد يشوه الخلقة
ويطلق ألسنة المغتابين ففعل ذلك مندوب ما لم ينته إلى تقصيص اللحية
وجعلها طاقة من طاقة فإنه مكروه وكان بعض السلف يقبض على لحيته ويأخذ
ما تحت القبضة وقال النخعي عجبت لعاقل كيف لا يأخذ من لحيته فيجعلها
بين لحيتين فإن التوسط في كل شيء حسن ولذلك قيل كلما طالت اللحية تشمر
العقل كما حكاه الغزالي ثم فعل ذلك إذا لم يقصد الزينة والتحسين لنحو
النساء سنة كما عليه جمع منهم عياض وغيره لكن اختيار النووي تركها بحالها
مطلقا وأما حلق الرأس ففي المواهب لم يروا أنه حلق رأسه في غير نسك
فتنبيه شعر الرأس سنة وسكوت صاحب الهدي [illegible] انتهى ثم
إن فعله هذا لا ينافي قوله أعفوا اللحى لأن ذلك في الأخذ منها لغير حاجة
أو لنحو تزيين وهذا إنما إذا احتيج إليه لتشعث أو إفراط طول يتأذى به
وقال الطيبي المنهي عنه قصها كالأعاجم أو وصلها كذنب الحمار وقال
ابن حجر المنهي عنه الاستئصال أو ما قاربه بخلاف الأخذ المذكور تتمة

ابن المنير [illegible]

قال الحسن رحمه الله تعالى إذا رأيت رجلا له لحية طويلة ولم يتخذ لحية بين
لحيتين كان في عقله شيء وكان المأمون جالسا مع ندمائه مشرفا على دجلة
وهم يتذاكرون أخبار الناس فقال المأمون ما طالت لحية إنسان قط إلا
ونقص من عقله بقدر ما طال منها وما رأيت عاقلا قط طويل اللحية فقال
بعض الجلساء ولا يرد على أمير المؤمنين أنه قد يكون في طولها عقل فبينما هم
يتذاكرون إذ أقبل رجل كبير اللحية حسن الهيئة فاخر الثياب فقال
المأمون ما تقولون في هذا فقال بعضهم يجب كونه قاضيا فأمر المأمون
بإحضاره فوقف بين يديه فسلم فأجاد فأجلسه المأمون واستنطقه فأحسن
النطق فقال المأمون ما اسمك فقال أبو حمدويه والكنية علويه فضحك
المأمون وغمز جلساءه ثم قال ما صنعتك قال فقيه أجيد الشرح في المسائل
قال نحن نسألك ما تقول في رجل اشترى شاة فلما تسلمها المشتري خرج
من استها بعرة ففقأت عين رجل فعلى من الدية قال على البائع دون المشتري

لأنه

لأنه لما باعها لم يشترط أن في استها منجنيقا فضحك المأمون حتى استلقى
على قفاه ثم أنشد
ما أحد طالت له لحية ... فزادت اللحية في هيئته
إلا وما ينقص من عقله ... أكثر مما زاد في لحيته
ت في الاستئذان عن ابن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه وقال غريب
وفيه عمر بن هارون قال الذهبي ضعيف وقال ابن الجوزي حديث لا يثبت
والمتهم به عمر بن هارون البلخي قال العقيلي لا يعرف إلا به وقال يحيى
كذاب وقال النسائي متروك وقال البخاري لا أعرف لعمر بن هارون حديثا
لا أصل له إلا هذا وفي الميزان قال صالح جزرة عمر بن هارون كذاب
وقال ابن حبان يروي عن الثقات المعضلات تفرد به هذا الخبر
وقال [illegible] يحملون [illegible] كان أبا قال
كان يأكل البطيخ بالرطب ويعني أهل الحجاز يجعلون
ابن السكيت في باب ما هو مكسور الأول ويقولون هو البطيخ والطبيخ
والعامة تفتح الأول وهو غلط لفقد فعيل بالفتح بالرطب ثم التحمل إذا
أدرك قبل أن يتمم وذلك يكسر حر هذا برد هذا ويجمعهما يحصل الاعتدال
قال في المناهج والبطيخ الذي وقع في الحديث هو الأخضر وقيل الأصفر
ورجح الثاني ولا مانع أنه أكلهما وذكر العارف السهروردي أنه رأى المصطفى صلى
الله عليه وسلم في المنام يأكل بطيخا أصفر فسقطت بأية من يده الكريمة فأكله
ت عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ن عن عائشة رضي الله
عنها ظاهره أن هذين تفردا به من بين الستة وليس كذلك بل رواه عنها
أيضا النسائي لكنه قد أخرجه إلا أكل الرطب بالبطيخ وذا الأحد له طب
عن عبد الله بن جعفر رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لصحته وليس كما قال

وبمعم

فقد قال الحافظ العراقي إسناده صحيح
كان يأكل الرطب ويلقي النوى على الطبق يعارضه الحديث الآتي نهى
أن يلقى النواة على الطبق الذي هو يأكل منه الرطب والتمر ولعل المراد
هنا الطبق الموضوع تحت إناء الرطب لا الطبق الذي فيه الرطب فإن وضعه
مع الرطب في إناء واحد ربما تعافه بعض النفوس ك في الأطعمة عن أنس
بن مالك رضي الله تعالى عنه وقال على شرطهما وأقره الذهبي قال الحافظ العراقي
وأخرج أبو بكر الشافعي في فوائده عن أنس بسند ضعيف أنه أكل الرطب يوما
بيمينه وكان يحفظ النوى في يساره فمرت شاة فأشار إليها بالنوى فجعلت
تأكل من كفه اليسرى وهو يأكل بيمينه حتى فرغ فانصرفت الشاة
كان يأكل العنب خرطا يقال خرط العنقود واخترطه إذا وضعه في فيه

فاخذ حبه واخرج ثم جعله عاربا وقال في رواية فوكها ذكره الزمخشري
وفي رواية ذكرها ابن الاثير خرصا بالصاد بدل الطا وكذا العقيلي
في الضعفا كلاهما من حديث داود بن عبد الجبار عن ابي الجارود عن حبيب
ابن يسار عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال العقيلي لا اصل له
وداود ليس بثقة ولا يتابع عليه وفي الميزان انه من الغلاة متروك وعن
منكر الحديث وساق له من مناكيره هذا واخرجه البيهقي في الشعب من
طريقين ثم قال ليس فيه اسناد قوي وقال العراقي في تخريج الاحيا طرقه
ضعيفة ورواه ابن عدي من طريق اخرى عن ابن عباس وارده ابن الجوزي
في الموضوعات وقال فيه حسين بن قيس ليس بشي كذاب واقر عليه
العلامة في مختصرها ثم يتعقبه الا بان ابن العراقي اقتصر على تضعيفه
واخرجه ابو الشيخ من حديث ابن عمر قال فيه داود بن عبد الجبار كذبوه
كان ياكل الخربز فاكهة معروفة وزاد في نوع من البطيخ الاصفر وزعم
ان المراد الاخضر لان في الاصفر حرارة كالرطب ورده ابن حجر رحمه الله تعالى
بان في الاصفر بالنسبة الى الرطب برد وان كان فيه لطف حرارة بالرطب
ويقول هما الاطيبان اي هما اطيب انواع الفاكهة العالية ابو داود
عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه رمز لحسنه
كان ياكل الهدية ولا ياكل الصدقة لما في الهدية من الاكرام والاعظام
والصدقة تقتضي الذل والترحم ولهذا كان من خصايصه صلى الله عليه
وسلم تحريم الصدقة الموضوعة والنفل عليه حم طب عن سلمان الفارسي رضي الله عنه
ابن سعد في طبقاته عن عايشة وعن ابي هريرة كلام المصنف رحمه
الله تعالى كالصريح في انه ليس في الصحيحين ولا في احدهما والا لما عدل عنه
على القانون المعروف وهو ذهول عجيب فقد قال الحافظ العراقي وغيره
انه متفق عليه باللفظ المذكور عن ابي هريرة المذكور واول ما ساقه الناس
كان ياكل القثا بكسر القاف وقد تضم بالرطب قال الكرماني الباء
للمصاحبة او للملاصقة انتهى وذلك لان الرطب حار رطب في الثانية
يقوي المعدة الباردة وينفع الباه لكنه سريع العفن معكر الدم مصدع
مورث للسدد ووجع المثانة والاسنان والقثا بارد رطب في الثانية
منعش للقوى مطفي للحرارة الملتهبة ففي كل منهما اصلاح للاخر وازالة
لاكثر ضرره وفيه حل على مصفات الاطعمة وطبايعها واستعمالها على الوجه
اللايق بها على قانون الطب تنبيه قال الحافظ ابن حجر رحمه الله
تعالى جا عن الطبراني كيفية اكله لهما فاخرج في الاوسط عن عبد الله بن

جعفر

تحريرا

جعفر رايت في يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم قثا وفي شماله رطبا وهو ياكل
من ذا مرة ومن ذا مرة وفي سنده ضعف حم ق ت هـ كلهم في الاطعمة عن عبد الله
ابن جعفر بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وعزوه الستة جميعا يخالف
قول الصدر المناوي رواه الجماعة الا النسائي واما خبر ابن عباس من علامته
كان ياكل القثا بالملح قال الحافظ العراقي فيه متروك
كان ياكل بثلاث اصابع لم يبينها هنا وبينها في خبر اخر فقال الابهام
والتي تليها والوسطى ويلعق يده بعض اصابعه فاطلق عليها اليد تجوزا
ويحتمل ارادة اليد الكف كلها لانه يشمل الحكم من اكل بكفه كلها او باصابعه
فقط او ببعضها قال ابن حجر رحمه الله تعالى وهذا اولى قبل ان يمسحها
محافظة على بركة الطعام فيسن ذلك كما يسن الاقتصار على ثلاث
اصابع فلا يستعين بالرابعة او الخامسة الا لعذر وقد جاء في اوسط
الطبراني صفة لعق اصابعه ولفظه عن كعب بن عجرة رايت المصطفى صلى الله
عليه وسلم ياكل باصابعه الثلاث بالابهام والتي تليها والوسطى قال العراقي في
شرحه ان الوسطى اكثر تلويثا لانها اطول فيبقى فيها من الطعام اكثر ولانها
لطولها اول ما ينزل في الطعام ويحتمل ان الذي يلعق يكون بطن كفه جهته
وجهه فاذا ابتدا بالوسطى انتقل الى السبابة على جهة يمينه وكذا الابهام
تتمة روى الحكيم الترمذي عن ميمونة بنت كردم قالت خرجت في حجة
حجها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصبعه
التي تلي الابهام اطول على ساير اصابعه وقال في موضع اخر روي ان اصابع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المشيرة كانت اطول من الوسطى ثم الوسطى
كانت اقصر منها ثم البنصر اقصر من الوسطى حم م د في الاطعمة
عن كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه ولم يخرجه البخاري قال العراقي وروى
الدارقطني في الافراد عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم ياكل باصبعين وقال انه اكل الشيطان ولحاج عنه بسند ضعيف لا تاكل
باصبع فانه اكل الملوك ولا باصبعين فانه اكل الشياطين
كان ياكل البطيخ بتقديم الطا لغة في البطيخ بوزنه بالرطب المراد
الاصفر بدليل ثبوت لفظ الخربز بدل البطيخ في الرواية المارة وكان
يكثر وجوده في الحجاز بخلاف الاخضر قال ابن حجر كلام الحافظ العراقي وفيه نظر
والحديث دال على ان كل واحد منهما فيه حرارة وبرودة ولولا ان الحرارة
في احدهما والبرودة في الاخر قال بعض الاطبا والبطيخ بارد رطب
فيه جلا وهو اسرع انحدارا عن المعدة من القثا والخيار وهو سريع



الاستحالة الى ايه حفظ صاد في المعدة واذا اكله المحرور نفعه جدا قال في
كان يعبر وداعدله بقليل من نحو زنجبيل وبرد حر هذا اي الرطب
برد هذا اي البطيخ وبرد هذا حر هذا قال ابن القيم وذا من تدبير الغذاء
الحافظ للصحة لانه اذا كان في احد المأكولين كيفية يحتاج الى كسر وتعديل
كسرها وعدلها بضدها انتهى قيل واذا البطيخ الاخضر فانه بعد حار رطب
وفي الاطعمة حق كلاهما عن عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها
قال ابن القيم في البطيخ عدة احاديث لا يصح منها غير هذا الحديث الواحد
كان يأكل بثلاث اصابع ويستعين بالرابعة قال بعضهم [illegible] اكل
بكفه كلها قال ابن العربي في شرح الترمذي ويدل على الاكل بالكف كلها
انه عليه الصلاة والسلام كان يتعرق العظم وينهش اللحم ولا يمكن ذلك في
العادة الا بالكف كلها قال الزين العراقي وفيه نظر لانه يمكن بالثلاث
سلمنا لكنه ممسك بكلها لا اكل بها سلمنا لكن محل الضرورة لا يدل على عموم
الاحوال ثم ان هذا الحديث لا ينافيه ما خرجه سعيد بن منصور عن مرسل
الزهري انه عليه الصلاة والسلام كان اذا اكل اكل بخمس لان ذلك كان يختلف
باختلاف الاحوال طب عن عامر بن ربيعة رضي الله تعالى عنه قال
الزين العراقي ورويناه في الغيلانيات وفيه القاسم بن عبد
الله العمري هالك قال وفي مصنف ابن ابي شيبة عن الزهري
مرسلا كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل بالخمس.
كان يأكل مما مست النار ثم يصلي ولا يتوضا هذا رد على من اوجب
الوضوء مما مسته النار وحديثه منسوخ بهذا لانه اخر الامرين منه
كما جاء في بعض الروايات طب عن ابن عباس رمز لصحته.
كان يأمر بالباءة يعني النكاح ويحتمل المراد العقد ثم تحتمل ارادة الوطي فيه
احتمالا لان يكون من المعلوم ان العقد لا يراد الا للوطي كذا زعمه ابن بريرة
وهو في حيز المنع فقد يريد الرجل العقد لتصلح المرأة له شانه وتضبط بيته
وعياله على العادة المعروفة ولا يريد الوطي والصواب ان المراد الوطي
لترجيح الاخبار بان حث على التزويج لتحصيل [illegible] دون [illegible] المجرد
العقد فافهم وينهى عن التبتل اي رفض الرجال النساء وترك التلذذ
بهن وليس المراد هنا مطلق التبتل الذي هو ترك الشهوات والانقطاع
الى العبادة بل تبتل خاص وهو انقطاع الرجال عن النساء وعكسه نهيا
شديدا تمامه عند مخرجه الامام احمد ويقول تزوجوا الودود الولود
فاني مكاثر بكم الامم يوم القيامة وكان التبتل من شريعة النصارى فنهى

عنه

[illegible] والطبراني في الاوسط من طريق حفص بن عمر عن انس
رضي الله تعالى عنه وقد ذكره ابن ابي حاتم وروى عنه جمع وبقية رجاله
رجال الصحيح ذكره الهيثمي ورواه عنه ابن حبان ايضا باللفظ المزبور
ومن ثم رمز المصنف لحسنه
كان يأمر نساءه اذا اراد احداهن ان تنام على نحو قوله لنوم الليل
والنهار ان تحمد الله تعالى ثلاثا وثلاثين اي تقول الحمد لله وتكرره
ثلاثا وثلاثين مرة وتسبح ثلاثا وثلاثين اي تقول سبحان الله وتكرره
ثلاثا وثلاثين مرة وتكبر ثلاثا وثلاثين اي تقول الله اكبر
ثلاثا وثلاثين مرة وتكرره كذلك وهي الباقيات الصالحات في قول ترجمان القرآن فينبغي
[illegible] المؤمنة باكد كذا النساء وتلي الرجال فتخصيصهن بالذكر
ليس لاخراج غيرهن ابن منده عن حابس
كان يأمر اصحابه بالهدية يعني بالتهادي بينهم قوله صلة بين الناس
لانها من اعظم اسباب التحابب بينهم ابن عساكر في تاريخه عن انس
ابن مالك رضي الله تعالى عنه ظاهر صنيع المصنف انه لا يوجد مخرجا لاحد من
المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه البيهقي في الشعب
باللفظ المذكور عن انس المذكور وفيه سعيد بن بشير قال الذهبي وثقه
شعبة وضعفه اخرون وبقية رجاله ثقات انتهى فلعل المؤلف لم يقف
على ذلك اذ لو [illegible] للبيهقي والا لما ابعد النجعة وعزاه لبعض المتأخرين
مع قوة سنده ووثاقة رجاله.
كان يأمر بالعتاقة بالفتح مصدر يقال عتق العبد عتقا وعتاقا
وعتاقة في صلاة الكسوف في رواية في كسوف الشمس والخسف
اي لكسوفها فتاكد الندب عند الآيات لا سيما العتق د ك في باب
الكسوف عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما وظاهر صنيع المؤلف
انه لم يخرجه من الستة غير ابي داود والامر بخلافه فقد رواه سلطان
الفن البخاري عن اسماء في مواضع منها العتاق والكسوف واذا كانت
رواية احد الشيخين موفية بالغرض من حيث الحديث فالعدول عنه غير جيد.
كان يأمرها ان تسترقي من العين [illegible] كما ورد في بعض اخبار
م عن عائشة الصديقة بنت الصديق ام المؤمنين رضي الله عنهما
وفي رواية عنها ايضا كان يأمرني ان استرقي من العين.
كان يأمر باخراج الزكاة زكاة الفطر قبل صلاة الصبح وقبل الغدو
للصلاة اي صلاة العيد يوم الفطر قال عكرمة يقدم الرجل زكاته يوم

العيد بين يدي صلاته ثم قرأ قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى
والأمر للندب فقد فات جوازها إلى غروب شمس يوم العيد أما تأخيرها عن
أدائها عنه بلا عذر عند الإمام الشافعي رضي الله عنه والتعبير بالصلاة
غالبي من فعلها أول النهار فإن أخرت سن الأداء أوله قط عن ابن عمر
ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما

كان يأمر بناته ونساءه أن يخرجن في العيدين الفطر والأضحى إلى المصلى
لتصلي من لا عذر لها وتنال بركة الدعاء من لها عذر وفيه ندب خروج
النساء إلى شهود العيد غير ذوات الهيئة [illegible] وقد اختلف فيه
السلف فنقل وجوبه عن أبي بكر وعلي وابن عمر واستدل الإمام أحمد
وغيره بإسناد قال ابن حجر لا بأس به [illegible] الخروج في العيدين
ونسخهم من حمله على الندب ونص الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه على
استثناء ذوي الهيئات والشابة حم عن ابن عباس

كان يأمر بتغيير الشعر أي بتغيير لونه الأبيض بالخضاب بغير
سواد كما بينته روايات أخر وعلل ذلك بقوله مخالفة للأعاجم
أي فإنهم لا يصبغون شعورهم والأعاجم جمع أعجم والعجمي وهم خلاف
العرب طب عن عتبة بن عبد قال الهيثمي فيه الأحوص بن حكيم ضعيف
ورمز المؤلف لحسنه غير جيد .

كان يأمر بدفن الشعر المبان بنحو قص وحلق أو نتف والأظفار
المبانة بنحو قص أو قطع أو غيرهما لأن الآدمي محترم ولجزئه حرمة كله فأمر
بدفنه لئلا تتفرق أجزاؤه وقد تقع في النار أو في غيرها من الأقذار
كما سبق طب عن وائل بن حجر بضم المهملة وسكون الجيم ابن سعد بن مسروق
الحضرمي الصحابي الجليل كان من ملوك اليمن ثم سكن الكوفة .

كان يأمر بدفن سبعة أشياء من الإنسان الشعر والظفر والدم والحيضة
بكسر الحاء خرقة الحيض والسن والعلقة والمشيمة لأنها من جملة أجزاء
الآدمي فتحترم كما تحترم جملته لما ذكر [illegible] وورد أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم احتجم وقال لعبد الله بن الزبير [illegible] لا يراك أحد فلما
برز [illegible] رجع فقال ما صنعت قال جعلته [illegible] أخفى مكان عن الناس قال
شربته قال نعم قال ويل للناس منك وويل لك من الناس الحكيم
الترمذي عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها ظاهر صنيع المصنف
أن الحكيم خرجه بسنده كعادة المحدثين وليس كذلك بل قال روت عائشة
فساقه بدون سند [illegible] في كتاب النوادر فلينظر

كان يأمر

من الرجال بالاختتان فاختتنوا وقد كبر وطعن في السن
فقد اختتن إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام والتحية
[illegible] ثمانين سنة كما مر طب عن قتادة بن عياض الرهاوي بضم الراء
[illegible] الرها مدينة من بلاد الجزيرة وقيل الجرشي رمز لحسنه
[illegible] أي [illegible] ويمتنع [illegible] جماع [illegible]
[illegible] الحا [illegible] بالحا
[illegible] والركبة وكذا [illegible] إذا كان [illegible] حائل يمنع من
[illegible]
[illegible] بالحديث تخصيص الآية فاعتزلوا النساء [illegible]
[illegible] عليه الصلاة والسلام
إذا كان [illegible]
[illegible] أي يشرب ما يشرب من المائع كلبن [illegible]
[illegible] أي لا يشرب بلا تنفس فإن الكباد
[illegible] إذا شرب [illegible]
[illegible] من الكبد كما صرح به في رواية هكذا [illegible]
[illegible] ثم يزيله عن فيه ويتنفس خارجه ثم يشرب وهكذا [illegible]
[illegible] كثيرة طب عن أم سلمة قال
[illegible] وأورده في موضع آخر
[illegible] فيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف
[illegible] ورواه الطبراني بإسنادين [illegible] أحدهما [illegible]
[illegible] رجاله ثقات
[illegible] أي إن لم يجد رطبا فالإفطار
[illegible] كما جاء في رواية أخرى ت عن أنس بن مالك رضي الله تعالى
عنه ورمز المصنف لحسنه .
أن يبدو إلى التلاع لفظ رواية البخاري في الأدب المفرد إلى هؤلاء
التلاع وهي بكسر التاء جمع تلعة بفتحها ككلبة وكلاب وهي مجرى
الماء من أعلى الوادي إلى أسفله وهي أيضا ما انحدر من الأرض وما ارتفع
منها فهي من الأضداد كما في المصباح والنهاية وغيرهما والمراد أنه كان يخرج
إلى البادية لأجلها د حب عن عائشة ورواه عنها البخاري في كتاب
الأدب المفرد فكان ينبغي عزوه إليه أيضا وقد رمز المصنف لحسنه
كان يبعث إلى المطاهر جمع مطهرة بكسر الميم كل إناء يتطهر منه والمراد
هنا نحو الحياض والفساقي والبرك المعدة للوضوء فيؤتى إليه بالماء
منها فيشربه وكان يفعل ذلك [illegible] أي يرجو
حصول بركة أيدي المسلمين الذين تطهروا من ذلك وهذا فضل عظيم
وتحرجهم المتطهرين فيا له من شرف ما أعظمه [illegible]

في التنزيل على محبتهم صريحا حيث قال ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين
وهذا يحمل مع ما ادرك من عمل على المحافظة على الوضوء ومن توسع [illegible]
الشافعية بانه مندوب به واما الصوفية فهو عندهم واجب [illegible]
ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي رجاله موثقون [illegible]
عبد العزيز بن ابي رواد نسب الى الارجا

كان يبيت الليالي المتتابعة اي المتوالية يعني كان [illegible]
على الاتصال طاويا اي خالي البطن جائعا هو واهله عطف على الضمير
المرفوع المؤكد بالمنفصل ثم اكد ذلك بقوله لا يجدون اي الرسول صلى الله
عليه وسلم واهله عشاء بالفتح وهو ما يؤكل عند العشاء بالكسر
يعني اخر النهار يعني لا يجدون ما يتعشون به في الليل وقد اراد تعليمنا لما
ا به ودينه من التقلل من الدنيا والصبر على الجوع وتجنب السؤال
والمساكين وهو اقوى الخلق نفسا وفيه فضل الفقر والتجنب عن السؤال
مع الجوع وكان اكثر خبزهم خبز الشعير اي كان اكثر خبز النبي صلى
الله عليه وسلم واهله خبز الشعير وكانوا ياكلونه من غير نخل بل كانوا
يشبعون من خبز الشعير يومين متواليين حتى قبض رسول الله صلى الله
عليه وسلم وروى الشيخان عنها توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس
عندي شيء ياكله ذو كبد الا شطر شعير في رف قال في المغرب والآل
الرجل امراته وولده والذين في عياله ونفقته حم ت عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما ورمز المصنف لحسنه وفيه ابو العلا البصري
ثقة لكن تغير اخيرا والله اعلم •

كان يبيع نخل بني النضير كقوله قبيلة من يهود من ولد
هرون عليه الصلاة والسلام دخلوا في العرب على نسبهم ويحبس لاهله
الذين يلونهم قوت سنتهم ويقول ان هذا الاحيا في الخبر المار انه
كان لا يدخر شيئا لغد بحمله على الادخار لنفسه وهذا ادخار لغيره
ثم محل الادخار ما لم يكن زمن ضيق والا امتنع خ م عن ابن عمر بن الخطا
كان يشبع الحرير من الثياب اي التي فيها حرير ينتزعه
[illegible] مما يلبسه الرجال لما في الحرير من الخشونة التي لا تليق بهم
ويحرم لبسه على الرجال حم عن ابي هريرة رضي الله عنه
كان يحب [illegible] بكسر فسكونه [illegible] اي نساءه يعني
[illegible] ان اتاهن ومواضع الخلوة بهن والرباع كسهام
جمع ربع [illegible] محل القوم ومنزلهم وديار اقامتهم ويطلق على القوم

بحانا

تقع خبر الترمذي عن عائشة ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين متتابعين

ابن حبان وقال المنذري والبغوي جيد الاسناد وفيه مقال وقال النووي
اسناده جيد قال العراقي واشار المنذري الى تضعيفه غير معمول بها
لان المقال في ابي ايوب غير قادح لكن فيه شيء اخر وهو الاختلاف في اسناده وقال
ابن سيد الناس هو مضطرب والله اعلم •
كان يجعل فصه يعني الخاتم مما يلي كفه وفي رواية لمسلم مما يلي باطن كفه فجعله
كذلك افضل اقتداء بفعله وان لم يامر فيه بشيء قال ابن العربي ولا اعلم
وجهه ووجهه النووي رحمه الله تعالى بانه ابعد عن الزهو والعجب
والزين العراقي بذلك وبانه وبانه احفظ للنقش الذي عليه من ان يحاكى
او يصيبه صدمة او غيرها فيتغير النقش الذي وضع الخاتم لاجله
وايضا فانه يخاف من ان ينقشوا على نقشه وذلك لئلا يختم غيره به
فيكون صونا من ان يفعل في الكتب ما لم ياذن به فاعلم اصحابه بذلك
فقال لا ينقشن احد [illegible] واراد ستر صورة النقش عن غيرهم من اهل الكفر
والنفاق فجعله في باطن الكف حتى لا يطلع على صورة النقش احد ه ق
عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه وعن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
وهذا الحديث في مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما ولفظه اتخذ النبي صلى
الله عليه وسلم خاتما من ذهب ثم القاه ثم اتخذ خاتما من ورق ونقش
فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي وكان اذا لبسه
جعل فصه مما يلي باطن كفه هذه لفظه ولعل المصنف نقل عن غيره

لابن ماجة •

كان يجل العباس اجلال الولد للوالد ويقول انما عم الرجل صنو
ابيه كذا في المناقب عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال صحيح واقره الذهبي
كان يجلس القرفصاء بضم القاف والفاء وتفتح وتكسر وتمد وتقصر
والقرفصاء كيف كان اي يقعد محتبيا بيديه بيل ويضع يديه على
ساقيه وقت يقعد [illegible] يجلس متربعا طب عن اياس بكسر الهمزة
ونسخ الخثعمية بالمهملة ابن ثعلبة اي ابي امامة الانصاري البلوي
الحارثي مات [illegible] قال الذهبي والصحيح ان ذاك اسمه لانه
[illegible] محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف •
كان يجلس على الارض اي من غير حائل وياكل على الارض من غير
[illegible] اشارة الى ان [illegible] اهل الظاهر وصرف
[illegible] ولكن الاشارة الى ان [illegible] اكابر صحبه
[illegible] الباطن وتطهير القلوب [illegible]
[illegible] وكانوا يصلون على الارض في المساجد ويقرون [illegible]
الطرقات ولا يجعلون ما بينهم وبين التراب حاجزا في صلاتهم

قال الامام الغزالي رحمه الله تعالى وقد انتهت النوبة الان الى طايفة
يسمون الرعونة نظافة ويتولون نعوصبي الدين فاكثر اوقاتهم في
تزيين الظاهر كفعل الماشطة بعروسها والباطن خراب ولا يستكرون
ذلك ولو مشى احد على الارض حافيا وصلى عليها بغير سجادة مفروشة
قاموا عليه القيامة وشددوا عليه النكير ونسبوه بالقذر واخرجوه
من زمرتهم واستنكفوا من مخالطته فقد صار المعروف منكرا والمنكر معروفا
طب عن ابن عباس رمز لحسنه قال الهيثمي اسناده حسن
كان يجلس اذا صعد المنبر اي اعلاه فيكون قعوده على المستراح
وقعوده على الدرجة التي تليها حتى يفرغ المؤذن حتى يفرغ الواحد
لانه لم يكن يوم الجمعة الا مؤذن واحد ثم يقوم فيخطب خطبة بليغة
مفهومة قصيرة ثم يجلس نحو سورة الاخلاص فلا يتكلم حال جلوسه
ثم يقوم ثانيا فيخطب ثانية عربية فيشترط كون الخطبتين بها
وان يقعا من قيام للقادر وان يفصل بينهما بسكتة فان
وصلهما حسبتا واحدة كما دل على ذلك كله هذا الحديث في الجمعة
عن ابي عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما رمز العدوي عبد الله بن عمر
ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال المنذري فيه نظر
كان يجمع تقديما وتاخيرا بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في السفر
ولا يجمع الصبح مع غيرها ولا يجمع العصر مع غيرها المغرب
لم يتقيد هنا بما قيد في رواية باذا جد في السفر فيحمل هذا على المقيد
به ويحمل بقا ون عمومه وذكر من اراده لا يخصصه وهو
الاول فله الجمع جد به السير ام لا اي يشترط حله وهذا نص وادر على
الحنفية منعهم الجمع وقد اولوا بما فيه تعسف تراه لم يبينه وعدا
الحديث ولا غيره من احاديث الجمع انه كان يجمع في كل سفر ايخص بالطول
قال المحقق العراقي رحمه الله تعالى وظاهر رواية كان اذا جد في السفر
الى اخره الاختصاص قال والحق انه عنده واقعة عين محتملة فيتمسع
في التقصير للشك فلا يباعد ما تكلم في التعميم لم يرد عليه صرح الرازي
كان يحب من الفاكهة البطيخ بكسر الفا ويكون الواو وكسر الموحدة بعدها زاي نوع
من البطيخ الاصفر وقد تكسر الفا فتصغر من نوع الخوخ فتصير كان حب
قال ابن حجر رحمه الله تعالى شاهده كذلك بالحجاز وبه بالطعم
قال ابن حجر رحمه الله تعالى وفيه رد على من زعم ان المراد بالخيار في الخبر
الاية الاخضر واعتل بان الاصغر بالنسبة الى الرطب ودوا
... ان ا

الاصفر ... كان
... على بان
... الاحمر

... الشافعي يجعل حاجه
بين ... للجلوس ارشادا
الى التواضع وترك الترفع
وحسب دعوة الملوك على
خبز الشعير زاد في رواية
والاهالة السنخة اي الودك
المتغير الريح وعلله ذكرنا
باختيار الدون والفعل بغيره
وربما نسجالنا ومشاهدة
غالب ما كان يجري له
الحاجة فكان لا يقعد لذلك من
الحاجة وان كان شعيرا وهذا من
كمال التواضع ومن ... ما يتكلم
... سوء الكبر وانواع الترفع

كانت فيه لحلاوته طرف حرارة حم ت في كتاب الشمايل النبوية عن
انس بن مالك رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لصحته قال ابن حجر رحمه الله
تعالى في الفتح سنده صحيح
كان يحب ان يليه المهاجرون والانصار في الصلاة ليحفظوا عنه وروضها
وابنا صفا وعيا بما يستحدث به الخلافة الذي يتهيون العقل قال ابن حجر
وحب المصطفى صلى الله عليه وسلم لشيء اما باخباره للصحابي واما بالقرائن
حم د ن ك في الصلاة عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال ك على شرطهما
وله شاهد صحيح واقره الذهبي وقال المنذري في شرح ابي داود صحيح
كان يحب الدبا بضم الدال المهملة وشد الموحدة والمد وتقصر القرع
او خاص بالمستدير منه وفي الجمع انه القرع اليابس قال في الفتح وما
الجاهل
ظنه الانعام وضعها بعضهم ايضا واحده دباة ودبة وقضية كلام الهروي
انها الهمزة زايدة لكن الجوهري رحمه الله تعالى خرجه في المعتل على ان همزته
منقلبة
وصوابه بالصواب قال الزمخشري ولا ندري هي منقلبة عن واو او ياء
حم ت في كتاب الشمايل النبوية ه عن انس بن مالك رضي الله عنه
ولفظ رواية ابن ماجه القرع وزاد النسائي وكان يقول انها شجرة
اخي يونس قال الزين العراقي وفي فوايد ابي بكر الشافعي من حديث عايشة
رضي الله تعالى عنها اذا طبختم قدرا فاكثروا فيها من الدبا فانها تشد
قلب الحزين قال الحافظ العراقي ولا يصح
كان يحب التيامن لفظ رواية مسلم التيمن اي الاخذ
باليمين فيما هو من باب التكريم قيل لانه كان يحب الفال الحسن واصحاب
اليمين اهل الجنة ما استطاع اي ما دام مستطيعا التيمن بخلاف ما
لو عجز كما تعين فيه على المحافظة على ذلك سالم ... يمنع
يباح ... بعدها قال ابن حجر رحمه الله تعالى ويحتمل انه احترز به عما لا يستطاع
فيه التيمن شرعا كالفعل لاشيا المستقذرة باليمين كالاستنجاء والتمخط
في طهوره ... اي تطهره وتنعله اي لبس نعله وترجله
... اي ... ... وسواكه وفي شانه كله اي في جميع حالاته
... ... قبيل التكريم والتزيين وهذا ... عام
... خاص ... رواية بحذف العاطفة اكتفا بالقرينة قال ابن دقيق
... هذا عام مخصوص لان دخول الخلا والخروج من المسجد ونحوها
... التياسر وتاكيد الشان بقوله كله يدل على التعميم لان التاكيد
يرفع المجاز ... حقيقة الشان ما كان فعلا مقصودا او ما يندب فيه



النيامن ليس هو من الافعال المقصودة بل هي اما متروك اوغير مقصود وهذا
كله على تقدير اثبات الواو اما على حذفها فقوله في شانه متعلق بيحب
لا بالتيمن اي يحب في شانه كله التيمن في تنعله الى اخره اي
لا يترك ذلك سفرا ولا حضرا ولا في فراغه ولا اشتغاله وقال الطيبي
قوله في شانه بدل من في تنعله باعادة العامل ولعله ذكر التنعل
لتعلقه بالرجل والترجل لتعلقه بالراس والطهور لكونه مفتاح العبادة
فنبه على جميع الاعضا فيكون بدل الكل من الكل وفيه ندب البداءة بشق الراس الايمن
في الترجل والغسل والحلق ولا يقال هو من باب الازالة فيبدا فيه بالايسر
بل هو من باب العبادة والتزيين والبداءة بالرجل اليمنى في التنعل
وفي ازالتها باليسرى والبداءة باليد والرجل اليمنى في الوضوء وبالشق
الايمن في الغسل وندب الصلوة عن يمين الامام وفي ميمنة المسجد وفي
الاكل والشرب ونحوها مما كان من باب التكريم والتزيين بدا باليمنى وعكسه
عكسه حم ق ٤ عن عائشة رضي الله تعالى عنها

كان يحب اذا غزى يوم الخميس لانه يوم مبارك او لانه اتم ايام الاسبوع
عددا لانه تعالى بث فيه الدواب في اصل الخلق فلاحظ فيه الحكمة الربانية
والخروج فيه نوع من بث الدواب الواقع في المبدا او لانه انما احبه لكونه
وافق الفتح له او لتصوره فيه او تفاولا بالخميس على انه ظفر على الخميس
وهو الجيش وبحبه لا يستلزم المواظبة عليه فقد خرج عليه الصلاة والسلام مرة
يوم السبت ولعله كان يحبه ايضا كما ورد في خبر اللهم بارك لامتي في سبتها
وخميسها وفي البخاري ايضا انه كان يخرج كلما خرج في سفر الا يوم الخميس وفي
رواية للشيخين قلما كان يخرج الا في يوم الخميس حم خ في الجهاد
عن كعب بن مالك ولم يخرجه مسلم

كان يحب ان يفطر على ثلاث تمرات لما فيه من تقوية البصر الذي يضعفه
الصوم او شي لم تصبه النار اي ليس مصنوعا بالنار ... [illegible]
لنا الثاني به تعجيل الصلوة والله اعلم في ذلك ع عن ابراهيم بن حجاج عن عبد
الواحد بن زياد عن ثابت عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ... [illegible]
حسنه وليس كما قال قال ابن حجر رحمه الله تعالى عبد الواحد ... [illegible]
... [illegible] وقال الهيثمي فيه عبد الواحد بن ثابت وهو ضعيف

كان يحب من الفاكهة العنب قال الحلي ... [illegible]
جنة الصلوا ... اختصاص النخلة بل ... [illegible]
المومن الذي ... [illegible] والبطيخ

الذي لا يعجل عليه الحليم الذي يؤخر العقوبة مع القدرة لا اله الا الله رب
العرش الكريم وفي رواية بدله العظيم والكريم المعطي تفضلا وروي برفع
الكريم والعظيم على انهما نعتان للرب والثابت في رواية الجمهور الجر
نعت للعرش قال الطيبي صدر الثنا بذكر الرب ليناسب كشف الكرب لانه
مقتضى التربية لا اله الا الله رب السموات السبع ورب الارض ورب العرش
الكريم قال وهذا دعا جليل ينبغي الاعتنا به والاكثار منه عند العظايم
فيه التهليل المشتمل على التوحيد وهو اصل التنزيهات الجلالية والعظمة الدالة
على تمام القدرة والحلم الدال على العلم اذ الجاهل لا يتصور منه حلم ولا كرم
وهما اصل الاوصاف الاكرامية قال الامام ابن جرير رحمه الله تعالى كان
السلف يدعون به ويسمونه دعا الكرب وهو وان كان ذكرا لكنه بمنزلة
الدعا لخبر من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السايلين
هذا ذكر لا دعا وانما كان في جواب البعض بان المراد انه يفتتح دعاه
به ثم يدعو بما شا تسليما لقول العدل عنه الا ما ذكر حم ق ت ه
كلهم في الدعوات عن ابن عباس عبد الله رضي الله تعالى عنه طب
وزاد بعد ذلك اصرف عني شر فلان ويسميه باسمه فانه له
... [illegible] قال ابن بطال عن ابي بكر الرازي
كنت باصبهان عند ابي نعيم ... شيخ يسمى ابا بكر عليه مدار
الفتيا فسعي به عند السلطان فسجن فرايت المصطفى صلى الله عليه
وسلم في المنام وجبريل عن يمينه يحرك شفتيه بالتسبيح فقال لي المصطفى
صلى الله عليه وسلم قل لابي بكر يدعو بدعا الكرب الذي في صحيح البخاري
حتى يفرج الله عنه فاصبحت فاخبرته فدعا به فلم يكن الا قليلا حتى
اخرج ببركة هذا الدعا انتهى

كان يدعو ... كناية عن جماعة ابا هن قال ابن عبد الواحد بن
... ظاهره ان القسم لم يكن واجبا عليه صلى الله عليه وسلم
وتعورض بخبر هذا قسمي فيما املك فلا تلمني فيما لا املك واجيب
بان طوافه كان لتاكد وجوب القسم او قول ... يحتاج الى ثبوت هذه القضية
ادعى دعاية وقضية تصرف المصنف ان ذا هو الحديث بتمامه والامر
... عند البخاري وهي احدى عشرة هذا لفظه ولو
... وكان من الاشكال المشهور وهو ان ما وقع في البخاري
... لانه لم يجتمع عند النبي صلى الله عليه وسلم هذا العدد في
واحد ... انه اراد الزوجات والسراري واسم النسا



يبعد أكل من حمزة النبي بن مالك رضي الله عنه •
كان يكثر القناع على رأسه وكانت له عمامة تسمى السحاب ويغرز تحتها من ورائه
ويرسل لها ذؤابة بين كتفيه هذا أصل في مشروعية العذبة وكونها بين
الكتفين ورد على من كره ذلك ومن أنكر وجاء فيها أحاديث أخر بعضها حسن
وبعضها ضعيف ناصة على فعله لها لنفسه ولجماعة من صحبه وعلى أمره بها
ولهذا يتعين حمل قول الشيخين لو فعل العذبة وتركها لا كراهة في واحد منهما على
أن مرادهما الجواز الشامل للندب وتركه لها أحيانا إنما يدل لمجرد جواز الترك
وعدم تأكد الندب وقد استدل جمع بكون المصطفى صلى الله عليه وسلم أرسلها بين
الكتفين تارة وإلى الجانب الأيمن أخرى على أن كلا سنة وهذا مصرح بأن أصلها
سنة لأن السنة في إرسالها إذا أخذت من فعله فأصل سنيتها أولى ثم إرسالها
بين الكتفين أفضل منه على الأيمن لأن حديث الأول أصح وأما إرسال الصوفية
لها من الجانب الأيسر لكونه محل القلب فيتذكر تفريغه مما سوى ربه سبحانه
وتعالى فاستحسان لا أصل له وقول صاحب القاموس لم يفارقها قط رد
بأنه تركها أحيانا قال بعضهم وأقل ما ورد في طولها أربع أصابع وأكثر
ما ورد ذراع وبينهما شبر وقول القاموس كانت طويلة ممنوع الإثبات بل يزيد
طولا فاحشا ويحرم إفحاش طولها بقصد الخيلاء ويكره بدونه ولو خاف بطولها
نحو خيلاء لم يؤمر بتركها خلافا لبعضهم بل يفعل ويجاهد نفسه لأن الشيطان
إذا عجز لم يصلح لأنه قهري فلا يكلف به غايته أنه لا يسترسل مع نفسه
ودون إهماله ═ مما أحاط فلا خلاص عنه لا يوجب تركها بل يفعلها
ويعالج نفسه نحو أن تصد عن صالح التزين بها ونحوها ليرهم
صلة صر يتخطى حرام كما ذكره الزركشي رحمه الله تعالى والعلم أنه لم يتحرر
كما قال بعض الحفاظ في طول عمامته وعرضها شيء وما وقع للطبري أنها سبعة
أذرع ونعني نقلا عن عائشة رضي الله عنها أنها سبعة في عرض ذراع وأنها
كانت في السفر بيضاء وفي الحضر سوداء من صوف وقيل عكسه وإن عذبتها
كانت في السفر من غيرها وفي الحضر منها فلا أصل له •
عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني
رجاله رجال الصحيح إلا عبد السلام وهو ثقة
كان يذبح أضحيته بيده مسميا مكبرا داعيا وكان يضعه يذبح الذبح بيده
المضحي إن قدر فاتفقوا على جواز التوكيل للقادر ولكن عند المالكية
رواية بعدم الإجزاء وعند أكثرهم قال القاضي رحمه الله تعالى ولأنه
ما يذبح يوم النحر على وجه القربة وفيها أربع لغات أضحية بضم الهمزة وكسرها

وركبها

ورواه الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه موقوفا إذ معه انتصار الصحف
في البيهقي من تفرده به غير جيد •
كان يخطب قائما عمر بن كان أشار إلى دوام فعله
يوم الجمعة حال كونه قائما
إلى تلك حال القيام كذا قيل وهو منتهى بطلا نادة كان يخطب دائما إلا خلا من خروجه
وعليه فهو حجة للإمام الشافعي في اشتراط القيام للقادر ويعضده أن المصطفى
صلى الله عليه وسلم كان يواظب على القيام فيهما ورد على الأئمة الثلاثة المجوزين
فعلها من قعود ويجلس بين الخطبتين قدر سورة الإخلاص ويقرأ آيات
من القرآن ويذكر الناس بآلاء الله تبارك وتعالى وجنته وناره وبعليهم
قواعد الدين ويأمرهم بالتقوى ويبين موارد غضبه ومواقع رضاه
وكان يخطب في كل وقت بما تقتضيه الحال ولم يخطب خطبة إلا افتتح
بالحمد ولم يلبس لباس الخطباء الآن وفيه أنه يجب القعود بين الخطبتين
خير مقعد كان يلتقى في أصلي تنبيه قال ابن عربي حكمة كونهما خطبتين
أنه يذكر في الأولى ما يليق بالله تعالى من الثناء والتحريض على الأمور المقربة
إلى الله تعالى عز وجل بالدلائل من كتاب الله وفي الثانية بما يعطيه الدعاء
والابتهال من الذلة والافتقار والسؤال والتضرع في التوفيق والهداية
لما ذكره وأمر به في الخطبة وقيامه حال خطبته أما في الأولى فبحكم
النيابة عن الله تعالى فيما ندب به ووعد وأوعد فهو قائم حق بدعوة صدق
وأما في الثانية فهو قائم عبد بين يدي سيد كريم يسأل منه الإعانة
بما في الخطبة الأولى من الوصايا وأما القعود بين الخطبتين فليفصل
بين المقام الذي تقتضيه النيابة عن الحق تعالى في وعظه عباده
على لسان الخطيب وبين المقام الذي يقتضيه مقام السؤال والرغبة في
الهداية إلى الصراط المستقيم حم م د ن ه عن جابر بن سمرة
كان يخطب بقاف أي بسورتها كل جمعة لاشتمالها على البعث والموت
والمواعظ الشديدة والزواجر الأكيدة وقوله كل جمعة يحتمل أنه يحمل
على الجمع التي حضرها الراوي فلا ينافي أن غيره سمعه يخطب بغيرها
د في الصلاة عن أم هشام بنت الحارث بن النعمان الأنصارية
رضي الله عنها صحابية مشهورة وهي أخت عمرة بنت عبد الرحمن لأمها
قال هو صنيع المصنف أن هذا لم يخرجه الشيخان وهو ذهول فقد خرجه
الإمام مسلم في الصلاة عن بنت الحارث هذه ورواه أيضا الترمذي وابن ماجه
كان يخطب النساء ويقول لمن خطبها لك كذا وكذا من جهور بعقب
تدريه لك كذا وكذا
وجفنة سعد بن عبادة رضي الله عنه

جة



وقد مرت قصة جبة سعد رضي الله عنه طب عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله تعالى عنه
كان يخيط ثوبه ويخصف نعله ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم من الامتهان
تعليما للاهل والنفس ارشادا للتواضع وتركا للتكبر لكونه مشرفا بالوحي والنبوة
ومكرما بالمعجزات والرسالة وفيه ان الامام الاعظم يتولى امور نفسه وانه
من دأب الصالحين حم عن عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها ومن
المستغفلة ونحوا على ذلك فقد قال الحافظ العراقي رجاله رجال
الصحيح ورواه ابو الشيخ بلفظ ويرقع الثوب والبخاري من حديث عائشة
رضي الله عنها كان يكون في مهنة اهله .
كان يدخل الحمام ويتنور اي يطلي عانته وما قرب منها بالنورة قال
ابن القيم لم يصح في الحمام حديث ولم يدخل حماما قط ولعله ما رآه بعينه
ابن عساكر في تاريخه عن واثلة بن الاسقع رضي الله تعالى عنه باسناد
ضعيف جدا بل قواه بالمرة .
كان يدركه الفجر وهو جنب اي والحال انه جنب من جماع اهله زاد في
رواية في رمضان من غير حلم ثم يغتسل ويصوم بيانا لصحة صيام الجنب
والا فالافضل الغسل قبل الفجر واردت بالتقييد بالجماع من غير احتلام
المبالغة في الرد على من زعم ان فاعل ذلك عمدا مفطر واما خبر ابي هريرة
من اصبح جنبا فلا يصم فهو منسوخ او مؤول وما كان من خلاف فقد مضى وانقضى
وقام الاجماع على الصحة كما بينه النووي وغيره مالك في الموطا ق عم
عن عائشة وام سلمة رضي الله عنهما
كان يدعى الى خبز الشعير والاهالة بكسر الهمزة دهن اللحم او كل دهن
يؤتدم به او يختص بدهن الشحم والالية وهو الاسم السنخة بسين مهملة
مفتوحة فنون مكسورة فخاء معجمة ويقال بدل السين زاي اي المتغيرة الريح قال
الزمخشري سنخ او زنخ اذا تغير وفسد والاصل السين والزاي بدل منها
وخفي على بعض الاعاظم حيث زعم انه بالسين فقط وان العامة تقول الزنخة
والظاهر ان الدعوى الى مجموع ذلك وهو لو دعي الى خبز الشعير وحده لاجاب
ويحتمل اكل المخلوط بالدهن ولو انتخبت لامر ويقضيه صنيع المصنف
ان هذا هو الحديث بتمامه والامر خلافه بل بقيته فيجيب هكذا هو ثابت
عند مخرجه الترمذي في الشمائل ت في كتاب الشمائل النبوية عن انس
ابن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم .
كان يدعو عند الكرب اي عند حلوله بقوله لا اله الا الله العظيم

الحليم

بيان ان الطيالسي ابو داود د عن انس بن مالك رضي الله عنه
كان يتبوأ بالهمز لبوله كما يتبوأ لمنزله اي يطلب موضعا يصلح لبوله كما يطلب
موضعا يصلح للسكنى يقال تبوأت منزلا اي اتخذته والمراد اتخاذ محل يصلح للبول
فيه قال الحافظ العراقي واستعمال هذه اللفظة على جهة التاكيد والمراد
انه يبالغ في طلب ما يصلح لذلك ولو تقدم زمنه كما يبالغ في استصلاح المنزل
الذي يريده والامر وفيه انه يندب لقاضي الحاجة ان يتحرى ارضا لينة من
نحو تراب او رمل لئلا يعود عليه الرشاش فينجسه فان لم يجد الا صلبة
لينها بنحو عود وفيه انه لا باس بذكر البول وترك الكناية عنه طس
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال الولي العراقي فيه يحيى بن عبيد
وابوه غير معروفين وقال الهيثمي هو من رواية يحيى بن عبيد بن دجا
عن ابيه ولم ار من ذكرهما وبقية رجاله ثقات .
كان يتحرى صيام الاثنين والخميس لفظ رواية الترمذي صوم
اي يتعهد صومهما ويجتهد في ايقاع الصوم فيهما لان الاعمال تعرض
فيهما كما علله به في خبر احسن رواه الترمذي ولانه تعالى يغفر فيهما لكل
مسلم الا المتهاجرين كما رواه الامام احمد رحمه الله تعالى واستشكل التعبير
بالاثنين بالنون مع تصريحهم بان المثنى والملحق به يلزم الالف اذا جعل
علما واعرب بالحركة واجيب بان عائشة رضي الله تعالى عنها من اهل
اللسان فيستدل بنطقها به على انه لغة وفيه ندب صوم الاثنين
والخميس وتحري صومهما وتوجهه على مالك في كراهته لتحري يوم من ايام
الاسبوع للصيام ت ن عن عائشة لكن زاد النسائي فيه وصوم
شعبان ورمضان وتقدم من حسنه واصله قول الترمذي حسن غريب
ورواه عنها ايضا ابن ماجه واعله ابن القطان بالراوي عنها وهو ربيعة
الجرشي وانه مجهول قال ابن حجر رحمه الله تعالى واخطا فيه فهو صحابي
والعلة قد التخطئة غير صواب تعقد قال شيخه العراقي اختلف في
صحبته واختلف فيه كلام ابن سعد في طبقاته الكبرى من الصحابة
وفي الصغرى من التابعين وكذا اختلف فيه كلام ابن حبان فذكره
في الصحابة وفي التابعين وقال الواقدي انه سمع من النبي صلى الله
عليه وسلم وقال لا يصح سماعه قال ابو حاتم لا صحبة له وذكره ابو زرعة في
الطبقة الثالثة من التابعين هكذا ساقه في شرح الترمذي
كان يتختم في يمينه اي يلبس الخاتم في خنصر يده اليمنى في كان
اكثر احواله ذلك ويتختم في يساره فالتختم في اليمين وفي اليسار

سنة لكنه في اليمين افضل عند الشافعي وعكس مالك قال الزين العراقي
في شرحه وتبعه تلميذه الحافظ ابن حجر ورد التختم في اليمين من رواية
تسعة من الصحابة وفي اليسار من رواية ثلاثة كذا قالا لكن يعكر
عليه نقل العراقي نفسه التختم في اليسار عن الخلفا الاربعة
وابن عمر وعمرو بن حريث قال البخاري والتختم في اليمين اصح شي
في الباب واليمين احق بالزينة وكونه صار شعارا للروافض لا اثر له
خ ت عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما هـ ن عن انس بن مالك
خ ت ه عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهم •
كان يتختم في يساره لهذا اخذ الامام مالك رضي الله عنه فتفضيل
التختم فيها على التختم في اليمين وحمله الشافعية على بيان الجواز والتختم
في اليسار غير مكروه ولا خلاف الاولى اجماعا م عن انس بن مالك
د عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما •
كان يتختم في يمينه ثم حوله الى يساره اي وكان ذلك اخر الامرين
منه صلى الله عليه وسلم ذكره البغوي في شرح السنة وتبعه الطبري بان
ظاهره النسخ وليس ذلك مرادا قال في الفتح لو صح هذا الحديث لكان
قاطعا للنزاع لكن سنده ضعيف وقال في التخريج هذه رواية ضعيفة
اعتمدها البغوي وجمع بها بين الاخبار عد عن ابن عمر بن الخطاب
ابن عساكر عن عائشة رضي الله تعالى عنها ورواه ابو الشيخ عن ابن
عمر في شرح السنة فهو ضعيف من وجوهه •
كان يتختم بالفضة وكان اولا يتختم بالذهب ثم تركه ونهى عنه
طب عن عبد الله بن جعفر رمز المصنف لحسنه •
كان يتخلف اي يتاخر في المسير اي في السفر فيزجي بمثناة تحتية
مضمومة وزاي معجمة وجيم الضعيف اي يسوقه ليلحقه بالرفاق
ويردف كذا العاجز على ظهر الدابة دابته او دابة غيره ويدعو لهم
بالاعانة ونحوها ونبه على اداب امير الجيش وهو الرفق في السير بحيث
يقدر عليه اضعفهم ويحفظ به قوة اقواهم وان يتفقد خيلهم وحمولهم
ويراعي احوالهم ويعين عاجزهم ويحمل ضعيفهم ومنقطعهم ويسعفهم
بماله وحاله ودعائه ومدده وامداده د ك [illegible]
عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال ك على شرط م واقره الذهبي
وسكت عليه ابو داود وقال في الرياض بعد عزوه له اسناد حسن
كان يتعوذ من جهد البلاء بفتح الجيم وضمها مشقة البلا بالفتح والمد ويجوز

والكسر

الرديم

الكسر مع القصر ودرك بفتح الدال والراء وتسكن وهو الادراك واللحاق
الشقا بمعجمة ثم قاف الهلاك ويطلق على السبب المودي اليه وسوء
القضا اي المقضي والا فحكم الله تعالى كله حسن لا سوء فيه وشماتة
الاعدا فرحهم ببلية تنزل بالمعادي تنكا القلب ويبلغ من النفس
اشد مبلغ وقد اجمع العلما في كل عصر ومصر على ندب الاستعاذة من هذه
الاشيا وورد دا على من شذ من الزهاد ق ن عن ابي هريرة رضي الله عنه
كان يتعوذ من خمس من الجبن بضم الجيم وسكون الموحدة الضعف
بالتقوى عن ادا ما ينبغي من نحو قتال العدو والبخل اي منع بذل
الفضل سيما للمحتاج وحب الجمع والادخار وفتنة الصدر بفتح الصاد
وسكون الدال المهملتين ما ينطوي عليه الصدر من نحو حسد وغل وعقيدة
فاسدة وعذاب القبر اي التعذيب فيه بنحو ضرب او نار او غيرهما
على ما وقع التقصير فيه من المامورات والمنهيات والقصد بذلك
تعليم الامة كيف يتعوذون د في الصلاة ن في الاستعاذة ه في الدعا
عن عمر بن الخطاب رمز لحسنه وسكت عليه ابو داود •
كان يتعوذ من الجان اي يقول اعوذ بالله من الجان وعين الانسان
من ناس ينوس اذا تحرك وذلك يشترك فيه الانس والجن وعين كل ناظر
حتى نزلت المعوذتان فلما نزلتا اخذ بهما وترك ما سواهما
اي مما كان يتعوذ به من الكلام غير القران لما ثبت انه كان يرقي بالفاتحة
وفيها الاستعاذة بالله تعالى وكان يرقي بالفاتحة وبالمعوذتين اخرى
لما تضمنتاه من الاستعاذة من كل مكروه اذ الاستعاذة من شر ما
خلق تعم الاستعاذة من كل شر يستعاذ منه في الاشباح
والارواح والاستعاذة من شر الغاسق وهو الليل واتيه وهو
القمر اذا غاب يتضمن الاستعاذة من شر ما ينتشر فيه من الارواح
الخبيثة والاستعاذة من شر النفاثات تتضمن الاستعاذة من شر
السواحر وسحرهن والاستعاذة من شر الحاسد تتضمن الاستعاذة من
النفوس الخبيثة المؤذية والسورة الثانية تتضمن الاستعاذة من شر
الانس والجن فجمعت السورتان الاستعاذة من كل شر وكانا جديرين بالاخذ
بهما وترك ما عداهما قال ابن حجر هذا لا يدل على المنع من التعوذ بغير
هاتين السورتين بل يدل على الاولوية سيما مع ثبوت التعوذ بغيرهما
وانما اجتزا بهما لما اشتملتا عليه من جوامع الاستعاذة من كل مكروه
جملة وتفصيلا ت ن ه والضيا المقدسي في المختارة عن ابي سعيد

وسوء العمر اي عدم البركة فيه بنحو ترك الطاعات والاخلال بالواجبات [illegible]

الحاسد



الحديث رضي الله عنه وقال الترمذي حسن غريب .
كان يتعوذ من موت الفجاءة بالضم والمد ويفتح فيقصر البغتة وكان
يعجبه أن يمرض قبل الموت وقد وقع له صلى الله عليه وسلم ذلك فكان مرضه
في ثاني ربيع الأول أو ثامنه أو عاشره ثم استمر مرضه إلى اثني عشر يوما
طب عن أبي أمامة الباهلي رضي الله تعالى عنه .
كان يتفاءل بالهمز أي إذا سمع كلمة حسنة تأولها على معنى يوافقها
ولا يتطير أي لا يتشاءم بشيء كما كانت الجاهلية تفعله من تنفير الطير
من أماكنها فإن ذهبت إلى جهة الشمال تشاءموا وذلك لأن من تفاءل
فقد ظن خيرا وإن غلط في جهة الرجاء ومن تطير فقد أساء الظن بربه
سبحانه وتعالى وكان يحب الاسم الحسن وليس هو من معنى التطير بل
هو كراهة الكلمة القبيحة لا لخوف شيء وراءها كرجل سمع لفظا خبيثا فكرهه
وإن لم يخف على نفسه منه شيئا ذكره الهيثمي حم وكذا الطبراني عن ابن
عباس رضي الله تعالى عنهما ورمز المصنف لحسنه قال الحافظ الهيثمي
فيه ليث بن سليم وهو ضعيف بغير كذب .
كان يتمثل بالشعر مثل قول طرفة ويأتيك بالأخبار [illegible]
جمع خبر من خبرته أخبره خبرا بالضم وعرفا ما احتمل الصدق والكذب
من لم تزود أي من لم تزوده وفي رواية كان أبغض الحديث إليه الشعر
غير أنه تمثل مرة بقول أخي قيس بن طرفة فقال ويأتيك من لم تزود بالأخبار
فجعل آخره أوله فقال أبو بكر ليس هكذا يا رسول الله فقال إني لست بشاعر
وهذا الإنكار من الحديث المشروح بأن المراد بالتمثل فيه الإتيان بعبارة
البيت أو المصراع وجوهر اللفظ دون ترتيبه الموزون هذا وبعد
الإغماض عن صحة هذه الرواية والانتقاد إلا لبعض لم يرد إنشاد
ولم يسنده ابن كثير في تفسيره كان عنه بعضهم طب وكذا البزار عن
ابن عباس حب عن عائشة رضي الله عنهم قال الحافظ الهيثمي رجاله
الطبراني والبزار رجال الصحيح انتهى .
كان يتمثل بهذا البيت كفى بالشيب والإسلام للمرء ناهيا أي زاجرا
ورادعا وإنما كان يتمثل به لأن الشيب نذير الموت والموت [illegible]
[illegible]
[illegible] التمثل بذلك وفيه جواز إنشاد [illegible]
الله عليه وسلم ابن سعد في طبقاته عن الحسن البصري مرسلا
كان يتنور أي يستعمل النورة لإزالة الشعر في كل شهر مرة

ويقلم

١٤٤

ويقلم أظفاره يعني يزيلها بقلم أو غيره مما يظهر في كل خمس عشرة مرة قال
الإمام الغزالي رحمه الله تعالى تستعمل النورة في كل شهر مرة تطفئ الحرارة
وتنقي اللون وتزيد في الجماع وورد أنه كان يقلمها يوم الجمعة وفي رواية كل
يوم جمعة ولعله كان يفعل ذلك تارة كل أسبوع وتارة كل أسبوعين بحسب
الحاجة ابن عساكر في تاريخه عن ابن عمر بن الخطاب
كان يتوضأ عند كل صلاة غالبا وربما صلى صلوات بوضوء واحد ولفظ رواية
الترمذي كان يتوضأ لكل صلاة طاهرا أو غير طاهر قال الطحاوي وهذا محمول
على الفضيلة دون الوجوب أو هو مما خص به أو كان يفعله وهو واجب
ثم نسخ انتهى والأصح الأخير بدليل حديث الترمذي رحمه الله تعالى كان
النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات
كلها بوضوء واحد فقال عمر رضي الله تعالى عنه إنك فعلت شيئا لم تكن تفعله
قال عمدا فعلته يا عمر قال الترمذي حسن صحيح قال الترمذي فيه جواز الصلوات
بوضوء واحد ما لم يحدث وهو جائز بإجماع من يعتد به حم خ عم عن أنس بن مالك
رضي الله تعالى عنه قال حميد قلت لأنس كيف تصنعون أنتم قال نتوضأ وضوءا واحدا
كان يتوضأ مما مست النار ثم نسخ بخبر جابر رضي الله تعالى عنه كان آخر الأمرين
ترك الوضوء منه طب عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها ورمز المصنف لصحته
ويستند قول الهيثمي رجاله موثقون وعدل عن عزوه للإمام أحمد مع كونه
خرجه باللفظ المذكور لأن في سنده من لا يعرف .
كان يتوضأ ثم يقبل بعض نسائه ويصلي ولا يتوضأ من القبلة وفي
رواية للدارقطني يقول لا يتوضأ ولا يحدث وضوءا وهذا من أدلة الحنفية
أن لمس المرأة غير ناقض حم د ن عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى
عنها قالت وربما قبلني ورمز المصنف لصحته نقل الدميري تضعيفه
عن البيهقي وضعفه مغلطاي في شرح أبي داود
كان يتوضأ مرة واحدة واحدة واثنتين اثنتين وثلاثا ثلاثا قال
بعضهم هذا التعدد للغسلات لا لتعدد الغرفات كما ذهب إليه بعضهم يعني أن
الغرف لم يجر تعرض له في هذا الحديث ذكره ابن العربي رحمه الله تعالى ويقول
إن الغسلة لا تكون حقيقة إلا مع الإسباغ والأولى بعض غسلة حيث وقع
[illegible] أجزأ الواحد ورجح الثالثة [illegible] الفضل بالواحد [illegible] بالثالثة
[illegible] الإسباغ والأولى بعض غسلة [illegible] قال
[illegible] رحمه الله تعالى أجمع المسلمون على أن الواجب في غسل الأعضاء
[illegible] الثلاث سنة وقد جاءت الأحاديث الصحيحة بالغسل مرة مرة

اليعمري



وبعض مرتين مرتين وثلاثا ثلاثا وبعض الاعضا ثلاثا وبعضها مرتين واختلافها
دليل على جواز ذلك كله وان الثلاث هي الكمال والواحدة تجزي انتهى
وفي جامع الترمذي الوضو يجزي مرة مرة ومرتين مرتين افضل وافضله
ثلاث **كل ذلك يفعله** لكن كان اكثر احواله التثليث كما صرح به روايات
اخر وفي بعضها نعم أوضوي ووضو الانبيا قبلي **طب عن معاذ** بن جبل
رضي الله تعالى عنه ورمز المصنف لحسنه والامر بخلافه فقد قال الهيثمي
فيه محمد بن سعيد المصلوب وهو ضعيف جدا ٠

كان يتيمم بالصعيد اي التراب او وجه الارض **فلم يمسح يديه ووجهه**
الا مرة واحدة ولهذا ذهب الامام الشافعي الى ندب عدم تكرار التيمم
بخلاف الوضو والغسل حيث يسن فيهما التثليث **طب عن معاذ** بن جبل رضي الله
تعالى عنه قال الهيثمي فيه محمد بن سعيد المصلوب كذاب يضع الحديث انتهى
فكان ينبغي للمصنف حذفه من كتابه ٠

كان يجتهد في العشر الاواخر من رمضان **ما لا يجتهد في غيره** اي يجتهد
فيه في العبادة زيادة على عادته في العشر الاواخر من رمضان باحيا لياليه
كلها في الصوم **عن عائشة** ولم يخرجه البخاري ٠

كان يجعل يمينه لاكله وشربه ووضوئه زاد في رواية وصلاته **وثيابه**
يعني لبس ثيابه **واخذه وعطائه وشماله لما سوى ذلك** يعني ما سوى
ذلك ومنها نزع النعل ونحو ذلك فيستحب التيامن في كل ما كان من باب التكريم ونحو ذلك وما كان بضده
فانه كان يستعمل يمينه في الاكل والشرب والطهور واللبس يعني واخذ
ما هو من قبيل التكريم والتشريف كالاكل ولبس ثوب وسراويل وخف ونحو ذلك
حاجة وتناولها ودخول مسجد وسواك واكتحال وتقليم ظفر وقص شارب ونتف
شعر ونتف ابط وحلق راس ومصافحة فيبدأ باليمين وما كان بضده كخروج من
مسجد وامتخاط ونزع ثوب وسراويل وخف ونحوها فباليسار وقوله وثيابه
يحتمل كما قال الامام الغزالي رحمه الله تعالى ان المراد الثياب اخذ الثياب
كما في اخذ الطعام لاكله فيتناول ثوبه باليمين وان المراد اللبس فينبغي
ان يبدا بلبس الشق الايمن قبل الايسر اما النزع فبالشمال ويبدا
بالايسر فيكون اولها نزعا وقوله لما سوى ذلك اي ما ليس في معناه
حم عن حفصة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها ورواه عنها الامام احمد
ايضا بلفظ كانت يمينه لطعامه وشرابه وثيابه وجعل شماله لما سوى ذلك
وكذا رواه عنها ايضا البيهقي ورمز المصنف لصحته وقال [illegible]
ابي داود وهو حسن لا صحيح لان فيه ابا ايوب الافريقي [illegible]

وقد ذكر الله تعالى العنب في مواضع من كتابه في جملة نعمه التي من بها على عباده
في دار الدنيا وهو فاكهة وقوت وادم ودوا وشراب والبطيخ فيه جلا وتفتيح
نافع للمحرور بارد جدا سيما في قطر الحجاز قال الاطبا البطيخ قبل الطعام يغسل
البطن غسلا ويذهب بالدا اصلا قال ابن القيم رحمه الله وملاك الفاكهة ثلاثة
العنب والرطب والتين **ابو نعيم في كتاب الطب** النبوي **عن معاوية** الذي
رواه في اصول صحاح انه بدل معاوية فالمحرر **ابن يزيد العبسي** ولم
ير في الصحابة قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف ٠

كان يحب الحلوا بالمد على الاشهر وتكتب بالالف وتقصر فتكتب بالياء هي مونثة
قال الازهري رحمه الله تعالى وابن سيده اسم للطعام معمول بحلاوة والمراد
هنا كما قال الامام النووي رحمه الله تعالى كل حلو وان لم تدخله صنعة وقد يطلق
على الفاكهة **والعسل** عطف خاص على عام تنبيها على شرفه
ومزيد خواصه وقد تستعمل الحلوى من السكر نيفا رقات رحبة لذلك لم
يكن للمتشهي وتنوع تنوع الشهوة وقالوا الصنعة في ايجادها كفعل اهل
الترفع المترفين الان بل يحناه اذا قدم له نال منه نيلا صالحا فيعلم منه
انه يحب الحلوا وفيه حل اتخاذ الحلاوات الطيبات من الرزق وانه لا ينافي الزهد
ورد على من كره من الحلو ما كان مصنوعا كيف وفي فقه اللغة ان حلواه
التي كان يحبها المجيع كعظيم تمر يعجن بلبن وفيه رد على زاعم ان الحلواء عليه
الصلوة والسلام انه كان يشرب كل يوم قدح عسل يمزج بما وان الحلوى المصنوعة
لا يعرفها ولم يصح انه راى السكر وخبر انه حضر ملاك انصاري وفيه سكر قال
السهيلي وهو غير ثابت **تنبيه** قال ابن العربي والحلوى محبوبة للايتما
للنفس والبدن ويختلف الناس في نوالي المحبوب منها كان ابن عمر رضي الله تعالى
عنهما يتصدق بالسكر ويقول ان الله تعالى يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما
تحبون واني احبه **ق هـ** في مواضع عديدة **عن عائشة** ام المؤمنين
رضي الله تعالى عنها وفيه قصة طويلة في الصحيح وفي الباب غيرها ايضا ٠

كان يحب العراجين ولا يزال في يده منها العرجون العود الاصفر
الذي فيه شماريخ العذق فعلول من الانعراج الانعطاف كذا في النهاية
حم د عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ٠

كان يحب الز[illegible] [illegible] كقفل ما يستخرج بالمخض من لبن البقر والغنم
[illegible] **والتمر** يعني
[illegible] ما يخرج منه زبد ايل يقال صاب
[illegible] الجمع بينهما في الاكل لان الزبد حار رطب والتمر بارد يابس ففي جمعه
بينهما من الحكمة اصلاح كل منهما بالاخر ولا حد على اي حال وقعت على رجل



وهو يتجمع لبنا ثم يتعالى اذن فان رسول الله صلى الله عليه وسلم سماها الاطيبين
قال ابن حجر اسناده قوي قال الامام النووي رحمه الله تعالى فيه جواز اكل شيئين
من فاكهة وغيرها معا وجواز اكل طعامين معا وجواز التوسع في المطاعم
ولا خلاف بين العلماء في جواز ذلك وما نقل عن السلف من خلافه محمول على
الكراهة في التوسع والترفه والاكثار لغير مصلحة دينية وقال القرطبي
يؤخذ منه مراعاة صفات الاطعمة وطبائعها واستعمالها على الوجه اللائق على
قاعدة الطب د ه عن ابن بسر بكسر الموحدة وسكون المهملة وابن بسر في الصحابة
اثنان سلميان هما عبد الله وعطية فكان ينبغي للمصنف تمييزه ورمز
رمز المصنف لحسنه والله اعلم.

كان يحب الثفل لانفاش ريحها الروح ولا لطفها بما حوالى المعدة لا سيما
سيما في ارض الحجاز ونكرتها بطيئة الانحدار عن المعدة كان كثيرا ما يتبعها
بنحو رطب او تمر او عسل طب عن الربيع بالتصغير والتشديد بنت معوذ
ابن عفراء الانصارية النجارية من صغار الصحابيات رضي الله تعالى عنهم
وهذا الحديث رمز المؤلف لحسنه.

كان يحب هذه السورة سورة سبح اسم ربك الاعلى اي تنزيه اسمه عن ان يبتذل
او يذكر لا على وجه التعظيم قال الفخر الرازي رحمه الله تعالى وكما يجب تنزيه ذاته
عن النقائص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة عن الرفث وسوء الادب حم وكذا
الطبراني كلاهما عن علي امير المؤمنين رمز المصنف لحسنه قال
الحافظ العراقي سنده ضعيف هكذا جزم به فاقتصر عليه وبينه تلميذه
الهيثمي تعالى فيه ثوير بن ابي فاختة وهو متروك انتهى وبه يعرف ان رمز
المصنف لحسنه زلل فاحش.

كان يحتجم حجمه ابو طيبة وغيره وامر بالحجامة واثنى عليها في عدة اخبار
واعطى الحجام اجرته والحجم تفرق اتصال اريد به استفراغ دم من جهة
الجلد ق عن انس رضي الله تعالى عنه.

كان يحتجم على هامته اي راسه وبين كتفيه ويقول من اهراق من
هذه الدماء فلا يضره ان لا يتداوى بشيء المراد بالراس هنا ما عدا نقرتها
بدليل خبر الديلمي عن انس رضي الله تعالى عنه مرفوعا الحجامة في نقرة الراس
تورث النسيان فتجنبوا ذلك فيه ابن واصل [illegible] قال ابو داود
قال معمر احتجمت فذهب عقلي حتى كنت القن الفاتحة في صلاتي وكان احتجم
على هامته د ه في الطب عن ابي كبشة عمرو بن سعد او سعد بن
عمرو من الصحابة او كبشة غيره.

كان يحتجم

١٤٦

كان يحتجم في راسه لفظ رواية الطبراني في مقدم راسه ويسميها ام مغيث
وفي رواية لابن جرير ويسميها المغيثة ويسميها في رواية المنقذة وفي اخرى
النافعة قال ابن جرير رحمه الله تعالى وكان يامر من شكى اليه وجعا في راسه
[illegible] وسط الراس ثم اخرج بسنده عن ام ابي رافع مولاته سلمى رضي الله
تعالى عنها قالت ما سمعت احدا قط يشكو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع
[illegible] الا قال احتجم خط في ترجمة محمود الواسطي عن ابن عمر بن الخطاب
رضي الله تعالى عنهما وفيه عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز الاموي قال
الذهبي رحمه الله تعالى ضعفه ابن شهر(؟)

كان يحتجم في الاخدعين عرقان في محل الحجامة من العنق والكاهل كبر
[illegible] وهو مقدم اعلى الظهر مما يلي العنق وهو الثلث الاعلى وفيه ست
فقرات وقيل ما بين الكتفين وكان يحتجم لسبع عشرة من الشهر وتسع عشرة
واحدى وعشرين سنة وعلى ذلك درج اصحابه رضي الله تعالى عنهم فكانوا يحبون
الحجامة لوتر من الشهر لافضلية الوتر عندهم ومحبتهم له لحب الله تعالى
له ثم ان ما ذكر من احتجامه في الاخدعين والكاهل لا ينافيه ما قبله من
احتجامه في راسه وهامته لان القصد من الاحتجام طلب النفع ودفع
الضرر واماكن الحاجة من البدن مختلفة باختلاف العلل كما بينه ابن جرير
ت ك في الطب عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه طب ك في الطب عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما قال الترمذي حسن غريب وقال الحاكم على شرطهما
واقره الذهبي في الحاكم لكنه قال في اخر لا صحة له.

كان يحدث حديثا ليس بمهذرم مسرع ولا منقطع يتخلله السكوت بين افراد
الكلم بل يبالغ في افصاحه وبيانه بحيث لو عده العاد لاحصاه اي لو اراد
المستمع عد كلامه او حروفه لامكنه ذلك بسهولة ومنه اخذ ان على المدرس ان لا
يسرد في درسه الكلام سردا بل يرتله ويرتبه ويتمهل ليتفكر فيه هو وسامعه
واذا فرغ من مسئلة او فصل سكت قليلا ليتكلم من في نفسه شيء ق د من حديث
هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قال عروة كان ابو هريرة يحدث
ويقول اسمعي يا ربة الحجرة وعائشة تصلي فلما قضت صلاتها قالت لعروة
الا تسمع الى هذا ومقالته انفا انما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث
حديثا لو عده العاد لاحصاه والله تعالى اعلم.

كان يحفي شاربه بالحاء المهملة وفي رواية ذكرها ابن الاثير وكان يحف
شاربه اي يبالغ في قصه طب عن ام عياش بتحتية ومعجمة [illegible] مولاة
النبي صلى الله عليه وسلم وخادمته وقيل مولاة رقية رمز المصنف لحسنه

قال الهيثمي فيه عبد الكريم بن روح وهو متروك .
كان يحلف فيقول لا ومقلب القلوب اي مقلب اعراضها واحوالها
لا ذواتها وفيه ان اعمال القلب بخلق الله سبحانه وتعالى وتسمية الله بما ثبت
من صفاته على الوجه اللائق وانعقاد اليمين بصفة لا يشاركه فيها وجواز الحلف
بافعاله تعالى اذا وصف بها ولم يذكر اسمه وغير ذلك حم خ في التوحيد وغيره
ت ن في الايمان وغيره كلهم عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما
ورواه عنه ايضا ابن ماجة في الكفارة .
كان يحمل ماء زمزم من مكة الى المدينة ويهديه لاصحابه وكان يستهديه من
اهل مكة فيسن فعل ذلك ت ك عن عائشة رضي الله عنها .
كان يخرج الى العيد اي لصلاته بالصحراء ماشيا ويرجع ماشيا في طريق
آخر كما في الخبر الآتي لان الطريق الآخر تشهد فيه تكثير الشهود وتوجب
المشي الى الصلوة تكثير الاجر ه عن ابن عمر بن الخطاب
كان يخرج الى العيدين اي لصلاتهما بالصحراء ماشيا لا راكبا ويصلي صلاة
العيد بغير اذان ولا اقامة زاد مسلم ولا شيء واحتج به جمع على انه لا ينفل
قبلها الصلاة جامعة واحتج الاماميات [illegible] بالامر به في مرسل اخرجه
بالقياس على الكسوف لثبوته فيه ورده انه لا يلزم [illegible] ولا يقال [illegible] وبعضهم
احدث الاذان [illegible] احدثه معاوية وقيل زياد ثم يرجع ماشيا
من طريق آخر ليسلم على اهل الطريقين او ليتبرك به
او ليقضي حاجتهما او ليظهر الشعائر فيهما او ليغيظ منافقيهما قال ابن القيم
والاصح انه لذلك كله ولغيره من الحكم التي لا يخلو فعله عنها ه عن ابي رافع
ورواه ايضا البزار عن سعد مرفوعا قال الهيثمي وفيه خالد بن الياس متروك
كان يخرج في العيدين الى المصلي الذي على باب المدينة الشرقي بينه وبين
باب المسجد الف ذراع قاله ابو شيبة قال ابن القيم وهو الذي يوضع فيه محمل
الحاج ولم يصل العيد في مسجده الا مرة واحدة لمطر بل كان يفعلها في المصلي
دائما ومذهب الحنفية ان صلاتها بالصحراء افضل من المسجد وقال المالكية
والحنابلة الا بمكة وقالت الشافعية الا في المساجد الثلاثة فان فعلها فيها افضل
ويخرج حال كونه رافعا صوته بالتكبير والتهليل وهذا اخذ الامام
الشافعي رحمه الله تعالى وفيه رد على ابي حنيفة رضي الله عنه في ذهابه الى
ان رفع الصوت بالتكبير فيه بدعة مخالف للامر في قوله تعالى واذكر ربك في
نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول وصيغته مشهورة هب عن ابن عمر
ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما مرفوعا وموقوفا وصحح وقفه ورواه الحاكم عنه ايضا

ورواه

وجمعها اضاحي وضحية وجمعها ضحايا واضحاة وجمعها اضحى سمي بذلك
اما لان الوقت الذي تذبح فيه ضحى يوم العيد بعد صلاته فاليوم يوم الاضحى
لا وقت التضحية اولانها تذبح يوم الاضحى واليوم يسمى اضحى لانه يضحى
فيه فكان السنة ان لا يتغدى فيه حتى ترتفع الشمس ويصلي حم عن انس
ابن مالك رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لحسنه
كان يذكر الله تعالى بقلبه ولسانه بالذكر الثابت عنه من تسبيح وتكبير
وتهليل وغير ذلك على قال الولي العراقي هي هاهنا بمعنى في وهو الظرفية
كما في قوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها اي في حين غفلة
كل احيانه اي اوقاته متطهرا ومحدثا وجنبا وقائما وقاعدا ومضطجعا
وماشيا وراكبا وظاعنا ومقيما وكان ذكر الله تعالى يجري مع انفاسه والحديث
عام مخصوص بغير قاضي الحاجة لكراهة الذكر حالتئذ باللسان وبغير
[illegible] الترمذي وغيره كان لا يحجبه عن القرآن شيء ليس الجنابة وبغير حالة
الجماع [illegible] هذا ما عليه الجمهور وتمسك بعموم الحديث المشروح قوم منهم
الطبري وابن المنذر وداود فجوزوا القراءة للجنب قالوا لكون الذكر اعم
من كونه بتلاوة او غيرها وانما فرق بالعرف وحملوا حديث الترمذي على
الاكمل جمعا بينه وبين الادلة وقول العارف ابن عربي كان يذكر الله تعالى
على كل احيانه لكن يكون الذكر في حالة الجنابة مختصا بالباطن الذي هو ذكر
السر فهو في ساير حالاته مخصوص بالمقام وانما وقع اللبس فيه من لا معرفة له
باحوال اهل الكمال [illegible] وتفرقوا واختلفوا [illegible]
الحافظة على ذلك انتهى واخرج ابو نعيم عن كعب الاحبار قال موسى عليه
الصلوة والسلام يا رب اقريب انت فاناجيك ام بعيد فاناديك قال انا جليس
من ذكرني قال يا رب فانا نكون على حال نجلك ونعظمك ان نذكرك بالجنابة
والغائط قال يا موسى اذكرني على كل حال اي بالقلب قال الاشرفي الذكر
نوعان قلبي ولساني والاول اعلاهما وهو المراد في الحديث وفي قوله
تعالى اذكروا الله ذكرا كثيرا وهو الذي لا ينسى الله على كل حال وكان المصطفى
صلى الله عليه وسلم حظ وافر من هذين النوعين الا في حال الجنابة
ودخول الخلاء فانه يقتصر فيه على النوع الاعلى الذي لا ترخيص بالجنابة
ولذلك كان اذا خرج من الخلاء يقول غفرانك انتهى وقال غيره لا ينافيه
حديث كرهت ان اذكر الله الا على طهر ونحوه لرد السلام لكونه ذكر الله
لانه اخذ بالافضل والاكمل [illegible] ولا يجب الطهارة
[illegible] الترمذي في الدعوات [illegible] رضي الله تعالى عنها وعلقه البخاري



رحمه الله تعالى من الصلاة وذكر الترمذي في العلل انه سال عنه الامام البخاري
فقال هذا حديث صحيح انتهى •
كان يرى بالليل في الظلمة كما يرى بالنهار في الضوء لان الله سبحانه وتعالى لما
رزقه الاطلاع بالباطن والاحاطة بادراكات مدركات القلوب جعل له مثل
ذلك في مدركات العيون ومن ثم كان يرى المحسوس من وراء ظهره كما يراه من
امامه ذكره الحرالي فالحاصل انه من قبيل الكشف له عن المرئيات وهو معجزة
ما سبق انه كان يبصر من ورائه البيهقي في الدلائل اي كتاب دلائل النبوة
عن ابن عباس عن عائشة رضي الله عنهما ضعفه ابن دحية في كتاب
الايات البينات وقال السهيلي ليس بقوي وقال ابن الجوزي في حديث عائشة
لا يصح وفيه عبد الله بن محمد بن المغيرة قال العقيلي يحدث بما لا اصل
له وذكره في الميزان من جملة احاديث وقال هذه موضوعات ومن هنا اكله
رمز المصنف لحسنه ولعله لاعتضاده •
كان يرى للعباس من الاجلال والاعظام ما يرى الولد لوالده يعظمه
ويفخمه ويبر قسمه ويقول انما عم الرجل صنو ابيه واصل هذا ان عمر
رضي الله تعالى عنه لما اراد ان يستسقي عام الرمادة خطب فقال ايها
الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرى للعباس ما يرى الولد لوالده
فاقتدوا برسول الله صلى الله عليه وسلم واتخذوا العباس وسيلة الى الله تعالى
فما برحوا حتى سقاهم الله تعالى وفيه ندب الاستشفاع باهل الخير والصلاح
واهل بيت النبوة وفيه فضل العباس رضي الله عنه وفضل عمر لتواضعه
للعباس ومعرفته حقه ك في الفضائل وكذا ابن حبان في صحيحه عن
عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وقال صحيح وتعقبه الذهبي بان فيه
داود بن عطاء متروك قال لكن هو في جزء البانياسي وصح نحوه من حديث انس
رضي الله عنه فزال داود وهو متروك •
كان يرخي الازار اي ازاره من بين يديه ويرفعه من ورائه حال المشي
لئلا يصيبه نحو قذر او شوك ابن سعد في طبقاته عن يزيد بن ابي
حبيب البصري رضي الله عنه ابي رجا واسم ابيه سويد تابعي ثقة
يرسل كثيرا فهو مرسل •
كان يردف خلفه من شاء من اهل بيته واصحابه تواضعا منه وجبرا لهم
وربما اردف خلفه وارکب امامه فكانوا ثلاثة على دابة واردف من الرجال
واردف بعض نسائه واردف اسامة من عرفة الى مزدلفة والفضل
ابن العباس من مزدلفة الى منى كما في البخاري وفيه جواز الارداف

لكن

١٤٨

لكن ان اطاقته الدابة ويضع طعامه عند الاكل على الارض اي فلا يرفعه
على خوان كما يفعله الملوك والعظما ويجيب دعوة المملوك يعني المأذون
له في سيعه في الوليمة او المراد العتيق باعتبار ما كان واستعمل مثل هذا
يحرك اهلهم وقول المطرزي المراد بالدعوة النداء بالاذان بعيد مناف لسياق
لان هذا معدود في سياق تواضعه وليس في اجابة الاذان اذا كان المؤذن
عبدا ما يحسن عده من التواضع بل الحر فيه والعبد سوا ويركب الحمار هذا اعلى
طريق ارشاد العباد وبيان ان ركوب الحمار ممن له منصب لا يخل بمروته ولا برفعته
بل غايته التواضع وكسر النفس ك في الاطعمة من حديث ابن عيينة عن مسلم
الملائي عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال الحاكم صحيح ورده
الذهبي رحمه الله بقوله قلت مسلم متروك •
كان يركب الحمار عريا ليس عليه شي مما يشد على ظهره من نحو اكاف او برذعة
تواضعا وهضما للنفس وتعليما وارشادا قال ابن القيم لكن اكثر مراكبه الخيل
والابل ابن سعد في طبقاته عن حمزة بن عبد الله بن عتبة مرسلا
كان يركب الحمار ويخصف النعل بكسر الصاد المهملة النعل والقميص من نوعه
والاولى من نوعه ويلبس الصوف ويقول لزاد اذا او عمامة ويقول مثلا على
من رغب عن ذلك ومن رغب عن سنتي اي طريقتي فليس مني
اي من العاملين بطريقتي لكنه من اهلي وهذه سنة الانبيا صلوات الله
وسلامه عليهم قبله ايضا روي الحاكم والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه كانت الانبيا عليهم الصلوة والسلام يستحبون ان يلبسوا
الصوف ويحلبوا الغنم ويركبوا الحمر وقال عيسى عليه الصلاة والسلام
حقا اقول لكم ان من طلب الفردوس فخبز الشعير له والنوم على المزابل مع الكلاب
كثير وفيه ندب خدمة المرء نفسه وانه لا دناءة في ذلك والله اعلم
ابن عساكر في تاريخه عن ابي ايوب الانصاري رضي الله تعالى عنه ورواه
عنه ايضا ابو الشيخ في كتاب الاخلاق وقال الحافظ العراقي وفيه يحيى بن يعلى
الاسلمي ضعيف وكذا ابنه المختار التيمي ضعيف •
كان يركع قبل الجمعة اربعا من الركعات وبعدها اربعا لا يفصل في
شي منهن بتسليم وفيه ان الجمعة كالظهر في الراتبة القبلية والبعدية
وهو الاصح عنه اثنا عشر ه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما فيه
امور الاول ان الذي لابن ماجة انما هو بدون لفظ وبعدها اربعا
وهذه الزيادة للطبراني كما ذكره ابن حجر رحمه الله تعالى وعزو الثاني انه
سكت عنه فاوهم سلامته من العلل وليس كما وهم فان ابن ماجة رواه



رواه عن مبشر بن حجاج بن ارطاة عن عطية العوفي عن الحبر قال الذهبي
ومبشر معدود من الوضاعين وحجاج وعطية ضعيفان وقال النووي
في الخلاصة هذا حديث باطل اجتمع هولاء الاربعة وفيه وهم ضعفاء ومبشر
وضاع صاحب اباطيل وقال الحافظ العراقي تبعا لابن حجر سنده ضعيف جدا
وقال الهيتمي رواه الطبراني بلفظ كان يركع قبل الجمعة اربعا وبعدها
اربعا لا يفصل بينهن ورواه ابن ماجة باختصار الاربع بعدها وفيه الحجاج
ابن ارطاة وعطية العوفي وكلاهما ضعيف اي فهذا كلامه . الثالث
انه مقدار النصف حيث عدل هذا الطريق المعلول واقتصر عليه وروده
من طريق مشهور فقد رواه الخلعي في فوايده من حديث علي كرم الله وجهه
قال الحافظ زين العراقي واسناده جيد .
كان يزور الانصار ويسلم على صبيانهم فيه رد على منع الحنفي التسليم على
الصبيان ويمسح رؤوسهم اي كان له اعتنا بفعل ذلك معهم اكثر منه مع
غيرهم والافهو كان يفعل ذلك مع غيرهم ايضا وكان يتعهد اصحابه
جميعا ويزورهم قال ابن حجر رحمه الله تعالى هذا مشعر بوقوع ذلك منه
غير مرة اي فالاستدلال به على مشروعية السلام على الصبيان اولى من
استدلال البعض بحديث مر على صبيان ثم سلم عليهم لانها واقعة حال قال
ابن بطال وفي السلام على الصبيان تدريبهم على اداب الشريعة وطرح
الاكابر رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب نعم لا يشرع السلام
على الصبي الوضي سيما ان راهق ن عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ظاهر
صنيع المصنف ان النسائي تفرد باخراجه من بين الستة والامر بخلافه
بل خرجه الترمذي ايضا عن انس رضي الله عنه قال حدثني في اماليه هذا
حديث صحيح ورواه ايضا ابن حبان في صحيحه انتهى ورمز المصنف لحسنه
مع انه جيد بل كان الاولى الرمز لصحته .
كان يستاك بفضل وضوئه بفتح الواو الماء الذي يتوضا به قيل المراد
به الفضل وقيل البقية اي بقية الغمر وفي مصنف ابن ابي شيبة عن
جرير البجلي الصحابي انه كان يستاك ويامرهم ان يتوضوا بفضل سواكهم
وعن ابراهيم النخعي انه كان لا يرى باسا بالوضوء من فضل السواك كذلك
ع عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ورواه عنه ايضا الدارقطني قال
ابن حجر رحمه الله تعالى وفيه يوسف بن خالد التيمي متروك وروي من
طريق الاعمش عن انس وهو منقطع .
كان يستاك عرضا اي في عرض الاسنان ظاهرا وباطنا في طول الفم

زاد

١٤٩

وزاد ابو نعيم في روايته ولا يستاك طولا وعورض بذكر الطول في خبر اخرجه
جمع وكان يتبوأ لبوله اي يطلب مكانا وفي رواية عن مكان وكان
قبلها اي وعنه انه في اللسان والحلق طولا وفي الاسنان عرضا . ويتوضأ
اي من غير عيب ويتمسح اي اتقا التراب ثلاثا من المراث
اي التنقي ثلاثة احجار او امرار يا لجميع ازاحة من ...
بحجر ما ذلك عن المتن ثلاث مرات ثم اخذ عنها طيب بل اذا وقع
انتفعها به ماذا التراب في حجره اذا لم يشتغل عن العرق وانحدر عنه طيب بلا ... ووقع
... ابراء لكونه يجمع الضعف الى ... الحرارة المعدة
من البرد عليها البارد دفعة ... الحار الحقيقي ... برد داو
ابن السني وابو نعيم في الطب وكذا ابن منده وابن عدي والبيهقي في
شعبه ... كتاب الطب النبوي وفي الصحابة
... عن نهز
كلهم من حديث نبيت بن كثير عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب قال في
العشيري ودينا لا البغوي ذكره البغوي وغيره في الصحابة قال في
الاصابة قال البغوي لا اعلم روى نهز الا هذا الحديث وهو منكر وقاله
ابن منده رواه عباد بن يوسف عن نبيت فقال عن القشيري بدل نهز
ورواه بعضهم عن نهز بن حكيم عن ابيه عن جده فتبين ان ابن المسيب انما
سمعه من نهز بن حكيم فارسله الراوي عنه فظنه بعضهم صحابيا لكن
نقصه كلام المصنف ابن منده ان ابن المسيب سمعه من معاوية جد
نهز بن حكيم فقال عن جد نهز فسقط لفظ جد من الراوي قال الحافظ
ابن حجر رحمه الله تعالى وبجملته فهو كما قال ابن عبد البر مضطرب ليس
بالقايم انتهى وقال شيخه الزين العراقي بعدما عزاه لابي نعيم اسناده
ضعيف وقال السخاوي ذكر ابو نعيم ما يدل على ان نهزا هذا هو ابن حكيم
ابن معاوية القشيري وعليه فهو منقطع وهو من رواية الاكابر
عن الاصاغر ونبيت هذا قال في الميزان قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج
بخبره اذا تفرد قلت وله هذا الخبر حق وكذا العقيلي من رواية علي بن ربيعة
القرشي عن نهز هذا عن ابن المسيب عن ربيعة بن اكثم ابنا ابو الجون
الخزاعي قال في الاصابة اسناده الى ابن المسيب ضعيف وقال ابن السكن
لم يثبت حديثه انتهى قال السخاوي رحمه الله تعالى وسنده ضعيف جدا
بل قال ابن عبد البر ربيعة قتل بخيبر فلم يدركه سعيد وقال في التمهيد
لا يصحان من جهة الاسناد وقال الحافظ العراقي الكل ضعيف
كان يحب ... من صومه ...
على ما اذا فقد الرطب او التمر او الحلوى او على الله ...
كل للجمع جمعا بين الاخبار عن ابن عمر بن الخطاب ...



كان يستجمر بالوة غير مطراة الالوة العود الذي يتبخر به وتفتح همزتها وتضم والمطراة التي يعمل عليها الوان الطيب كعنبر ومسك وكافور **ويطرحه مع الالوة** ويخلطه ثم يتبخر به **م عن ابن عمر** بن الخطاب
كان يستحب الجوامع بجملة لفظ رواية د كان يعجبه الجوامع
وهو ما جمع مع الوجازة خير الدنيا والاخرة نحو ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار وهي ما يجمع الاغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة او ما يجمع الثنا على الله وادب المسئلة والفضل للمتقدم
ويدع اي يترك **ما سوى ذلك** من الادعية اشار الي يعني ما يراد من الجوامع يختلف معنى السوي بحسب تفسير الجوامع فعلي الاول يقول ذلك في غالب الاحوال لا كلها فقد قال المنذري كان يجمع في الدعا تارة ويفصل اخري **د** في الصلاة **ك** في الدعا **عن عائشة** رضي الله تعالى عنها
قال ك صحيح واقره عليه الحافظ الذهبي وسكت عليه ابو داود وقال الامام النووي في الاذكار والرياض اسناده جيد
كان يستحب ان يسافر يوم الخميس لما مر تقريره قال ابن حجر رحمه الله تعالى محبته لذلك لا تستلزم المواظبة عليه لثبوت خروجه في بعض اسفاره يوم السبت **طب عن ام سلمة** رمز المصنف لحسنه ورمز لكن نقدا عليه الهيثمي وغيره بان فيه خالد بن اياس وهو متروك
كان يستحب ان تكون له فروة مدبوغة يصلي عليها يبين به ان الصلاة على الفروة لا تكره وان ذلك لا ينافي كمال الزهد وانه ليس من الورع في الصلاة على الارض قال في المصباح الفروة التي تلبس قيل باثبات الها وقيل بحذفها **ابن سعد** في طبقاته **عن المغيرة** وفيه يونس بن الحارث الطائفي قال في الميزان له مناكير هذا منها
كان يستحب الصلوة في الحيطان قال ابو داود يعني البساتين وفي النهاية الحايط البستان من النخل اذا كان عليه حايط وهو الجدار قال الحافظ العراقي فاستحبابه الصلوة فيها اما لقصد الخلوة عن الناس فيها او لحلول البركة في ثمارها ببركة الصلاة فانها تجلب الرزق بشهادة وامر اهلك بالصلوة الاية او اكراما للمزور بالصلوة في مكانه او لان ذلك تحية كل منزل نزله سفرا وحضرا وفيه جواز الصلاة في البستان وان كان المصلي ربما اشتغل عن الصلوة بالنظر الي الثمر والزهر وان ذلك لا يؤدي الي كراهة الصلاة فيها قال الحافظ العراقي والظاهر ان المراد بالصلاة التي استحبها فيها النفل لا الفرض بدليل الاخبار الواردة في فضل فعله بالمسجد والحث

عليه

عليه ويحتمل ان المراد الصلاة اذا حضرت ولو فرضا وفيه ان فرض من بعد عنه كعينه اصابة الجهة لا العين لان الحيطان ليست كالمسجد في نصب المحاريب للمحراب **ت عن معاذ** بن جبل رضي الله تعالى عنه ثم قال ت حسن غريب لا نعرفه الا من حديث الحسن بن جعفر وقد ضعفه يحيى وغيره قال الزين العراقي رحمه الله تعالى وانما ضعف من جهة حفظه دون ان يتهم بالكذب وقال الفلاس صدوق منكر الحديث وكان يحيى لا يحدث عنه وقال ابن حبان كان من المتعبدين المجابين الدعوة لكن ممن غفل عن صناعة الحديث فلا يحتج به وقال البخاري منكر الحديث وضعفه الامام احمد والمديني والنسائي

كان يستعذب له الما اي يطلب له الما العذب ويحضر اليه لكون اكثر مياه المدينة مالحة وهو كان يحب الما الحلو البارد **من بيوت السقيا** بضم المهملة وسكون القاف مقصورة عين بينها وبين المدينة يومان وقيل قرية جامعة بين مكة والمدينة قال المصنف تبعا لغيره **ورواية** الحاكم وغيره **يستقى له الما العذب من بير السقيا** السقي بضم السين المهملة وسكون القاف مثناة تحت مقصور لان الشراب كلما كان احلي وابرد كان انفع للبدن وينعش الروح والقوي والكبد وينفعه الطعام الي الاعضا ام تنفيذ سيما اذا كان بايتا فان الما البايت بمنزلة العجين الخمير والذي يشرب لوقته كالفطير تنبيه جا في حديث رواه الطبراني وابن سعد ان عين السقيا ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظه عن بزيع بن سدرة ابن علي السلمي عن ابيه عن جده قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتي نزلنا القاع نزل صدر الوادي فبحث بيده في البطحا فنديت فانبعث الما فسقى واستقى كل من كان معه وقال هذه سقيا سقاكم الله فسميت السقيا **حم د ك** في الاطعمة **عن عائشة** رضي الله عنها قال ك على شرط م واقره الذهبي وفيه حكم ابو داود وكتاب الاشربة ساكتا عليه

كان يستحب ان يغسل راسه بالسدر ويكون ورق شجر النبق المطحون قال الحجة في التفسير والسدر نوعان احدهما ينبت في الارياف فينتفع بورقه في الغسل وثمرته معصفة **ابن سعد** في طبقاته **عن ابي جعفر** الهاشمي مرسلا

كان يستغفر الله تعالى **للصف المقدم** اي يطلب المغفرة من الله تعالى للذنوب لاهل الصف الاول في الصلاة وهو الذي يلي الامام ويكرر **ثلاثا** من المرات اعتنابا بهم **وللثاني مرة** اي ويستغفر للصف الثاني مرة واحدة اشارة الي انهم دون الاول في الفضل وسكت عما دون ذلك من الصفوف وكانه كان له

فيحتمل

طيب ... ينبت في البر ... ولا ينتفع ... في الغسل ...



لا يخصهم بالاستغفار تأديبا لهم على تقصيرهم وبطالتهم في جماعة [illegible]
الصفين حم ه ك في الصلاة عن عرباض بن سارية رضي الله تعالى عنه قال ك
صحيح على شرطهما كلها ولم يخرجا للعرباض
كان يستفتح أي يفتتح دعاءه سبحان ربي الأعلى الوهاب أي يبتدئه
به ويجعله فاتحته قال الحجة الحليمي فيندب أن يفتتح الداعي بذكر الله تعالى
ولا يبدأ بالسؤال وبما هو اللائق بجلاله من ذكر المواهب والمكارم أولى
وقال القاضي رحمه الله تعالى كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يفتتح دعاءه
بالثناء على الله تعالى ولذا إذا أراد أن يدعو يصلي ثم يدعو فأشار بذلك إلى أن من
شرط السائل أن يتقرب إلى المسؤول منه قبل طلب الحاجة بما يوجب له الزلفى
لديه ويتوسل بشفيع له بين يديه ليكون أطمع في الإسعاف وأحرى بالإجابة
فمن عرض السؤال قبل تقديم الوسيلة فقد استعجل حم وكذا الطبراني ك
في كتاب الدعاء والذكر من حديث عمر بن راشد عن إياس بن سلمة عن أبيه
ابن الأكوع الأسلمي رضي الله تعالى عنه ولفظه ما سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم قط دعا إلا استفتحه بسبحان ربي الأعلى فعزو المصنف للحاكم
قال ك صحيح ورده الذهبي بأن عمر ضعيف وقال الهيثمي في رواية الإمام أحمد
عمر بن راشد اليمامي وثقه غير واحد وضعفه آخرون وبقية رجاله رجال الصحيح
كان يستفتح أي يفتتح القتال من قوله تعالى إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح ذكره
الزمخشري ويستنصر أي يطلب النصر بصعاليك المسلمين أي بدعاء الفقراء
الذين لا مال لهم ولا جاه تيمنا بهم ولأنهم لانكسار خواطرهم يكون دعاؤهم أقرب
للإجابة والصعلوك من لا مال له ولا اعتماد وقد صعلكته إذا ذهبت بماله ومنه
تصعلكت الإبل إذا ذهبت أوبارها وكذا الفتح والنصر في معنى الظفر [illegible]
في حديث المطر فقالوا اللهم افتح علينا فتحا كثيرا إذا أتانا بعد الأمطار [illegible]
فلان المنصور أي مغيثه ذكره كله الزمخشري رحمه الله تعالى ش طب عن أمية
ابن خالد بن عبد الله بن أسيد الأموي يرفعه رمز المصنف لحسنه قال المنذري
رواته رواة الصحيح وهو مرسل وقال الهيثمي رواه الطبراني بأسانيد أحدها رجاله
رجال الصحيح انتهى لكن الحديث مرسل ورواه عنه أيضا البغوي في شرح السنة
وقال ابن عبد البر لا يصح عندي والحديث مرسل انتهى وأمية لم يخرج له أحد من الستة
وفي تاريخ ابن عساكر أن أمية هذا تابعي ثقة ولاه عبد الملك خراسان
قال الذهبي في مختصره والحديث مرسل وقال ابن حبان من زعم أن هذا يروي المراسيل
ومن زعم أن له صحبة فقد وهم وقال في الاستيعاب لا يصح عندي صحبته وفي
أسد الغابة الصحيح لا صحبة له والحديث مرسل وفي الإصابة ليست له صحبة ولا رواية
فهذا الشيء [illegible]

كان يستمطر

[illegible] ثيابه عنه ليصيب
كان يستمطر في أول مطرة نعم في أول المطر السنة [illegible] إلى الأرض فإنها قريبة
العهد بخلق الرب تعالى الأنثى أي الأسفل للمطرة [illegible]
[illegible] عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه
كان يسجد على مسح بكسر فسكون قال في المصباح المسح البلاس والجمع
مسوح كحمل وحمول طب عن ابن عباس رضي الله عنه
كان يسلت المني من ثوبه أي يميطه منه قال الزمخشري سلت مسح وأصل السلت
القطع والقشر وسلت القصعة لحسها وسلتت المرأة خضابها أزالته انتهى بعرق
الإذخر أي إزالة للنجاسة منظرة واستحبابا بدل عليه من حالته ثم يصلي فيه
[illegible] فإن تقدر أن المني
[illegible] ويحته من ثوبه حال كونه يابسا ثم يصلي فيه
[illegible] والإذخر بكسر الهمزة حشيشة طيبة الريح يسقف
[illegible] الشافعية [illegible] قال الهيثمي رجاله ثقات ومن ثم
[illegible] حم عن عائشة
رمز المصنف لصحته والله أعلم
كان يسمي الأنثى من الخيل فرسا لما كان أفصح العرب يجري على تسميتهم الأنثى فرسا
لا أنه لم يسمع من كلامهم قال الحرالي وفيه استعارة بأن نما
بغير [illegible] ولا يقول فرسة [illegible] إذا لم يسم يطالب بحقه
[illegible] أن يجعل له اسما ولهذا أورد أن السقط إذا لم يسم يطالب بحقه
فيقول يا رب أضاعوني ك في الجهاد عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال ك على
شرطهما وأقره الذهبي والله أعلم
كان يسمي التمر واللبن الأطيبين لأنهما أطيب ما يؤكل ك في الأطعمة من حديث طلحة
[illegible] عن عائشة رضي الله تعالى عنها وقال صحيح ورده
[illegible] هشام عن أبيه
الذهبي بأن طلحة ضعيف انتهى
كان يشتد عليه أن يوجد منه الريح المراد هنا ريح بغير الكريهة لا الريح الخارج من
الدبر كما وصفه [illegible] البخاري وغيره أنه شرب عسلا عند زينب ومكث عندها فتواطأت
عائشة وحفصة [illegible] أنا نجد منك ريح مغافير قال لا ولكني كنت شربت عسلا عند زينب
[illegible] فلن أعود له فلا تخبري أحدا قالوا وكان يشتد عليه أن يوجد منه ريح هذا الشأن وهي
[illegible] رمز المصنف لحسنه وظاهره أنه صحيح وإن الشيخين لم
يخرجاه ولا أحدهما والأمر بخلافه [illegible] في الصحيحين بهذا اللفظ لكنهما
[illegible] قال القصة السابقة
كان يشتد [illegible] في الطبقات
كان يشير في الصلاة أي يومئ باليد أو بالرأس يعني يأمر وينهى ويرد السلام
كله فعل قليل لا يبطل ذكره ابن الأثير والمراد يشير بأصبعه [illegible]
[illegible]



رواية أبي داود من حديث ابن الزبير ولفظه كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها
ولا يجاوز بصره إشارته قال النووي رحمه الله تعالى بإسناد صحيح قال العلماء
اختلفت في تحريك الأصبع إذا رفعها للإشارة والأصح أنه يضعها بغير تحريك ولا
ينظر إلى السماء حين الإشارة إلى التوحيد بل ينظر إلى أصبعه ولا يجاوز بصره عنها
[illegible] سبحانه وتعالى في الأسماء تعالى عن ذلك حم د عن أنس [illegible]
الله تعالى [illegible] ورواه النسائي وابن ماجه أيضاً [illegible] واعلم أن هذا الحديث
رواه الإمام أحمد عن عبد الرزاق ورواه أبو داود عن أحمد بن [illegible]
ومحمد بن رافع عن عبد الرزاق قال أبو حاتم الرازي [illegible] عبد الرزاق [illegible]
من حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه [illegible] أبا بكر [illegible]
[illegible] في اختصاره [illegible] وأدخل في باب من كان يشير بأصبعه في الصلاة
[illegible] المصطفى صلى الله عليه وسلم أنما أشار بيده في التشهد [illegible]
كان يشرب ثلاثة أنفاس يسمي الله في أوله ويحمد الله في آخره
الثلاث ويحمد في انتهائها [illegible] يسمي ويحمد في أول كل شربة وآخرها
[illegible] في أوسط الطبراني بسند قال ابن حجر عن أبي هريرة أن المصطفى صلى
الله عليه وسلم كان يشرب في ثلاثة أنفاس إذا أدنى الإناء إلى فيه سمى الله فإذا
أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاثاً وأصله في ابن ماجه قال ابن القيم للتسمية في
الأول والحمد في الآخر تأثير عجيب في نفع الطعام والشراب ودفع مضرته قال الإمام أحمد رحمه الله
تعالى إذا جمع الطعام أربعاً فقد كمل إذا ذكر اسم الله في أوله وحمد في آخره وكثرت عليه
الأيدي [illegible] قال الزين العراقي رحمه الله تعالى [illegible]
أبي الشيخ عن زيد بن أرقم بسند ضعيف أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب بنفس
واحد [illegible] عن أبي قتادة [illegible] إذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد [illegible]
هذين الحديثين على ترك التنفس في الإناء ابن السني أبي معاوية [illegible]
ابن معاوية الديلمي [illegible] صحابي [illegible] بالمدينة
[illegible] المصنف [illegible] أحد من كتب [illegible]
[illegible] الطبراني باللفظ المزبور [illegible] المذكور ورواه أيضاً
الطبراني في الأوسط والكبير بلفظ كان يشرب في ثلاثة أنفاس إذا أدنى الإناء إليه
سمى الله وإذا أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاث مرات قال الهيثمي وفيه عتيق بن
يعقوب [illegible] رجال الصحيح
كان يصلي النساء أي [illegible] الطبراني
[illegible] المصنف [illegible] هذا [illegible]
[illegible] فعن معقل بن يسار

[illegible] ١٥٢

[illegible]
[illegible] أي يلبسها [illegible] ولفظ رواية
[illegible] كان [illegible] ينبغي [illegible] بالغيث
[illegible] والصحوة [illegible] الشمس [illegible] الأسماء
[illegible] أي بأفضل من [illegible]
[illegible] قال [illegible] الآن أبا حنيفة رضي الله عنه [illegible] الوضوء [illegible]
[illegible] أصحابه [illegible] ما ينتج منه من [illegible]
[illegible] ينبغي للعالم فعل الأمر المباح [illegible]
[illegible] الإحسان إلى خلق الله تعالى وأن في كل كبد حرى أجر
عن عائشة قال الهيثمي رجاله [illegible] حل عن عائشة رضي الله عنها
[illegible] ابن المبارك [illegible] عن محمد بن عبد العزيز [illegible]
[illegible] عائشة [illegible] رواه [illegible] الحاكم وصححه والدارقطني
[illegible] قال ابن حجر [illegible] وقال ابن جماعة ضعيف لكن له طرق تقويه
[illegible] أي [illegible] إن [illegible]
[illegible] كان [illegible] الظرفية [illegible] بصليه [illegible]
[illegible] حيث لا [illegible] قال ابن
[illegible] أن الصلاة فيها [illegible] وكذا [illegible]
[illegible] فيها [illegible]
[illegible] المصطفى صلى الله عليه وسلم وصحبه رضي الله تعالى عنهم
[illegible] المدينة [illegible] يصلون فيها [illegible]
[illegible] الحاجة [illegible] ابن القيم [illegible] الإمام أحمد رحمه
الله تعالى [illegible] الرجل في نعليه قال إي والله [illegible]
[illegible] صلاة الجنازة في نعليه [illegible]
[illegible] نجاسة [illegible]
قال ابن دقيق العيد [illegible] المستحبات [illegible]
من الصلوة [illegible] الزينة [illegible]
[illegible] النجاسات [illegible]
[illegible] النجاسة [illegible] باب دفع المفاسد
والآخر [illegible] المصالح [illegible]
[illegible] خالد رضي الله تعالى عنه [illegible]
[illegible]



بينه وبين خبر عائشة رضي الله تعالى عنها ما صلى الضحى قط ... انها كانت
يصليها الان ... من جهة تنبيه ... الانكار على الشافعية في الاثبات
المشابه او الانكار على سنة مخصوص في وقت مخصوص كما نفى الضحى
والاثبات على اربع او ست او في وقت دون وقت ... قال
النهاية النبوية عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه وكذا الحاكم في
فضل صلوة الضحى عن جابر قال الحافظ العراقي ورجاله ثقات
كان يصلي الضحى اربعا في رواية اربع ركعات اي يداوم على اربع ركعات
ويزيد ما شاء الله تعالى اي بلا حصر لكن الزيادة التي ثبتت الى
ثنتي عشرة من غير مجاوزة وقد تكون ستا وثمانيا وبه عرفنا ان ... شيء
عشرة لا ينافي الاربع لان المحصور في الاربع دوامها والركعتين لان
الاكتفاء بهما كان قليلا ... واقلها ثنتان وافضلها ثمان واكثرها ثنتا عشرة عند
الشافعية ويتمسك بعضهم بالحديث في اختياره انها لا تنحصر في عدد
مخصوص قال الزين العراقي رحمه الله تعالى وليس في الاحاديث الواردة
في اعدادها ما ينفي الزائد ولا يثبت عن احد من الصحب رضي الله عنهم
وانما ذكر ان اكثرها اثنا عشر الروياني وتبعه الشيخان ولا سلف له ولا دليل
جزم في الصلاة عن عائشة رضي الله تعالى عنها كما هو صنيعه انها لم يرون
من السنة ... وليس كذلك بل رواه عنها ايضا النسائي وابن ماجه في
الصلاة والترمذي في الشمايل
كان يصلي على الخمرة بضم الخاء المعجمة سجادة صغيرة من سعف النخل
او خوصه ... بقدر ما يسجد المصلي او فويقه من الحصير سميت بذلك لتغطيتها
تخمر محل السجود او وجه المصلي عن الارض سميت به لان خيوطها مستورة
بسعفها او لانها تخمر الوجه اي تستره وفيه انه لا باس بالصلاة على السجادة
صغرت او كبرت ولا خلاف فيه الا ما روي عن ابن عبد العزيز انه كان يؤتى بتراب
فيوضع عليها فيسجد عليه ولعله كان يفعله مبالغة في التواضع والخشوع
فلا يخالف الجماعة وروى ابن ابي شيبة عن عروة وغيره انه كان يكره
الصلوة بشيء دون الارض وحمل على كراهة التنزيه قال الحافظ
الزين العراقي وقد صلى المصطفى صلى الله عليه وسلم على الخمرة والحصير والبساط
والفروة المدبوغة عن ميمونة ام المومنين رضي الله تعالى عنها
ورواه الامام احمد ايضا من حديث ابن عباس بسند رجاله ثقات
... هكذا ... في رواية البخاري ما لو اراد النفل ... وقال الراغب اسم يقع على الذكر والانثى والهاء للذكر

المبالغة

١٥٢

للمبالغة وقيل للراحلة بعير مرحولة كعيشة راضية حيثما توجهت به في جهة
مقصده الى القبلة او غيرها نصوب الطريق بدل عن القبلة فلا يجوز الانحراف
عنه كما لا يجوز الانحراف عن القبلة فيها فاذا اراد ان يصلي المكتوبة يعني
صلاة واجبة ولو نذرا نزل فاستقبل القبلة ... انه لا تقع المكتوبة على
الراحلة وان امكنه القيام والاستقبال واتمام الاركان لكن محله عند
الشافعية اذا كانت سائرة فان كانت واقفة صحت بجمع عن
جابر ورواه ابو داود والنسائي عن ابن عمر
كان يصلي قبل الظهر ركعتين لا ينافيه ما ورد في اخبار اخر انه كان يصلي
قبل الظهر اربعا وربما ... وربما قبل العصر وركعتين قبل المغرب
وركعتين قبل العشاء لاحتمال انه كان يصلي هذه العشر ... في بيته
وربما اطلع عليه او انه كان ... هذه العشر
هي الرواتب المؤكدة لمواظبة المصطفى صلى الله عليه وسلم عليهن وبقية
الرواتب اخر لكنها لا تتاكد تاكد ... وكان لا يصلي بعد الجمعة صلاة حتى ينصرف
من المحل الذي اقيمت فيه الى بيته فيصلي بالنصب لا بالرفع ذكره الكرماني
ركعتين في بيته اذ لو صلاها في المسجد ربما توهم انها المحذوفة وانها
واجبة وصلاة النفل في الخلوة افضل قال الكرماني وقوله في بيته يتعلق
بالظهر ... مذهب الشافعي ويختص بالاخير عند الحنفية كما هو مقتضى
القاعدة الاصولية وقال المحقق العراقي لعل قوله في بيته يتعلق بجميع
المذكورات فقد ذكروا ان التقييد بالظرف يعود الى المعطوف عليه ايضا
لكن ... ابن الحاجب ... الجمعة بدل الظهر لانه كان يصلي سنة الجمعة
في بيته بخلاف الظهر وحكمته ما ذكر من ان الجمعة لما كانت بدل الظهر
واقتصر فيها على ركعتين ترك النفل بعدها بالمسجد خوف ظن انها المحذوفة
قال المحقق وركعتا الجمعة لا يجتمعان مع ركعتي الظهر ... ولم يذكر
شيئا في الصلوة قبلها ولعله قاسها على الظهر وفيه ندب النفل ... الراتبة
في البيت مالك في الموطا ... عن ابن عمر بن الخطاب
كان يصلي من الليل قال المحقق الظاهر ان من لابتداء الغاية اي
ابتداء صلاته في الليل ... انها تبعيضية اي يصلي في بعض الليل ثلاث
عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر حكمة الزيادة على احدى عشرة
ان التهجد ... تختص بصلاة الليل والمغرب وتر النهار ... صلاة ...
الليل ... تفضيلا قال القاضي ... الشافعي ... ثلاث
... على الوتر ... احدى عشرة والاقتصار فيه افضل
... بينهما



بين العشاء والفجر ولا يجوز تقديمه على العشاء ود عن عائشة رضي الله عنها ورواه
عنها النسائي في الصلوة فكان ينبغي ذكره.
كان يصلي قبل العصر ركعتين في رواية الامام احمد والترمذي اربعا وفيه انه
سنة العصر ركعتان ومذهب الامام ان نفي اربع د في الصلاة من حديث عاصم
ابن ضمرة عن علي امير المومنين كرم الله وجهه قال المنذري وعاصم وثقه ابن
معين وضعفه غيره وقال الامام النووي رحمه الله تعالى اسناد الحديث صحيح
ومن ثم رمز المولف لصحته.
كان يصلي ركعتين خفيفتين ثم يصلي وهو يتساوك قال ابو شامة رحمه الله تعالى
يعني وكان يتسوك لكل ركعتين وفي هذا اخوانه لما يفعله كثير في صلاة التراويح
وغيرها قال العراقي ومقتضاه انه لو صلى صلاة ذات تسليمات كالضحى والتراويح
يستحب ان يستاك لكل ركعتين وبه صرح الامام النووي رحمه الله تعالى
د عن ابن عباس قال لكن صحيح على شرطهما قال مغلطاي وليس كما قال ثم استدرك
في بيانه لكن ابن حجر قال اسناده صحيح وقال المنذري رواته ابن ماجه ثقات
قال الولي العراقي وهو عند ابي نعيم باسناد جيد من حديث ابن عباس ان
المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يستاك بين كل ركعتين من صلاة الليل
كان يصلي على الحصير اي من غير سجادة تبسط له زيادة في تزيين الظاهر
للخلق وتحسين مواقع نظرهم فان ذلك هو الربا المحذور وهو وان كان
مامونا منه لكن قصده التشريع والمراد بالحصير حصير مشروع منسوج من
ورق النخل هذا كانت عادته ثم هذا الحديث عورض بما رواه ابو يعلى
وابن ابي شيبة وغيرهما من رواية شريح انه سال عائشة رضي الله تعالى عنها
اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على الحصير والله يقول وجعلنا جهنم
للكافرين حصيرا قالت لم يكن يصلي عليه ورجاله كما قال الزين العراقي
ثقات واجيب تارة بان المنفي في خبرها المداومة واخرى انها انما
نفت علمها ومن علم صلاته على الحصير مقدم على النافي وبان حديثها وان
كان رجاله ثقات لكن فيه شذوذ ونكارة فان القول بان المراد في الاية
الحصير التي تفترش مرجوح مهجور والجمهور على انه من الحصر اي ممنوعون من
الخروج منها افاده الحافظ العراقي قال الحافظ ابن حجر ولذلك ترجم
البخاري باب الصلاة على الحصير وكرهها ما ينحي بدن المصلي عن الارض
وقد حكاه الترمذي عن اكثر اهل العلم والفروة المدبوغة اشارة الى ان
[illegible] ذلك لتقصير الدباغ فان التطهير ليس من الورع وانما اي ان
[illegible] نجاسة اذا توهم وعدم توقيف النظر في استنباط الاحتمالات

بالليل

انه
[illegible]

البعدة

104

الصحيحة وقد نسخ قوم استفرغوا انظارهم في دقائق الطهارة والنجاسة
واهملوا النظر في دقائق الرياء والظلم فانظر كيف اندرس من الدين رسمه
كما اندرس تحقيقه وعلمه خم ذك في الصلوة عن المغيرة بن شعبة رضي
الله تعالى عنه قال ك على شرطهما واقره الذهبي في التلخيص لكنه في المهذب
بعد ما عزاه لابي داود قال فيه يونس بن الحارث ضعيف وقال الحافظ
العراقي خرجه ابو داود من رواية ابن عون عن ابيه عن المغيرة وابن عون
اسمه محمد بن عبيد الله الثقفي ثقة وابوه لم يرو عنه فيما علمت غير ابنه
عون قال فيه ابو حاتم مجهول وذكره ابن حبان في ثقات اتباع التابعين
وقال بعضهم في الاطراف وهذا يدل على الانقطاع بينه وبين المغيرة
كان يصلي بعد العصر وينهى عنها ويواصل وينهى عن الوصال لانه يخالفنا
طبعا ومزاجا وعبادة من جهة ربه تبارك وتعالى واولكنا لانه من خصائصه
[illegible] تناه قبله فقضاهما وكان اذا عمل عملا اثبته والوصال من خصائصه
د من حديث محمد بن اسحاق عن محمد بن عمرو عن ذكوان مولى عائشة عن
عائشة رضي الله تعالى عنها قال ابن حجر وينظر في عنعنة محمد بن اسحاق
وبه يعرف ان اقدام المصنف على رمزه لصحته غير جيد.
كان يصلي على بساط اي حصير كما في شرح ابي داود للعراقي وسبقه اليه ابو
داود في شرح الترمذي حيث قال في سنن ابي داود ما يدل على ان المراد
بالبساط الحصير قال ابن القيم كان يسجد على الارض كثيرا وعلى الماء
والطين وعلى الخمرة المتخذة من خوص النخل وعلى الحصير المتخذ منه وعلى
الفروة المدبوغة كذا في الهدي ولا ينافيه الكلام في المصابيح على السجادة
فلا ان تنم الصلاة على السجادة وقال لم يصل رسول الله صلى الله عليه وسلم
على سجادة قط ولا كانت السجادة تفرش بين يديه لم يرد به السجادة
من صوف على الوجه المعروف فانه كان يصلي عليها انفرادا
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما رمز المصنف لحسنه وليس بجيد
فقد قال مغلطاي في شرح ابن ماجه فيه زمعة ضعفه كثيرون
قال [illegible] انتهى ورواه الحاكم من حديث زمعة ايضا عن سلمة بن [illegible]
عن عكرمة عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] بساط قال ك صحيح احتج مرة برفعه وتعقبه الذهبي فقال
[illegible] وسلمة ضعفه ابو داود وابي
كان يصوم قبل [illegible] قال الهيثمي وفيه [illegible]
[illegible]



الحسن زاد الترمذي في الشمائل فاحب ان يرفع لي فيها عمل صالح وزاد البزار
من روايته وينظر الله تبارك وتعالى بالرحمة الى خلقه وهي صلاة كان
يحافظ عليها آدم ونوح وابراهيم وموسى وعيسى صلوات الله وسلامه عليهم
واستدل به على ان للجمعة سنة قبلها واعترض بان هذه سنة الزوال
واجاب العراقي رحمه الله تعالى بانه دل في الجملة استحباب
اربع بعد الزوال كل يوم سواء كان الجمعة او غيرها وهو المقصود وهذا
الحديث استدل به الحنفية على ان الافضل صلاة الاربع قبل الظهر بتسليمة
واحدة قالوا هو حجة على الامام الشافعي في صلاتها بتسليمتين
عن ابي ايوب الانصاري رضي الله تعالى عنه ورواه عنه ايضا [illegible]
احمد والترمذي والنسائي قال ابن حجر وفي اسناده جميعا عبيدة بن
معتب وهو ضعيف واخرجه ابن خزيمة في صحيحه وضعفه
انتهى وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه

كان يصلي بين المغرب والعشاء لم يذكر في هذا الخبر عدد الركعات التي
كان يصليها بينهما وقد ذكرها في احاديث تقدم بعضها طب عن عبيد
مصغرا مولاه اي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رمز المصنف لحسنه
وتعقبه الذهبي عن ابن عبد البر رواه عن ابي عبيد بن سليمان التيمي
وسقط بينهما رجل انتهى وقال الهيثمي رواه الطبراني واحمد من طريق
مدارها كلها على رجل لم يسم وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى وقضيته
ان رجال الطبراني ليس كذلك وعزاه المصنف رحمه الله تعالى الى
الامام احمد رحمه الله كان احسن

كان يصلي على [illegible] وهذا من كمال
شفقته ورافته بالذرية فان قيل الصلاة محل اخلاص وخشوع وهو اشد
الناس محافظة عليها وقد قال سبحانه وتعالى وما جعل عليكم في الدين من
حرج ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه وليس حالة مشغلة فالجواب
انما فعله تشريعا وبيانا للجواز حم عن ابن مسعود عبد الله رضي الله
تعالى عنه ورمز المصنف لحسنه

[illegible] يحتمل ان المراد يصلي عليه صلاة
[illegible] ولا يمنعه علو منصبه من الصلاة على بعض خدمه وخدمه
[illegible] رجلا يخدم اصحابه [illegible]
[illegible] بضبط المولف كفعيل ابن [illegible]
[illegible] في التقريب ثقة مشهور بكنيته على

١٥٥

[illegible] ثلاثة ايام من كل شهر اول الاثنين
من [illegible] والخميس والاثنين من الجمعة الاخرى فينبغي لنا المحافظة على
التاسي به صلى الله عليه وسلم في ذلك حم د ن عن حفصة ام المؤمنين
رضي الله تعالى عنها ورمز المصنف لحسنه لكن قال الزيلعي هو حديث ضعيف
وقال المنذري اختلف فيه على هنيدة راويه فمرة قال عن حفصة ومرة
عن ام سلمة وتارة عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم

كان يصوم من الشهر السبت سمي به لانقطاع خلق العالم فيه والسبت
القطع والاحد سمي به لانه اول ايام الاسبوع على نزاع فيه ابتدي خلق
العالم والاثنين التثنية بعد كيفية الاسبوع الى الجمعة ومن الشهر الاخر
الثلاثاء والاربعاء والخميس قال المظهر اراد ان يبين سنة صوم جميع ايام
الاسبوع فصام من شهر السبت والاحد والاثنين ومن شهر الثلاثاء والاربعاء
والخميس قال [illegible] السنة متوالية لئلا يشق على امته الاقتداء به ولم [illegible]
في هذا الحديث الجمعة وذكرها فيما قبله ت عن عائشة
رضي الله عنها وقال حسن ورمز لحسنه [illegible] والعلة المانعة له
من تصحيحه انه روي مرفوعا وموقوفا وذا [illegible] علة قال ابن القطان
وينبغي ان يبحث عن سماع خيثمة من عائشة فاني لا اعرفه

كان يضحي بكبشين [illegible] بالكبشين والكبش
فحل الضان في اي سن كان املحين تثنية املح بمهملة وهو الذي
فيه سواد وبياض والبياض اكثر [illegible] في خلل صوفه طبقات سود
[illegible] الابيض الخالص [illegible] اي الذي يعلوه حمرة وانما اختار هذه الصفة
[illegible] وفيه ان المضحي ينبغي ان يختار الافضل
[illegible] الاكمل سمنا والاحسن [illegible] ولا خلاف في جواز الاجم
[illegible] الله تعالى ويكبر اي يقول بسم الله والله اكبر وفي رواية
[illegible] عند الذبح والتكبير [illegible]
[illegible] سواد حم ق [illegible]
من [illegible]

[illegible] اي جميع اهل بيته [illegible]
[illegible] عنهم وبه قال
[illegible] عن ابي حنيفة والثوري يكره [illegible] الطحاوي لا يجوز
[illegible] هذا الخبر ونحوه والى المنع
[illegible] ان كل واحد

ابن التصغير وكان يغضب منها وهو من كبار الطبقة الثانية
وعلي النجفي وقيل غيره والله اعلم

يصومه يوم عاشوراء بمكة كانت تصومه قريش ولا يأمر به فلما قدم المدينة
صار يصومه ويأمر به اي بصومه امر ندب لانه يوم شريف اظهر الله تعالى
فيه نبيه عليه الصلاة والسلام على فرعون وجنوده وفيه استوت السفينة
على الجودي وفيه تاب على قوم يونس وفيه اخرج يوسف عليه الصلاة والسلام
من السجن وفيه صامت الوحوش ولا بعد ان يكون لها صوم خاص كذا في
المطامح حم عن علي امير المؤمنين رضي الله تعالى عنه رمز المصنف لحسنه
ولا يصفو عن نزاع فقد قال الهيثمي وغيره فيه جابر الجعفي وفيه كلام كثير
كان يصوم الاثنين والخميس لان فيهما تعرض الاعمال فيحب ان يعرض
عمله وهو صائم قال الامام الغزالي رحمه الله تعالى ومن صامهما مضافا
لرمضان فقد صام ثلث الدهر لانه صام من السنة اربعة اشهر واربعة ايام
ويعوز زيادة على الثلث فلا ينبغي لاحد ان ينقص من هذا العدد
فانه خفيف على النفس كثير الاجر ه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
ظاهر كلامه ان ابن ماجة تفرد باخراجه من بين الستة والامر بخلافه فقد
خرجه الاربعة الا ابا داود واللفظ لفظ النسائي وقال الترمذي
حسن غريب وهو مستند المصنف في رمزه لحسنه
كان يصوم من غرة كل شهر ثلاثة ايام قال الغزالي يحتمل انه يريد به ثم
اوائله وانه يريد الايام الغر اي البيض وقال القاضي غرة الشهر اوائله
قال ولا منافاة بين هذا الخبر وخبر عائشة رضي الله تعالى عنها انه لم
يكن يبالي من اي ايام الشهر يصوم لان هذا الراوي حدث بحسب ما اطلع عليه
من احواله صلى الله عليه وسلم فحدث بما عرف وعائشة اطلعت على ما لم
يطلع عليه وقلما كان يفطر يوم الجمعة يعني كان يصومه منضما
الى ما قبله او بعده فلا يخالف حديث النهي عن افراده بالصوم او انه
من خصائصه كالوصال ذكره المظهر قال القاضي ويحتمل ان المراد كان يمسك
قبل الصلاة ولا يتغدى الا بعد الجمعة ت عن ابن مسعود رضي الله
تعالى عنه قال ت حسن غريب قال الحافظ العراقي وصححه
وابن حبان وابن عبد البر وابن حزم وكان الترمذي اقتصر
الخلاف في رفعه وقد ضعفه ابن الجوزي فانه
انه هذا من تفردات الترمذي من بين الستة وليس كذلك
داود وقد [illegible]